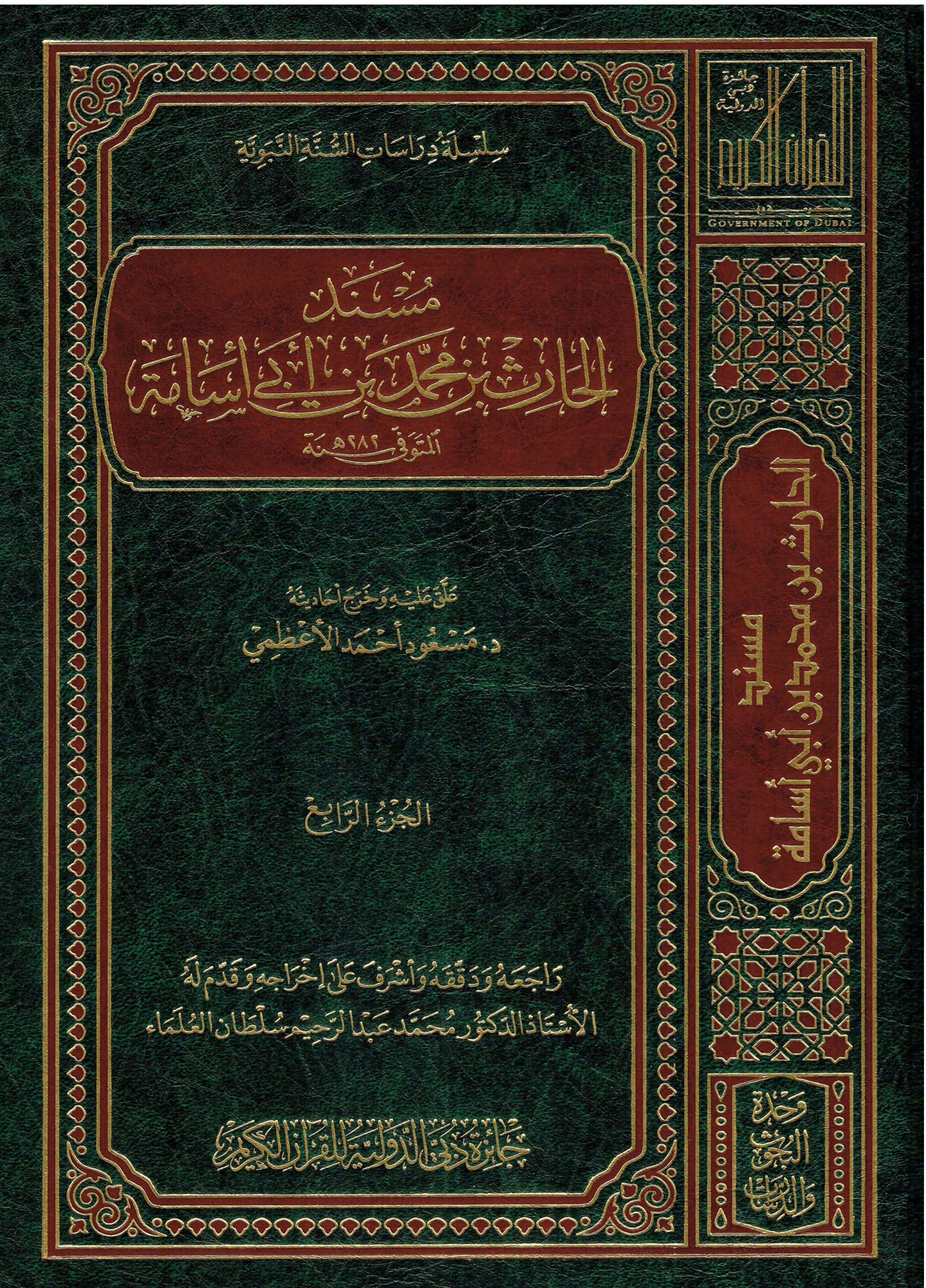


جائزة دبي الدولية للقرآن الكريم
GOVERNMENT OF DUBAI
مسند الحارث بن محمد بن أبي أسامة
وحدة البحوث والدراسات
سلسلة دراسات السنة النبوية
مسند
الحارث بن محمد بن أبي أسامة
المتوفى ٢٨٢هـ
علق عليه وخرج أحاديثه
د. مسعود أحمد الأعظمي
الجزء الرابع
راجعه ودققه وأشرف على إخراجه وقدم له
الأستاذ الدكتور محمد عبد الرحيم سلطان العلماء
جائزة دبي الدولية للقرآن الكريم


مسند
الحارث بن محمد بن أبي أسامة

مسند الحارث بن أبي أسامة

تأليف : الإمام الحافظ الحارث بن محمد بن أبي أسامة
تحقيق : مسعود أحمد الأعظمي
الطبعة الأولى : 1441 هـ - 2019م

طبع بموجب إذن طباعة من المجلس الوطني للإعلام بدولة الإمارات
(MC - 03 - 01 - 5211962 تاريخ 14/ 05/ 2019م)
ISBN: 978-9948-36-036-0





ص.ب: ٤٢٠٤٢ دبي ـ الإمارات العربية المتحدة
هاتف: ٢٦١٠٦٦٦ ٤ ٩٧١ +
فاكس: ٢٦١٠٠٨٨ ٤ ٩٧١ +
الموقع على الإنترنت : www.quran.gov.ae
البريد الإلكتروني : quran@eim.ae



سلسلة دراسات السنة النبوية

مسند الحارث بن محمد بن أبي أسامة

المتوفى سنة ٢٨٢هـ

علق عليه وخرج أحاديثه
د. مسعود أحمد الأعظمي

الجزء الرابع


بسم الله الرحمن الرحيم



وبه نستعين ربِّ يسِّر وتمِّم بالخير

يعقوب بن محمد:

١٧٦٣ - أخبرنا أبو بكر بن أحمد بن يوسف بن خَلَّاد، قال: حدثنا الحارث بن أبي أسامة، قال: ثنا يعقوب بن محمد، ثنا عبد العزيز بن عمران، ثنا أبو بكر[١] بن النعمان، بن[٢] عبد الله بن كعب بن مالك[٣]، عن أبيه كعب بن مالك، قال: بعثني رسولُ الله ﷺ أُعلِمُ على حما[٤] المدينة، أُعلِمُ على أشراف[٥] ذات

---

(١) كذا في الأصل والبغية، وفي إسناد المعجم الكبير «الحارث بن النعمان»، ولكن جاء في عنوانه «أيوب بن نعمان»، ولم أجد ترجمة لأحد منهم يروي عن عبد الله بن كعب، وعنه عبد العزيز بن عمران.

(٢) كذا في الأصل، والصواب «عن» كما في البغية ومعجم الطبراني.

(٣) وقع في الأصل «عن أبيه، عن عبد الله بن كعب عن كعب»، ولعله زلَّةٌ من الناسخ، وصوَّبته من البغية والمعجم.

(٤) كذا رسمه في الأصل.

(٥) واحدها الشَّرَف، وهو المكان العالي. (القاموس، مادة: شرف).

الجيش[١]، وعلى أعلى[٢] الصَّبوغة[٣]، وعلى أشراف مخيض[٤]، وعلى أشراف قناة[٥].

---

(١) ذات الجيش: وادٍ قرب المدينة، وفيه انقطع عِقد عائشة رضي الله عنها (قاموس: مادة جاش).

(٢) كذا في الأصل، وفي البغية «أعلام»، والصواب عندي ما في الأصل.

(٣) ذكره السمهودي في وفاء الوفاء (٢/ ٣٣٨) في حرف الضاد المعجمة، فقال: ضَبُوعَة بالفتح كحلوبة، وفي بعض النسخ «الصبوغة» بالصاد المهملة والغين المعجمة. منزل عند يَلْيَل بين مُشيرِب وبين الخلائق.

(٤) أشراف مَخِيْض: هي جبال مَخِيْض من طريق الشام، قاله ابن زَبَالة. وقال الهجري: مَخِيْض واد يصب في إِضَمٍ على طريق الشام. وقال المطري: جبل مَخِيْض هو الذي على يمين القادم من طريق الشام، حين يقضي من الجبال إلى البركة التي هي مورد الحجاج من الشام، ويُسَمُّونها عيون حمزة. وقال السمهودي: فكأنه يُطلَقُ على الجبال ووواديها. فليراجع وفاء الوفاء (١/ ٦٩).

(٥) يقع في الناحية الشمالية عن المدينة ويبعد أربعة كيلو ونصف في طريق الشهداء ويقع في شمال جبل أحد. كذا نقله الدكتور الباكري في البغية عن «المدينة بين الماضي والحاضر». والحديث: أورده الهيثمي في البغية برقم ٣٩٣، والمجمع (٣/ ٣٠٢) وقال: «رواه الطبراني في الأوسط، وله في الكبير: «بعثني رسولُ الله ﷺ أُعلم على حدود الحرم» فقط. وفي طرقه عبد العزيز بن عمران بن أبي ثابت وهو ضعيف». قلت: أخرجه الطبراني في الكبير (١٩/ ٩٨) من طريق أبي أمية الواسطي، عن يعقوب بن محمد بهذا الإسناد، إلا ما وقع فيه «الحارث» بدل «أبو بكر». وذكره السمهودي في وفاء الوفاء (١/ ٦٧) معزوًا للطبراني في الأوسط وقال: «فيه ضعيف»، ثم عزاه أيضًا لابن النجار باختلاف في الألفاظ، وسكت عليه.

العباس بن الفضل:

١٧٦٤ - حدثنا الحارث، ثنا العباس بن الفضل، ثنا يزيد بن إبراهيم[١] وهشام[٢] وحرب بن شداد، قال: ثنا قتادة، عن عقبة بن صُهبان، عن عبد الله بن معفل[٣] قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن الخذفةِ، وقال: إنها لا يُصاد بها صيدٌ، ولا يُقاتَلُ بها عدو، ولكنها تفقأ العينَ وتكسِرُ السِّنَّ[٤].

١٧٦٥ - حدثنا الحارث، ثنا العباس بن الفضل، ثنا همام، عن فَرْقَدٍ السَّبَخي، عن مرة الطبيب[٥]، عن أبي بكر الصديق: أنَّ النبيَّ ﷺ قال: لا يدخُلُ الجنَّةَ سيِّئُ الملكة[٦].

---

(١) هو: التُّستري من رجال التهذيب.

(٢) هو: الدستوائي.

(٣) كذا في الأصل بالعين المهملة، والصواب «مُغَفَّل» بالمعجمة.

(٤) أخرجه البخاري برقم ٤٥٦١ و٥٨٦٦، ومسلم برقم ١٩٥٤ (٥٥)، وأبو داود برقم ٥٢٧٠، وابن ماجه برقم ٣٢٢٧ من طريق شعبة، عن قتادة بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري برقم ٥١٦٢، ومسلم برقم ١٩٥٤ (٥٤) من طريق عبد الله بن بريدة، ومسلم برقم ١٩٥٤ (٥٦)، وابن ماجه برقم ٣٢٢٦ من طريق سعيد بن جبير، كلاهما عن عبد الله بن مغفل.

(٥)كذا في الأصل، والصواب «الطيِّب» كما في سنن ابن ماجه. ثقة عابد، من الثانية، ع (تقريب). ويُلَقَّب أيضًا بمرة الخير، روايته عن أبي بكر مرسلة، ولم يدركه، (قاله البزار) كما في التهذيب.

(٦) أخرجه الترمذي برقم ١٩٤٦ من طريق يزيد بن هارون، عن همام بن يحيى بهذا الإسناد، وقال: «حديث غريب وقد تكلَّم أيوب السختياني وغير واحد في فرقد السبخي من قبل حفظه». وأخرجه ابن ماجه برقم ٣٦٩١ من طريق مغيرة بن =

١٧٦٦ - حدثنا الحارث، ثنا العباس بن الفضل، ثنا همام، عن قتادة، [عن يزيد بن عبد الله بن الشِّخِّير](١)، عن أبي مسلم الجَذْمي، عن الجارود: أنَّ النبيَّ ﷺ قال: ضالَّةُ المؤمن حرق النار(٢).

= مسلم، عن فرقد السبخي به بأتم من ذلك. قال البوصيري في زوائد ابن ماجه (ص: ٤٧٧): «وإسناد حديث أبي بكر الصديق ضعيف؛ فرقد السَّبَخي، وإن وثَّقه ابن معين في رواية، فقد ضعَّفه في أخرىٰ، وضعَّفه البخاري والترمذي والنسائي ويعقوب بن شيبة وابن المديني وابن حبان وغيرهم، وقال أحمد: روىٰ عن مرة منكرات». سيِّئُ المَلَكَةِ: الذي يُسيء صحبةَ المماليك (كذا في النهاية، مادة: ملك).

(١) ما بين الحاجزين ساقط من الأصل، واستدركته من معرفة الصحابة.

(٢) أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة برقم ١٦٤٠ عن أبي بكر بن خلاد، عن المصنف بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ٢٠٧٥٩، والطحاوي برقم ٥٩٢٣، والطبراني في الكبير برقم ٢١١٥، وأبو نعيم برقم ١٦٤٠ من طرق عن همام به. ولم أجد عند أحد منهم رواه من طريق همام بدون ذكر يزيد بن الشخير. وأخرجه الطيالسي برقم ١٢٩٤، وأحمد برقم ٢٠٧٥٧، والنسائي في الكبرىٰ برقم ٥٧٩٦، والطبراني برقم ٢١١٦، وأبو نعيم برقم ١٦٣٩ من طريق المثنىٰ بن سعيد، وأبو يعلىٰ برقم ٩١٩، والطبراني برقم ٢١١٤، وأبو نعيم برقم ١٦٤٠ من طريق أبان بن يزيد، والبيهقي (٦/ ١٩٠) من طريق هشام، كلهم عن قتادة به. وإنما رواه سعيد بن أبي عروبة -عند الطبراني برقم ٢١١٧ وأبي نعيم إثر الحديث ١٦٤٠- عن قتادة، عن أبي مسلم، عن الجارود، بدون ذكر يزيد بن الشخير. وقد أخرجه الطبراني برقم ٢١٠٩، وأبو نعيم برقم ١٦٤١ من طريق أبي معشر البرَّاء، عن المثنىٰ بن سعيد، عن قتادة، عن عبد الله بن بابي، عن عبد الله بن عمرو، عن الجارود. وأخرجه أحمد برقم ٢٠٧٥٦، والنسائي برقم ٥٧٩٥، والطحاوي برقم ٥٩٢٥، والطبراني برقم ٢١١٢، وأبو نعيم برقم ١٦٤٣ من طريق خالد الحذاء، وأحمد برقم ٢٠٧٥٨، والنسائي برقم ٥٧٩٧، والطحاوي برقم =

١٧٦٧ - حدثنا الحارث، ثنا العباس بن الفضل، ثنا همام، عن قتادة، عن سالم بن أبي الجعد، عن معدان بن أبي طلحة، عن ثوبان: أنَّ النبيَّ ﷺ قال: من فارَقَ الروح الجسَدَ وهو بريء من ثلاث دخلَ الجنة: الدَّين، والغلو[١]، والكبر[٢].

= ٥٩٢٢، والطبراني برقم ٢١١٨، وأبو نعيم برقم ١٦٤٢ من طريق أيوب، كلاهما عن أبي العلاء يزيد بن عبد الله بن الشخير، عن أبي مسلم، عن الجارود. ولكن اختلف فيه على خالد الحذاء، فرواه عبدُ الوهاب بن عبد المجيد الثقفي، عند أحمد والنسائي، وشعبةُ عند الطحاوي والطبراني وأبي نعيم، عنه، عن يزيد، عن أبي مسلم، عن الجارود كما مرَّ. ورواه عنه الثوري -عند أحمد برقم ٢٠٧٥٥ والنسائي برقم ٥٧٩٣، والطبراني برقم ١٢١٠، والبيهقي (٦/ ١٩١)- عنه، عن يزيد بن الشخير، عن أخيه مطرف بن الشخير، عن الجارود. ورواه خالد بن عبد الله -عند الطبراني برقم ٢١١٣ وأبي نعيم برقم ١٦٤٤- عنه، عن مطرف، عن أبي مسلم، عن الجارود، ولم يذكر يزيد. ثم اختُلِفَ فيه أيضًا على شعبة وخالد بن عبد الله، فقال عمرو بن مرزوق -عند الطبراني برقم ٢١١١ وأبي نعيم إثر الحديث ١٦٤٣-: عن شعبة، عن خالد، عن يزيد، عن الجارود. ولم يذكر أبا مسلم. ورواه عثمان بن أبي شيبة -عند أبي نعيم برقم ١٦٤٤- عن وهب بن بقية، عن خالد بن عبد الله، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن أبي العلاء بن الشخير، عن أبي مسلم، عن الجارود. وأخرجه أحمد برقم ٢٠٧٥٤، والنسائي برقم ٥٧٩٢، والطبراني برقم ٢١٢٠ و٢١٢١ و٢١٢٢، وأبو نعيم برقم ١٦٤٥ من طريق سعيد الجريري، عن أبي العلاء يزيد بن الشخير، عن أخيه مطرف، عن أبي مسلم، عن الجارود.

(١) لم أجد هذا اللفظ في غير رواية المصنف، وإنما رووه بلفظ «الغلول»، وقد تقدَّم عندنا بهذا اللفظ برقم ٧٣.

(٢) كذا في الصلب، ووضع فوقه علامة النسخة، وكُتِب في الهامش «الكنز»، وهو في رواية ابن أبي عدي عن سعيد عند الترمذي: «الكنز»، وفي رواية محمد بن عبد الله بن =

١٧٦٨- حدثنا الحارث، ثنا العباس بن الفضل، ثنا همام، عن قتادة، عن سالم بن أبي الجعد، عن معدان بن أبي طلحة، عن أبي الدرداء: أنَّ النبيَّ ﷺ قال: من حَفِظَ أولَ الكهف عُصِمَ من فتنة الدجَّال[١].

١٧٦٩- حدثنا الحارث، ثنا العباس بن الفضل، ثنا همام، عن قتادة، عن أنس: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: مَنْ نسِيَ صلاةً فليُصَلِّها إذا ذكَرَها، لاكفَّارةَ لها إلا ذلك، قال: وقرأ: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكۡرِيٓ﴾ [طه: ١٤][٢].

= بزيع عن يزيد بن زُرَيع عن سعيد عند النسائي: «الكثر». والحديث: أخرجه أحمد برقم ٢٢٣٦٩ و٢٢٤٣٤ عن عفان، عن همام بهذا الإسناد. وسلف برقم ٧٣، وسبق هناك تخريجه.

(١) أخرجه مسلم برقم ٨٠٩ من طريق عبد الرحمن بن مهدي، وأبو داود برقم ٤٣٢٣ من طريق حفص بن عمر، والنسائي في الكبرى برقم ١٠٧٨٧ من طريق عفان، ثلاثتهم عن همام بهذا الإسناد. وجاء في روايتهم: «من حفظ عشر آيات من أول سورة الكهف». وأخرجه مسلم بالرقم المذكور، والترمذي إثر الحديث ٢٨٨٦ -وقال: حسن صحيح- من طريق هشام الدستوائي، عن قتادة به، ولفظ مسلم أيضًا «من حفظ عشر آيات من أول سورة الكهف». ولكن علَّقه أبو داود إثر الحديث ٤٣٢٣ عن الدستوائي عن قتادة فقال: «من حفظ من خواتيم سورة الكهف». وأخرجه مسلم بالرقم المذكور، والترمذي برقم ٢٨٨٦، والنسائي برقم ٨٠٢٥ و١٠٧٨٤ و١٠٧٨٥ و١٠٧٨٦ من طريق شعبة عن همام به، فجاء في رواية مسلم «من آخر الكهف» وفي رواية النسائي برقم ١٠٧٨٥ «عشر آيات من الكهف» وبرقم ١٠٧٨٤ و١٠٧٨٦ «العشر الأواخر». وأما رواية الترمذي ففيه «ثلاث آيات من الكهف».

(٢) أخرجه البخاري برقم ٥٧٢ عن أبي نعيم وموسى بن إسماعيل، ومسلم برقم ٦٨٤ =

١٧٧٠ - حدثنا الحارث، ثنا العباس بن الفضل، ثنا همام، ثنا قتادة، عن عزرة، عن الشعبي، حدَّثني أسامةُ، قال: كنتُ رديفَ النبي ﷺ من عرفة فلم يَرْفَعْ ناقتُه رجلَها عاديةً حتىٰ بلَغَتْ جمعًا[1].

١٧٧١ - حدثنا الحارث، ثنا العباس بن الفضل، ثنا همام، ثنا قتادة، أخبرني يزيد أخو مُطَرِّف، وأخبرني العلاء بن زياد، وأخبرني عقبة، كلهم حدثنيه، عن مطرف، عن عِيَاض بن حِمَار المجاشعي، قال: سمِعت النبي ﷺ علىٰ المنبر فيما يحكي عن ربه عز وجل: إنَّ الله عز وجل أمرني أن أعلِّمَكم ما جهِلتم مما علَّمني

= عن هداب بن خالد، ثلاثتهم عن همام بهذا الإسناد. وأخرجه مسلم أيضًا من طرق عن قتادة به. وهو مكرر رقم ٤٦٨ و١٥٠٨.

(١) أخرجه الطيالسي برقم ٦٣٥، وابن سعد (٤/ ٦٤)، وأحمد برقم ٢١٧٩٣، والطبراني في الكبير برقم ٤٦٢، والبيهقي (٥/ ١٢٧) من طرق عن همام بهذا الإسناد. وقد تُكُلِّم في سماع الشعبي عن أسامة بن زيد، فقال أبو حاتم -فيما نقل ابنه في المراسيل (ص١٥٩)-: «لا يمكن أن يكون الشعبي سمع من أسامة هذا». وقال الحاكم -كما في التهذيب في ترجمة الشعبي-: لم يسمع من أسامة بن زيد. وأنكر سماعَه منه ابن معين وابن حنبل وابن المديني أيضًا كما في جامع التحصيل (ص٢٤٨). وأصل الحديث: أخرجه البخاري برقم ١٣٩ و١٧٩ و١٥٨٤ و١٥٨٦ و١٥٨٨، ومسلم برقم ١٢٨٠، وأبو داود برقم ١٩٢١ و١٩٢٤ و١٩٢٥، والنسائي برقم ٣٠٢٤ و٣٠٢٥ من طريق كريب، والبخاري برقم ١٥٨٣، ومسلم برقم ١٢٨٦ (٢٨٣)، وأبو داود برقم ١٩٢٣، والنسائي برقم ٣٠٢٣ من طريق عروة، ومسلم برقم ١٢٨٦ (٢٨٢)، والنسائي برقم ٣٠١٨ من طريق ابن عباس، كلهم عن أسامة مختصرًا ومطولًا.

من يومي هذا، وإن الله اطلع إلىٰ هذا[١] الأرض، فمقتهم[٢] عربهم وعجمهم إلا بقايا ممن آمن بي[٣]، وقال: يا محمد، إنما بعثتك لأبتليَك وأبتلي بك، وأنزلتُ عليك كتابًا لا يغسله الماء[٤]، تقرأه نائمًا ويقظانًا[٥]، وإنَّ الله عز وجل أمرني أن أُحرِقَ قريشًا، فقلت: يا ربِّ، إذًا يثلغوا[٦] رأسي فيَدَعُوه خُبزةً، فقال: اغزُهم، ابعثْ جيشًا نبعَثُ خمسة أمثاله، وقاتل بمن أطاعك من عصاك، وأهل الجنة ثلاثة: سلطان عدل، ورجل رقيق لكل ذي قريب ومسلم رحيم، ورجل عفيف متعفف؛ وأهل النار خمسة: ذو سلطان جائر، والفقير الذي لا زبر[٧] له، الذي[٨]

---

(١) كذا في الأصل، والقياس «هذه».

(٢) المقت: أشد البغض. والمراد بهذا المقت والنظر، ما قبل بعثة رسول الله ﷺ (قاله النووي في شرح مسلم: ٢/ ٣٨٥، طبعة هندية).

(٣) إلا بقايا الخ: قال النووي في شرح مسلم (٢/ ٣٨٥): المراد بهم الباقون علىٰ التمسك بدينهم الحق من غير تبديل.

(٤) وأنزلت عليك كتابًا الخ: قال النووي (٢/ ٣٨٥): معناه: محفوظ في الصدور، لا يتطرق إليه الذهاب، بل يبقىٰ علىٰ ممر الزمان.

(٥) أي: تجمعه حفظًا في حالتي النوم واليقظة، وقيل: تقرؤه في يسر وسهولة (نهاية، مادة: غسل).

(٦) الثلغ: الشدخ، وقيل هو ضربُك الشيءَ الرطبَ بالشيء اليابس حتىٰ يتشدَّخ (هذه التعليقة في هامش الأصل). قلت: ونحوه في النهاية (مادة: ثلغ).

(٧) لا زبر له: أي لا عقل له ليزبره وينهاه عن ما لا ينبغي. قيل: هو بفتح زاء وسكون باء، وفيه أنه لا تكليف عليه، فكيف يكون من أهل النار، فيفسر بمن لا تماسك له عند مجيء الشهوات فلا يرتدع عن حرام. مجمع (التعليقة مكتوبة في هامش الأصل). قلت: هو في مجمع البحار (مادة: زبر).

(٨) كذا في الصلب، ومكتوب تحته «الذين» وهو كذلك في مسند أحمد.

هم فيكم تبعًا[١] لا يبتغون[٢] أهلًا ولا مالًا[٣]، فقال له رجل: يا أبا عبد الله! أمِنَ الموالي هم أم من العرب؟ قال: هم[٤] التابعة يكون للرجل يصيب حرامًا سِفاحًا غير نكاح، وشنظير[٥] الفاحش، ورجل يمسي ويُصبح ليس له هم إلا أن يخدعك عن أهلك ومالك. قال كريب: وذكر الكذب والبخل[٦].

---

(١) كذا في الصلب، ومكتوب تحته «تبع»، وكذا في المسند. وكتب شيخنا رحمه الله في الهامش: «أراد بالذين هم فيكم تَبَع، بفتحتين، من يدورون حول الأمراء ويخدمونهم ويأخذون الناس، ويضربونهم بما يأكلون ويلبسون من الحلال والحرام».

(٢) لا يبتغون: أي لا يطلبون (كذا كتبه شيخنا رحمه الله).

(٣) أهلًا: أي زوجة، ولا مالًا، بل كل ما يقدرون عليه يأخذونه ويأكلونه، وليس لهم همة غير ذلك من أهل ومال، ويقال لهم: «سرهنك» (كتبه شيخنا رحمه الله في هامش الأصل). قلت: «سرهنك» كلمة فارسية تُطلَق على من يريد التفوُّق على الناس والتَّسلُّط عليهم.

(٤) كذا في الأصل، وفي مسند أحمد «هو».

(٥) قال النووي في شرح مسلم (٢/ ٣٨٥): هو السيء الخلق.

(٦) أخرجه أحمد برقم ١٨٣٤٠، وابن حبان برقم ٦٥٣، والطبراني في الكبير (١٧/ ٣٦٠-٣٦١)، والحاكم (٤/ ٨٨) من طرق عن همام بهذا الإسناد. قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يُخرجاه، وتعقَّبه الذهبي بأنه رواه مسلم. وأخرجه الطيالسي برقم ١٠٧٩، وأحمد برقم ١٧٤٨٤، ومسلم برقم ٢٨٦٥ من طريق الدستوائي، وأحمد برقم ١٧٤٨٥، ومسلم بالرقم المذكور من طريق سعيد بن أبي عروبة، ومسلم من طريق مطر الوراق، والنسائي في الكبرىٰ برقم ٨٠٧٠ من طريق معمر، كلهم عن قتادة، عن مطرّف، عن عياض بن حمار. قال الطيالسي إثر إخراج الحديث: فحدثنا همام قال: كنا عند قتادة فذكرنا هذا الحديث، فقال يونس الهدادي -وما كان فينا أحد أحفظَ منه-: =

١٧٧٢ - حدثنا الحارث، ثنا العباس بن الفضل، ثنا الهذيل[(١)] بن مَسْعدة الباهلي، عن محمد[(٢)] بن سعيد بن جُمْهان، عن رجل من أهل اليمن، عن رجل من هـذيل، عن أبيه: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: هذا الشعر جزل[(٣)] من كلام العرب يُعطَى بـه السائلُ، وبه يُكظمُ الغيظ، وبه يَتَبلَّغُ[(٤)] القومُ في ناديهم[(٥)].

١٧٧٣ - حدثنا الحارث، ثنا العباس بن الفضل، ثنا محمد بـن عبـد الله التميمـي[(٦)]، أخبرني الحسن بن عبيد الله، أخبرني مـن سـمِعَ النابغـة الجعـدي قـال: أتَيـتُ رسولَ الله ﷺ فأنشدتُه قولي: شعر [البحر الطويل]

= إنَّ قتادة لم يسمع هذا الحديث من مطرف، قال: فعبنـا عليـه ذلـك، قـال: فاسـألوه، فهبناه، قال: وجاء أعرابي، فقلنا للأعرابـي: سـل قتـادةَ عـن خطبـة النبـي ﷺ، يعنـي حديث عياض، سمعته من مطرف، فغضب وقال: حدثنيـه ثلاثـة عنـه، حدثنيـه يزيـد أخوه، ابن عبد الله بن الشخير، وحدثنيه العلاء بـن زيـاد العـدوي عنـه، وذكـر ثالثًـا لم يحفظه همام. ونحوه في مسند أحمد إثر الحديث ١٨٣٤٠.

(١) ذكره البخاري في التاريخ (ج٤ ق٢ ص٢٤٥) بالزاي (هُزَيل)، وذكـره ابـن أبـي حـاتم (ج٤ ق٢ ص١١٤) بالـذال، ولم يـذكرا فيـه جرحًـا، وذكـره ابـن حبـان في الثقـات (٩/ ٢٤٥).

(٢) لم أجد ترجمته.

(٣) الجزل من الكلام: القوي الفصيح الجامع. (المعجم الوسيط، مادة: جزل).

(٤) تبلَّغ: تكلَّف البلوغ إليه حتى بلغه.

(٥) أورده الحافظ في المطالب برقم ٢٥٧٥ معزوًا إلى المصنف، وأهمله الهيثمي في البغية.

(٦) هو عندي: محمد بن عبد الله العَمي، البصـري، لـيِّن الحـديث، مـن السـابعة، أغفلـه المزي، وحديثه في الأدب لأبي داود. د (تقريب).

وإنَّا لقومٌ ما نُعوِّد خيلنا ... إذا ما التقينا أن تحيد وتنفرا

وننكر يوم الروع ألوان خيلنا ... من الطعن حتى نحسب الجون(١) أشقرا

وليس بمعروف لها أن نردها ... صحاحًا و لا مستنكرًا أن تعفرا

بلغنا السماء مجدنا و سناؤنا ... وإنا لنبغي فوق ذلك مظهرا

فقال لي النبي ﷺ: إلى أين يا أبا ليلى؟ قلت: إلى الجنة، قال: نعم إن شاء الله، فلما أنشدته: شعر

ولا خيرَ في حلم إذا لم تكن له ... بوادر تحمي صفوه أن يكدرا

ولا خير في جهل إذا لم تكن له ... أريب إذا ما أورد الأمر أصدرا

فقال لي النبي ﷺ: لا يفضض الله فاك، قال: فكان من أحسن الناس ثغرًا، فكان إذا سقطت له سن نبتت(٢).

---

(١) الجَوْن: هو من الألوان يقع على الأسود والأبيض. والأشقر هو كل لون يخالف عِظَم لون الفرس وغيره. والفرق بين الكُمَيت والأشقر بقَتَرة تعلو الحُمْرة وبسواد فيه، مجمع (كتبه شيخنا رحمه الله). قلت: هو في مجمع البحار (مادة: جون، شقر).

(٢) هذا الإسناد فيه من لم يُسمَّ. (قاله شيخنا رحمه الله في تعليقه على المطالب). والحديث: أورده الحافظ في المطالب برقم ٤٠٦٥، وفي الإصابة (٣/ ٥٣٩) معزوًا إلى المصنف، وأهمله الهيثمي في البغية. وأخرج بعضه أبو نعيم في تاريخ أصبهان (١/ ٧٣-٧٤) من طريق داود بن رشيد، والبيهقي في الدلائل (٦/ ٢٣٢-٢٣٣) من طريق إسماعيل بن عبد الله بن خالد الحراني، كلاهما عن يعلى بن الأشدق، قال: سمعت النابغة. قال أبو نعيم: رواه داود بن رشيد، وهاشم بن القاسم الحراني، وعروة العرقي، وأبو بكر الباهلي، كلهم عن يعلى بن الأشدق. ولكن أخرجه البزار (كما في البداية لابن =

محمد بن جعفر الوَرَكاني:

١٧٧٤ - حدثنا الحارث، ثنا محمد بن جعفر الوَرَكاني، ثنا إبراهيم، عن الزهري، عن سعيد[١] وأبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: إذا أتيتمُ الصلاةَ فلا تأتُوها تسعَون، ايتُوها وعليكم السكينةُ والوقار، فما أدركتم فصلُّوا، وما فاتكم فأتِمُّوا[٢].

= كثير ٦/ ١٨٧) عن الهاشم بن القاسم الحراني، عن يعلى بن الأشدق، عن عبد الله ابن جراد العقيلي، عن النابغة الجعدي. وأخرجه البيهقي في الدلائل (٦/ ٢٣٣) من طريق مجاهد بن سليم، عن عبد الله بن جراد، عن النابغة. قال شيخنا في تعليقه على المطالب: «وقد أخرج بعضه البزار والحسن بن سفيان في مسنديهما، وأبو نعيم في أخبار أصبهان، كلهم من طريق يعلى بن الأشدق، وهو ساقط الحديث، لكنه توبع. كذا في الإصابة».

(١) سعيد، هو: ابن المسيب.

(٢) أخرجه مسلم برقم ٦٠٢، وأبو عوانة برقم ١٢٢٣، والبيهقي (٢/ ٢٩٧) من طريق الوركاني بهذا الإسناد. وأخرجه ابن ماجه برقم ٧٧٥ عن أبي مروان العثماني، عن إبراهيم بن سعد به. وأخرجه البخاري برقم ٦١٠ و٨٦٦ من طريق ابن أبي ذئب، وأبو داود برقم ٥٧٢ من طريق يونس، كلاهما عن الزهري به. وأخرجه البخاري إثر الحديث ٨٦٦ من طريق شعيب، ومسلم برقم ٦٠٢ من طريق يونس، والترمذي برقم ٣٢٧ من طريق يزيد بن زريع، عن معمر، ثلاثتهم عن الزهري، عن أبي سلمة وحده به. وأخرجه مسلم بالرقم المذكور، والترمذي برقم ٣٢٩، والنسائي برقم ٨٦١ من طريق ابن عيينة، والترمذي برقم ٣٢٨ من طريق عبد الرزاق، عن معمر، كلاهما - ابن عيينة ومعمر - عن الزهري، عن سعيد وحده به.

١٧٧٥ - حدثنا الحارث، ثنا محمد بن جعفر الوَرَكاني، ثنا إبراهيم، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة، قال: فضل صلاة الجماعة على صلاة أحدكم وحده خمس وعشرون جزءًا، قيل: ذكره عن النبي ﷺ؟ قال: نعم[١].

١٧٧٦ - حدثنا الحارث، ثنا محمد بن جعفر، ثنا إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن سنان بن أبي سنان الدؤلي، عن جابر بن عبد الله الأنصاري، قال: غزونا مع رسول الله ﷺ غزوةً قِبَل نجد، فأدركنا رسولَ الله ﷺ في وادٍ كثير العضاه[٢]، فنزل رسولُ الله ﷺ تحت شجرة، فعلَّق سيفَه بغصنٍ من أغصانها، قال: وتفرَّق الناسُ في الوادي يستظِلُّون بالشجر، قال: فقال رسول الله ﷺ: إنَّ رجلًا أتاني وأنا نائم، فأخذ السيفَ، فاستيقظتُ وهو قائم على رأسي، فلم أشعُرْ إلا والسيف صلتًا[٣] في يده، فقال لي: ما يمنعك مني؟ قلت: الله، قال الثانية: من يمنعك مني؟ قلت: الله، قال: فشام السيف[٤] ها هو ذا لم يَعرِض له رسولُ الله ﷺ[٥].

---

(١) أخرجه أحمد برقم ٧٥٨٤، وابن ماجه برقم ٧٨٧ من طريق إبراهيم بن سعد، بهذا الإسناد. وأخرجه مسلم برقم ٦٤٩، والترمذي برقم ٢١٦، والنسائي برقم ٨٣٨ من طريق مالك، ومسلم أيضًا من طريق معمر، كلاهما عن الزهري به. قال الترمذي: «حسن صحيح». وأخرجه البخاري برقم ٦٢١، ومسلم بالرقم المذكور من طريق شعيب، عن الزهري، عن سعيد وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

(٢) العضاه: كل شجرة ذاتُ شوك (قاله النووي في شرح مسلم: ٢/ ٢٤٧).

(٣) صلتًا: أي مسلولًا (قاله النووي في شرح مسلم: ٢/ ٢٤٧).

(٤) قوله فشام السيف: أي ردَّه إلى غِمده، ولم يَعرِض له رسولُ الله ﷺ تاليفًا على الإسلام، وقيل: هو بمعنى سلَّه ونظر إليه، وكان الأعرابي انصرف عما هم به إلى النظر إلى جودة السيف. مجمع (كتبه شيخنا الأعظمي رحمه الله). قلت: هو في مادة شيم من مجمع بحار الأنوار.

(٥) أخرجه مسلم برقم ٨٤٣ عن الوركاني بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري برقم ٢٧٥٦، =

١٧٧٧ - حدثنا الحارث، ثنا محمد بن جعفر الوَرَكاني، ثنا إبراهيم، عن ابن شهاب، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: إذا كان يومُ الجمعة كان على كل باب من أبواب المسجد، الملائكة، يكتبون الأول فالأول، فإذا جلس الإمام طُوِيتِ الصُّحُف، ثم جاءوا يستمعون[١].

١٧٧٨ - حدثنا الحارث، ثنا محمد بن جعفر الوركاني، ثنا إبراهيم، عن أبيه[٢]، عن معاذ التيمي المكي[٣]، عن سعد بن أبي وقاص، قال: قال رسول الله ﷺ:

= عن موسى بن إسماعيل، والنسائي في الكبرى برقم ٨٨٥٢ من طريق سليمان بن داود الهاشمي، كلاهما عن إبراهيم بن سعد به. وأخرجه البخاري برقم ٢٧٥٣ و٣٩٠٥، ومسلم بالرقم المذكور من طريق شعيب، والبخاري برقم ٣٩٠٥ من طريق محمد بن أبي عتيق، وبرقم ٣٩٠٨ من طريق معمر، ثلاثتهم عن الزهري به. وأخرجه البخاري برقم ٣٨٩٨ و٣٩٠٦، ومسلم بالرقم المذكور من طريق يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن جابر. وفيه التصريح بأن القصة وقعت في غزوة ذات الرِّقَاع.

(١) أخرجه النسائي في الكبرى برقم ١٦٨٩ من طريق عمرو بن الحارث وعقيل، عن الزهري بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري برقم ٣٠٣٩ من طريق إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن أبي سلمة وسلمان الأغر، عن أبي هريرة. وأخرجه البخاري برقم ٨٤١ و٨٨٧، ومسلم برقم ٨٥٠، وأبو داود برقم ٣٥١، والترمذي برقم ٤٩٩، والنسائي في المجتبى برقم ١٣٨٥ - ١٣٨٨، وابن ماجه برقم ١٠٩٢ من طرق عن أبي هريرة بألفاظ مختلفة. قال الترمذي: «حسن صحيح».

(٢) هو: سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، من رجال التهذيب، أخرج له الجماعة.

(٣) معاذ التيمي المكي، عن سعد بن أبي وقاص، وعنه سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف. ذكره ابن حبان في الثقات (كذا في تعجيل المنفعة، ص: ٤٠٦).

صلاتان لا صلاةَ بعدهما: العصر حتىٰ تغرب الشمس، والصبح حتىٰ تطلع الشمس[١].

قال إبراهيم: رأيتُ أبي، ومحمد بن المُنْكَدر، وعبد الله بن الفضل، وإسماعيل بن محمد يطوفون بالبيت بعد العصر، ثم يجلسون، ثم يركعون ركعتين بعد المغرب.

١٧٧٩ - حدثنا الحارث، ثنا محمد بن جعفر، ثنا إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن جده، قال: دخَلَ عبدُ الرحمن بن عوف علىٰ عمر بن الخطاب رضي الله عنهما ومعه ابنه إسماعيل، وعليه قميص من حريرٍ وقُلبان[٢]، قال: ففكَّ القُلبين، وشقَّ القميصَ. فقال: اذهَبْ إلىٰ أمك، قال: فقال له عبد الرحمن: خَلَعْتَ قُلبَ ابني[٣].

---

(١) أخرجه أحمد برقم ١٤٦٩ و١٤٧٠، وأبو يعلىٰ برقم ٧٧٣، وابن حبان برقم ١٥٤٩ من طرق عن إبراهيم بهذا الإسناد، بدون قول إبراهيم. وأورده الهيثمي في البغية برقم ٢١٧، والمجمع (٢/ ٢٢٥) وقال في المجمع: «رواه أحمد وأبو يعلىٰ ورجاله رجال الصحيح».
قلت: فيه معاذ التيمي ولم يُخرِج له أحد منهما ولا غيرهما من أصحاب الستة.

(٢) القُلب: بضم قاف وسكون لام: السِّوار أو عظم (مجمع البحار، مادة: قلب).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة برقم ٢٥١٤٧، والطحاوي في شرح المعاني برقم ٦٥٤٤ من طريق شعبة، عن سعد بهذا الإسناد. وفي رواية ابن أبي شيبة ذكر قميص الحرير فحسب. وهذا الإسناد إن كان المرادُ من «جدِّه» جدَّ إبراهيم فهو متصل صحيح؛ وإن كان المرادُ منه جدَّ سعد فهو مرسَل؛ لأن سعدًا ليس له رواية عن أحد من الصحابة كما هو ظاهر من ترجمته في التهذيب، بل قال ابن المديني: «لم يلقَ أحدًا من الصحابة» (تهذيب التهذيب: ٣/ ٤٦٤).

١٧٨٠ - حدثنا الحارث، ثنا محمد بن جعفر، ثنا إبراهيم، عن أبيه، عن عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: نفسُ المؤمن معلَّقةٌ بدَينه حتىٰ يُقضَىٰ عنه[١].

١٧٨١ - حدثنا الحارث، ثنا محمد بن جعفر، ثنا إبراهيم، عن أبيه، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: لا ينبغي لعبد أن يقول: أنا خيرٌ من يونس بن مَتَّىٰ[٢].

---

(١) أخرجه الحاكم (٢/ ٢٧) من طريق أبي بكر بن إسحاق وأحمد بن بشر بن سعيد المرثدي، عن الوركاني بهذا الإسناد. وأخرجه الترمذي برقم ١٠٧٩، وابن ماجه برقم ٢٤١٣، وأبو يعلىٰ برقم ٦٠٢٦، والبيهقي (٦/ ٤٩)، والبغوي في شرح السنة برقم ٢١٤٧ من طرق عن إبراهيم بن سعد به. حسَّنه الترمذي والبغوي. وأخرجه الترمذي برقم ١٠٧٨، والبيهقي (٤/ ٦١) من طريق زكريا بن أبي زائدة، والحاكم (٢/ ٢٦) من طريق صالح بن كيسان، كلاهما عن سعد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، بدون واسطة عمر بن أبي سلمة. قال الحاكم: «صحيح علىٰ شرط الشيخين، ولم يُخرجاه لرواية الثوري قال فيها: عن سعد بن إبراهيم، عن عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أبي هريرة، هو إبراهيم بن سعد علىٰ حفظه وإتقانه أعرف بحديث أبيه من غيره». وقال الترمذي في حديث إبراهيم بن سعد: «حديث حسن، وهو - يعني حديث إبراهيم- أصحُّ من الأول - يعني حديث زكريا-».

(٢) أخرجه أحمد برقم ١٠٩٥٢ عن أبي النضر، عن إبراهيم بن سعد بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ٩٢٥٥، والبخاري برقم ٣٢٣٤ و٤٣٥٥، ومسلم برقم ٢٣٧٦ من طريق شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن حميد به. وأخرجه البخاري برقم ٤٣٢٨ و٤٥٢٧ من طريق عطاء بن يسار، عن أبي هريرة.

١٧٨٢ - حدثنا الحارث، ثنا محمد بن جعفر، ثنا إبراهيم، عن أبيه، عَمَّن سمع عبد الله بن عمرو يقول: أمرني رسول الله ﷺ بصيام الدهر: ثلاثة أيام من كل شهر، من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها، قال: قلت: زدني، قال: فصُمْ صيامَ داود عليه السلام، صُمْ يومًا وأفطِرْ يومًا(١).

١٧٨٣ - حدثنا الحارث، ثنا محمد بن جعفر، ثنا إبراهيم، عن أبيه، عن عروة، عن عائشة، قالت: سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: ما من نبي يَمرَضُ إلا خُيِّر بين الدنيا والآخرة، قالت: فلما كان في مرض النبي ﷺ الذي قُبِض فيه، أخَذَتْه بُحَّةٌ(٢) شديدةٌ، فسمِعتُه يقول: ﴿مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَ﴾ [النساء: ٦٩].

---

(١) أخرجه الطيالسي برقم ٢٢٨٠ عن شعبة، وأحمد برقم ٦٩١٤ عن غندر عن شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن هلال بن طلحة أو طلحة بن هلال، قال: سمعتُ عبد الله بن عمرو. وأخرجه ابن حبان في الثقات (٤/ ٣٩٢) من طريق محمد بن بكر البُرساني، عن شعبة، عن سعد بن إبراهيم، قال: سمِعتُ طلحة بن هلال رجلًا من بني عامر، قال: سمِعتُ عبد الله بن عمرو. بدون شك في اسمه ونسبته. وطلحة بن هلال تفرَّد عنه سعد بن إبراهيم. والحديث: أخرجه البخاري برقم ١٨٧٣-١٨٧٩، ومسلم برقم ١١٥٩ من طرق عن عبد الله بن عمرو.

(٢) قوله: بُحَّة: بضم موحدة وشدة مهملة، أي ثقُل في مجاري النفوس وغلُظَ في الصوت، من بَحَّ يَبَحّ بحوحاً، وإن كان من داء فبُحَاح فهو البح. مجمع (كتبه شيخنا رحمه الله في هامش الأصل). قلت: هو في مادة (بحح) من مجمع البحار.

قالت: فعلِمتُ أنه قد خُيِّرَ[١]. أي بين الدنيا والآخرة.

١٧٨٤ - حدثنا الحارث، ثنا محمد بن جعفر، ثنا إبراهيم، عن أبيه، عن طلحة رجل من بني تيم[٢]، عن عائشة، قالت: أراد النبي ﷺ أن يُقبِّلني، فقلت: إني صائمة، قال: وأنا صائم. فقبَّلني[٣].

١٧٨٥ - حدثناالحارث، ثنا محمد بن جعفر، ثنا إبراهيم، عن أبيه، عن أبي عبيدة بن

---

(١) أخرجه البخاري برقم ٤٣١٠ عن محمد بن عبد الله بن حوشب، وابن ماجه برقم ١٦١٠ عن أبي مروان العثماني، كلاهما عن إبراهيم بن سعد بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري برقم ٤١٧١ و٤١٧٢، ومسلم برقم ٢٤٤٤ (٨٦)، والنسائي في الكبرىٰ برقم ٧١٠٣ و١٠٩٣٣ و١١١١١ من طريق شعبة، عن سعد بن إبراهيم به. وزيادة «أي بين الدنيا والآخرة» لعلها من الوَرَكاني.

(٢) هذا هو الصواب كما هو مصرَّح في رواية سعد عند أحمد، ووقع في الأصل «تميم» وهو تصحيف. وطلحة هذا هو ابن عبد الله بن عثمان بن عبيد الله بن معمر التيمي المدني، ثقة، من الثالثة/ خ د س (تقريب).

(٣) أخرجه أحمد برقم ٢٦٣٢٠ من طريق يعقوب وسعد ابني إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، عن أبيهما إبراهيم بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ٢٦٣٢١ من طريق شعبة، وأبو داود برقم ٢٣٨٤ من طريق الثوري، والنسائي برقم ٣٠٥٠ من طريق أبي عوانة الوضَّاح اليشكري، ثلاثتهم عن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن به. وأخرجه البخاري برقم ١٨٢٦ و١٨٢٧، ومسلم برقم ١١٠٦ من طرق عن عائشة.

عبد الله بن مسعود، عن أبيه: أنَّ النبيَّ ﷺ كان في الركعتين كأنه على الرَّضْف(١)، فقلت لأبي: حتى يقوم؟ قال: حتى يقوم(٢).

١٧٨٦ - حدثنا الحارث، ثنا محمد بن جعفر، ثنا إبراهيم، عن أبيه، عن عروة، عن عائشة، قالت: دعا رسولُ الله ﷺ ابنتَه فاطمة في مرضه، فسارَّها، فبكَتْ، ثم سارَّها، فضحِكَتْ، قالت: فقلت لها: ما الذي سارَّكِ فبكيتِ؟ قالت: أخبرني بموته فبكيتُ، ثم أخبرني أني أولُ من يتَّبِعُه من أهله، فضحِكتُ(٣).

---

(١) قوله: كأنه على الرضف، قيل: أراد به تخفيف التشهد الأول، وقيل: أراد الركعة الأولى، والثالثة من الرباعية، أي لم يلبث إذا رفع رأسه من السجود في هاتين الركعتين حتى ينهض قائمًا، وهو ضعيف وقادح في إيراده في باب التشهد، وحتى التدريجية المقتضية زمانًا. مجمع (كتبه شيخنا رحمه الله في هامش الأصل). قلت: هو في مادة «رضف» من مجمع البحار.

(٢) أخرجه أحمد برقم ٤٣٩٠ عن نوح بن يزيد، والنسائي برقم ١١٧٦ عن الهيثم بن أيوب الطالقاني، كلاهما عن إبراهيم بن سعد بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ٣٦٥٦، وأبو داود برقم ٩٩٥، والترمذي برقم ٣٦٦ من طريق شعبة، عن سعد به. قال الترمذي: «حديث حسن، إلا أن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه». وقال الحافظ في التلخيص (ص١٠١): «وهو منقطع لأن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه»، ثم قال: «وروى ابن أبي شيبة من طريق تميم بن سلمة كان أبو بكر إذا جلس في الركعتين كأنه على الرضف. إسناده صحيح».

(٣) أخرجه أحمد برقم ٢٤٤٨٣ و٢٦٠٣٢، والبخاري برقم ٣٤٢٧ و٣٥١١ و٤١٧٠، ومسلم برقم ٢٤٥٠، والنسائي في الكبرى برقم ٨٣٦٧ من طرق عن إبراهيم بن سعد بهذا الإسناد.

١٧٨٧ - حدثنا الحارث، ثنا محمد بن جعفر، ثنا إبراهيم، عن أبيه، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، قال: كان رسول الله ﷺ إذا دُعِي إلى جنازة سأل عنها، فإنْ أُثني عليها خيرًا صلَّى عليها؛ وإن أُثنِي عليها غير ذلك، قال: شأنكم بها، ولم يُصلِّ عليها[١].

١٧٨٨ - حدثنا الحارث، ثنا محمد بن جعفر، ثنا إبراهيم، عن أبيه، عن حميد بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: أكبرُ الكبائر أن يلعَنَ الرجلُ أباه، قيل: يا رسولَ الله، وكيف يلعَنُ الرجلُ أباه؟ قال: يلعن أبا الرجل فيلعن أباه، ويلعنُ أم الرجل فيلعن أمه[٢].

١٧٨٩ - حدثنا الحارث، ثنا محمد بن جعفر، ثنا إبراهيم، عن أبيه، عن أبي سلمة، عن عائشة، قالت: ما ألفاه السَّحر عندي إلا نائمًا. تعني رسولَ الله ﷺ[٣].

---

(١) أخرجه أحمد برقم ٢٢٥٥٥، وعبد بن حميد برقم ١٩٦، وابن حبان برقم ٣٠٥٧، والحاكم (١/ ٣٦٤) من طرق عن إبراهيم بن سعد بهذا الإسناد. قال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين ولم يُخرجاه» ووافقه الذهبي. وأورده الهيثمي في البغية برقم ٢٧٥، والمجمع (٣/ ٣-٤) وقال في المجمع: «رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح».

(٢) أخرجه أبو داود برقم ٥١٤١ عن محمد بن جعفر الوَرَكاني بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ٧٠٢٩، والبخاري برقم ٥٦٢٨، وأبو داود بالرقم المذكور من طرق عن إبراهيم بن سعد به. وأخرجه مسلم برقم ٩٠، والترمذي برقم ١٩٠٢ من طرق عن سعد به. قال الترمذي: «حسن صحيح».

(٣) أخرجه البخاري برقم ١٠٨٢ عن موسى بن إسماعيل، وأبو داود برقم ١٣١٨ عن أبي توبة، كلاهما عن إبراهيم بن سعد بهذا الإسناد. وأخرجه مسلم برقم ٧٤٢ من طريق =

١٧٩٠ - حدثنا الحارث، ثنا محمد بن جعفر الوَرَكاني، ثنا إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن معبد الجُهَني، قال: سمِعتُ معاوية بن أبي سفيان يذكُرُ هذه الكلماتِ -وكان قليلًا ما كان يُحدِّث عن رسولِ الله ﷺ- قال: فكان لا يدَعُ هذه الكلماتِ في خطبته يومَ الجمعة يقول: سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: لا مانعَ لما أعطَى الله، ولا مُعطِيَ لما مَنَعَ الله، مَنْ يُّرِدِ الله به خيرًا يُفَقِّهْه في الدين؛ وإنَّ هذا المالَ حُلوةٌ خَضِرةٌ، من أَخَذَه بحقِّه بورِكَ له فيه؛ وإياكم والتمادُحَ فإنَّه هو الذبح[1].

= مسعر، وابن ماجه برقم ١١٩٧ من طريق مِسْعر وسفيان، عن سعد به. قال وكيع - فيما ذكره ابن ماجه -: «تعني بعد الوتر».

(١) أخرجه أحمد برقم ١٦٩٠٣ عن يزيد بن هارون، وبرقم ١٦٩٠٤ عن يعقوب، كلاهما عن إبراهيم بهذا الإسناد، بدون قوله «لا مانع لما أعطى الله، ولا معطي لما منع الله». وأخرجه الطبراني (١٩/ ٣٥٠) من طريقين عن إبراهيم به، مفرقًا وبدون القول المذكور. وأخرجه الطيالسي برقم ٢٢٦٩، وابن أبي شيبة برقم ٢٦٧٨٦ - وعنه ابن ماجه برقم ٣٧٤٣-، وأحمد برقم ١٦٨٣٧، والطبراني (١٩/ ٣٥٠) من طريق شعبة، عن سعد به، بدون هذا القول، بل اقتصر ابن أبي شيبة وابن ماجه على قوله «إياكم والتمادح فإنه الذبح». قال البوصيري في زوائد ابن ماجه (ص٤٧٢): «وإسناد حديث معاوية بن أبي سفيان حسن، معبد الجهني مختلف فيه، وباقي رجال الإسناد ثقات». أما قوله ﷺ: «لا مانع» الخ. فأخرجه أحمد برقم ١٦٨٣٩ و١٦٨٩٤، والبخاري في الأدب المفرد برقم ٦٦٦، والطبراني (١٩/ ٣٣٩) من طريق محمد بن كعب القرظي، عن معاوية مرفوعًا، وفي روايته: «لا مانع لما أعطى، ولا معطي لما منع الله، ولا ينفع ذا الجد منه الجد، من يرد الله به خيرًا يفقهه في الدين».

١٧٩١ - حدثنا الحارث، ثنا محمد بن جعفر، ثنا إبراهيم، عن ابن شهاب، ثني من سمع سعيد بن مرجانة يحدِّث قال: بينما هو جالس مع عبد الله بن عمر فتلا ابن عمر هذا[1] الآية: ﴿مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ وَإِن تُبْدُواْ مَا فِيٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ﴾ [البقرة: ٢٨٤] إلى آخر الآية، ثم قال: إن أخذَنا الله بها لنَهلِكَنَّ، ثم بكى حتى سمِع نشيجه، قال ابن مرجانة: فقمتُ حتى أتيتُ ابنَ عباس، فذكرتُ له ما تلا ابنُ عمر من هذه الآية، فقال ابن عباس: يغفرُ الله لأبي عبد الرحمن، لقد وجد المسلمون منها حين نزلت مثل ما وجد عبد الله، فأنزَلَ الله عز وجل بعدها: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْ﴾ قال ابن عباس: كانت هذه الوسوسة مما لا طاقة للمسلمين به، وصار الأمر من بعد إلى قول الله عز وجل: إن للنفس ما كسبت وعليها ما اكتسبت في القول والفعل[2].

---

(١) كذا في الأصل، والقياس «هذه».

(٢) أخرج الطحاوي في شرح مشكل الآثار برقم ١٦٢٦ من طريق الشافعي، والبيهقي في شعب الإيمان برقم ٣٢٩ من طريق عبد العزيز بن عبد الله، كلاهما عن إبراهيم بن سعد بهذا الإسناد. وأخرجه الطحاوي في المشكل برقم ١٦٢٧، والطبري (٣/ ٩٥)، والطبراني برقم ١٠٧٦٩ و١٠٧٧٠ من طرق عن الزهري، عن سعيد بن مرجانة به بنحوه. وعزاه السيوطي في الدر المنثور (١/ ٣٧٤) إلى عبد بن حميد وأبي داود في ناسخه والبيهقي في الشعب. وأخرجه أحمد برقم ٣٠٧٠، والطبري (٣/ ٩٦) من حديث مجاهد بقصة ابن عمر وابن عباس، وفيه قال ابن عباس: «إنَّ هذه الآية حين أنزلت، غمَّتْ أصحاب رسول الله ﷺ غمًا شديدًا، وغاظتهم غيظًا شديدًا، يعني =

١٧٩٢ - حدثنا الحارث، ثنا محمد بن جعفر الوَرَكاني، ثنا إبراهيم، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، والأعرج، عن أبي هريرة، قال: استبَّ رجل من المسلمين ورجل من اليهود، فقال المسلم: والذي اصطفىٰ محمدًا علىٰ العالمين، فقال اليهودي: والذي اصطفىٰ موسىٰ علىٰ العالمين، فرفع المسلم يده فلطم وجه اليهودي، فذهب اليهودي إلىٰ النبي ﷺ، فأخبره بما كان من أمرهما، فدعاه رسول الله ﷺ، فسأله، فاعترف، فقال رسول الله ﷺ: لا تُخيِّروني علىٰ موسىٰ، فإنَّ الناسَ يصعقون، فأكون أولَ من يصعق[(١)]، فأجد موسىٰ عليه السلام باطشًا بجانب العرش، فلا أدري أكان فيمن صعِق أم فيمن استثنىٰ الله عز وجل[(٢)].

= وقالوا: يا رسول الله، هلكنا، إن كنا نؤاخَذ بما تكلَّمنا، وبما نعمل، فأما قلوبنا فليست بأيدينا، فقال لهم رسول الله ﷺ: (قولوا: سمعنا وأطعنا) قالوا: سمعنا وأطعنا، قال: فنسختْها هذه الآية: ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلۡمُؤۡمِنُونَ﴾ إلىٰ ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفۡسًا إِلَّا وُسۡعَهَاۚ لَهَا مَا كَسَبَتۡ وَعَلَيۡهَا مَا ٱكۡتَسَبَتۡ﴾ [البقرة: ٢٨٥-٢٨٦] فتُجُوِّز عن حديث النفس، وأُخِذوا بالأعمال. وأخرجه الترمذي برقم ٢٩٩٢ من حديث سعيد بن جبير، عن ابن عباس بنحوه.

(١) كذا في الأصل، ولعله زلة من الناسخ، والصواب «يفيق» كما في الصحيحين وغيرهما.

(٢) أخرجه أحمد برقم ٧٥٨٦، والبخاري برقم ٢٢٨٠ و٦١٥٢ و٧٠٣٤، ومسلم برقم ٢٣٧٣ (١٦٠)، وأبو داود برقم ٤٦٧١، والنسائي في الكبرىٰ برقم ٧٧٥٨ من طرق عن إبراهيم بن سعد بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري برقم ٣٢٢٧، ومسلم =

١٧٩٣ - حدثنا الحارث، ثنا محمد بن جعفر، ثنا إبراهيم، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب: أن أبا هريرة أخبره: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: مَنْ أكل مِن هذه الشجرة فلا يؤذينا في مسجدنا هذا. يريد الثُّوم[١].

عاصم بن علي:

١٧٩٤ - حدثنا الحارث، ثنا عاصم بن علي بن عاصم، ثنا أبو عوانة، ثنا عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: ثلاث كلهن حقٌّ على كل مسلم: عيادةُ المريض، وشهودُ الجنازة، وتشميتُ العاطس إذا حمِدَ الله عز وجلّ[٢].

= برقم ٢٣٧٣ (١٦١) من طريق شعيب، عن الزهري، عن أبي سلمة وسعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

(١) أخرجه أحمد برقم ٧٥٨٣، وابن ماجه برقم ١٠١٥، وأبو عوانة برقم ٩٥٦ من طرق عن إبراهيم بهذا الإسناد. وسلف برقم ١٦٨٦، وشيخ الحارث هناك يعقوب بن محمد.

(٢) أخرجه الطيالسي برقم ٢٣٤٢، وأحمد برقم ٨٦٧٥ و٨٦٨٨ و٩٠٣٢، والبخاري في الأدب المفرد برقم ٥١٩، وأبو يعلى ٥٩٠٤، وابن حبان برقم ٢٣٩ من طريق أبي عوانة بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ٨٣٩٧، وابن ماجه برقم ١٤٣٥، وأبو يعلى برقم ٥٩٣٤ من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة به. وفيه: «خمس من حق المسلم» وزاد: «ردّ التحية، وإجابة الدعوة». قال البوصيري في زوائد ابن ماجه: «إسناد صحيح رجاله ثقات وهو في الصحيحين، وس من هذا الوجه بغير هذا السياق». قلت: أخرجه البخاري برقم ١١٨٣، ومسلم برقم ٢١٦٢، وأبو داود برقم ٥٠٣٠، والترمذي برقم ٢٧٣٧، والنسائي برقم ١٩٣٨ من طرق عن أبي هريرة. وقال الترمذي: «حسن صحيح».

١٧٩٥- حدثنا الحارث، ثنا عاصم بن علي، ثنا أبي علي بن عاصم، عن عطاء بن السائب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ: أنَّ رجلًا في الجاهلية مرَّ يتبخترُ عليعله[١] له مسبلها، فأمر الله تعالىٰ الأرض، فأخذته، فهو يترجرج[٢] فيها إلىٰ يوم القيامة[٣].

١٧٩٦- حدثنا الحارث، ثنا عاصم بن علي، ثنا قيس بن الربيع، ثنا عبد الله بن محمد بن عقيل، عن محمد بن جُبَير بن مُطْعِم، عن أبيه جبير بن مطعم: أنَّ رجلًا أتىٰ النبيَّ ﷺ قال: أيُّ البلاد شرٌّ؟ قال: لا أدري، فلما أتىٰ جبرئيلُ عليه السلام رسولَ الله ﷺ قال: يا جبرئيل، أيُّ البلاد شر؟ قال: لا أدري حتىٰ أسأل ربي عزَّ وجلَّ، فانطلق جبرئيل، فمكث ما شاءَ الله، ثم جاء فقال: يا محمد، إنَّك سألتَني أيُّ البلاد شر؟ فقلت: لا أدري، وإني سألتُ ربي عزَّ وجلَّ فقلت: أيُّ البلاد شر؟ فقال: أسواقُها[٤].

---

(١) كذا في الأصل، ولعل كلمة تخطَّت علىٰ أخرىٰ، والصواب إما «وعليه حلة» كما في تاريخ ابن عساكر (٥/ ١٨٧) أو «في حلة» كما في مسند أحمد وجامع الترمذي، والأول هو الأقرب هاهنا.

(٢) كذا في الأصل، وفي الترمذي «يتجلجل»، وفي مسند أحمد «يتجلجل فيها أو يتجرجر فيها»، وكلها متقاربة بمعنىٰ: يتحرَّك ويضطرب.

(٣) أخرجه أحمد برقم ٧٠٧٤ من طريق محمد بن فضيل، والترمذي برقم ٢٤٩١ من طريق أبي الأحوص، كلاهما عن عطاء بن السائب بهذا الإسناد. صحَّحه الترمذي.

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير برقم ١٥٤٥ من طريق عاصم بن علي بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ١٦٧٤٤، والبزار -كشف الأستار برقم ١٢٥٢-، والطبراني =

١٧٩٧ - حدثنا الحارث، ثنا عاصم بن علي، ثنا الليث بن سعد، [قال: حدثنا سعيد بن أبي سعيد][1] عن سالم مولى أبي النضر، عن أبيه، قال: سمِعتُ أبا هريرة يقول[2]: سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: اللهم إنما محمد بشر، يغضَبُ كما يغضَب البشر، وإني قد اتَّخذتُ عندك عهدًا لن تُخلِفنيه، فأيما مؤمن آذيتُه أو سببتُه أو جلَدتُه فاجعَلْها كفارةً له، وقربةً تُقرِّبُه لها[3] يومَ القيامة[4].

١٧٩٨ - حدثنا الحارث، ثنا عاصم بن علي، ثنا سليمان بن المغيرة، عن الأزرق بن قيس الحارثي، قال: جاء رجل إلى ابن عمر وقد لبَّد[5] رأسَه وهو مُحرِم، فقال:

= برقم ١٥٤٦، والحاكم (١/ ٨٩) من طريق زهير بن محمد، عن عبد الله بن عقيل به. قال البزار: «لا نعلمه عن جبير إلا بهذا الإسناد». وأورده الهيثمي في البغية برقم ٤٢٠، والمجمع (٤/ ٧٦) وعزاه في المجمع لأحمد وأبي يعلى والطبراني والبزار، وقال: «رجال أحمد وأبي يعلى والبزار رجال الصحيح، خلا عبد الله بن محمد بن عقيل، وهو حسن الحديث وفيه كلام».

(١) ما بين الحاجزين زيادة من صحيح مسلم ومسند أحمد وهو ساقط من الأصل.

(٢) كذا في الأصل، وفي صحيح مسلم ومسند أحمد: «عن سالم مولى النصريين، قال: سمِعتُ أبا هريرة يقول».

(٣) كذا في الأصل، وفي الصحيح والمسند «بها إليك» بدل «لها».

(٤) أخرجه أحمد برقم ١٠٤٠٣، ومسلم برقم ٢٦٠١ (٩١) من طريق الليث، عن سعيد بن أبي سعيد، عن سالم مولى النصريين، عن أبي هريرة. وأخرجه البخاري برقم ٦٠٠٠ من طريق سعيد بن الميسب، ومسلم برقم ٢٦٠١ (٩٠) من طريق الأعرج.

(٥) التَّلْبيد: أن يجعل المحرم في رأسه شيئًا من صمغ ليتلبَّد شعرُه بقيا عليه، لئلا يشعث =

ما تقول في هذا؟ فقال: ومن أنت؟ قال: أنا مولاك، فقال ابن عمر: إنَّ عمر مولاك كان يقول في إمارته كلها -وما قال في خلافته-: من لبَّد رأسَه أو ضفَّر فقد وجَبَ عليه الحَلقُ، فقال الآخر: إنما صنَعتُ كذا وكذا كأنه يُهوِّنُ، فقال ابن عمر: تيس وعنز، وعنز وتيس(١).

١٧٩٩ - حدثنا الحارث، ثنا عاصم بن علي، ثنا أبي علي بن عاصم، عن حصين، عن هلال بن يساف، قال: كنا نزولًا في دار سُوَيد بن مُقَرِّن، قال: ومعي شيخ صاحب لي فيه حدة، فلا أدري ما قالت له وليدة لسويد بن مقرن فلطمها، قال: فما رأيتُ سويدَ بن مقرن غَضِب غضبًا قط أشد منه، ثم قال: عجز عليك أن تضرب إلا حُرَّ وجهها، لقد رأيتُني سابعَ سبعةٍ من بني مقرن ما لنا غلام غير واحدة، قال: فلطمها رجل من أصاغِرنا، فأمرَنا رسولُ الله ﷺ، فأعتَقْناها(٢).

= في الإحرام (قاله الجوهري في الصحاح، مادة: لبد)، وقال الطيبي (كما في مجمع البحار، مادة: لبد). هو ضفر الرأس بصمغ أو عسل أو خطمي.

(١) أورده الهيثمي في البغية برقم ٣٦٣. والقول بالحلق من التلبيد أو الضفر: أخرجه البيهقي في الكبرىٰ (٥/ ١٣٥) من طريق شعيب عن نافع، ومن طريق سالم كلاهما عن عبد الله بن عمر، من قول عمر، ومن طريق سعيد بن المسيب أيضًا عن عمر قوله. وأخرجه أيضًا من طريق عبد الله بن نافع، عن أبيه، عن ابن عمر، عن رسول الله ﷺ مرفوعًا. ثم قال: عبد الله بن نافع هذا ليس بالقوي، والصحيح أنه من قول عمر وابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه البخاري في الأدب المفرد برقم ١٧٦، ومسلم برقم ١٦٥٨ (٣٢)، وأبو داود برقم ٥١٦٦، والترمذي برقم ٥١٤٢ من طرق عن حصين بن عبد الرحمن بهذا الإسناد. قال الترمذي: «حسن صحيح».

١٨٠٠ - حدثنا الحارث، ثنا عاصم بن علي، قال: أنا المسعودي[١]، عن الأعمش، عن أبي وائل: أن يزيدَ بن معاوية[٢] مرَّ على أناس من أصحاب عبد الله، فقال: ما تنتظرون؟ قالوا: ننتظر خروجَ عبد الله، قال: فإني أذهب، فإن كان ثمَّ فإنه سيخرُجُ معي، فأتاه، فخَرَج معه، فوقف عليهم، فقال: إني لأُخبَرُ بمكانكم، فما يمنعني من الخروج إليكم إلا كراهيةُ أن أُمِلَّكم، وإن كان رسولُ الله ﷺ ليتَخَوَّلُنا[٣] بالموعظة كراهيةَ السآمة علينا[٤].

١٨٠١ - حدثنا الحارث، ثنا عاصم بن علي، ثنا المسعودي، عن عطاء بن السائب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: خصلتان هما يسير، ومن يعمل بهما قليل، لا يحافظ عليهما رجل مسلم إلا دخَلَ الجنَّةَ: يُسبِّحُ الله عند دُبُر كلِّ صلاةٍ عشرًا، ويَحمَده عشرًا، ويكبِّرُه عشرًا، فذلك خمسون ومائة

---

(١) هو: عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود الكوفي، المسعودي، صدوق اختلط قبل موته، وضابطه: أن من سمِع منه ببغداد فبعد الاختلاط. من السابعة/ خت ٤ (تقريب).

(٢) هو: يزيد بن معاوية النخعي، كوفي تابعي ثقة عابد، قُتِل غازيًا بالفارس، كأنه في خلافة عثمان، وليس له في الصحيحين ذكر إلا في هذا الموضع (فتح الباري ١١/ ١٧٩).

(٣) يَتَخَوَّلُنا: أي يتعهَّدُنا بالموعظة في مظان القبول ولا يكثر لئلا يسأم (كذا في هامش الأصل).

(٤) أخرجه البخاري برقم ٦٨ و٦٠٤٨، ومسلم برقم ٢٨٢١، والترمذي برقم ٢٨٥٥ من طرق عن الأعمش بهذا الإسناد. قال الترمذي: «حسن صحيح». وأخرجه البخاري برقم ٧٠، ومسلم بالرقم المذكور من طريق منصور، عن أبي وائل به.

علىٰ اللسان، وألف وخمس مائة في الميزان، فأنا رأيتُ رسولَ الله ﷺ يعقدهن بيده، ويقول: أيُّكم يعملُ في اليوم والليلة ألف[١] وخمس مائة سيئة، وإذا أويتَ إلىٰ فِراشك كبَّرتَ، وسبَّحتَ، وحمِدتَ مائة مرة، فذلك مائة علىٰ اللسان، وألف في الميزان[٢].

١٨٠٢- حدثنا الحارث، ثنا عاصم بن علي، ثنا عاصم بن محمد، عن واقد بن محمد[٣] قال: سمِعتُ أبي وهو يقول: قال عبد الله[٤]: قال رسول الله ﷺ في حجة الوداع: ألا أيُّ شهرٍ تعلمونه أعظمُ حرمةً؟ قالوا: شهرنا هذا، قال: أيُّ بلد تعلمونه أعظم حرمة؟ قالوا: بلدنا هذا، قال: أتعلمون أيُّ يوم أعظم حرمة؟ قالوا: يومُنا هذا، قال: فإنَّ الله عزَّ وجلَّ قد حرَّم عليكم دماءَكم وأموالَكم وأعراضَكم، إلا بحقها، كحرمة يومكم هذا، في بلدكم هذا، في شهركم هذا، ألا هل بلَّغتُ، ثلاثًا، كل ذلك يُجيبونه: ألا نعم، قال: ويحكم أو ويلكم لا تَرجِعُنَّ بعدي كُفَّارًا يضربُ بعضُكم رقاب بعض[٥].

---

(١) كذا في الأصل، وفي رواية الترمذي والنسائي وابن ماجه: «ألفين وخمس مائة سيئة».

(٢) أخرجه أبو داود برقم ٥٠٦٥، والترمذي برقم ٣٤١٠، والنسائي برقم ١٣٤٨، وابن ماجه برقم ٩٢٦ من طرق عن عطاء بهذا الإسناد. قال الترمذي: «حسن صحيح».

(٣) هو: واقد بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب.

(٤) هو: ابن عمر.

(٥) أخرجه البيهقي (٦/ ٩١-٩٢) من طريق المصنف بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري برقم ٦٤٠٣ من طريق محمد بن عبد الله، والبيهقي (٦/ ٩٢) من طريق محمد بن يحيىٰ المروزي، كلاهما عن عاصم بن علي به. وأخرجه البخاري برقم ٥٨١٤ =

١٨٠٣ - حدثنا الحارث، ثنا عاصم بن علي، ثنا الربيع بن صَبِيح، عن عطاء، عن جابر بن عبد الله، قال: قدِمنا مع رسولِ الله ﷺ صبيحةَ أربع مضين من ذي الحجة، مُهلِّين بالحج كلُّنا، فأمَرَنا رسولُ الله ﷺ، فطُفنا بالبيت، وصلَّينا، وسعَينا بين الصفا والمَروة، ثم أمرنا فقصَّرْنا، ثم قال: حِلُّوا[١]، قلنا: يا رسولَ الله حِلُّ ماذا؟ قال: حِلُّ ما يحلُّ للحلال من النساء والطيب، قال: فغُشِيتِ النساء، وسُطِعتِ المجامرُ، قال: وبلغَه أن بعضَهم يقول: ينطلق أحدُنا إلىٰ منىً وذكرُه يقطُرُ منيًا، قال: فخَطَبَهم، فحمِدَ الله، وأثنَىٰ عليه، ثم قال: لو استقبلْتُ من أمري ما استدبَرْتُ ما سُقتُ الهَديَ، ولولم أسُقِ الهَدْيَ لحَلَلْتُ[٢]، ألا فخُذُوا مناسِكَكم، قال: فأقام القوم عليهم[٣]، حتىٰ إذا كانوا يومَ التروية فأراد أن يتوجَّه إلىٰ منىً، أهلُّوا بالحج، فكان علىٰ من وَجَدَ، الهديُ، والصيامُ علىٰ من لم يجد، وأشرك بينهم في هديهم، الجَزورُ بين سبعة، والبقرةُ بين سبعة، قال: فكان طوافُهم بالبيت وسعيُهم بين الصفا والمروة طوافًا واحدًا لِحَجِّهم وعُمرَتِهم[٤].

= و٦٤٧٤ و٦٦٦٦، ومسلم برقم ٦٦، وأبو داود برقم ٤٦٨٤، والنسائي برقم ٤١٢٥ من طريق شعبة، عن واقد به مختصرًا. وأخرجه البخاري برقم ١٦٥٥ و٥٦٩٦ من طريق عاصم بن محمد، والبخاري برقم ٤١٤١، ومسلم بالرقم المذكور، وابن ماجه برقم ٣٩٤٣ من طريق عمر بن محمد، عن محمد به مختصرًا ومطولًا.

(١) في المعجم الكبير ومسند أحمد: «أحلّوا».

(٢) في المسند «لأحللت»، وفي المعجم «حلقت».

(٣) كذا في الأصل، وهو عندي تصحيف صوابه «بحِلِّهم» كما في مسند أحمد، وفي المعجم «كلهم».

(٤) أخرجه الطبراني برقم ٦٥٧٠ عن عمر بن حفص السدوسي، عن عاصم بن علي =

١٨٠٤- حدثنا الحارث، ثنا عاصم بن علي، ثنا أبو الأحوص، عن أبي إسحاق، عن موسىٰ بن طلحة، عن أبي أيوب، قال: جاء رجلٌ إلىٰ رسول الله ﷺ فقال: دُلَّني علىٰ عمل أعمله يُدخِلني الجنة ويباعِدُني من النار، قال: تعبد الله لا تُشرِكُ به شيئًا، وتُقيم الصلاةَ، وتُؤتي الزكاةَ، وتصِلُ ذا رَحِمك، قال: فأدبر الرجل، فقال رسول الله ﷺ: إنْ تمسَّك ما أُمِر به دَخَلَ الجنَّة[١].

١٨٠٥- حدثنا الحارث، ثنا عاصم بن علي، ثنا المسعودي، عن عاصم[٢] بن كُلَيب، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: خرجتُ إليكم وقد بُيِّنتْ لكم ليلةُ القدر ومسيحُ الضلالة[٣]، قال: فكان تلاحي[٤] بين رجلين بسُدَّة

= بهذا الإسناد. وأخرجه الطيالسي برقم ١٦٧٦ عن الربيع بن صبيح به. وأخرجه أحمد برقم ١٤٩٤٣ من طريق حسين بن محمد وخلف بن الوليد، كلاهما عن الربيع بن صبيح به. وأخرجه البخاري برقم ١٤٩٣ من طريق الزهري، والبخاري برقم ١٥٦٨، وأبو داود برقم ١٧٨٩ من طريق حبيب المعلم، والبخاري برقم ٢٣٧١، ومسلم برقم ١٢١٦ من طريق ابن جريج، كلاهما عن عطاء به. وأخرجه مسلم برقم ١٢١٣ من طريق أبي الزبير، عن جابر.

(١) أخرجه مسلم برقم ١٣ (١٤)، والطبراني برقم ٣٩٢٦ من طرق عن أبي الأحوص بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري برقم ١٣٣٢، والنسائي برقم ٤٦٨ من طريق محمد بن عثمان بن عبد الله بن موهب، عن موسىٰ بن طلحة به. وقال البخاري: «أخشىٰ أن يكون محمد غير محفوظ، إنما هو عمرو».

(٢) هو: عاصم بن كليب بن شهاب الجرمي.

(٣) يعني: المسيح الدجال.

(٤) كذا في الصلب، وكتب تحته «تلاحٍ». قال الشيخ أحمد محمد شاكر في حاشيته علىٰ مسند أحمد (١٥/ ٢٩): وأُثبت الياء في المصدر هنا، وهو جائز فصيح. والتلاحي: المخاصمة والنزاع.

المسجد[١]، قال: فذهبتُ لأحجِزَ بينَهما وإني أُنسِيتُها، وسأشدُو لكم منها شدوًا[٢]، أما ليلة القدر فالتَمِسوها في العشر الأواخر من شهر رمضان وترًا، وأما مسيحُ الضلالة فإنَّه أعورُ العين، أجلَى الجبهةِ[٣]، عريضُ النحر، فيه دِفاءٌ[٤]، كأنه قطن بن عبد العزى، قال قَطَنُ: يا رسولَ الله، وهل يضُرُّني شبَهُه شيئًا، قال: لا، أنت مسلم وهو كافر[٥].

---

(١) سُدّةُ المسجد: قال ابن الأثير في النهاية (مادة: سدد): هي كالظُّلَّة على الباب لتقِيَ البابَ من المطر، وقيل: هي الباب نفسه، وقيل: هي الساحة بين يديه.

(٢) يعني: أختصر لكم الكلام في شأنهما (قاله الساعاتي في الفتح الرباني ١٠/ ٢٧٢).

(٣) الأجْلَى: الخَفيفُ شَعْرِ ما بين النَّزَعَتَين من الصُّدْغَين، والذي انحَسَر الشَّعْرُ عن جَبْهَته. (نهاية، مادة: جلا).

(٤) دفء الرجل دفآن والدفاء: الانحناء (هامش الأصل).

(٥) أخرجه الطيالسي برقم ٣٥٣٢ عن المسعودي بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ٧٩٠٥ بتحقيق الأرنؤوط، وبرقم ٧٨٩٢ بتحقيق الشيخ أحمد شاكر من طريق يزيد بن هارون وأبي النضر، كلاهما عن المسعودي به. وأورده الهيثمي في المجمع (٧/ ٣٤٥-٣٤٦) وقال: «رواه أحمد وفيه المسعودي، وقد اختلط». وقال الشيخ أحمد شاكر: «إسناده صحيح»، ثم قال: والمسعودي: سبق توثيقه مرارًا، وقد وثَّقه أحمد وابن معين وغيرهما. وإذا تبيَّن خطؤه في حديث، فكثيرًا ما يخطئ الثقة، وهو قد أخطأ في بعض هذا الحديث كما سنبيِّنه، فيؤخذ صوابه ويترك خطؤه. قلت: قد خولِف المسعودي في هذا الحديث، فرواه البزار -كشف الأستار برقم ٣٣٨٤- من طريق محمد بن فضيل، والطبراني (١٨/ ٣٣٤ و٣٣٥) من طريق خالد بن عبد الله الواسطي وزائدة وعبد الله ابن إدريس وصالح بن عمر، عن عاصم بن كليب، عن أبيه، عن خاله الفلتان بن =

١٨٠٦ - حدثنا الحارث، ثنا عاصم بن علي، ثنا الليث بن سعد، ثني عطاء بن أبي رباح، عن يَعْلَى ابن مُنْيَة[١]، عن أبيه: أنَّ رجلًا جاء رسولَ الله ﷺ وقد أحرَمَ بعمرة وعليه جبة وهو متخلِّق، فأمره رسولُ الله ﷺ أن ينزعَها، ثم يغسِلَ مرتين أو ثلاثًا، وقال: ما كنتَ فاعلًا في حجِّك فاصنَعْه في عمرتك[٢].

= عاصم. فغلَّط الشيخ شعيب الأرنؤوطُ المسعوديَّ في جعله هذا الحديث من رواية أبي هريرة. قوله «كأنه قطن بن عبد العزىٰ» قال الشيخ أحمد شاكر: «هنا أخطأ المسعودي، واختلط عليه حديث بحديث. قال الحافظ في الفتح ١٣: ٨٩ بعد إشارته إلى هذا الحديث، وإلى الفقرة منه: وهذه الزيادة ضعيفة، فإن في سنده المسعودي، وقد اختلط، والمحفوظ: أنه عبد العزىٰ بن قطن، وأنه هلك في الجاهلية، كما قال الزهري. والذي قال «هل يضرني شبهه؟» هو أكثم بن الجون. وإنما قاله في حق عمرو بن لُحَي، كما أخرجه أحمد والحاكم من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، رفعه: عُرِضت عليَّ النار، فرأيتُ فيها عمرو بن لحي، الحديث. وفيه: وأشبه من رأيت به أكثم بن أبي الجون، فقال أكثم: يا رسولَ الله، أيضرُّني شبهه؟ قال: لا، إنك مسلم، وهو كافر، فأما الدجال، فشبَّهه بعبد العزىٰ بن قطن».

(١) قال الحافظ في الإصابة (٣/ ٦٦٨): «يعلىٰ بن أمية بن أبي عبيدة بن همام بن الحارث التميمي الحنظلي حليف قريش. وهو الذي يقال له يعلىٰ ابن مُنْيَة، بضم الميم وسكون النون، وهي أمه، وقيل: هي أم أبيه، جزم بذلك الدارقطني، وقال: هي منية بنت الحارث بن جابر، والدة أمية والدِ يعلىٰ، ووالدة العوام والدِ الزبير، فهي جدة الزبير ويعلىٰ». ولأبيه أمية أيضًا صحبة، ذكره الحافظ في الإصابة (١/ ٦٦).

(٢) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار برقم ٣٤٩١ من طريق عبد الله بن وهب، عن الليث بهذا الإسناد. وأخرجه أبو داود برقم ١٨٢١ -ومن طريقه البيهقي (٥/ ٥٧) =

١٨٠٧- حدثنا الحارث، ثنا عاصم بن علي، ثنا الليث بن سعد، عن عطاء بن أبي رباح، عن جابر بن عبد الله، عن رسول الله ﷺ: أنَّه نهى أن يُنبذَ الزبيبُ والتمر جميعًا، ونهى أن ينتبذَ البُسرُ والرُّطَب جميعًا(١).

= عن يزيد بن خالد بن عبد الله بن مَوْهَب، عن الليث، عن عطاء، عن ابن يعلى بن منية، عن أبيه. ولكن كلمة «ابن» في سنن أبي داود زادها المحقق اعتمادًا على نسخة أخرى، وليست في المطبوعة الهندية، وفيما طبع بتحقيق الشيخ محمد عوامة. ويظهر من كتاب «النكت الظراف» (تحفة الأشراف ٩/ ١١٢) للحافظ أنها ليست في رواية اللؤلؤي، بل هي في رواية ابن داسة. وأخرجه ابن حبان برقم ٣٧٧٨ من طريق محمد بن الحسن بن قتيبة، عن يزيد بن موهب، عن الليث، عن عطاء، عن صفوان بن يعلى، عن أبيه أن رجلًا جاء الحديث. وأخرجه أحمد برقم ١٧٩٤٨، والبخاري برقم ١٦٩٧ و١٧٥٠ و٤٠٧٤ و٤٧٠٠، ومسلم برقم ١١٨٠، وأبو داود برقم ١٨١٩ و١٨٢٠ و١٨٢٢، والترمذي برقم ٨٣٦، والنسائي برقم ٢٧٠٩ من طرق عن عطاء، عن صفوان بن يعلى، عن أبيه يعلى. وأخرجه أحمد برقم ١٧٩٦٤ و١٧٩٦٧، أبو داود برقم ١٨٢٠، والترمذي برقم ٨٣٥، والطحاوي برقم ٣٤٩٠ و٣٤٩٣، والبيهقي (٥/ ٥٦ و٥٧) من طرق عن عطاء، عن يعلى بن أمية، عن النبي ﷺ. قال الترمذي: «والصحيح ما روى عمرو بن دينار وابن جريج، عن عطاء، عن صفوان بن يعلى، عن أبيه، عن النبي ﷺ».

(١) أخرجه مسلم برقم ١٩٨٦(١٧)، وأبو داود برقم ٣٧٠٣، والترمذي برقم ١٨٧٦، والنسائي برقم ٥٥٥٦ عن قتيبة بن سعيد، وابن ماجه برقم ٣٣٩٥ عن محمد بن رمح، كلاهما عن الليث بهذا الإسناد. قال الترمذي: «حسن صحيح». وأخرجه البخاري برقم ٥٢٧٩، ومسلم برقم ١٩٨٦(١٦ و١٨) والنسائي برقم ٥٥٥٤ و٥٥٥٥ من طرق عن عطاء به.

١٨٠٨ - حدثنا الحارث، ثنا عاصم بن علي، ثنا ليث بن سعد، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله، عن النبي ﷺ مثله[١].

١٨٠٩ - حدثنا الحارث، ثنا عاصم بن علي، ثنا إسماعيل بن جعفر، أخبرني حميد، عن أنس: أنَّ النبيَّ ﷺ كان إذا قدِم من سفر فنظَرَ إلىٰ جُدُرات المدينة، أوضَعَ[٢] راحلتَه، وإنْ كان علىٰ دابَّةٍ حرَّكها من حُبِّها[٣].

١٨١٠ - حدثنا الحارث، ثنا عاصم بن علي، ثنا المسعودي، عن عَوْن بن عبد الله، عن أبي هريرة، قال عاصم: وأخبرني بعض أصحابنا، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي هريرة، قال: جاء رجلٌ بجارية سوداء لا تُفصِحُ، إلىٰ رسول الله ﷺ قال: إني جعلتُ عليَّ عتقَ رقبة مؤمنة، فأعتق هذه؟ فقال النبي ﷺ لها: من ربُّك؟ فأشارتْ إلىٰ السماء، قال: فمن أنا؟ قالت: أنت، وأشارت إلىٰ السماء، تعني أنك رسولُ الله ﷺ، قال: أَعتِقْها فإنها مؤمنة[٤].

---

(١) أخرجه مسلم برقم ١٩٨٦(١٩) عن قتيبة وابن رمح، وابن ماجه برقم ٣٣٩٥ عن ابن رمح، كلاهما عن الليث بهذا الإسناد.

(٢) أَوْضَعَ البعير: إذا حمله علىٰ سرعة السير. (نهاية، مادة: وضع).

(٣) أخرجه أحمد برقم ١٢٦١٩، والبخاري برقم ١٧٨٧، والترمذي برقم ٣٤٤١، والنسائي في الكبرىٰ برقم ٤٢٤٨، وابن حبان برقم ٢٧١٠ من طرق عن إسماعيل بن جعفر بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري برقم ١٧٠٨ من طريق محمد بن جعفر، عن حميد به. قال الترمذي: «حسن صحيح غريب».

(٤) أورده الهيثمي في البغية برقم ١٥، والبوصيري في المجردة برقم ٧٤ وقال: «رواه الحارث بن أبي أسامة بسند ضعيف». وأخرجه أحمد برقم ٧٩٠٦ عن يزيد بن =

١٨١١ - حدثنا الحارث، ثنا عاصم بن علي، ثنا حماد بن سلمة، عن عمار بن أبي عمار، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: إذا جاء أحدَكم غلامُه بطعامه فقد كفَاه حرَّه وبردَه، فليُقعِده معه، أو ليُناوِلْه لُقمةً[1].

١٨١٢ - حدثنا الحارث، ثنا عاصم بن علي، ثنا أبو عوانة، ثنا زياد بن عِلاقة، قال: سمِعتُ جرير بن عبد الله، قال: قام فخطب يوم تُوُفِّي المُغيرة بن شعبة، فقال: عليكم باتقاء الله والوقار والسكينة حتىٰ يأتيكم أمير، فإنما يأتيكم الآن، قال: ثم قال: استغفِروا لأميركم رحمه الله، فإنه كان يُحِبُّ العفوَ، ثم قال: أما بعد! فإني

= هارون، والطبراني في الأوسط برقم ٢٥٩٨ من طريق عبد الله بن رجاء، والطحاوي في شرح مشكل الآثار برقم ٤٩٩٠ من طريق أسد بن موسىٰ، ثلاثتهم عن المسعودي، عن عون بن عبد الله، عن أخيه عبيد الله بن عبد الله، عن أبي هريرة. وذكره الهيثمي في المجمع (١/ ٢٣-٢٤) وقال: «رواه أحمد والبزار والطبراني، ورجاله موثقون». وأخرجه أبو داود برقم ٣٢٨٤ – ومن طريقه البيهقي (٧/ ٣٨٨)- عن إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني، عن يزيد بن هارون، عن المسعودي، عن عون بن عبد الله، عن عبد الله بن عتبة، عن أبي هريرة. وأخرجه الطبراني في الكبير (١٧/ ١٣٦)، والبيهقي (٧/ ٣٨٨) من طريق أبي معدان عامر بن مسعود المنقري، عن عون بن عبد الله، حدثني أبي، عن جدي، قال: جاءت امرأة الحديث. وذكره الهيثمي في المجمع (٤/ ٢٤٤-٢٤٥) وقال: «رواه الطبراني وفيه من لم أعرفهم».

(١) أخرجه أحمد برقم ٩٢٦٩ عن عفان، وبرقم ٩٩٨٤ عن عبد الرحمن بن مهدي، كلاهما عن حماد بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري برقم ٢٤١٨ و٥١٤٤، ومسلم برقم ١٦٦٣، وأبو داود برقم ٣٨٤٦، والترمذي برقم ١٨٥٣، وابن ماجه برقم ٣٢٨٩ و٣٢٩٠ من طرق عن أبي هريرة. قال الترمذي: «حسن صحيح».

أَتَيتُ رسولَ الله ﷺ ، فقلت: يا رسولَ الله، أُبايِعُك على الإسلام، فقال رسول الله ﷺ: وأشترِطُ على والنصح لكل مسلم[١]، فبايعتُه على هذا. فو ربِّ هذا المسجد، إني لناصِحٌ لكم أجمعين، ثم استغفر ونزل[٢].

١٨١٣ - حدثنا الحارث، ثنا عاصم بن علي، ثنا أبي علي بن عاصم، عن خالد الحذاء، عن عبد الله بن شقيق، عن ابن أبي الجدعاء[٣]: أنه حدَّث قومًا هو رابعهم، قال: سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: يدخُلُ الجنَّةَ بشفاعة رجل من أمتي أكثرُ من بني تميم، فقلنا: سواك يا رسولَ الله؟ فقال: سواي.

فقلت: أنتَ سمِعتَه من رسول الله ﷺ ؟ قال: نعم[٤].

---

(١) كذا في الأصل، وفي مسند أحمد «وأشترط على النصح لكل مسلم»، فلعل الواو قبل كلمة «النصح» مقحم خطأ في الأصل.

(٢) أخرجه أحمد برقم ١٩١٥٢ عن عفان، والبخاري برقم ٥٨ عن أبي النعمان محمد بن الفضل، كلاهما عن أبي عوانة بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري برقم ٢٥٦٥ من طريق الثوري، ومسلم برقم ٥٦(٩٨)، والنسائي برقم ٤١٥٦ من طريق ابن عيينة، عن ابن علاقة به، بدون القصة.

(٣) هو: عبد الله بن أبي الجدعاء.

(٤) أخرجه أحمد برقم ١٥٨٥٧ و١٥٨٥٨، والدارمي (٢/ ٣٢٨)، والترمذي برقم ٢٤٣٨، وابن ماجه برقم ٤٣١٦، وأبو يعلى برقم ٦٨٦٦، وابن حبان برقم ٧٣٧٦، والحاكم (٣/ ٤٠٨) من طرق عن خالد الحذاء بهذا الإسناد. قال الترمذي: «حسن صحيح غريب». وقال الحاكم: «صحيح الإسناد ولم يُخرجاه».

١٨١٤ - حدثنا الحارث، ثنا عاصم بن علي، ثنا عبيد الله بن إياد، قال: ثنا إياد، عن البراء بن عازب، عن رسول الله ﷺ، قال: كيف تقول بفرَح رجل انفلتت منه راحلته تجُرُّ زمامَها بأرضٍ قفرٍ ليس فيها طعام ولا شراب، وعليها طعام وشراب، وطلبَها حتى شقَّ عليه، ثم مرَّتْ بجِذل[1] شجرةٍ، فتعلَّق زمامُها، فوجدها مُتعلِّقةً به؟ فقلنا: شديدًا يا رسولَ الله، فقال رسولُ الله ﷺ: أما والله للهُ أشدُّ فرَحًا بتوبة عبده من الرجل براحلته[2].

١٨١٥ - حدثنا الحارث، ثنا عاصم بن علي، ثنا عبد الحميد بن بهرام، ثنا شهر بن حوشب، عن عبد الرحمن بن غَنْم، عن شداد بن أوس، قال: سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: مَنْ قامَ يُرائي، فقد أشرك؛ ومن صام يُرائي، فقد أشرك؛ ومن تصدَّق يُرائي، فقد أشرك[3].

١٨١٦ - حدثنا الحارث، ثنا عاصم بن علي، ثنا الليث بن سعد، عن أبي الزبير، عن

---

(١) جِذْلُ شَجَرَة: بكسر الجيم وفتحها، وهو أصل الشجرة القائم. (شرح النووي على مسلم: ٢/ ٣٥٥).

(٢) أخرجه أحمد برقم ١٨٤٩٢، ومسلم برقم ٢٧٤٦، والحاكم (٤/ ٢٤٣) من طرق عن عبيد الله بن إياد بهذا الإسناد.

(٣) أخرجه الطبراني برقم ٧١٣٩ من طريق عاصم بن علي بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ١٧١٤٠، والطبراني بالرقم المذكور، والحاكم (٤/ ٣٢٩)، وأبو نعيم في الحلية (١/ ٢٦٩) من طرق عن عبد الحميد بن بهرام به. وأورده الهيثمي في المجمع (١٠/ ٢٢١) وقال: «رواه أحمد، وفيه شهر بن حوشب، وثَّقه أحمد، وضعَّفه غير واحد، وبقية رجاله ثقات».

جابر بن عبد الله، عن رسول الله ﷺ أنه قال: لا يـدخُلُ النـارَ أحـدٌ ممـن بـايَعَ تحتَ الشجَرَة(١).

١٨١٧ - حدثنا الحارث، ثنا عاصم بن علي، ثنا ابن أبي ذئب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ أنه كان إذا استوَتْ به راحلتُه لبَّى(٢).

١٨١٨ - حدثنا الحارث، ثنا عاصم بن علي، ثنا إبراهيم بن سعد، ثنا ابن شهاب، عـن حـميد بن عبد الرحمن أخبره: أنَّ أبـا هريـرة وأبـا سـعيد الخـدري أخبـراه: أنَّ رسولَ الله ﷺ رأىٰ نُخامَةً في جدار المسجد، فتناوَلَ حصاةً فحتَّها، ثم قال: إذا تنخَّم أحدُكم فلا يتنخَّمْ قِبَلَ وجهه، ولا عـن يمينـه، وليبصُـقْ عـن يسـاره، أو تحتَ قدمه اليُسرىٰ(٣).

آخر الجزء الثامن عشر وأول التاسع عشر بأجزاء ابن خلاد

---

(١) سلف برقم ١١٠٢ و١٥٢٥، وسبق هناك تخريجه.

(٢) أخرجه البخاري بـرقم ١٤٧٧ و١٤٧٨ و١٤٧٩ و٢٧١٠، ومسـلم بـرقم ١١٨٧(٢٧ و٢٨) من طرق عن نافع بهذا الإسناد.

(٣) أخرجه البخاري برقم ٤٠٠ عن موسىٰ بن إسماعيل، ومسـلم بـرقم ٥٤٨ مـن طريـق يعقوب بن إبراهيم، وابن ماجه برقم ٧٦١ عن أبي مروان محمد بن عثمـان العثمـاني، ثلاثتهم عن إبراهيم بن سعد بهذا الإسناد. وأخرجـه البخـاري بـرقم ٤٠١ مـن طريـق عقيل، ومسلم بالرقم المذكور من طريق يـونس، كلاهمـا عـن الزهـري بـه. وأخرجـه البخاري برقم ٤٠٤، ومسلم برقم ٥٤٨(٥٢)، والنسـائي بـرقم ٧٢٥ مـن طريـق ابـن عيينة، عن الزهري به، ولكنه لم يذكر أبا هريرة.

يزيد بن هارون:

١٨١٩ - قال: حدثنا يزيد بن هارون، أنا شعبة بن الحجاج، عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ: أنه نهى أن يُتَلَقَّى الأجلاب(١)، وأن يبيعَ حاضر لباد، فمن اشترى مُصرَّاةً(٢)، فهو بخير النظرين، فإن حَلَبَها ورضِيها فهي له، وإن ردَّها رَدَّ معها صاعًا من طعام، أو صاعًا من تمر(٣).

١٨٢٠ - حدثنا الحارث، ثنا يزيد بن هارون، أنا شعبة بن الحجاج، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ يرويه عن ربكم عز وجل قال: لكل عمل كفارةٌ، والصومُ لي وأنا أجزي به، وخُلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك(٤).

---

(١) واحده جَلَب، والمراد منه الذين يجلبون الإبل والغنم للبيع، أو ما يُجلب من إبل وبقر وغنم ومتاع ويؤتى به من بلد إلى آخر للتجارة. ولينظر لسان العرب والمعجم الوسيط (مادة: جلب).

(٢) مُصَرَّاة: من التصرية، وهي: التي جُمِع لبنها في ضرعها. (تاج العروس، مادة: صرى).

(٣) أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة برقم ٧٢٤٨ عن أبي بكر بن خلاد، عن المصنف بهذا الإسناد، وقرن بيزيد أبا النضر. وأخرجه البيهقي (٥/ ٣١٩) من طريق الحسن بن مُكرَم، عن يزيد بن هارون به. وأخرجه أحمد برقم ١٨٨١٩ و١٨٨٢١، والطحاوي في شرح معاني الآثار برقم ٥٣٧٩ من طرق عن شعبة به. وأورده الهيثمي في البغية برقم ٤٢٨، والمجمع (٤/ ٨٢) وقال في المجمع: «رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح». وأورده البوصيري في الإتحاف برقم ٣٧٢٦ وعزاه لأحمد والحارث وأحمد بن منيع، وسكت عليه.

(٤) أخرجه أحمد برقم ١٠٥٥٤ عن يزيد بن هارون بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري =

١٨٢١ - حدثنا الحارث، ثنا يزيد، أنا شعبة، عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلىٰ، عن سَمُرَة بن جُنْدُب، عن النبي ﷺ، قال: من روىٰ عني حديثًا وهو يرىٰ أنه كذب، فهو أحد الكاذِبَين[١].

١٨٢٢ - حدثنا الحارث، ثنا يزيد، أنا شعبة، عن عبد الله بن أبي مجالد[٢]، قال: سمعتُ عبد الله بن أبي أوفىٰ، قال: كنا نُسلِفُ علىٰ عهد رسولِ الله ﷺ في البر والشعير والزبيب والتمر.

= برقم ٧١٠٠ عن آدم عن شعبة به. وأخرجه أحمد برقم ١٠٠٢٥ و ١٠٠٢٦ من طريق حماد بن سلمة، عن محمد بن زياد به. وأخرجه البخاري برقم ١٧٩٥ و١٨٠٥ و٥٥٨٣ و٧٠٥٤، ومسلم برقم ١١٥١ (١٦١-١٦٥) وابن ماجه برقم ١٦٣٨ من طرق عن أبي هريرة.

(١) أخرجه أبو نعيم في المستخرج برقم ٦٢ عن أبي بكر بن خلاد، عن المصنف بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ٢٠١٦٣ من طريق يزيد به. وأخرجه ابن أبي شيبة برقم ٢٦١٢٩، وأحمد برقم ٢٠٢٢١ و٢٠٢٢٤، ومسلم في مقدمة الصحيح، وابن ماجه برقم ٣٩، والطحاوي في شرح مشكل الآثار برقم ٤٢٢، وابن حبان برقم ٢٩، والطبراني برقم ٦٧٥٧ من طرق عن شعبة به. وأخرجه ابن أبي شيبة برقم ٢٦١٣٠ - وعنه ابن ماجه برقم ٣٨- من طريق ابن أبي ليلىٰ، وعبد الله بن أحمد في الزوائد برقم ٩٠٣، وابن ماجه برقم ٤٠ من طريق الأعمش، كلاهما عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلىٰ، عن علي. قال الترمذي إثر الحديث ٢٦٦٢: «وروىٰ الأعمش وابن أبي ليلىٰ عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلىٰ، عن علي، عن النبي ﷺ، وكأنَّ حديث عبد الرحمن بن أبي ليلىٰ عن سمرة عند أهل الحديث أصح».

(٢) عبد الله بن أبي المجالد، مولىٰ عبد الله بن أبي أوفىٰ، ويقال اسمه محمد، ثقة، من الخامسة/ خ د س ق (تقريب).

وسألت عبد الرحمن بن أبي أبزىٰ؟ فقال مثل ذلك[١].

رَوْح بن عُبادة:

١٨٢٣ - حدثنا الحارث، ثنا رَوح بن عبادة، ثنا شعبة، عن عون بن أبي جحيفة، عن أبيه، قال: لَعَنَ رسولُ الله ﷺ آكِلَ الرِّبا ومُوكِلَه، والواشِمَةَ والمستوشِمَةَ، ولَعَنَ المصوِّرين[٢].

١٨٢٤ - حدثنا الحارث، ثنا رَوح، ثنا شعبة، عن عبد الله بن أبي نجيح، عن أبيه: أنَّ رجلًا[٣] سألَ ابنَ عمر عن صوم يوم عَرَفَةَ بالموقف؟ فقال: خرجنا مع رسولِ الله ﷺ فلم يصُمه، ومع أبي بكر فلم يصُمه، ومع عمر فلم يصُمْهُ، ومع

---

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٧/ ١٦٢-١٦٣) عن أبي بكر بن خلاد، عن المصنف بهذا الإسناد. وأخرجه ابن أبي شيبة برقم ٢٢٧٥٧، وأحمد برقم ١٩١٢٢، والبخاري برقم ٢١٢٧، وأبو داود برقم ٣٤٦٤ و٣٤٦٥، والنسائي برقم ٤٦١٤ و٤٦١٥، وابن ماجه برقم ٢٢٨٢ من طرق عن شعبة به. قال شيخنا محمد عوامة في تعليقه على ابن أبي شيبة: «ومن الرواة من سمى ابن أبي المجالد محمدًا، ومنهم من سماه عبد الله، ومنهم من أورده على الشك، وذكر البخاري الروايات الثلاث». وأخرجه أحمد برقم ١٩٣٩٦، والبخاري برقم ٢١٢٨ و٢١٢٩ و٢١٣٦ من طريق أبي إسحاق الشيباني، عن محمد بن أبي المجالد، على الجزم، فلعل الشك في رواية شعبة عنه.

(٢) أخرجه أحمد برقم ١٨٧٥٦ و١٨٧٦٨، والبخاري برقم ١٩٨٠ و٢١٢٣ و٥٠٣٢ و٥٦٠١ و٥٦١٧، وأبو داود برقم ٣٤٨٣ من طرق عن شعبة بهذا الإسناد.

(٣) كذا في الأصل، وفي مسند أحمد من رواية عفان، وشرح معاني الآثار من رواية روح وأبي داود الطيالسي، والسنن الكبرىٰ للنسائي من رواية خالد بن الحارث: «عن أبيه، عن رجل، عن ابن عمر». فلعل الراوي المبهم سقط من الأصل من سهو الناسخ.

عثمان فلم يصُمْه، وأنا لا أصومه، ولا آمُرُك ولا أنهاك، فإنْ شِئتَ فصمه، وإن شِئتَ فلا تصُمْه[١].

١٨٢٥ - حدثنا الحارث، ثنا روح بن عبادة، ثنا شعبة، قال: سمِعتُ سماكَ بن حرب، قال: سمِعتُ عبد الله بن عَميرة[٢] -وكان قائدًا لأعشى في الجاهلية-: أنه سمِعَ جريرَ بن عبد الله يقول: أتيتُ رسولَ الله ﷺ فقلت: أبايِعُك على الإسلام، فقبَضَ يدَه وقال: والنُّصحِ لكل مسلم، وأنه من لم يرحمِ الناسَ لم يرحَمْه الله عز وجل[٣].

---

(١) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار برقم ٣١٩٠ من طريق روح بهذا الإسناد، بزيادة «رجل» كما قدَّمتُ في التعليقة السابقة. وأخرجه أحمد برقم ٥٤٢٠، والنسائي في الكبرى برقم ٢٨٢٧، والطحاوي بالرقم المذكور من طرق عن شعبة به. وأخرجه عبد الرزاق برقم ٧٨٢٩، والحميدي برقم ٦٨١، وأحمد برقم ٥٠٨٠، والترمذي برقم ٧٥١، والنسائي برقم ٢٨٢٦ من طريقين عن ابن أبي نَجِيح، عن أبيه، عن ابن عمر. قال الترمذي: «هذا حديث حسن، وقد روي هذا الحديث عن ابن أبي نجيح، عن أبيه، عن رجل، عن ابن عمر، وأبو نجيح اسمه يسار».

(٢) ذكره أبو نعيم في المعرفة (رقم الترجمة: ١٧١٥) وقال: «لا تصح له صحبة ولا رؤية»، وقال ابن الأثير في أسد الغابة (رقم: ٣١٠٤): «أدرك الجاهلية، ولا تصِحُّ صحبتُه، يُعدُّ في الكوفيين». وقال ابن ماكولا في الإكمال (٦:٢٧٩): «حديثه في الكوفيين، روى عن جرير بن عبد الله وغيره، روى عنه سماك بن حرب؛ قال إبراهيم الحربي: لا أعرف عبد الله بن عميرة، والذي أعرف عَمِيرة بن زياد الكندي، حدَّث عن عبد الله. إن كان هذا ابنه وإلا فلا أعرفه».

(٣) أخرجه أحمد برقم ١٩٢٦١ عن روح بهذا الإسناد. وأخرجه الطبراني في الكبير برقم ٢٤٨٤ و٢٤٨٥ من طريق إبراهيم بن حميد الطويل، عن شعبة به. وأخرجه أحمد برقم ١٩١٦١ عن محمد بن جعفر، عن شعبة، عن سِماك بن حرب، عن عبيد الله =

١٨٢٦ - حدثنا الحارث، ثنا رَوح، ثنا شعبةُ، عن منصور، عن أبي عثمان[١] مولى المغيرة بن شعبة، قال: سمِعتُ أبا هريرة يقول: سمِعتُ الصادِقَ المصدوقَ أبا القاسم ﷺ صاحِبَ هذه الحجرة يقول: لا تُنزَعُ الرحمةُ إلا من شقيٍّ.

قال: قال شعبة: كتَبَ به إليَّ وقرأتُه عليه[٢].

أبو النضر[٣]:

١٨٢٧ - حدثنا الحارث، ثنا أبو النضر هاشم بن القاسم، ثنا شعبة، عن أبي حصين، عن أبي عبد الرحمن السُّلَمي، قال: قال عمر رضي الله عنه: أمِسُّوا[٤] فقد سُنَّتْ لكم الرُّكَب[١].

= ابن جرير، عن جرير. وأخرجه برقم ١٩١٦٦ من طريق عبد الملك بن عمير، وبرقم ١٩٢٦٢ من طريق أبي إسحاق السبيعي أيضًا عن عبيد الله بن جرير، عن أبيه جرير. وأخرجه أحمد برقم ١٩١٥٢، والبخاري برقم ٥٧ و٥٨ و٥٠١، ومسلم برقم ٥٦، والترمذي برقم ١٩٢٥ من طرق عن جرير به. صحَّحه الترمذي.

(١) هو أبو عثمان التَّبَّان، قيل اسمه سعد (كذا وصوابه سعيد) وقيل عمران، مقبول، من الثالثة/ خت د ت س (تقريب).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة برقم ٢٥٨٦٩، وأحمد برقم ٨٠٠١ و٩٩٤٠، والبخاري في الأدب المفرد برقم ٣٧٤، وأبو داود برقم ٤٩٤٢، والترمذي برقم ١٩٢٣ من طرق عن شعبة بهذا الإسناد. حسَّنه الترمذي. وأخرجه أحمد برقم ٩٧٠٢ و٩٩٤٥ و١٠٩٥١ من طرق عن منصور به.

(٣) هاشم بن القاسم بن مسلم الليثي.

(٤) كتب في الصلب «امشوا»، وكتب بجانبه في الهامش ما أثبتناه، وكما أثبتناه في مسنَدَي الطيالسي وأبي الجعد، وشرح معاني الآثار.

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٤/ ١٩٣) عن أبي بكر بن خلاد، عن المصنف بهذا =

١٨٢٨ - حدثنا الحارث، ثنا أبو النضر، ثنا شعبة، عن عبد الملك بن ميسرة، قال: سمِعتُ طاوسًا يُحدِّثُ عن سُرَاقة بن مالك بن جعشم: أنه سأل رسولَ الله ﷺ عن العمرة، فقال: يا رسولَ الله، عمرتنا هذه لعامنا أم للأبد؟ قال: بل للأبد[١].

= الإسناد. وأخرجه الطيالسي (١/ ١٢)، وعلي بن الجعد برقم ٥٧٣، والطحاوي في شرح معاني الآثار برقم ١٣٣٦ من طريق شعبة به. وأخرجه ابن أبي شيبة برقم ٢٥٥٢، والترمذي برقم ٢٥٨، والنسائي برقم ١٠٣٥، والبيهقي (٢/ ٨٤) من طرق عن أبي حصين به. قال الترمذي: «حسن صحيح». وأخرجه النسائي برقم ١٠٣٤ من طريق إبراهيم، عن أبي عبد الرحمن به. ومعناه: أن السنة في الركوع وضع اليدين على الركبتين.

(١) أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة برقم ٣٥٩٦ عن أبي بكر بن خلاد، عن المصنف بهذا الإسناد. وأخرجه علي بن الجعد برقم ٤٦١، وأحمد برقم ١٧٥٨٩، والنسائي برقم ٢٨٠٦ من طريق شعبة به. وأخرجه أحمد برقم ١٧٥٨٢، وابن ماجه برقم ٢٩٧٧ من طريق مِسْعر بن كِدام، عن عبد الملك بن ميسرة به، ولفظه: «ألا إنَّ العُمرةَ قد دخَلَتْ في الحجِّ إلىٰ يومِ القيامة». وفي هذا الإسناد انقطاعٌ كما هو ظاهر من حديث مسند أحمد برقم ١٧٥٩٠ من طريق حسين بن محمد، عن شعبة، عن عبد الملك قال: سمعت طاوسًا يحدِّث عن سراقة بن جُعشُم الكناني، ولم يسمعه منه. وأخرجه النسائي برقم ٢٨٠٧ من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن مالك بن دينار، عن عطاء قال: قال سراقة: تمتع رسول الله ﷺ وتمتعنا معه فقلنا: ألنا خاصةً أم للأبد؟ قال: بل للأبد. وأخرجه الدارقطني ٢٦٨٣ من طريق روح بن القاسم، عن أبي الزبير، عن جابر، عن سراقة بن مالك، قال: قلت يا رسول الله، الحديث. وزاد فيه: «دخَلَتِ العمرة في الحجِّ إلىٰ يومِ القيامة». قال الدارقطني في رجاله: «كلهم ثقات».

١٨٢٩ - حدثنا الحارث، ثنا أبو النضر، ثنا شعبة، عن قتادة، قال: سمعتُ أنس بن مالك، عن النبي ﷺ أنه كان يقول: اللهم لا عَيشَ إلا عيشَ الآخره، فاغفِرِ للأنصارَ والمهاجره[١].

١٨٣٠ - حدثنا الحارث، ثنا أبو النضر، ثنا شعبة، عن حُمَيد، قال: سمِعتُ أنس بن مالك، قال: كان الأنصارُ يحفِرونَ الخندقَ، فجعلوا يقولون: نحن الذي بايعوا محمدا، على الجهاد ما بقينا أبدا. فأجابهم رسولُ الله ﷺ فقال: اللهم لا عيشَ إلا عيشَ الآخره، فأكرِمِ الأنصارَ والمهاجره[٢].

١٨٣١ - حدثنا الحارث، ثنا أبو النضر، ثنا شعبة، عن أبي إياس، عن أنس بن مالك، عن النبيِّ ﷺ، قال: العيشُ عيشُ الآخره، فأصلِحِ الأنصارَ والمهاجره[٣].

---

(١) أخرجه أبو يعلى برقم ٣٢٠٩ عن أحمد، وأبو عوانة برقم ٥٥٥١ عن أبي بكر محمد بن إسحاق الصغاني، كلاهما عن أبي النضر بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ١٢٧٢٢ و١٢٧٦٨، والبخاري برقم ٣٥٨٤، ومسلم برقم ١٨٠٥ (١٢٧) والترمذي برقم ٣٨٥٧، والنسائي في الكبرى برقم ٨٣١٤ و٨٣١٥ من طرق عن شعبة به. قال الترمذي: «حسن صحيح غريب».

(٢) أخرجه أحمد برقم ١٢٧٣٢، والبخاري برقم ٢٨٠١ و٣٥٨٥، والنسائي في الكبرى برقم ٨٣١٦ من طرق عن شعبة بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري برقم ٢٦٧٩ من طريق أبي إسحاق الفَزَاري، وبرقم ٦٠٥٠ من طريق خالد بن الحارث، كلاهما عن حميد به.

(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٢/ ٣٠١) عن أبي بكر بن خلاد، عن المصنف بهذا الإسناد. وأخرجه أبو عوانة إثر الحديث ذي الرقم ٥٥٥٢ عن الصغاني، عن أبي النضر به. وأخرجه أحمد برقم ١٢٧٥٦ و١٣١٩١، والبخاري برقم ٣٥٨٤ و٦٠٥٠، ومسلم برقم ١٨٠٥ (١٢٧)، والنسائي في الكبرى برقم ٨٣١٣ من طرق عن شعبة به.

١٨٣٢ - حدثنا الحارث، ثنا أبو النضر، ثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن إبراهيم[١]، عن مسروق، قال: ذُكِر عبد الله بن مسعود عند عبد الله بن عمرو، فقال: إنَّ ذاك رجلٌ لا أزالُ أُحِبُّه بعد إذ سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: استقرؤا القرآنَ من أربع: من عبد الله بن مسعود، وسالم مولىٰ أبي حذيفة، وأُبي بن كعب، ومعاذ بن جبل رضي الله عنهم[٢].

١٨٣٣ - حدثنا الحارث، ثنا أبو النضر، ثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، قال: سمِعتُ أبا البَختري يُحدِّثُ عن رجل من بني عبس أنه قال: صحِبتُ سلمانَ، فأتَىٰ علىٰ دجلة، فقال: يا أخا بني عبس! انزل فاشرَب، فنزَلتُ، فشرِبتُ مرَّتين، ثم قال: ما أفنَىٰ شرابُك من هذا الماء؟ قال: وما عسىٰ أن يفنىٰ؟ قال: كذلك العلم لا يفنىٰ، قال: فعليك منه ما ينفعك، ثم ذكر ما فتَحَ الله علىٰ المسلمين من كنوز كسرىٰ، فقال: إنَّ الذي أعطاكموه[٣]، وفتحه[٤] لكم، وخوَّلكموه، لـمُمسِكُ خزائنه ومحمد ﷺ حيٌّ، لقد كانوا يُصبِحون وما عندهم دينارٌ ولا درهمٌ ولا

---

(١) هو: النخعي.

(٢) أخرجه أحمد برقم ٦٨٣٨ عن أبي النضر بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ٦٨٣٨، والبخاري برقم ٣٥٤٨ و٣٥٩٥ و٣٥٩٧ و٤٧١٣، ومسلم برقم ٢٤٦٤(١١٨)، والنسائي في الكبرىٰ برقم ٧٩٩٦ و٨٢٢٩ و٨٢٥٩ من طرق عن شعبة به. وأخرجه البخاري برقم ٣٥٤٩، ومسلم برقم ٢٤٦٤ (١١٦ و١١٧) من طريق الأعمش، عن أبي وائل شقيق بن سلمة، عن مسروق به.

(٣) كذا في الأصل والمطالب ومسند الطيالسي، وفي البغية: «أعطاكموها».

(٤) كذا في الأصل وفيهما، وفي البغية: «فتحها».

مُدٌّ من طعامٍ، فبِمَ ذلك يا أخا بني عبس؟ ثم مرَّ ببيادرَ[١] تُذرَىٰ، قال: إنَّ الذي أعطاكموه وخوَّلكموه، وفتحه لكم، لـمُمسكُ خزائنه ومحمد ﷺ حيٌّ، لقد كانوا يُصبِحون وما عندهم دينار ولا درهم، ولا مُدٌّ من طعام، فبِمَ ذاك يا أخا بني عبس[٢].

عبد الوهاب[٣]:

١٨٣٤ - حدثنا الحارث، ثنا عبد الوهاب بن عطاء، أنا شعبة، عن أبي الحكم[٤] بن عتبة[٥]، عن زيد بن وهب، عن البراء بن عازب الأنصاري قال: أُتِي النبيُّ ﷺ بضبٍّ، فقال: أمةٌ مُسِختْ والله أعلم[٦].

---

(١) جمع بَيْدَر، والْبَيْدَرُ: بوَزْن خَيْبَرَ الـمَوْضِعُ الَّذِي يُدَاسُ فِيهِ الطَّعَامُ. (مختار الصحاح مادة: بدر).

(٢) أورده الهيثمي في البغية برقم ١١١١، والبوصيري في المجردة برقم ٨٢٣٣. قال البوصيري: «رواه أبو داود الطيالسي، والحارث بن أبي أسامة بسند ضعيف لجهالة التابعي». وذكره الحافظ في المطالب برقم ٣١٥٦ معزوًا لأبي يعلى. وذكره الهيثمي في المجمع (١٠/ ٣٢٤) وقال: «رواه الطبراني وفيه راوٍ لم يُسَمَّ وبقيةُ رجاله وُثِّقوا». قلت: أخرجه الطيالسي برقم ٦٥٧، وعلي بن الجعد برقم ١٢٩ عن شعبة بهذا الإسناد. وأخرجه الطبراني برقم ٦١٧٣ من طريق عطاء بن السائب، عن أبي البختري به. وأخرجه ابن المبارك في الزهد برقم ٨٢٢، وابن أبي شيبة برقم ٣٥٨١٨ من طريق مسعر، عن عمرو بن مرة، عن أبي البختري، قال: صحِب سلمان رجل من بني عبس، الحديث.

(٣) عبد الوهاب بن عطاء الـخَفَّاف.

(٤) كذا في الأصل، والصواب «عن الحكم» كما في البغية، فكلمة «أبي» بين «عن» و «الحكم» مقحمة خطأً.

(٥) كذا في الأصل، والصواب «عتيبة».

(٦) هكذا أورده الهيثمي في البغية برقم ٤١٤، والحافظ في المطالب برقم ٢٢٧٥، =

أبو زيد سعيد بن الربيع:

١٨٣٥ - حدثنا الحارث، ثنا أبو زيد سعيد بن الربيع بالبصرة سنة سبع ومائتين، ثنا شعبة، عن عبد الله بن أبي نجيح، عن أبيه، عن رجل سأل ابنَ عمر عن الصوم

= والبوصيري في الإتحاف برقم ٦٤٤٠ معزوًا للمصنف. وقال البوصيري: «رواته ثقات». ولكن أخرجه ابن سعد (١/ ٣٩٥)، وابن أبي شيبة برقم ٢٤٨٣٠، وأحمد برقم ١٧٩٣٢، والدارمي (٢/ ٩٢)، والنسائي في المجتبىٰ برقم ٤٣٢٢، والكبرىٰ برقم ٦٦٤٩، والطحاوي في شرح معاني الآثار برقم ٦٢٠٢، والطبراني في الكبير برقم ١٣٦٣ و١٣٦٤، وأبو نعيم في المعرفة برقم ١٣٤٢، والحلية (١/ ٣٥٢)، والبيهقي (٩/ ٣٢٥) من طرق عن شعبة عن الحكم، عن زيد بن وهب، عن البراء بن عازب، عن ثابت بن وديعة: أن رسول الله ﷺ أتي بضب، الحديث. وأخرجه أحمد برقم ١٧٩٢٨ و١٧٩٢٩ و١٧٩٣٠، والنسائي في المجتبىٰ برقم ٤٣٢١، والكبرىٰ برقم ٦٦٥٠، والطبراني برقم ١٣٦٥، وأبو نعيم برقم ١٣٤٣ من طرق عن شعبة، عن عدي بن ثابت، عن زيد بن وهب، عن ثابت بن وديعة. وأخرجه أحمد برقم ١٧٩٣١، وأبو داود برقم ٣٧٩٥، والنسائي في المجتبىٰ برقم ٤٣٢٠، والكبرىٰ برقم ٦٦٥١ و٦٦٥٢، وابن ماجه برقم ٣٢٣٨، والطحاوي برقم ٦١٩٨، والطبراني برقم ١٣٦٦ و١٣٦٧ من طرق عن حُصين، عن زيد بن وهب، عن ثابت. فظهر من هذا كله أنه من حديث ثابت بن وديعة، وأنَّ عبد الوهاب أخطأَ فيه حيث جعله من حديث البراء، أو وقع الخطأ من أحد نساخ مسند الحارث قديمًا. وخالف شعبةُ جمهورَ أصحاب حصين في روايته عنه: فرواه عند أحمد برقم ١٧٩٣٠ و٢٣٣١٥، وعند أبي نعيم برقم ١٣٤٥ عن حصين، عن زيد بن وهب، عن حذيفة. وأخرجه أحمد برقم ١٧٧٥٧ و١٧٧٥٩، وأبو يعلىٰ برقم ٩٣١، والطحاوي في شرح معاني الآثار برقم ٦١٩٦ و٦١٩٧ من طريق الأعمش، عن زيد بن وهب، عن عبد الرحمن بن حسنة.

يومَ عرفة في السفر؟ فقال: خَرَجْنا معَ رسولِ الله ﷺ فلم يصُمْه، وخرَجْنا مع أبي بكر فلم يصُمْه، وخرَجْنا مع عمر فلم يصُمه، وخرجنا مع عثمان فلم يصُمْه، وأنا لا أصومه، ولا آمُرُك ولا أنهاك، إن شِئتَ فصُمْ، وإن شِئتَ فأفطِرْ[1].

١٨٣٦ - حدثنا الحارث، ثنا سعيد بن الربيع أبو زيد، ثنا شعبة، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، قالت: إن كنتُ لأَفتِلُ قلائدَ هديِ رسولِ الله ﷺ غنمًا، ثم لا يُحرِّمُ منه شيئًا[2].

١٨٣٧ - حدثنا الحارث، ثنا سعيد، ثنا شعبة، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يأمُرُ إحدانا وهي حائض أن يأتزر[3]، ثم يُضاجِعها، ثم قال[4] مرة: يُباشِرُها[5].

---

(١) مكرر رقم ١٨٢٥، وشيخ الحارث هناك روح بن عبادة.

(٢) أخرجه الطيالسي برقم ١٣٧٧، وأحمد برقم ٢٥٤١١، والنسائي برقم ٢٧٨٥ من طريق شعبة بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ٢٤٦٠٣ و٢٦٢٥٩، والبخاري برقم ١٦١٦، ومسلم برقم ١٣٢١ (٣٦٥) والترمذي برقم ٩٠٩، والنسائي برقم ٢٧٧٩ من طرق عن منصور به. قال الترمذي: «حسن صحيح».

(٣) كذا في الأصل، والقياس: تأتزر، وفي شرح معاني الآثار «تتزر».

(٤) أي: منصور، كما يظهر من شرح معاني الآثار.

(٥) أخرجه الطيالسي برقم ١٣٧٥، وأحمد برقم ٢٥٤١٠، وأبو داود برقم ٢٦٨، والنسائي في الكبرىٰ برقم ٩١١٩، والطحاوي برقم ٤٢٨٤ من طريق شعبة بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري برقم ٢٩٥ و١٩٢٦، ومسلم برقم ٢٩٣، والترمذي برقم ١٣٢، =

١٨٣٨ - حدثنا الحارث، ثنا سعيد بن الربيع، ثنا شعبة، عن منصور، عن عبيد بن نِسطاس، عن أبي عبيدة، قال: قال عبد الله: مَنْ تَبِعَ جنازةً فليَحْمِلْ بجوانب السرير الأربع، فإنه من السنة، ثم لْيَتَطَوَّعْ بَعدُ أو لْيَدَعْ[1].

يحيى بن [أبي] بُكَير:

١٨٣٩ - حدثنا الحارث، ثنا يحيى بن أبي بكير، ثنا شعبة، عن عَمرو بن مُرَّة، عن سالم بن أبي الجعد: أنَّ شرحبيلَ بن السِّمطِ قال لكعب بن مرة الأسلمي: حدِّثْنا حديثًا -لله أبوك واحذر- سمِعتَه من رسول الله ﷺ، قال: دعا رسولُ الله ﷺ على مضر، قال: فأتيتُه، فقلت: إنَّ الله عزَّ وجلَّ قد نَصَرَك، فأعطاك واستجاب لك، وإنَّ قومك قد هلكوا، فادعُ الله لهم، قال: فأَعْرَض عني، فقلت: يا رسولَ الله، إنَّ الله قد نَصَرَك وأَعْطاكَ واستجابَ لك، وإنَّ قومَكَ قد هَلَكوا، فادعُ الله لهم، فقال: اللهُمَّ اسقِنا غَيثًا مُغيثًا مَرِيًّا مُريعًا طَبَقًا غَدَقًا عاجلًا غيرَ رائثٍ، نافِعًا غيرَ ضارٍّ، قال: فما أتَى علينا إلا جمعة حتى مُطِرْنا.

= والنسائي في المجتبى برقم ٢٨٦، وفي الكبرى برقم ٩١٢٨، وابن ماجه برقم ٢٣٦ من طريقين عن منصور به. قال الترمذي: «حسن صحيح».

(١) أخرجه الطيالسي برقم ٣٣٢، وعلي بن الجعد برقم ٨٩٧، والطبراني في الكبير برقم ٩٥٩٩ من طريق شعبة بهذا الإسناد. وأخرجه علي بن الجعد برقم ٨٩٨ و٨٩٩، وابن ماجه برقم ١٤٧٨، والطبراني برقم ٩٦٠٠ و٩٦٠١ و٩٦٠٢ من طرق عن منصور به. وأورده البوصيري في زوائد ابن ماجه برقم ٤٩٢ وقال: «هذا إسناد رجاله ثقات، موقوف وحكمه الرفع، إلا أنه منقطع، فإنَّ أبا عبيدة لم يسمع من أبيه شيئًا. قاله أبو حاتم وأبو زرعة وعمرو بن مرة وغيرهم». قال الحافظ في التلخيص الحبير (٢/ ٢٦٠): «وقال الدارقطني في العلل: اختُلِف في إسناده على منصور بن المعتمر». قلت: بيانه من علل الدار قطني في (٥/ ٣٠٥-٣٠٦).

قال: حدِّثنا حديثًا -لله أبوك واحذر- سمِعتَه من رسول الله ﷺ، قال: سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: أيُّما رجلٍ أعتَقَ رجلًا مسلمًا كان فِكاكَه من النار، يُجزئُ بكل عظمٍ من عِظامه عظمًا من عِظامه، وأيُّما رجلٍ مسلم أعتق امرأتين مسلمتين كانتا فِكاكَه من النار يُجزئُ بكل عظمين من عِظامهما عظمًا من عِظامه، وأيما امرأةٍ مسلمةٍ أعتقت رجلًا مسلمًا كان فكاكَها من النار يُجزئُ بكل عظم من عظامه عظمًا من عظامها[1].

عفان بن مسلم:

١٨٤٠- حدثنا الحارث، ثنا عفان بن مسلم، ثنا شعبة، قال: أبو بكر بن حفص[2]

---

(١) أخرجه أبو نعيم في المعرفة برقم ٥٨٢٧ عن أبي بكر بن خلاد، عن المصنف بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ١٨٠٥٩ و١٨٠٦١ عن محمد بن جعفر، وأبو داود برقم ٣٩٦٧ عن حفص بن عمر، والطحاوي في شرح مشكل الآثار برقم ٧٢٦ من طريق وهب بن جرير، وعبد بن حميد برقم ٣٧٢، والطبراني (٢٠/ ٣١٨)، والبيهقي (١٠/ ٢٧٢) من طريق أبي الوليد الطيالسي، عن شعبة به. شكَّ محمد ووهب والطيالسي فقالوا: «عن كعب بن مرة، أو مرة بن كعب». رواه أبو داود مختصرًا وقال: «سالم لم يسمع من شُرَحْبيل». واقتصر الطحاوي والبيهقي على العتق. وأخرجه ابن أبي شيبة برقم ١٢٧٧٤، والنسائي في الكبرىٰ برقم ٤٨٨٣، وابن ماجه برقم ٢٥٢٢، والطحاوي ٧٢٥ من طريق الأعمش، عن عمرو بن مرة به. وأخرجه النسائي برقم ٤٨٨١ و٤٨٨٢ من طريق منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن كعب بن مرة، وبرقم ٤٨٨٠ من طريق زائدة، عن سالم قال: حُدِّثتُ عن كعب بن مرة. قال الأرنؤوط: «صحيح لغيره دون قوله: «أيما رجل مسلم أعتق امرأتين مسلمتين كانتا فكاكه من النار يجزئ بكل عضوين من أعضائهما عضواً من أعضائه»، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، سالم بن أبي الجعد لم يسمعه من كعب بن مرة». (مسند أحمد: ٢٩/ ٦٠٠).

(٢) أبو بكر بن حفص، هو عبد الله بن حفص بن عمر بن سعد بن أبي وَقَّاص الزهري، مشهور بكنيته، ثقة، من الخامسة/ ع (تقريب).

أخبرني، قال: سمِعتُ أبا مُصبح[١] أو ابن مصبح -شك أبو بكر- عن ابن السِّمْط[٢]، عن عبادة بن الصامت: أنَّ رسولَ الله ﷺ عادَ عبد الله بن رواحة قال: فما تحوَّزَ[٣] له عن فراشه، قال: فقال: تدرون من شهداءُ أمتي؟ قالوا: قتلُ الـمُسلمِ شهادةٌ، قال: إنَّ شهداءَ أمتي إذًا لقليل، قتلُ المسلم شهادةٌ، والبطن شهادةٌ، والغرقُ شهادةٌ، والطاعونُ شهادةٌ، والمرأةُ يقتُلُها ولدُها جُمْعًا[٤] شهادةٌ[٥].

١٨٤١- حدثنا الحارث، ثنا عفان، ثنا شعبة، قال: سعد بن إبراهيم أخبرني، قال: سمِعتُ أبا عبيدة، يُحَدِّثُ عن أبيه، عن النبي ﷺ: أنه كان في الركعتين الأوليين كأنَّه على الرضف. قال: قلت لسعد: حتى يقوم، قال: حتى يقوم[٦].

---

(١) أبو مُصَبِّح الـمَقْرَئي، ثقة، نزل حمص، من الثالثة/ د (تقريب).

(٢) هو: شُرَحْبيل بن السِّمْط.

(٣) ما تحَوَّز، أي: ما تَنَحَّى. (لينظر المعجم الوسيط، مادة: حاز).

(٤) مَاتتْ بجُمْع: أي ماتتْ وفي بَطْنها وَلَدُها. (لينظر، النهاية، مادة: جمع).

(٥) أخرجه أحمد برقم ١٧٧٩٧ و٢٢٧٥٦ عن عفان بهذا الإسناد. وأخرجه الطيالسي برقم ٥٨٢ عن شعبة به. وأخرجه ابن أبي شيبة برقم ١٩٨٢٢، وأحمد برقم ٢٢٦٨٥ من طريق عبادة بن نُسي، وأحمد برقم ٢٢٧٠٢ من طريق الأسود بن ثعلبة، وبرقم ٢٢٧٨٤ من طريق يعلى بن شداد، ثلاثتهم عن عبادة بن الصامت. وأورده الهيثمي في البغية برقم ٦٣٥. وذكره البوصيري في المجردة برقم ٥٠٧٢ معزوًا للحارث وأحمد، وسكت عليه.

(٦) أخرجه أحمد برقم ٣٨٩٥ عن عفان بهذا الإسناد مقرونًا ببهز بن أسد. وأخرجه أحمد =

١٨٤٢ - حدثنا الحارث، ثنا عفان، ثنا شعبة، أخبرني عبد الملك بن ميسرة، قال: سمِعتُ النزَّال بن سَبْرةَ، قال: شهِدتُ عليًا صلَّى الظهر، ثم قعد في الرَّحْبةِ في حوائج الناس حتى حَضَرتِ العصرُ، قال: أُتِي بكوزٍ من ماء، فأخَذَ حفنةً من ماءٍ، فمَسَحَ بها وجهَه ويدَيه، ومَسَحَ برأسِه ورجلَيه، ثم شرِبَ فضلَه قائمًا، وقال: إنَّ أُناسًا يكرَهون أن يشرَبوا وهم قيامٌ، وإنَّ رسولَ الله ﷺ صنَعَ مثلَ ما صنَعْتُ، وهذا وُضوءُ من لم يُحدِثْ(١).

وسألتُ طاوسًا(٢) وابنَ جبيرٍ فقالا: لا بأس.

١٨٤٣ - حدثنا الحارث، ثنا عفان، ثنا شعبةُ، ثنا سليمانُ التيمي، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن البُسْر والتمر، والزبيب والتمر، ونبيذ الجَرِّ(٣).

= برقم ٣٦٥٦، وأبو داود برقم ٩٩٥، والترمذي برقم ٣٦٦ من طرق عن شعبة به. قال الترمذي: «حديث حسن، إلا أن أبا عبيدة لم يسمعْ من أبيه». سلف برقم ١٧٨٥ من هذا الكتاب من طريق إبراهيم بن سعد، عن أبيه سعد بن إبراهيم به.

(١) أخرجه أحمد برقم ١١٧٤ عن عفان بهذا الإسناد، ولكنه لم يذكر سؤالَ الراوي طاوسًا وابنَ جبير. وأخرجه الطيالسي برقم ١٤٨، وأحمد برقم ١١٧٣، والبخاري برقم ٥٢٩٣، والنسائي برقم ١٣٠، والطحاوي في شرح معاني الآثار برقم ١٤٨ من طرق عن شعبة به. وأخرجه أحمد برقم ٥٨٣، والترمذي في الشمائل برقم ٢٠٢ من طريق الأعمش، والبخاري برقم ٥٢٩٢ من طريق مِسْعَر، كلاهما عن عبد الملك بن ميسرة به.

(٢) السائل عندي هو عبد الملك بن ميسرة.

(٣) أخرجه أبو عوانة برقم ٦٤٤٨، والطحاوي برقم ٦٣٦٧ من طريق روح، وأبو عوانة =

١٨٤٤ - حدثنا الحارث، ثنا عفان، ثنا شعبة، ثنا سليمان التيمي، عن طاوس، قال: جاء رجل إلىٰ ابن عمر فسأله عن النبيذ؟ فقال: نهىٰ رسولُ الله ﷺ عن نبيذ الجر[١].

علي بن الجعد:

١٨٤٥ - حدثنا الحارث، ثنا علي بن الجعد، ثنا شعبة، عن أبي جمرة[٢] قال: كنتُ أقعُدُ مع ابن عباس وكان يجلس[٣] علىٰ سريره، فقال لي: أَقِم عندي حتىٰ أجعلَ لك سهمًا من مالي، فأقمتُ معه شهرًا[٤]، قال: فقالت لي امرأةٌ: سَلْهُ عن نبيذ الجَرِّ،

= إثر الحديث ٦٤٤٨ من طريق حفص بن عمر، كلاهما عن شعبة بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ١١٠٦٥، ومسلم برقم ١٩٨٧، والترمذي برقم ١٨٧٧، والنسائي في الكبرىٰ برقم ٦٨٠٤ من طرق عن سليمان التيمي به. قال الترمذي: «حسن صحيح».

(١) أخرجه أحمد برقم ٥٩٦٠، والنسائي في المجتبىٰ برقم ٥٦١٥، والكبرىٰ برقم ٥١٢٥، والطبراني في الكبير برقم ١٣٤٥٠ و١٣٤٥١، وأبو عوانة برقم ٦٤٩٣ و٦٤٩٤ من طرق عن شعبة بهذا الإسناد، وقرن بعضهم بسليمان، إبراهيم بن ميسرة. وأخرجه أحمد برقم ٤٨٣٧، ومسلم برقم ١٩٩٧(٥٠)، والترمذي برقم ١٨٦٧، والنسائي في المجتبىٰ برقم ٥٦١٤، والكبرىٰ برقم ٥١٢٤ من طرق عن سليمان التيمي به. قال الترمذي: «حسن صحيح».

(٢) اسمه نصر بن عمران.

(٣) كذا في الأصل، وفي مسند ابن الجعد وصحيح البخاري: «يُجلسني».

(٤) كذا في الأصل، وفي مسند ابن الجعد والصحيح: «شهرين».

قال: وكان عليٌّ يمينٌ ألاَّ أسألَ عن نبيذ الجرِّ، فسألوه عن ذلك، فنهى عنه، فقلت: يا أبا العباس! إني أنتبذ في جِرارٍ خُضرٍ فأشرَبه نبيذًا حُلوًا يتقَرْقرُ[١] في بطني، قال: لا تشرَبْه وإن كان أحلَى من العسل، قال: قلت: فإنَّ عبدَ القيس يشرَبون من مزاد لهم نبيذًا شديدًا، فقال: اكسِره بالماء إذا خشت[٢] شدَّتَه، ثم قال: إنَّ وفدَ عبدِ القيس لما أتَوا النبي ﷺ قال: مَنِ القومُ؟ أو مَنِ الوفدُ؟ قالوا: ربيعةُ، قال: مرحبًا بالقوم أو بالوفد غير الخزايا ولاالندامى[٣]، قالوا: يا رسولَ الله، إنا لا نستطيع أن نأتيكَ إلا في شهر الحرام وبيننا وبينك هذا الحيُّ من كفار مضر، فمُرنا بأمرٍ فصلٍ نُخبرُ به مَن وراءنا وندخُلُ الجنة، قال: وسألوه عن الأشربة، قال: فأمرَهم بأربعٍ، ونهاهم عن أربعٍ، قال: أمرهم بالإيمان بالله وحدَه، قال: أتَدرون ما الإيمان بالله وحدَه؟ قالوا: الله ورسولُه أعلم، قال: شهادةُ أن لا إله إلا الله وأنَّ محمدًا رسول الله، وإقامُ الصلاة، وإيتاءُ الزكاة، وصيامُ رمضان، وأن يُعطُوا من المَغنَم الخُمس؛ ونهاهم عن أربع: عن الحنتم، والدُّبَّاء، والمُقيَّر، وربما قال: النقير، والمُزَفَّت. قال: احفَظُوهن وأخبِروا مَن وراءَكم[٤].

---

(١) يَتَقَرْقَر، أي: يُصَوِّت. لينظر المعجم الوسيط (مادة: قرقر).

(٢) كذا في الأصل، وهو عندي تصحيف صوابه عندي «خَشِيتَ» وفي مسند ابن الجعد «أحسستَ».

(٣) كذا في الأصل، وفي الصحيح «غير خزايا ولاندامى» بدون «ال» في الكلمتين. و«الندامى» في الأصل فوق السطر، وفي الصلب «الندامة».

(٤) أخرجه علي بن الجعد برقم ١٢٧٩ بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري برقم ٥٣ =

١٨٤٦ - حدثنا الحارث، ثنا علي بن الجعد، ثنا شعبة، عن أبي جمرة[(١)] قال: سمعتُ هلال بن حصين[(٢)] قال: أتيتُ المدينةَ فنَزَلتُ دارَ أبي سعيد، فضمَّني وإياه المجلسُ، فحدَّث أنه أصبح ذاتَ يوم وليس عنده طعام، فأصبَحَ قد عَصَبَ علىٰ بطنِه حجرًا من الجوع، ثم قال: فقالت لي امرأتي: ايتِ النبيَّ ﷺ فسلْه، فقد أتاه فلانٌ فأعطاه، قال: فأتَيتُ وقلت: حتىٰ ألتمس شيئًا، قال: فذهبتُ أطلبُ، فانتهَيْتُ إلىٰ النبي ﷺ وهو يخطُب وهو يقول: مَن يستَعِفَّ يُعِنه[(٣)] الله، ومن

= و٦٨٣٨، والبيهقي في السنن (٦/ ٢٩٤)، والبغوي في شرح السنة برقم ٢٠ من طريق علي بن الجعد به. وأخرجه أحمد برقم ٢٠٢٠، والبخاري برقم ٥٠٠، ومسلم برقم ١٧(٢٤)، والنسائي برقم ٥٦٩١ من طرق عن شعبة به. وأخرجه البخاري برقم ١٣٣٤ و٢٩٢٨ و٣٣١٩ و٤١١٠ و٤١١١ و٧١١٧، ومسلم برقم ١٧(٢٣)، وأبو داود برقم ٣٦٩٢، والترمذي برقم ١٥٩٩ و٢٦١١، والنسائي برقم ٥٦٩٢ من طرق عن أبي جمرة به. قال الترمذي: «حسن صحيح».

(١) كذا في الأصل ومسندي علي والطيالسي، وفي مصنف ابن أبي شيبة ومسند أحمد وشرح المعاني وحلية الأولياء «أبو حمزة». وأبو حمزة: هو عبد الرحمن بن عبد الله أو ابن أبي عبد الله، المازني، أبو حمزة البصري، جارُ شعبة، ويقال إنه ابن كيسان، مقبول، من الرابعة/ م س (تقريب). وأما أبو جمرة فقد تقدَّم قريبًا.

(٢) كذا في الأصل ومسند الطيالسي وشرح المعاني والحلية، والصواب حصن كما في التاريخ الكبير والجرح والتعديل وثقات ابن حبان. وهلال بن حصن: أخو بني قيس بن ثعلبة بصري، عن أبي سعيد الخدري، روىٰ عنه أبو حمزة وقتادة، ذكره البخاري، وذكره ابن حبان في الثقات (تعجيل رقم: ١١٤٢).

(٣) كتب شيخنا الأعظمي رحمه الله في الأصل تعليقة علىٰ هذه الكلمة، وهي: «رسم=

يستغني[١] يغنه الله، ومن سـأَلَنا شـيئًا فوجَـدناه لـه أعْطَيناه أو واسَيْناه، ومـن استَعَفَّ عنا أو استَغنى عنا فهو أحَبُّ إلينا ممن سألَنا. قال: فرجَعْتُ فما سـألتُ شيئًا، قال: فرَزَقَنا الله عزَّ وجلَّ حتى ما أعلَمُ أهلَ بيتٍ من الأنصار أكثرَ أمـوالًا منا[٢].

١٨٤٧ - حدثنا الحارث، ثنا علي بن الجعد، أنا شعبة، عـن أبـي جمـرة قـال: سـمِعتُ زَهدَمَ بن مُضرِّب يُحدِّث عن عمران بن حصين، عن النبي ﷺ، قال: خيـرُكم قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثلاثًا، قال عمران: لا أدري أَذَكَـرَ بعـدَ قرنه قرنين أو ثلاثًا، ثم قال: يأتونكم قومٌ يخونون ولا يُؤتَمَنـون[٣]، ويشـهَدون ولا يُستَشهَدُون، وينذُرون ولا يُوفون، ويظْهَرُ فيهم السِّمَن[٤].

= الكلمة في ص يحتملهما، وإن كان الأظهر رسمًا «يعنه». قلت: يعني رسـم الكلمـة في الأصل يحتمل «يعنه»، و«يعفه»، وهي في مسند ابن الجعد: «يعفه».

(١) كتب شيخنا رحمه الله في الأصل فوقه: «كذا». قلت: وفي مسند ابن الجعد: «يستغن».

(٢) أخرجه علي بن الجعد برقم ١٢٨١ بهـذا الإسـناد. وأخرجـه الطيالسـي بـرقم ٢٢١١، وابن أبي شيبة برقم ١٠٧٩٢، وأحمد بـرقم ١١٤٠١، والطحـاوي بـرقم ٢٩٣٤، وأبـو نعيم في الحلية (٧/ ٢٠٣) من طرق عـن شـعبة بـه. وأخرجـه البخـاري بـرقم ١٤٠٠ و٦١٠٥، ومسلم برقم ١٠٥٣، وأبو داود برقم ١٦٤٤ من طريق عطاء بن يزيد الليثي، عن أبي سعيد الخدري.

(٣) هذا هو حق الرسم، وفي الأصل «يأتمنون».

(٤) أخرجه علي بن الجعد برقم ١٢٨٣ – ومن طريقه الطبـراني (١٨/ ٢٣٣)، والبغـوي في شرح السنة ٣٨٥٧- عن شعبة بهذا الإسناد. وأخرجه ابن أبي شـيبة بـرقم ٣٣٠٧٨، =

سعيد بن عامر:

١٨٤٨ - حدثنا الحارث، ثنا سعيد بن عامر، ثنا شعبة، عن قتادة، عن أنس: أنَّ رسولَ الله ﷺ ضحَّى بكبشين أقرنين أملحين ويُسَمِّي ويُكبِّرُ، ولقد رأيتُه يذبحُهما بيده واضِعٌ حدَّهما تحت قدمه، قلت: أنت سمِعتَه؟ قال: نعم[١].

١٨٤٩ - حدثنا الحارث، حدثنا سعيد بن عامر، ثنا شعبة، عن سليمان[٢]، عن خيثمة، عن أبي عطية، قال: قلتُ لعائشة: إنَّ فينا رجلين أحدهما يُعجِّل السُّحورَ ويُؤخِّرُ الإفطارَ، والآخَرُ يُعجِّل الإفطارَ ويُؤخِّر السحور، قالت: أيُّهما الذي يُعجل الإفطارَ ويؤخرُ السحورَ؟ قلتُ: ذاك عبد الله، قالت: هكذا كان يفعلُ رسولُ الله ﷺ[٣].

= وأحمد برقم ١٩٨٣٥، والبخاري برقم ٢٥٠٨ و٣٤٥٠ و٦٠٦٤، ومسلم برقم ٢٥٣٥، والنسائي برقم ٣٨٠٩ من طرق عن شعبة به. وأخرجه مسلم بالرقم المذكور، وأبو داود برقم ٤٦٥٧، والترمذي برقم ٢٢٢٢ من طريق زُرَارَة بن أوفى، عن عمران بن حصين به. قال الترمذي: «حسن صحيح».

(١) أخرجه البخاري برقم ٥٢٣٨، ومسلم برقم ١٩٦٦ (١٨)، والنسائي برقم ٤٤١٥ و٤٤١٦ و٤٤١٧، وابن ماجه برقم ٣١٢٠ من طرق عن شعبة بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري برقم ٥٢٤٤ و٥٢٤٥ و٦٩٦٤، ومسلم بالرقم المذكور من طرق عن قتادة به.

(٢) هو: الأعمش.

(٣) أخرجه أحمد برقم ٢٥٣٩٩ عن محمد بن جعفر، والنسائي برقم ٢١٥٨ من طريق خالد بن الحارث، كلاهما عن شعبة بهذا الإسناد. وأخرجه النسائي برقم ٢١٥٩ من طريق الثوري، عن الأعمش به. وأخرجه أحمد برقم ٢٤٢١٤ من طريق الثوري، =

داود بن المُحَبَّر:

١٨٥٠ - حدثنا الحارث، ثنا داود بن المحبر، ثنا شعبة، عن قتادة، عن أنس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: سوُّوا صفوفكم فإن تسوية الصف من تمام الصلاة[١].

١٨٥١ - حدثنا الحارث، ثنا داود بن المحبر، ثنا شعبة، عن علقمة بن مرثد، عن سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن عثمان، قال: قال رسول الله ﷺ: خيركم من تعلَّم القرآن وعَلَّمه.

قال أبو عبد الرحمن: فذاك الذي أقعدني هذا المقعد، وكان يقعد فيعلِّم الناس القرآن[٢].

= ومسلم برقم ١٠٩٩(٤٩)، وأبو داود برقم ٢٣٥٤، والترمذي برقم ٧٠٢، والنسائي برقم ٢١٦١ من طريق أبي معاوية، ومسلم برقم ١٠٩٩(٥٠) من طريق ابن أبي زائدة، والنسائي برقم ٢١٦٠ من طريق زائدة، أربعتهم عن الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن أبي عطية، عن عائشة. قال الترمذي: «حسن صحيح».

(١) إسناده ضعيف من أجل داود، والحديث صحيح. أخرجه البخاري برقم ٦٩٠، ومسلم برقم ٤٣٣، وأبو داود برقم ٦٦٨، وابن ماجه برقم ٩٩٣ من طرق عن شعبة بهذا الإسناد.

(٢) إسناده كسابقه، والحديث صحيح. أخرجه أحمد برقم ٤١٢ و٤١٣ و٥٠٠، والبخاري برقم ٤٧٣٩، وأبو داود برقم ١٤٥٢، وابن ماجه برقم ٢١١ من طرق عن شعبة بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ٥٠٠، وابن ماجه برقم ٢١١ أيضًا من طريق سفيان، عن علقمة بن مرثد به. وهو مكرر رقم ٢١٩ و٢٢٠.

الحسن بن موسى:

١٨٥٢ - حدثنا الحارث، ثنا الحسن بن موسى الأشيب، ثنا شعبة بن الحجاج، عن النعمان بن سالم، عن رجل، حدَّثه عن جُبَيَر بن مُطعم، قال: قلت: يا رسولَ الله، الناسُ يزعُمون أن ليس في مقامنا أجرٌ من أجل أنَّا بمكة، فقال رسول الله ﷺ: كذَبوا ولم يصدُقوا، وليس كذلك، ليأتِينَّكم أجركم ولو كان أحدكم في جُحر ثعلب(١).

١٨٥٣ - حدثنا الحارث، ثنا الحسن بن موسى، ثنا شعبة، عن قتادة، عن أنس بن مالك: أنَّ رسولَ الله ﷺ وأبا بكر وعمرَ وعثمانَ رضي الله عنهم كانوا يستفتحون القرآنَ بالحمد لله ربِّ العالمين(٢).

أبو الفضل شجاع بن مخلد:

١٨٥٤ - حدثنا الحارث، ثنا أبو الفضل شجاعُ بن مخلد، ثنا يحيى بن يمان، عن شيخٍ من بني زهرة كان يُجالِسُ مِسعرَ بن كِدامٍ، عن الحارث بن عبد الرحمن

---

(١) أخرجه الطيالسي برقم ٩٤٩، وأحمد برقم ١٦٧٥٩ و١٦٧٦٤ و١٦٧٨١، وأبو يعلى برقم ٧٤٠٥، والبيهقي (٩/ ١٧) من طريق شعبة بهذا الإسناد. وأورده الهيثمي في البغية برقم ٦٨١، والمجمع (٥/ ٢٥٢) وقال في المجمع: «رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه رجل لم يُسمَّ». وذكره البوصيري في الإتحاف برقم ٦١٧٩ وقال: «هذا إسناد ضعيف لجهالة التابعي».

(٢) أخرجه البخاري برقم ٧١٠، ومسلم برقم ٣٩٩، والنسائي برقم ٩٠٧ من طرق عن شعبة بهذا الإسناد، وقرَنَ النسائي بشعبة سعيدَ بن أبي عروبة. وأخرجه أبو داود برقم ٧٨٢، والترمذي برقم ٢٤٦، والنسائي برقم ٩٠٢ و٩٠٣، وابن ماجه برقم ٨١٣ من طرق عن قتادة به. قال الترمذي: «حسن صحيح». وسلف برقم ١٩٤.

الأنصاري، عن طلحة بن عبيد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: إنَّ لكل نبيٍّ رفيقًا في الجنة، وإنَّ رفيقي عثمان في الجنة[١].

١٨٥٥ - حدثنا الحارث، ثنا شجاع بن مخلد، ثنا الوليد، ثنا الأوزاعي، ثنا الزهري، عن سالم، عن عبد الله بن عمر، قال: صلَّيتُ مع رسول الله ﷺ بمِنىٰ ركعتين[٢].

١٨٥٦ - حدثنا الحارث، ثنا شجاع بن مخلد، ثنا هُشَيم، ثنا حُمَيد الطويل، عن بكر بن عبد الله، عن أبي سعيد الخدري، قال: لقد رأيتُني في المنام كأني أكتُبُ سورة ص فأتيت علىٰ السجدة فسجد كلُّ شيءٍ رأيتُه والدواةُ والقلم، فأتيتُ النبي ﷺ، فأخبرتُه، فأمر بالسجود فيها[٣].

---

(١) أخرجه الترمذي برقم ٣٦٩٨ عن أبي هشام محمد بن يزيد الرفاعي، عن يحيىٰ بن اليمان بهذا الإسناد، وقال: «حديث غريب ليس إسناده بالقوي، وهو منقطع».
وأخرجه ابن أبي عاصم في السنة برقم ١٢٨٨، والحاكم في المستدرك (٣/ ٩٧-٩٨) من طريق زيد بن أسلم، عن أبيه، عن طلحة، بقصة. صحَّحه الحاكم، وتعقَّبه الذهبي.

(٢) أخرجه مسلم برقم ٦٩٤ (١٦) من طريق الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي بهذا الإسناد.
وأخرجه البخاري برقم ١٠٣٢، ومسلم برقم ٦٩٤ (١٧) من طريق نافع، والبخاري برقم ١٠٥١، ومسلم برقم ٦٩٤ (١٨) من طريق حفص بن عاصم، والبخاري برقم ١٥٧٢ من طريق عبيد الله بن عبد الله بن عمر، ثلاثتهم عن ابن عمر.

(٣) أورده الهيثمي في البغية برقم ٢٤٢. وأخرجه أحمد برقم ١١٧٤١ من طريق يزيد بن زريع، والحاكم (٢/ ٤٣٢) من طريق حماد بن سلمة، كلاهما عن حميد بهذا الإسناد.
وأخرجه البيهقي (٢/ ٣٢٠) من طريق هشيم، عن حميد، عن بكر بن عبد الله، =

١٨٥٧ - حدثنا الحارث، ثنا شجاع بن مخلد، ثنا إسماعيل بن عُلَيَّة، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس: أنهَّ قال في السجود في ص: ليس من عزائم السجود وقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ يسجد فيها[١].

١٨٥٨ - حدثنا الحارث، حدثنا شجاع، ثنا أبو معاوية، ثنا أبو مالك الأشجعي، عن نُعيم بن أبي هند، عن ابنٍ لسمرة، عن سمُرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: مَنْ قَتَلَ قتيلًا فلَهُ السَّلَب[٢].

= قال: أخبرني مُخبر عن أبي سعيد. وذكره الهيثمي في المجمع (٢/ ٢٨٤) وقال: «رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح». وذكره البوصيري في المجردة برقم ٢٠٨٨ وقال: «رواه الحارث وأحمد بن حنبل بسند صحيح». وقال الحافظ في التلخيص (١/ ١١٥): «واختلِف في وصله وإرساله، وصوَّب الدارقطني في العلل رواية حماد عن حميد عن بكر: أن أبا سعيد رأىٰ فيما يرىٰ النائم الحديث».

(١) أخرجه أحمد برقم ٣٣٨٧، والدارمي (١/ ٣٤٢) من طريق إسماعيل بن علية بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري برقم ١٠١٩ و٣٢٤٠، وأبو داود برقم ١٤٠٩، والترمذي برقم ٥٧٧ من طرق عن أيوب به. قال الترمذي: «حسن صحيح».

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة برقم ٣٣٧٥٤، وأحمد برقم ٢٠١٤٤، وابن ماجه برقم ٢٨٣٨ من طريق أبي معاوية الضرير بهذا الإسناد. وأخرجه الطبراني برقم ٦٩٩٥ من طريق موسىٰ بن محمد الأنصاري، عن أبي مالك به. وأخرجه البيهقي في السنن (٦/ ٣٠٩)، وفي معرفة السنن والآثار برقم ٣٩٥١ من طريق معاوية بن عمرو، عن أبي إسحاق الفزاري، عن أبي مالك الأشجعي به. وأخرجه الطبراني في الكبير برقم ٧٠٠٠ من طريق محمد بن عيسىٰ الطباع، عن أبي إسحاق الفزاري، عن أبي مالك الأشجعي، عن نعيم بن أبي هند، قال: قال سمرة بن جندب، بإسقاط ابنه. وأخرجه الطبراني برقم ٦٩٩٧ و٦٩٩٨ من طريق خبيب بن سليمان بن سمرة، عن أبيه، عن سمرة. وذكره =

يعلىٰ بن عباد:

١٨٥٩ - حدثنا الحارث، ثنا يعلىٰ بن عباد، ثنا شعبة، عن عَمرو بن مُرَّة، عن هِلال بن يَسَاف، عن عمرو بن راشد، عن وابصة: أنَّ رجلًا صلَّىٰ خلفَ الصفِّ وحدَه، فأمرَه النبي ﷺ أن يُعيدَ صلاتَه[١].

= الهيثمي في البغية برقم ٦٧٠، والبوصيري في الإتحاف برقم ٦١٠٧ معزوًا للمصنف، وسكت عليه البوصيري. وقال البوصيري في زوائد ابن ماجه برقم ٩٥٥: «وإسناد حديث سمرة، فيه ابن جندب، وهو سليمان بن سمرة بن جندب الفزاري، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن القطان: رجاله (كذا في الزوائد، ولعل الصواب: حاله) مجهول، وباقي رجاله موثقون». وقال ابن حجر في التلخيص (٢/ ٢٧٤): «وسنده لا بأس به».

(١) أخرجه الطيالسي برقم ١٢٠١، وأحمد برقم ١٨٠٠٠ و١٨٠٠٥، وأبو داود برقم ٦٨٢، والترمذي برقم ٢٣١، والطحاوي في شرح معاني الآثار برقم ٢٢٦٢ و٢٢٦٣، وابن حبان برقم ٢١٩٩، والطبراني (٢٢/ ١٤٠)، وأبو نعيم في المعرفة برقم ٦٥٠٥، والبيهقي (٣/ ١٠٤) من طرق عن شعبة بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري في التاريخ (ج٣ ق٢ ص١٨٧-١٨٨)، وابن حبان برقم ٢١٩٨، والطبراني (٢٢/ ١٤٠) من طريق زيد بن أبي أُنيسة، والطبراني (٢٢/ ١٤١) من طريق أبي خالد الدالاني، كلاهما عن عمرو بن مرة به. وأخرجه الطبراني (٢٢/ ١٤١) من طريق منصور، عن هلال بن يساف، عن زياد بن أبي الجعد، عن وابصة. وأخرجه أحمد برقم ١٨٠٠٣، والطبراني (٢٢/ ١٤١)، وابن حبان برقم ٢٢٠١، والبيهقي (٣/ ١٠٥) من طريق عبيد بن أبي الجعد، عن زياد بن أبي الجعد، عن وابصة. وأخرجه أحمد برقم ١٨٠٠٢ و١٨٠٠٧، والترمذي برقم ٢٣٠، وابن ماجه برقم ١٠٠٤، والطحاوي برقم ٢٢٦٤، وابن حبان برقم ٢٢٠٠، والطبراني (٢٢/ ١٤١)، والبيهقي (٣/ ١٠٥) من طرق عن حصين، =

= عن هلال بن يساف، قال: أخذ زياد بن أبي الجعد بيدي، فقام بي على شيخ يقال له وابصة بن معبد، فقال زياد: حدثني هذا الشيخ أنَّ رجلًا صلَّى، الحديث. وأخرجه أحمد برقم ١٨٠٠٤، والطبراني (٢٢/ ١٤٣) من طريق شِمْر بن عطية، والطبراني (٢٢/ ١٤٢ و١٤٣) من طريق حُصَين والحجاج بن أرطاة، عن هلال بن يساف، عن وابصة بن معبد. وقد أخرجه الطبراني (٢٢/ ١٤٤) من طريق سالم بن أبي الجعد، والطبراني (٢٢/ ١٤٥)، والبيهقي (٣/ ١٠٥) من طريق الشعبي، والطبراني (٢٢/ ١٤٦) من طريق حَنَش بن المعتمر وبُكَير بن الأخنس، عن وابصة. قال الترمذي: «واختلف أهل الحديث في هذا: فقال بعضهم: حديث عمرو بن مرة عن هلال بن يساف عن عمرو بن راشد، عن وابصة بن معبد أصحُّ. وقال بعضهم: حديث حصين عن هلال بن يساف، عن زياد بن أبي الجعد، عن وابصة بن معبد أصح. قال أبو عيسى: وهذا عندي أصح من حديث عمرو بن مرة، لأنه قد رُوي من غير حديث هلال بن يساف، عن زياد بن أبي الجعد، عن وابصة». وقال ابن حبان في صحيحه (٥/ ٥٧٨): «سمع هذا الخبرَ هلالُ بن يساف، عن عمرو بن راشد، عن وابصة بن معبد، وسمعه من زياد بن أبي الجعد، عن وابصة. والطريقان جميعًا محفوظان». وحكى الزيلعي في نصب الراية (٢/ ٣٨) عن البزار أنه قال: «أما حديث عمرو بن راشد، فإنَّ عمرو بن راشد رجل لا يُعلَم حدَّث إلا بهذا الحديث، وليس معروفًا بالعدالة، فلا يُحتَجُّ بحديثه؛ وأما حديث حُصَين، فإن حُصَينًا لم يكن بالحافظ، فلا يُحتَجُّ بحديثه في حكم؛ وأما حديث يزيد بن زياد، فلا نعلم أحدًا من أهل العلم إلاَّ وهو يُضَعِّف أخبارَه، فلا يُحْتَجُّ بحديثه. وقد رُوي عن شِمر بن عطية، عن هلال بن يساف، عن وابصة، وهلال لم يسمع من وابصة، فأمسكنا عن ذكره لإرساله، انتهى». وحكى عن البيهقي أنه قال في المعرفة: «وإنما لم يُخرِجاه صاحبا الصحيح، لِما وقع في إسناده من الاختلاف».

١٨٦٠ - حدثنا الحارث، ثنا يعلىٰ بن عباد، ثنا شعبة، عن عبد الله بن المختار، عن موسىٰ بن أنس، عن أنس بن مالك: أنَّ رسولَ الله ﷺ صلَّىٰ به وبأمه، فجعله عن يمينه والأخرىٰ من خلفه[١].

١٨٦١ - حدثنا الحارث، ثنا يعلىٰ بن عباد، ثنا شعبة، عن قتادة، عن أبي المَلِيح، عن أبيه: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: لا تُقبلُ صلاةٌ بغير طُهور، ولا صدقةٌ من غُلُول[٢].

أبو الجنيد المكفوف الحسن بن خالد:

١٨٦٢ - حدثناالحارث، ثنا أبو الجنيد المكفوف الحسن بن خالد[٣]، ثنا شعبة، ثنا سليمان الأعمش، ثني زيد بن وهب الجُهَني، أخبرني عبد الله بن مسعود، حدثني الصادق المصدوق رسولُ الله ﷺ، قال: يُجمعُ خلقُ أحدكم في بطن

---

(١) أخرجه مسلم برقم ٦٦٠ (٢٦٩)، وأبو داود برقم ٦٠٩، والنسائي برقم ٨٠٣، وابن ماجه برقم ٩٧٥ من طرق عن شعبة بهذا الإسناد.

(٢) أخرجه أحمد برقم ٢٠٧٠٨ و٢٠٧١٤، وأبو داود برقم ٥٩، والنسائي برقم ٢٥٢٤، وابن ماجه برقم ٢٧١ من طرق عن شعبة بهذا الإسناد. وأخرجه النسائي برقم ١٣٩ من طريق أبي عوانة، عن قتادة به. ووالد أبي المليح، هو: أسامة بن عمير الهُذلي. صحَّح إسناده الأرنؤوط في تعليقه علىٰ المسند.

(٣) كذا في الأصل، وذكره الذهبي في الميزان وسمَّاه الحسين بن خالد، وذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (ج٤ ق٢ ص٣٥٤) في الكنىٰ ولم يُسمِّه. وترجمته في الميزان كما يلي: «الحسين بن خالد أبو الجنيد: عن شعبة، قال ابن معين: ليس بثقة، لحقه الحارث بن أبي أسامة، وقال ابن عدي: عامة حديثه عن الضعفاء». وقد ذكره ابن عدي في الكامل (٣/ ٤٧٣) وسمَّاه «خالد بن الحسين»، ومن ثم أعاد ذكره الذهبي في ترجمة خالد.

أمه أربعين يومًا وأربعين ليلةً، ويكون عَلَقَةً مثلَ ذلك، [ثم يكونُ مُضغةً مثل ذلك][١]، ثم يبعثُ الله مَلَكًا ويؤمرُ بأربع: برزقه، وأجَلِه، وعمَلِه، وشقيٌّ أم سعيدٌ، فقال النبيُّ ﷺ: إنَّ أحدَكم ليَعمَلُ بعمَلِ أهلِ الجنَّة حتىٰ ما يكونُ بينَها وبينَه إلا ذِراعٌ، أو قال: باعٌ، فيسبِقُ عليه الكِتابُ فيعمَلُ عملًا يُدخِلُه النارَ؛ وإنَّ أحدَكم لَيعمَلُ بأعمالِ أهل النار، حتىٰ ما يكون بينه وبينها إلا ذراعٌ، أو قال: باع، فيسبق عليه الكتابُ فيعمل عملًا يُدخِلُه الجَنَّةَ[٢].

الحارث بن بَهْرَام:

١٨٦٣ - حدثنا الحارث، ثنا الحارث بن بهرام الخراساني[٣]، ثنا شعبة، عن أبي إياس[٤] قال: سمِعتُ عبد الله بن مُغَفَّل يقول: رأيتُ رسول الله ﷺ يومَ الفتح وهو علىٰ ناقتِه، أو علىٰ جمل وهو يسير، وهو يقرأ سورةَ الفتح، أو من سورة الفتح، قراءةً ليِّنةً، ثم رجَّع. فقال أبو إياس: لولا أني أخشىٰ أن يجتمِعَ الناسُ علينا قرأتُ ذلك اللحنَ، قال: وقال: هاه ثم مدَّه[٥].

---

(١) ما بين الحاجزين ساقط من الأصل، واستدركتُه من الصحيح.

(٢) أخرجه البخاري برقم ٦٢٢١ و٧٠١٦، ومسلم برقم ٢٦٤٣، وأبو داود برقم ٤٧٠٨ من طرق عن شعبة بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري برقم ٣٠٣٦، ومسلم وأبو داود بالرقم المذكور، والترمذي برقم ٢١٣٧، وابن ماجه برقم ٧٦ من طرق عن الأعمش به. قال الترمذي: «حسن صحيح».

(٣) لم أقف علىٰ ترجمته.

(٤) هو: معاوية بن قُرَّة المزني.

(٥) أخرجه البخاري برقم ٤٠٣١ و٤٥٥٥ و٤٧٤٧ و٧١٠٢، ومسلم برقم ٧٩٤، =

١٨٦٤ - حدثنا الحارث، ثنا الحارث بن بهرام، ثنا شعبة، عن عَمرو بن مُرَة، قال: سمِعتُ عبد الله بن سلمة، قال: دخلتُ على علي بن أبي طالب أنا ورجل ثم دخل المخرج وخرج، فأخَذَ جفنَةً من ماء، فتمَسَّح بها، ثم قرأ القرآنَ كأنَّه رآنا أنكَرْنا ذلك عليه، قال: كانَ النبيُّ ﷺ يقضي حاجَتَه، ثم يخرُج، فيقرأ القرآنَ ويأكُلُ معنا.

قال شعبة: وقال الحكم: وربما قال: لا يحجُزه، أو قال: لا يحجُبُه عن القراءة شيءٌ ليس الجنابةَ[1].

علي بن الجعد:

١٨٦٥ - حدثنا الحارث، ثنا علي بن الجعد، ثنا شعبة، عن الحكم، عن أبي جعفر، قال: قال رجلٌ لأبي هريرة: إنَّ عليًا رضي الله عنه يقرأ في صلاة الجمعة بسورة المنافقين[2]، فقال: إنَّ رسولَ الله ﷺ كان يفعل ذلك[3].

= وأبو داود برقم ١٤٦٧، والترمذي في الشمائل برقم ٣٠٤، والنسائي في الكبرىٰ برقم ٨٠٥٤، من طرق عن شعبة بهذا الإسناد.

(١) أخرجه أحمد برقم ٦٢٧، وأبو داود برقم ٢٢٩، والنسائي برقم ٢٦٥، وابن ماجه برقم ٥٩٤ من طرق عن شعبة بهذا الإسناد. وأخرجه الترمذي برقم ١٤٦ من طريق الأعمش وابن أبي ليلى، والنسائي برقم ٢٦٦ من طريق الأعمش، كلاهما عن عمرو بن مرة به. قال الترمذي: «حسن صحيح».

(٢) كذا في الأصل، وفي مسند علي بن الجعد: «بسورة الجمعة والمنافقين».

(٣) إسناده منقطع، فإن أبا جعفر -وهو محمد علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب- لم يسمع من أبي هريرة. والحديث: أخرجه علي بن الجعد برقم ١٥٨، وأحمد برقم =

١٨٦٦ - حدثنا الحارث، ثنا علي بن الجعد، ثنا شعبة، عن الحكم، قال: سمِعتُ ابن أبي ليلىٰ يقول: لقِيَني كعبُ بن عُجرة فقال: ألا أُهدي لك هديةً، إنَّ رسولَ الله ﷺ خرج علينا، فقلنا: يا رسولَ الله، قد علِمنا السلام عليك، فكيف الصلاةُ عليك؟ قال: قولوا: اللهُمَّ صلِّ علىٰ محمد وعلىٰ آل محمد كما صلَّيتَ علىٰ إبراهيم إنَّك حميدٌ مجيدٌ، وبارِك علىٰ محمد وعلىٰ آل محمد كما باركت علىٰ إبراهيم إنَّك حميد مجيد[١].

١٨٦٧ - حدثنا الحارث، ثنا علي بن الجعد، ثنا شعبة، عن الحكم، عن إبراهيم، عن همام بن الحارث: أنَّه نزَلَ علىٰ عائشة، فجاءتْه الجاريةُ وهو يغسل أثر الاحتلام من الثوب، فأخبرتْ عائشةَ، فأرسلَتْ إليه: لقد رأيتُني وما أزيد علىٰ أن أفرِكَه من ثوبِ رسولِ الله ﷺ[٢].

= ١٠٠٣٦ من طريق شعبة بهذا الإسناد. وأخرجه عبد الرزاق برقم ٥٢٣١، وأحمد برقم ٩٥٥٠، ومسلم برقم ٨٧٧، وأبو داود برقم ١١٢٤، والترمذي برقم ٥١٩، وابن ماجه برقم ١١١٨ من طريق جعفر بن محمد، عن أبيه، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن أبي هريرة بأطول مما هنا. قال الترمذي: «حسن صحيح».

(١) أخرجه علي بن الجعد برقم ١٣٨ عن شعبة بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري برقم ٥٩٩٦، ومسلم برقم ٤٠٦ (٦٦)، وأبو داود برقم ٩٧٦ و٩٧٧، والنسائي برقم ١٢٨٩، وابن ماجه برقم ٩٠٤ من طرق عن شعبة به. وأخرجه البخاري برقم ٤٥١٩، ومسلم برقم ٤٠٦ (٦٧ و٦٨)، وأبو داود برقم ٩٧٨، والترمذي برقم ٤٨٣، والنسائي برقم ١٢٨٨ من طرق عن الحكم به. قال الترمذي: «حسن صحيح». وأخرجه البخاري برقم ٣١٩٠ من طريق عبد الله بن عيسىٰ، عن ابن أبي ليلىٰ به.

(٢) أخرجه علي بن الجعد برقم ١٧٩ عن شعبة بهذا الإسناد. وأخرجه الطيالسي =

١٨٦٨ - حدثنا الحارث، ثنا علي بن الجعد، ثنا شعبة، عن الحكم، عن يحيى بن الحزار[1]، عن صهيب رجل من أهل البصرة، عن ابن عباس: أنَّ جاريتين من بني عبد المطلب جاءتا تسعيان ورسولُ الله ﷺ يصلِّي حتى أَخَذَتا بِرُكبتَيه. قال شعبة: فأنا أحفظ من فيه ففرع بينهما، قال: وفي كتابي: ففرق بينهما ولم يقطع صلاتَه.

قال: وجئتُ أنا وغلام من بني عبد المطلب على حمار -أحسبه قال-: ومررنا بين يدي النبي ﷺ وهو يُصلِّي قال: فنَزَلْنا، فدخَلْنا معه في صلاتِه ولم يقطعْ صلاتَه[2].

= برقم ١٤٠١، وأحمد برقم ٢٤٩٣٩ و٢٤٩٤٠، وأبو داود برقم ٣٧١، والنسائي برقم ٢٩٧، والطحاوي برقم ٢٥٣ و٢٥٤ من طرق عن شعبة به. وأخرجه الطحاوي برقم ٢٥٥ من طريق زيد بن أبي أنيسة، عن الحكم به. وأخرجه مسلم برقم ٢٨٨ (١٠٦ و ١٠٧)، والنسائي برقم ٢٩٨، وابن ماجه برقم ٥٣٧، والطحاوي برقم ٢٥٦ - ٢٦٠ من طرق عن إبراهيم به.

(١) كذا في الأصل «الحزار» بالحاء المهملة، والصواب «الجزار» بالجيم كما في مسند ابن الجعد وغيره.

(٢) أخرجه علي بن الجعد برقم ١٥٩ عن شعبة بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ٣١٦٧، والنسائي برقم ٧٥٤ من طرق عن شعبة به. وأخرجه أبو داود برقم ٧١٦ و٧١٧ من طريق منصور، عن الحكم به. وأخرجه أحمد برقم ٢٢٥٨ عن عبد الوهاب، عن شعبة، عن عمرو بن مرة، عن يحيى بن الجزار، قال: قال ابن عباس الحديث. قال الشيخ أحمد محمد شاكر: «ويحيى الجزار سمع ابن عباس، ويروي أيضًا عنه بالواسطة، فيُحملُ هذا على الاتصال، فلعلَّه سمِعه منهما».

عبد العزيز بن أبان:

١٨٦٩ - حدثنا الحارث، ثنا عبد العزيز بن أبان، ثنا سفيان بن سعيد الثوري، ثنا عمرو بن مُرَّة الجمَلي، عن عبد الله بن الحارث، عن طَلِيق بن قيس، عن ابن عباس، قال: كان رسول الله ﷺ يدعو، يقول: رَبِّ أعِنِّي ولا تُعِنْ عليَّ، وانْصُرني ولا تَنْصُر عليَّ، وامكُر لي ولا تمكُرْ عليَّ، واهدِني ويسِّرِ الهُدىٰ لي، وانصُرني علىٰ مَنْ بغَىٰ عليَّ، اللهُمَّ اجعلني لك شاكرًا، لك ذاكرًا، لك مِطْواعًا، لك راهِبًا، إليكَ مُخبِتًا، لك أوَّاهًا مُنيبًا، اللهُمَّ تقبَّلْ تَوبتي، واغسِلْ حَوبتي، وثَبِّتْ حجتي، وأجِبْ دَعْوتي، وسدِّد لساني، واسلُلْ سخيمةَ قلبي(١).

١٨٧٠ - حدثنا الحارث، ثنا عبد العزيز بن عمران(٢)، ثنا عبد الله بن الوليد بن عبد الله بن مغفل(٣) المُزني، حدثني عبدُ الملك بن دحرة(٤) الأسدي، عن أبيه

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة برقم ٣٠٠٠٣، وأحمد برقم ١٩٩٧، وعبد بن حميد برقم ٧١٦، والبخاري في الأدب المفرد برقم ٦٦٥، وأبو داود برقم ١٥١٠ و١٥١١، والترمذي برقم ٣٥٥١، والنسائي في الكبرىٰ برقم ١٠٤٤٣، وابن ماجه برقم ٣٨٣٠، والحاكم (١/ ٥١٩) من طرق عن سفيان بهذا الإسناد. قال الترمذي: «حسن صحيح». وقال الحاكم: «صحيح الإسناد، ولم يخرجاه». وأخرجه النسائي برقم ١٠٤٤٤ من طريق محمد بن جحادة، عن عمرو بن مرة، عن ابن عباس، بإسقاط الواسطتين، وقال النسائي: «حديث سفيان محفوظ».

(٢) كذا في الأصل، وهو خطأ صوابه «أبان».

(٣) كذا في الأصل والبغية، والصواب «معقل»، كما في تاريخ البخاري، والجرح والتعديل، وتهذيب التهذيب.

(٤) كذا (دحرة) في الأصل، وفي المجردة وأصل البغية: «خيرة»، وفي المطالب: «حُرّة» وهو الصواب كما في الجرح والتعديل (ج٢ ق٢ ص٣٤٨) وثقات ابن حبان (٧/ ١٠٢).

-وكان من أعلم الناس بالسواد-، قال: استقضىٰ عمرُ بن الخطاب رضي الله عنه[١]، فكتب إلىٰ حذيفة بعشرة خصال، قال: فحَفِظتُ منه ستةً ونسِيتُ أربعًا، لا تُقطِعَنَّ إلا ما كان لكِسرىٰ أو لأهلِ بيتِه، أو مَن قُتِل في المعركة، أو دون[٢] البُرُد، أو موضِعَ السجوف[٣]، ومغيضَ الماء والآجام، قال: ونسِيتُ أربعًا[٤].

١٨٧١ - حدثنا الحارث، ثنا عبد العزيز بن أبان، ثنا سفيان بن سعيد الثوري، عن علقمة بن مرثد الحضرمي، عن سيلمان بن بريدة، عن أبيه، قال: قال رجل في المسجد: من يعرف الجملَ الأحمرَ؟ فقال رسولُ الله ﷺ: لا وجَدتَ لا وجَدتَ، إنَّ هذا المسجدَ إنما بُني لما بُنِي له[٥].

١٨٧٢ - حدثنا الحارث، ثنا عبد العزيز بن أبان، ثنا بشير بن المهاجر البَجَلي، ثنا عبد الله بن بريدة، عن أبيه، قال: أهدَىٰ أميرُ القِبطِ إلىٰ رسول الله ﷺ بغلَةً

---

(١) كذا في الأصل والبغية والمجردة، وفي المطالب: «استقضىٰ عمر بن الخطاب حذيفة».

(٢) كذا (دون) في الأصل، وهو تصحيف صوابه «دور» كما في البغية والمطالب والمجردة.

(٣) كذا في الأصل، والصواب «السجون» كما في البغية وغيره.

(٤) أورده الهيثمي في البغية برقم ٦٧٤، والحافظ في المطالب برقم ٢٠٠١، والبوصيري في المجردة برقم ٥١٤٠ معزوًا للمصنف.

(٥) أخرجه أبو نعيم في المستخرج برقم ١٢٤١ عن أبي بكر بن خلاد، عن المصنف بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ٢٣٠٤٤، ومسلم برقم ٥٦٩ (٨٠)، وابن خزيمة برقم ١٣٠١ من طرق عن الثوري به. وأخرجه مسلم برقم ٥٦٩ (٨١)، والنسائي في الكبرىٰ برقم ١٠٠٠٢، وابن ماجه برقم ٧٦٥ من طريق أبي سنان، عن علقمة به. وخالفهما مِسعَرُ بن كِدام، فرواه -عند النسائي إثر الحديث ١٠٠٠٢- عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة مرسلًا.

شهباءَ وجاريتين، فكان يَركَبُ البَغلةَ، ووَهَبَ إحدَىٰ الجاريتين لحسان بن ثابت، وتسَرَّىٰ الأخرىٰ، فولَدَتْ له إبراهيمَ[١].

١٨٧٣ - حدثنا الحارث، ثنا عبد العزيز بن أبان، ثنا سفيان بن سعيد الثوري، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي رضي الله عنه قال: سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: لو كنتُ مستخلِفًا أحدًا عن غير مشُورةٍ لاستَخلَفتُ ابنَ أمِّ عبد[٢].

١٨٧٤ - حدثنا الحارث، ثنا عبد العزيز بن أبان، ثنا بشير بن المهاجر، ثنا عبد الله بن بريدة، عن أبيه، قال: لما خَرَج رسولُ الله في غزوةٍ واستعمَلَ خالدَ بن الوليد علىٰ مقدمته، فرأىٰ امرأةً مقتولةً، فقال: من قَتَلَ هذه؟ قالوا: قَتَلَها خالد، فقال رسولُ الله ﷺ لرجل: الحَق خالدَ بن الوليد، فقل له: لا تقتُلَنَّ امرأةً، ولا صبيًّا، وعسيفًا.

والعسيف: الأجيرُ والتابعة[٣].

---

(١) أورده الهيثمي في البغية برقم ٤٥٣. وأخرجه أبو نعيم في المعرفة برقم ٢١٦٠ و٧٤٨٨ و٧٦٩٨ من طريق المصنف بهذا الإسناد. وقد سلف برقم ١٠٢٧ من طريق حاتم بن إسماعيل عن بشير بن المهاجر، وسبق هناك تخريجه.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة برقم ٣٢٨٩٣، وأحمد برقم ٧٣٩، والترمذي برقم ٣٨٠٩، وابن ماجه برقم ١٣٧ من طريق وكيع، عن الثوري بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ٨٤٦، والترمذي برقم ٣٨٠٨ من طريق منصور، عن أبي إسحاق به، وقال الترمذي: «هذا حديث غريب، إنما نعرفُه من حديث الحارث، عن علي».

(٣) أورده البوصيري في الإتحاف برقم ٦١٠٤ معزوًا للحارث، وضعَّفه لضعف =

١٨٧٥ - حدثنا الحارث، ثنا عبد العزيز بن أبان، ثنا سفيان بن سعيد، عن عمرو بن مرة، عن عبيدة[١] قال: قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه: لم يُعطَ ابنُ آدم شيءٌ[٢] أفضلَ من العافية، قام رسولُ الله ﷺ عام أول مقامي هذا، فقال: لم يُؤتَ ابنُ آدمَ شيءٌ[٣] أفضلَ من العافية، عليكم بالصدق، فإنَّه مع البِرِّ وهما في الجنة، وإياكم والكذبَ فإنَّه مع الفجور، وهما في النار[٣].

١٨٧٦ - حدثنا الحارث، ثنا عبد العزيز بن أبان، ثنا سفيان بن سعيد الثوري، عن علي بن الأقمر، عن أبي حذيفة، عن عائشة، قالت: حَكيتُ عند رسولِ الله ﷺ

= عبد العزيز بن أبان، وحكى عن ابن حزم أنه قال: «متفق على ضعفه». وله شاهد من حديث رباح بن الربيع عند أحمد برقم ١٥٩٩٢، وأبي داود برقم ٢٦٦٩، وابن ماجه برقم ٢٨٤٢، ومن حديث عبد الله بن عمر عند البخاري برقم ٢٨٥١ و٢٨٥٢، ومسلم برقم ١٧٤٤، وأبي داود برقم ٢٦٦٨، والترمذي برقم ١٥٦٩، وابن ماجه برقم ٢٨٤١ في وصية النبي ﷺ بآداب الغزو والقتال من حديث سليمان بن بريدة، عن أبيه، ولم يذكر قصة خالد.

(١) لعله: عَبِيدة بن عمرو السلماني.

(٢) كذا، والظاهر «شيئًا» (كتبه شيخنا الأعظمي رحمه الله) قلت: هو في مسند أبي يعلى «شيئًا» على ظاهره.

(٣) أخرجه الطيالسي برقم ٥، والحميدي برقم ٢ و٧، وأحمد برقم ٥ و١٧ و٣٤ و٤٤، والبخاري في الأدب المفرد برقم ٧٢٤، وابن ماجه برقم ٣٨٤٩، وأبو يعلى برقم ١٢١-١٢٤، والحاكم (١/ ٥٢٩) من طريق أوسط بن إسماعيل البَجَلي، عن أبي بكر. قال الحاكم: «صحيح الإسناد ولم يُخرجاه»، ووافقه الذهبي.

مِشيةَ امرأةٍ، فقال رسولُ الله ﷺ: ما يسُرُّني أني فعلتُ كما فعَلتِ وأن [لي] كذا كذا[١].

١٨٧٧ - حدثنا الحارث، ثنا عبد العزيز بن أبان، ثنا سفيان، عن قيس بن مسلم، عن الحسن بن محمد بن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: كَتَبَ رسولُ الله ﷺ إلىٰ مجوس هَجَرَ يسألُهم الإسلامَ، فمَن أسْلَمَ قُبِلَ منه إسلامُه، ومن أبَىٰ أُخِذَتْ منه الجِزيةُ غيرَ ناكحٍ[٢] نساءَهم ولا آكلٍ[٣] ذبائحهم[٤].

١٨٧٨ - حدثنا الحارث، ثنا عبد العزيز بن أبان، ثنا سفيان بن سعيد الثوري، عن قيس بن مسلم، عن الحسن بن محمد بن علي بن أبي طالب رضي الله عنه

---

(١) أخرجه أحمد برقم ٢٤٩٦٤ و٢٥٠٤٩ و٢٥٠٥٠، وأبو داود برقم ٤٨٧٥، والترمذي برقم ٢٥٠٢ و٢٥٠٣ من طرق عن سفيان بهذا الإسناد. قال الترمذي: «حسن صحيح».

(٢) كذا في الأصل، وفي البغية والمجردة: «ناكحي».

(٣) كذا في الأصل، وفي البغية والمجردة: «آكلي».

(٤) أورده الهيثمي في البغية برقم ٦٧٥، والحافظ في المطالب برقم ٢٠٠٧، والبوصيري في المجردة برقم ٥٣٠٦ معزوًا للحارث وابن أبي شيبة. قال البوصيري: «رواه الحارث عن عبد العزيز بن أبان وهو ضعيف، ورواه أبو بكر ابن أبي شيبة والبيهقي بسند مرسل، ورواتُه ثقات». قلت: أخرجه عبد الرزاق برقم ١٠٠٢٨ و١٩٢٥٦، وابن أبي شيبة برقم ١٦٥٨١ و٣٣٣١٣، والبيهقي (٩/ ١٩٢) من طريق وكيع عن سفيان بهذا الإسناد. قال البيهقي: «هذا مرسل، وإجماع أكثر المسلمين عليه يؤكده، ولا يصح ما رُوي عن حذيفة في نكاح مجوسية».

قال: بعث رسولُ الله ﷺ سريَّة، فجاء قومٌ بعد ما غَنِموا، فنزَلَتْ هذه الآية ﴿وَفِيٓ أَمۡوَٰلِهِمۡ حَقّٞ لِّلسَّآئِلِ وَٱلۡمَحۡرُومِ﴾ [الذاريات: ١٩][١].

١٨٧٩ - حدثنا الحارث، ثنا عبد العزيز، ثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي رضي الله عنه، قال: أتَى رسولَ الله ﷺ رجلٌ، فقال: كانتْ لي مائةُ أوقيةٍ، فتصدَّقتُ بعشرة أواقٍ، فقال آخر: كانت عشرةُ أواق، فتصدَّقتُ بوقية، فقال آخر: كانت لي عشرةُ دنانير، فتصدَّقتُ بدينار، فقال رسولُ الله ﷺ: كلُّكم في الأجر سواء[٢].

١٨٨٠ - حدثنا الحارث، ثنا عبد العزيز، ثنا عبد الله بن الوليد بن عبد الله، حدثني عباد، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: ليرجِعَنَّ الإسلام إلى ما بين المسجدين كما بدأ، كما تأرز الحيَّةُ إلى جُحرها[٣].

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة برقم ٣٣٩٠٣، والطبري (٢٦/ ١٢٥) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، عن الثوري بهذا الإسناد. وفات الهيثمي وابن حجر والبوصيري أن يذكروه في زوائد الحارث.

(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٧/ ١٣٥) عن أبي بكر بن خلاد، عن المصنف بهذا الإسناد، وقال: «غريب من حديث أبي إسحاق، رواه عنه الثوري وإسرائيل وغيرهما».
وأخرجه أحمد برقم ٧٤٣ عن وكيع، والبزار -كشف الأستار برقم ٩٤٦- من طريق أبي داود الحفري، كلاهما عن الثوري به. وقال البزار: «لا نعلمه يُروى مرفوعًا إلا بهذا الإسناد عن علي». وأورده البوصيري في المجردة برقم ٢٥٣٠ معزوًا إلى الحارث، وسكت عليه. وسلف برقم ٨٠٠ من طريق أبي الأحوص عن أبي إسحاق.

(٣) أخرجه البخاري برقم ١٧٧٧، ومسلم برقم ١٤٧، وابن ماجه برقم ٣١١١ من طريق حفص بن عاصم، عن أبي هريرة.

١٨٨١ - حدثنا الحارث، ثنا عبد العزيز بن أبان، ثنا سفيان بن سعيد الثوري، عن عمرو بن مرة، عن عبد الرحمن بن أبي ليلىٰ، عن البراء بن عازب، قال: قَنَتَ رسولُ الله ﷺ في الفجر والعِشاء.

قال عمرو بن مرة: فذكرتُه لإبراهيم، فأنكره، فقال: لم يكن بعد[١] كأصحاب عبد الله[٢].

١٨٨٢ - حدثنا الحارث، ثنا عبد العزيز بن أبان، ثنا هشام صاحب الدَّسْتَوائي، عن قتادة، عن الحسن، عن جَون بن قتادة، عن سلمة بن المحبِّق: أنَّ رسول الله ﷺ انتهىٰ إلىٰ خيمة امرأة، فاستسقاها من قِربةٍ، فقالت: إنها ميتة، قال: أليس قد دبَغتيها؟ قالت: بلىٰ، قال: فذكاتها دباغها[٣].

---

(١) بعد، هل الصواب براء؟ (وجدته بخط شيخنا رحمه الله). قلت: في رواية ابن أبي شيبة «أهو كأصحاب عبد الله»، وفي رواية البيهقي: «لم يكن كأصحاب عبد الله».

(٢) أخرجه أحمد برقم ١٨٦٥٢، ومسلم برقم ٦٧٨ (٣٠٦)، والنسائي برقم ١٠٧٦ من طرق عن الثوري بهذا الإسناد، بدون قول عمرو بن مرة، وفي روايتهم «المغرب» بدل «العشاء». وأخرجه ابن أبي شيبة برقم ٧٠٧٢ و٧١٢٩، وأحمد برقم ١٨٤٧٠، ومسلم برقم ٦٧٨ (٣٠٥)، وأبو داود برقم ١٤٤١، والترمذي برقم ٤٠١، والنسائي بالرقم المذكور، والبيهقي (٢/ ٢٠٥) من طريق شعبة، عن عمرو بن مرة به. ذكر ابن أبي شيبة برقم ٧١٢٩ والبيهقي قول إبراهيم. قال الترمذي: «حسن صحيح».

(٣) أخرجه أحمد برقم ١٥٩٠٨، والنسائي برقم ٤٢٤٣، والطحاوي في شرح معاني الآثار برقم ٢٦٤٧، والطبراني برقم ٦٣٤٢، والحاكم (٤/ ١٤١) من طرق عن هشام الدستوائي بهذا الإسناد. قال الحاكم: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه» ووافقه الذهبي. =

١٨٨٣ - حدثنا الحارث، ثنا عبد العزيز بن أبان، ثنا سفيان بن سعيد الثوري، عن عبد الرحمن بن الحارث بن عياش بن أبي ربيعة، عن سليمان بن موسى الدمشقي، عن مكحول، عن أبي سلَّام الأعرج، عن أبي أمامة الباهلي، عن عبادة بن الصامت: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُنفِّلُ في البدأة الرُّبع، وفي الرجعة الثلث[1].

١٨٨٤ - حدثنا الحارث، ثنا عبد العزيز بن أبان، ثنا مِسْعَر بن كِدَام بن ظَهير الهِلالي، أنا ثابت بن عبيد الأنصاري، قال: سمِعتُ البَراءَ بن عازبٍ، يُحدِّث عن أبيه قال: كنا أو كنتُ نستحِبُّ أو نُحبُّ -شكَّ مِسعرٌ- أن نقومَ أو أقومَ عن يمين

= وأخرجه أحمد بالرقم المذكور، وأبو داود برقم ٤١٢٥، والطبراني برقم ٦٣٤١ من طريق همام، عن قتادة به.

(١) أخرجه عبد الرزاق برقم ٩٣٣٤، وابن أبي شيبة برقم ٣٨٠٢٣، وأحمد برقم ٢٢٧٢٦، وأبو عبيد في الأموال برقم ٨٠٠، والترمذي برقم ١٥٦١، وابن ماجه برقم ٢٨٥٢، والبيهقي (٦/ ٣١٣) من طرق عن الثوري بهذا الإسناد، إلا أنه سقط من سند عبد الرزاق وأبي عبيد «أبو سلام»، والصواب في سندهما إثباته، كما حقَّقه شيخنا رحمه الله، وكما في تعليق المسند. وأخرجه أحمد برقم ٢٢٧٤٧ و٢٢٧٥٣ من طريق ابن إسحاق عن عبد الرحمن، عن سليمان، عن مكحول، عن أبي أمامة، عن عبادة، ولم يذكر أبا سلام. وأخرجه أحمد برقم ٢٢٧٦٢ من طريق أبي إسحاق، عن عبد الرحمن، عن سليمان، عن أبي سلام، عن أبي أمامة، عن عبادة، ولم يذكر مكحولًا. والحديث: حسَّنه الترمذي. قال الحافظ في التلخيص الحبير (٢/ ٢٧٣): «فسَّره الخطابي بما حاصله: أنَّ السريَّة إذا ابتَدأتِ السَّفرَ نَفَّلَها الربعَ، فإذا قفلوا، ثم رجعوا إلى العَدو ثانية كان لهم الثُلُث، لأن نهوضهم بعد القفولِ أشق عليهم وأخطَرُ».

رسول الله ﷺ فسمعتُه يقول: ربِّ قني عذابَك يومَ تبعثُ عبادَك ويومَ تجمعُ عبادَك[١].

١٨٨٥ - حدثنا الحارث، ثنا عبد العزيز بن أبان، ثنا سفيان، عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: مَنْ لعِبَ بالنَّرْدَشِيْر فكأنَّما غَمَسَ يدَه في لحم خنزيرٍ ودمِه[٢].

عبيد الله بن عمر:

١٨٨٦ - حدثنا الحارث، ثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة الجُشَمي أبو سعيد، ثنا يزيد بن زُرَيع، ثنا خالد الحذَّاءُ، عن حفصة بنت سيرين، عن أم عطية: أنَّ

---

(١) لم أجده من حديث والد البراء بن عازب، ولكن وجدته من حديث البراء نفسه، فقد رواه أحمد برقم ١٨٥٥٣ عن وكيع، عن مسعر، عن ثابت بن عبيد، عن يزيد بن البراء بن عازب، عن البراء بن عازب. ورواه ابن خزيمة برقم ١٥٦٥ عن أحمد بن عبدة، عن أبي أحمد الزبيري، والبيهقي (٢/ ١٨٢)، والبغوي برقم ٧٠٤ من طريق ابن أبي زائدة، وأبو عوانة برقم ١٦٥٦ من طريق وكيع والزبيري وأبي نعيم، كلهم عن مِسْعَر، عن ثابت بن عبيد، عن ابن البراء، عن البراء. ورواه ابن خزيمة برقم ١٥٦٣ عن محمد بن بشار، عن أبي أحمد، وسَلْم بن جُنَادة، عن وكيع، كلاهما عن مِسْعَر، عن ثابت بن عبيد، عن البراء. والحديث: أخرجه أحمد برقم ١٨٤٧٢، والترمذي برقم ٣٣٩٩، والنسائي في الكبرىٰ برقم ١٠٥٨٨ -١٠٥٩١ من طرق عن البراء في الدعاء عند النوم. قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه».

(٢) أخرجه مسلم برقم ٢٢٦٠، وأبو داود برقم ٤٩٣٩، وابن ماجه برقم ٣٧٦٣ من طرق عن الثوري بهذا الإسناد.

عائشة رضي الله عنها قالت: دخَلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ، فقال: عندكم شيء؟ قلت: يا رسولَ الله، لا، إلا شيءٌ بعثَتْ إلينا نُسَيبةُ من الشاةِ التي بُعِثَتْ بها إليها من الصدقة، فقال: قد بَلَغتْ مَحِلَّها(١).

١٨٨٧ - حدثنا الحارث، ثنا عبيد [الله] بن عمر، ثنا يزيد بن زُرَيع، ثنا خالد الحذَّاء، عن عكرمة، عن ابن عباس: أنَّ رسولَ الله ﷺ لما قدِم مكة استقْبَلَه أغيلِمةٌ من بني عبد المطلب، فحَمَلَ واحدًا بين يديه وآخرَ خلفَه(٢).

١٨٨٨ - حدثنا الحارث، ثنا عبيد الله بن عمر، ثنا يزيد بن زُريع، ثنا الحَبِيْب بن الشَّهِيْد، ثنا عبد الله بن أبي مُليكة: أنَّ عبد الله بن الزبير قال لعبد الله بن جعفر: أتذكرُ يوم تلقَّانا رسولُ الله ﷺ أنا وأنت وابنَ عباس؟ فقال: نعم، فحمَلَنا وترَكَك(٣).

---

(١) أخرجه البخاري برقم ١٤٢٣، وأبو عوانة برقم ٢١٢٦، والطحاوي برقم ٢٩٢١، والطبراني (٢٥/ ٦٣) من طرق عن يزيد بن زريع بهذا الإسناد. ولكنه سقط من مطبوع مسند أبي عوانة واسطة «أم عطية». وأخرجه أحمد برقم ٢٧٣٠١، والبخاري برقم ١٣٧٧ و٢٤٤٠، ومسلم برقم ١٠٧٦ من طرق عن خالد الحذاء به.

(٢) أخرجه البخاري برقم ١٧٠٤ و٥٦٢٠، والنسائي برقم ٢٨٩٤، والطبراني برقم ١١٩٥٣، والبيهقي (٥/ ٢٦٠)، والبغوي برقم ٢٧٥٩ من طرق عن يزيد بن زُريع بهذا الإسناد. وصحَّحه البغوي. أُغيلِمة: تصغير أغلِمة، والمراد الصبيان، ولذلك صغَّرهم (كذا في حاشية السندي على سنن النسائي: ٥/ ٢١١).

(٣) أخرجه البخاري برقم ٢٩١٦ من طريق عبد الله بن أبي الأسود، والنسائي في الكبرى برقم ٤٢٤٩ من طريق أبي الأشعث ومحمد بن عبد الله بن بزيع، ثلاثتهم عن يزيد بن زريع بهذا الإسناد. وسلف برقم ٦٠٦ من طريق حماد بن سلمة عن حبيب بن الشهيد.

١٨٨٩ حدثنا الحارث، ثنا عبيد الله بن عمر، ثنا زياد بن الربيع اليَحمُدي، ثنا رجل من أهل فلسطين يقال له عباد بن كثير، حدثتني امرأةٌ منا يقال لها فُسَيلة[١]: أنها سمِعتْ أباها يقول: [قلت][٢] لرسول الله ﷺ: من العصبية أن يُحِبَّ الرجلُ قومَه؟ قال: لا، ولكن من العصبية أن يُعينَ الرجلُ قومَه على الظلم[٣].

---

(١) فُسَيلة بنت واثلة بن الأسقع، وقع عند (بخ ق): فسيلة، عن أبيها، وعند (د): بنت واثلة، عن أبيها، والحديث واحد، وقيل اسمها جميلة، وقيل خصيلة، مقبولة، من الرابعة/ بخ د ق (تقريب).

(٢) ما بين الحاجزين زدته من عندي، على ما في مسند أحمد وغيره، فإنَّ الحديث من مسند واثلة بن الأسقع أبي فُسيلة، لا من مسند فُسيلة.

(٣) أورده الهيثمي في البغية برقم ٨٦٩. وأخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة برقم ٧١٠٠ عن أبي بكر بن خلاد، عن الحارث بهذا الإسناد. وأخرجه ابن أبي شيبة برقم ٣٨٥٢٩، وأحمد برقم ١٦٩٨٩ و١٧٤٧٢، والبخاري في الأدب المفرد برقم ٣٩٦، وابن ماجه برقم ٣٩٤٩، والدولابي في الكنى (١/ ٤٨)، والعقيلي في الضعفاء (٣/ ١٤٢)، والطبراني في الكبير (٢٢/ ٣٨٣)، والبيهقي في شعب الإيمان برقم ٧٦٧٥ من طرق عن زياد بن الربيع به. قال العقيلي: «وهذا يُروى عن واثلة بن الأسقع وغيره بإسناد أصلح من هذا». لعل العقيلي أشار به إلى ما رواه أبو داود برقم ٥١١٩ عن محمود بن خالد الدمشقي، عن الفريابي، عن سلمة بن بشر الدمشقي، عن بنت واثلة بن الأسقع، أنها سمِعتْ أباها يقول: قلت: يا رسول الله، ما العصبية؟ قال: أن تعينَ قومَك على الظلم». قال المنذري في المختصر برقم ٤٩٥٦: «وإسناد حديث أبي داود أمثل من هذا». أي من إسناد ابن ماجه.

١٨٩٠ - حدثنا الحارث، ثنا عبيد الله بن عمر، ثنا زياد بن الربيع اليحمُدي، حدثني الحضرمي، عن نافع، قال: عَطَسَ رجل إلىٰ جنب عبد الله بن عمر، فقال: الحمد لله والسلامُ علىٰ رسول الله، فقال ابن عمر: وأنا أقول الحمد لله والسلام علىٰ رسول الله، وليس هكذا أَمَرَنا رسولُ الله ﷺ أن نقولَ إذا عَطَسنا، أمَرَنا أن نقولَ: الحمد لله علىٰ كل حال[١].

١٨٩١ - حدثنا الحارث، ثنا عبيد الله بن عمر، حدثني يحيىٰ بن سعيد[٢]، عن محمد بن عجلان، ثني سُمَيٌّ، عن أبي صالح، عن أبي هريرة: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا عطس غَضَّ أو خَفَضَ بها صوتَه، ووَضَعَ يدَه أو ثوبَه علىٰ فمه[٣].

١٨٩٢ - حدثنا الحارث، ثنا عبيد الله بن عمر، ثنا يزيد بن زُرَيع، ثنا عبد الرحمن بن إسحاق[٤]، عن سعيد المَقْبُري، عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: إنَّ الله

---

(١) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان برقم ٩٣٢٧ من طريق ابن أبي الدنيا، عن عبيد الله بن عمر بهذا الإسناد. وأخرجه الترمذي برقم ٢٧٣٨، والحاكم (٤/ ٢٦٥-٢٦٦) من طرق عن زياد بن الربيع به. قال الترمذي: «غريب لا نعرفه إلا من حديث زياد بن الربيع». وقال الحاكم: «صحيح الإسناد غريب في ترجمة شيوخ نافع، ولم يخرجاه». وقال الذهبي: «صحيح غريب».

(٢) هو: القطان.

(٣) أخرجه أبو داود برقم ٥٠٢٩ عن مسدد، والترمذي برقم ٢٧٤٥ عن محمد بن وزير الواسطي، كلاهما عن يحيىٰ بن سعيد بهذا الإسناد. قال الترمذي: «حسن صحيح».

(٤) هو: عبد الرحمن بن إسحاق بن عبد الله بن الحارث بن كنانة المدني، نزيل البصرة، ويقال له عَبَّاد، صدوق رُمِي بالقدر، من السادسة / بخ م ٤ (تقريب). اختلف =

عزَّ وجلَّ يُحِبُّ العُطاسَ، ويَكرَهُ التثاوبَ، فإذا تثاوَبَ أحدُكم فلا يقُلْ آه آه، فإنَّ الشيطانَ يلعبُ به أو يضحَكُ منه[1].

١٨٩٣ - حدثنا الحارث، ثنا عبيد الله بن عمر، ثنا يزيد بن زريع، ثنا عبد الرحمن بن إسحاق، عن سعيد المقبُري، عن أبي هريرة، قال: جلس عند رسولِ الله ﷺ رجلان أحدهما أشرفُ من الآخر، فعَطَسَ الشريف منهما، فلم يُشمِّتْ،

= أهل العلم في توثيقه وتضعيفه، كما في التهذيب، وأكثرهم على توثيقه، قال البخاري: ليس ممن يُعتمد على حفظه إذا خالف مَن ليس بدونه، وإن كان ممن يُحتَمَل في بعض. وليراجع التهذيب.

(١) أخرجه عبد الرزاق برقم ٣٣٢٢، وأحمد برقم ٧٥٩٩، والترمذي برقم ٢٧٤٦، والنسائي في الكبرىٰ برقم ١٠٠٤٥ من طريق ابن عجلان، وابن ماجه برقم ٩٦٨ من طريق عبد الله بن سعيد المقبري، والنسائي برقم ١٠٠٤٤ من طريق ابن أبي ذئب، ثلاثتهم عن سعيد المقبري بهذا الإسناد. قال الترمذي: «حسن صحيح». وقال الحاكم: «صحيح الإسناد ولم يُخرجاه»، وأقرّه الذهبي. وأخرجه البخاري برقم ٣١١٥ و٥٨٦٩ و٥٨٧٢، وأبو داود برقم ٥٠٢٨، والترمذي برقم ٢٧٤٧، والنسائي برقم ١٠٠٤٢ و١٠٠٤٣، والحاكم (٤/ ٢٦٤) من طريق ابن أبي ذئب، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة. قال الترمذي: «وهذا أصحُّ من حديث ابن عجلان، وابنُ أبي ذئب أحفظُ لحديث سعيد المقبري وأثبت من محمد بن عجلان، قال: سمعت أبا بكر العطَّار البصريَّ يذكر عن علي بن المديني، عن يحيىٰ بن سعيد قال: قال محمد بن عجلان: أحاديثُ سعيد المقبري رویٰ بعضَها سعيد عن أبي هريرة، ورُوي بعضُها عن سعيد، عن رجل، عن أبي هريرة، واختلط عليَّ فجعلتُها عن سعيد عن أبي هريرة».

وعَطَسَ الآخرُ، فحمِدَ الله، فشمَّته، قال الشريفُ: يا رسولَ الله، عطَستُ فلم تُشمِّتني، وعطَسَ هذا فشمَّتَه، قال: إنَّ هذا ذكرَ الله فذكرته، وإنَّك نسِيتَ الله فنسِيتُك[١].

١٨٩٤ - حدثنا الحارث، ثنا عبيد الله، ثنا نوح بن قيس، حدَّثنا الأشعث بن جابر الحُدَّاني، عن أنس بن مالك، قال: قال رسولُ الله ﷺ: قال الله عزَّ وجلَّ: مَنْ أذهَبتُ كريمتَيه، فصَبرَ واحتَسَبَ، كان ثوابُه عندي الجنةَ[٢].

---

(١) أخرجه ابن حبان برقم ٦٠٢ من طريق نصر بن علي الجهضمي، عن يزيد بن زريع بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ٨٣٤٦، والبخاري في الأدب المفرد برقم ٩٣٢ من طريق رِبْعي بن إبراهيم، والحاكم في المستدرك (٤/ ٢٦٥)، والبيهقي في الشعب برقم ٩٣٣٢ من طريق بشر بن المفضل، والطبراني في الأوسط برقم ١٣٨٠ من طريق محمد بن عجلان، ثلاثتهم عن عبد الرحمن بن إسحاق به. قال الحاكم: «صحيح الإسناد ولم يُخرجاه»، وأقرَّه الذهبي. وأورده الهيثمي في البغية برقم ٨٠٨، والمجمع (٨/ ٥٨) وقال في المجمع: «رواه أحمد والطبراني في الأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح، غير ربعي بن إبراهيم، وهو ثقة مأمون». وأورده البوصيري في المجردة برقم ٦٢٥٠ معزوًا للحارث وأحمد وابن حبان، وسكت عليه.

(٢) أخرجه الخطيب في موضح أوهام الجمع والتفريق (١/ ٢٣٩) من طريق المصنف بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ١٤٠٢١، وأبو يعلى برقم ٤٢٨٥، والطبراني في الأوسط برقم ٨٤٤٧، والبيهقي في الشعب برقم ٩٩٦١ و٩٩٦٢، والخطيب في تاريخ بغداد (١٤/ ٤٤٦) من طرق عن نوح به. وأخرجه البخاري تعليقًا إثر الحديث ٥٣٢٩. وأخرجه البخاري برقم ٥٣٢٩ من طريق عمرو مولى المطلب، عن أنس. وأخرجه البخاري تعليقًا بالرقم المذكور، والترمذي موصولًا برقم ٢٤٠٠ من طريق أبي ظلال، عن أنس. قال الترمذي: «حسن غريب من هذا الوجه».

عبد الله بن عون:

١٨٩٥ - حدثنا الحارث، ثنا عبد الله بن عون الخزاز، ثنا أبو عبيدة عبد الواحد الحدَّاد، ثنا مرزوق أبو عبد الله الشامي، عن حماد بن جعفر، عن شهر بن حوشب، عن أم شريك الأنصارية، قالت: أمَرَنا رسولُ الله ﷺ أن نقرأ على الجنائز بأم الكتاب[١].

١٨٩٦ - حدثنا الحارث، ثنا عبد الله بن عون، ثنا أبو عبيدة، ثنا صالح[٢] بن مهران أبو الربيع العدوي -وكان ثقةً مرضيًا-، ثنا عامر الأحول، عن صالح بن دينار، عن عمرو بن الشريد، قال: سمِعتُ الشريدَ يقول: سمِعتُ رسولَ الله ﷺ

---

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٥/ ٩٧) من طريق حماد بن بشير، عن أبي عبد الله الشامي بهذا الإسناد. وأخرجه ابن ماجه برقم ١٤٩٦ من طريق أبي عاصم النبيل، عن حماد بن جعفر به. قال البوصيري في زوائد ابن ماجه تحت الرقم ٤٩٨: «وإسناد حديث أم شريك فيه مقال، شهر بن حوشب: وثَّقه أحمد وابن معين والعجلي ويعقوب بن سفيان ويعقوب بن شَيبة، وتركه ابن عون وضعَّفه البيهقي وليَّنه النسائي». وخالفه محمد بن حمران، فقد رواه -عند الطبراني ٢٤/ ١٦٢- عن أبي عبد الله الشامي، عن أبي جعفر، عن شهر بن حوشب، عن أسماء بنت يزيد. قال الهيثمي في المجمع (٣/ ٣٢): وفيه معلى بن حُمران (كذا في المجمع، وفي المعجم محمد) ولم أجد من ذكره، وبقية رجاله موثقون».

(٢) كذا في الأصل وهو خطأ، والصواب «خلف» كما في الكامل وتاريخ بغداد وغيرهما.

يقول: مَنْ قَتَلَ عصفورًا عبثًا، عَجَّ[١] إلىٰ الله عزَّ وجلَّ يومَ القيامة منه، قال: يا ربِّ إنَّ هذا قَتَلَني عبثًا ولم يقتُلني لمنفعة[٢].

١٨٩٧ - حدثنا الحارث، ثنا عبد الله بن عون، ثنا عبدة بن سليمان الكِلابي، ثنا هشام بن عروة، عن موسىٰ بن عقبة، عن عبد الله بن عمرو الأودي، عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسولُ الله ﷺ: هل تدرون من يحرم علىٰ النار أو يحرم عليه النار؟ علىٰ كل هيِّنٍ ليِّنٍ سهلٍ قريب[٣].

١٨٩٨ - حدثنا الحارث، ثنا عبد الله بن عون، ثنا مالك بن أنس رحمه الله، عن عامر بن عبد الله بن الزبير، عن عمرو بن سُلَيم، عن قتادة[٤] قال: كان

---

(١) عَجَّ، أي: رفع صوتَه وصاح (المعجم الوسيط، مادة: عجَّ).

(٢) أخرجه ابن عدي في الكامل (٦/ ١٥٤)، والبيهقي في الشعب ١١٠٧٦، والخطيب في تاريخ بغداد (٨/ ١١) من طريق عبد الله بن عون بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ١٩٤٧٠ -ومن طريقه النسائي برقم ٤٤٤٦، وابن حبان برقم ٥٨٩٤، والطبراني برقم ٧٢٤٥-، والدولابي في الكنىٰ (١/ ١٧٥) من طريق يحيىٰ بن معين، كلاهما -أحمد ويحيىٰ- عن أبي عبيدة به. قال الأرنؤوط: «إسناده ضعيف لجهالة صالح بن دينار». (مسند أحمد: ٣٢/ ٢٢٠).

(٣) أخرجه الترمذي برقم ٢٤٨٨ عن هناد، وأبو يعلىٰ برقم ٥٠٥٣ عن عبد الله بن عمر بن أبان، وابن حبان برقم ٤٦٩ من طريق يحيىٰ بن معين، ثلاثتهم عن عبدة بن سليمان بهذا الإسناد. قال الترمذي: «حسن غريب». وأخرجه أحمد برقم ٣٩٣٨ من طريق سعيد بن عبد الرحمن الجُمَحي، وابن حبان برقم ٤٧٠، والطبراني برقم ١٠٥٦٢ من طريق الليث، عن هشام بن عروة به.

(٤) كذا في الأصل، والصواب «أبي قتادة» كما في الصحيحين وغيرهما.

رسولُ الله ﷺ يحمِلُ أمامةَ بنتَ زينبَ بنتِ رسولِ الله ﷺ ولأبي العاص بن الربيع وهو يُصلِّي يؤمُّ الناسَ، فإذا رَكَعَ وضَعَها، وإذا قام حَمَلَها[١].

١٨٩٩ - حدثنا الحارث، ثنا عبد الله بن عون، ثنا إسماعيل بن عياش، ثنا إسحاق بن عبد الله [بن][٢] أبي فروة، عن عامر بن عبد الله بن الزبير، عن عمرو بن سليم الزُّرَقي، عن أبي قتادة، قال: كان رسولُ الله يحْمِلُ أمامةَ بنتَ زينبَ بنتِ رسولِ الله ﷺ ولأبي العاص بن الربيع، وهو يُصلِّي يؤمُّ الناسَ، فإذا رَكَعَ وضعَها، وإذا سَجَدَ وضَعَها، وإذا قام حَمَلَها[٣].

١٩٠٠ - حدثنا الحارث، ثنا عبد الله بن عون، ثنا محمد بن الفضل، عن زيد العَمِّي، عن جعفر العبدي، عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسولُ الله ﷺ: فضلُ العالم على العابد كفضلي على أمتي[٤].

---

(١) أخرجه أحمد برقم ٢٢٥٢٤ و٢٢٥٧٩، والبخاري برقم ٤٩٤، ومسلم برقم ٥٤٣ (٤١)، وأبو داود برقم ٩١٧، والنسائي برقم ١٢٠٤ من طرق عن مالك بهذا الإسناد.
وأخرجه أحمد برقم ٢٢٥٣٢، ومسلم برقم ٥٤٣ (٤٢) من طريق عثمان بن أبي سليمان وابن عجلان، والنسائي برقم ١٢٠٥ من طريق عثمان، كلاهما عن عامر بن عبد الله بن الزبير به. وأخرجه البخاري برقم ٥٦٥٠، ومسلم برقم ٥٤٣ (٤٣) وأبو داود برقم ٩١٨ و٩٢٠ من طريق سعيد المقبري، ومسلم برقم ٥٤٣ (٤٣) وأبو داود برقم ٩١٩ من طريق بكير بن عبد الله الأشج، عن عمرو بن سليم به.

(٢) ما بين الحاجزين ساقط من الأصل، والصواب إثباته.

(٣) أخرجه أحمد برقم ٢٢٥٨٩ و٢٢٦٤٥ و٢٢٦٥١ من طرق عن عامر بن عبد الله بهذا الإسناد. قال الأرنؤوط: «إسناده صحيح على شرط الشيخين». (مسند أحمد: ٣٧/ ٢٨٠).

(٤) أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم (١/ ٢١) من طريق عبد الله بن عون =

١٩٠١ - حدثنا الحارث، ثنا عبد الله بن عون، ثنا إسماعيل بن عياش، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة، عن إبراهيم بن عبد الله بن حُنَين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب: أنَّ رسولَ الله ﷺ أُتِي برجلٍ قَتَلَ عبده متعمدًا، فجلده رسولُ الله ﷺ مائةً، ونفاه سنةً، ومحا سهمَه من المسلمين، ولم يقُدْه به(١).

١٩٠٢ - حدثنا الحارث، ثنا عبد الله بن عون، ثنا إسماعيل، ثنا إسحاق، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن رسول الله ﷺ مثل ذلك(٢).

= بهذا الإسناد. وأخرجه ابن الجوزي في العلل المتناهية برقم ٧٩ من طريق سَلَّام الطويل، عن زيد العَمِّي به، وقال: «هذا حديث لا يصح، وسلام الطويل مجمع على تضعيفه. قال النسائي والدارقطني: هو مكذوب». قلت: سلام الطويل ليس في إسناد المصنف، ولكن فيه زيد العمي، وهو أيضًا ضعيف. وأورده الهيثمي في البغية برقم ٣٩، والبوصيري في المجردة برقم ٣٢٠. قال البوصيري: «رواه الحارث بن أبي أسامة بسند ضعيف لضعف زيد العمي». وذكره السيوطي في الجامع الصغير (٤/ ٤٣١) معزوًا إلى الحارث وضعَّفه. ونقل المناوي أيضًا كلام ابن الجوزي.

(١) أورده الهيثمي في البغية برقم ٥٢٤، والبوصيري في المجردة برقم ٤٠٣٠. قال البوصيري: «رواه أبو بكر بن أبي شيبة، والحارث، وأبو يعلى، وابن ماجه مختصرًا، والحاكم وعنه البيهقي، كلهم من طريق إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة، وهو ضعيف، والراوي عنه مدلِّس، وقد رواه بالعنعنة». قلت: أخرجه ابن أبي شيبة برقم ٢٨٠٨٣، وابن ماجه برقم ٢٦٦٤، والدارقطني برقم ٣٢٥٥، والبيهقي (٨/ ٣٦-٣٧) من طريق إسماعيل بن عياش بهذا الإسناد.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة برقم ٢٨٠٨٤، وابن ماجه برقم ٢٦٦٤ من طريق إسماعيل بن عياش بهذا الإسناد. وأخرجه الدارقطني برقم ٣٢٥٤، والبيهقي (٨/ ٣٦) من =

١٩٠٣ - حدثنا الحارث، ثنا عبد الله بن عون، ثنا إسماعيل بن عياش، ثنا سعيد بن يوسف الرَّحَبي[١]، عن يحيىٰ بن أبي كثير، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: سوُّوا بين أولادكم في العطية، لو كنتُ مُفضِّلًا لفضَّلتُ النساء[٢].

١٩٠٤ - حدثنا الحارث، ثنا عبد الله بن عون، ثنا إسماعيل بن عياش، حدثني صالح بن كيسان، عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يرفع يدَيه في الصلاة حذوَ منكِبَيه حين يفتتح الصلاةَ، وحين يركَعُ، وحين يسجد[٣].

= طريق محمد بن عبد العزيز الرملي، عن إسماعيل، عن الأوزاعي، عن عمرو بن شعيب به. قال الحافظ في التلخيص (٢/ ٣٣٦): «وفي طريقه إسماعيل بن عياش، لكن رواه عن الأوزاعي، وروايته عن الشاميين قوية، لكن من دونه محمد بن عبد العزيز الشامي، قال فيه أبو حاتم: لم يكن عندهم بالمحمود، وعنده غرائب».

(١) سعيد بن يوسف الرَّحَبي، ويقال الزُّرَقي، من صنعاء دمشق، وقيل من حِمصَ، ضعيف، من الخامسة / مد (تقريب).

(٢) أورده الهيثمي في البغية برقم ٤٥٤. وأخرجه الطبراني برقم ١١٩٩٧، وابن عدي في الكامل (٤/ ٤٢٨-٤٢٩)، والبيهقي (٦/ ١٧٧)، والخطيب في التاريخ (١١/ ١٠٧-١٠٨) من طرق عن إسماعيل بن عياش بهذا الإسناد. وذكره الهيثمي في المجمع (٤/ ١٥٣)، والحافظ في المطالب برقم ١٤٣٣، والبوصيري في المجردة برقم ٣٥٤٨. قال الحافظ في التلخيص (٢/ ٢٦٠): «في إسناده سعيد بن يوسف وهو ضعيف، وذكر ابن عدي في الكامل أنه لم يُروَ له أنكرُ من هذا». ولكنه قال في الفتح (٥/ ١٣٥): «أخرجه سعيد بن منصور والبيهقي من طريقه، وإسناده حسن».

(٣) أخرجه ابن ماجه برقم ٨٦٠ عن عثمان بن أبي شيبة وهشام بن عمار، كلاهما =

١٩٠٥ - حدثنا الحارث، ثنا عبد الله بن عون، ثنا إسماعيل بن عياش، ثنا عبد الرحمن بن زياد بن أنعُم، عن عبد الرحمن بن رافع، عن عبد الله بن عمرو، قال: خرَجَ رسولُ الله ﷺ على أصحابِه، وذهَبٌ بيمينه، وحريرٌ بشماله، فقال: ألا إنَّ هذان[١] محرمان على ذكور أمتي، حِلٌّ لإناثهم[٢].

١٩٠٦ - حدثنا الحارث، ثنا عبد الله بن عون، ثنا فَرَج بن فضالة، عن عبد الله بن عامر الأسلمي، عن نافع، عن ابن عمر: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُكبِّرُ في العيد سبعَ تكبيراتٍ في الأولى، وخمسًا في الآخرة[٣].

= عن إسماعيل بن عياش بهذا الإسناد. قال البوصيري في زوائده برقم ٢٨٧: «أصله في الصحيحين من هذا الوجه بغير هذا السياق، وإسناده ضعيف، فيه رواية إسماعيل بن عياش عن الحجازيين وهي ضعيفة».

(١) كذا في الأصل، وفي البغية «هذين».

(٢) أورده الهيثمي في البغية برقم ٥٨٥. وأخرجه ابن ماجه برقم ٣٥٩٧ من طريق عبد الرحيم بن سليمان، والطحاوي في شرح معاني الآثار برقم ٦٥٦٢ من طريق ابن وهب، كلاهما عن عبد الرحمن بن زياد الإفريقي بهذا الإسناد. قال البوصيري في زوائد ابن ماجه برقم ١١٩٤: «هذا إسناد ضعيف، عبد الرحمن بن رافع عنده مناكير؛ وقال ابن حبان في الثقات: لا يُحتجُّ بغيره إذا كان من رواية عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي، وإنما وقع المناكير في حديثه من أجله؛ وقال أبو حاتم: شيخ حديثه منكر جدًا».

(٣) أورده الهيثمي في البغية برقم ٢٠٩، والحافظ في المطالب برقم ٦٧٨، والبوصيري في المجردة برقم ١٨٥١ معزوًا للحارث. قال البوصيري: «ضعيف لضعف عبد الله بن عامر الأسلمي». وأخرجه الطحاوي برقم ٧١٢٥ من طريق عبدوس العطَّار، والدارقطني برقم ١٧١٦ من طريق سعيد بن عبد المجيد، كلاهما عن =

١٩٠٧ - حدثنا الحارث، ثنا عبد الله بن عون، ثنا أبو عبيدة[١]، ثنا أبو عبد الله[٢]، عن يزيد الرَّقاشي، عن أنس بن مالك، قال: قال رسولُ الله ﷺ: شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي[٣].

١٩٠٨ - حدثنا الحارث، ثنا عبد الله بن عون، ثنا أبو عبيدة، ثنا أبو عبد الله، عن يزيد الرقاشي، عن أنس بن مالك، قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن صوم خمسة أيام: يومِ الفِطر، ويومِ الأضحى، وأيام التشريق[٤].

= فَرَج بن فضالة بهذا الإسناد. وضعَّفه الطحاوي من أجْلِ عبد الله بن عامر، وقال: موقوف على ابن عمر. قال الزيلعي في نصب الراية (٢/ ٢١٨): «قال الترمذي في «علله الكبرى»: سألتُ محمدًا عن هذا الحديث، فقال: الفَرَج بن فضالة ذاهب الحديث، والصحيح ما رواه مالك وغيره من الحُفَّاظ عن نافع عن أبي هريرة، فعله».

(١) هو عندي: عبد الواحد بن واصل السدوسي مولاهم أبو عبيدة الحداد البصري، نزيل بغداد، ثقة تكلَّم فيه الأزدي بغير حجة، من التاسعة/ خ د ت س (تقريب).

(٢) هو عندي: هارون بن موسى الأزدي العتكي مولاهم، الأعور، النحوي، البصري، ثقة مقرئ إلا أنه رمي بالقدر/ خ م د ت س (تقريب).

(٣) أخرجه أبو يعلى برقم ٤١٠٥ من طريق صالح بن كيسان، وبرقم ٤١١٥ من طريق رَوح بن المسيب، كلاهما عن يزيد الرقاشي بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ١٣٢٢٢، وأبو داود برقم ٤٧٣٩، والترمذي برقم ٢٤٣٥، وأبو يعلى برقم ٣٢٨٤، وابن أبي عاصم في السنة برقم ٨٣١، والطبراني في الأوسط برقم ٣٥٦٦ و٨٥١٨، وفي الكبير برقم ٧٤٩، والحاكم (١/ ٦٩)، وأبو نعيم في الحلية (٧/ ٢٦١) من طرق عن أنس. قال الترمذي: «حسن صحيح غريب من هذا الوجه». وقال الحاكم: «وله شاهد صحيح على شرط مسلم». وأورده الهيثمي في البغية برقم ١١٣٢.

(٤) أورده الهيثمي في البغية برقم ٣٤٨، والحافظ في المطالب برقم ١٠٢١ و١٠٢٢،=

١٩٠٩ - حدثنا الحارث، ثنا عبد الله بن عون، ثنا أبو عبيدة، ثنا أبو عبد الله، عن يزيد الرقاشي، عن أنس بن مالك، قال: قال رسولُ الله ﷺ: لأنْ أُصَلِّيَ الفجرَ وأجلسَ مع قومٍ يذكرون الله عزَّ وجلَّ إلىٰ طلوع الشمس أحَبُّ إليَّ مِنْ أن يكونَ لي ما طَلَعَتْ عليه الشمسُ، ولأنْ أصلِّيَ العصرَ وأجلِسَ مع قومٍ يذكرونَ الله عزَّ وجلَّ إلىٰ غروب الشمس أحَبُّ إليَّ مِنْ أنْ أُعتِقَ ثمانَ[1] رقابٍ من وُلْدِ إسماعيلَ، ديةُ كلِّ رقبَةٍ اثنا عشر ألْفًا[2].

= وعزاه للطيالسي وأحمد بن منيع والحارث وأبي يعلىٰ. وذكره البوصيري في المجردة برقم ٢٧٧٤ وقال: «رواه أبو داود الطيالسي، وأحمد ابن منيع، والحارث، وأبو يعلىٰ كلهم من طريق يزيد الرقاشي، وهو ضعيف». وذكره الهيثمي في المجمع (٣/ ٢٠٣) وقال: «رواه أبو يعلىٰ وهو ضعيف من طرقه كلها». قلت: أخرجه الطيالسي برقم ٢١٠٥، وأبو يعلىٰ برقم ٤١١١ من طريق الربيع بن صبيح، وأبو يعلىٰ برقم ٤١١٧ من طريق سعيد بن أبي عروبة، كلاهما عن يزيد الرقاشي بهذا الإسناد. وأخرجه أبو يعلىٰ برقم ٢٩١٣، والدارقطني برقم ٢٣٨٤ من طريق محمد بن خالد الطحان، عن أبيه، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس. قال الحافظ في المطالب (١/ ٢٩٨): «أخطأ فيه محمد بن خالد، وإنما هو يزيد الرقاشي، لا قتادة». وقد تقدَّم برقم ٥٦٩.

(١) كذا في الأصل، وفي البغية «ثمانية».

(٢) أورده الهيثمي في البغية برقم ١٠٤٨، والحافظ في المطالب (المسندة: ٣٤١٤/ ٣) والبوصيري في المجردة برقم ٦٧٨١ معزوًا للحارث. والحديث: أخرجه الطيالسي برقم ٢١٠٤ من طريق محمد بن مِهْزَم، عن يزيد الرقاشي، وأحمد بن منيع -كما في المطالب المسندة برقم ٣٤١٤/ ٢ وإتحاف البوصيري المسند برقم ٨١٠٤-، والحارث -كما في البغية برقم ١٠٤٨/ أ-، وأبو يعلىٰ برقم ٤١٢٥ من طريق حماد، عن يزيد الرقاشي به. =

١٩١٠ - حدثنا الحارث، ثنا عبد الله بن عون، ثنا أبو عبيدة، ثنا أبو عبد الله، ثنا خالد بن معدان، عن كثير بن مرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: إنَّ ربَّكم جلَّ وعلا يطلُعُ ليلةَ النصف من شعبان إلى خلقه، فيغفِرُ لهم كلِّهم، إلا أن يكونَ مُشرِكًا أو مُصارِمًا. قال[١]: وكان رسولُ الله ﷺ يصومُ شعبانَ فيدخُلُ رمضانَ وهو صائم تعظيمًا لرمضان[٢].

الحسن بن قتيبة:

١٩١١ - حدثنا الحارث، ثنا أبو علي الحسن بن قتيبة الخُزاعي، ثنا الفَرَج بن فضالة، عن مهاجر بن حبيب وإبراهيم بن مَسْقَلة[٣] قالا: بَعَثَ عثمانُ بن عفان إلى

= وأخرجه أبو يعلى برقم ٤١٢٦، وابن السني في عمل اليوم والليلة برقم ٦٦٤ من طريق حماد بن زيد، عن المعلى بن زياد، عن يزيد، وأبو يعلى برقم ٤٠٨٧ من طريق حماد بن زيد، عن الهقل بن زياد، عن يزيد الرقاشي. وأخرجه أبو يعلى برقم ٣٣٩٢ من طريق محتسب، عن ثابت، عن أنس. قال البوصيري في المجردة: «مدار هذه الطرق إما على مجهول أو على يزيد بن أبان الرقاشي، وهو ضعيف».

(١) كذا في الأصل، وفي البغية وغيره «قالوا».

(٢) أورده الهيثمي في البغية برقم ٣٣٨، والحافظ في المطالب برقم ١٠١٠، والبوصيري في المجردة برقم ٢٦٦٠ معزوًا للحارث. قال البوصيري: «رواه الحارث مرسلًا، وصدرُ الحديث رواه ابن حبان في صحيحه، والطبراني، ورواه أحمد بن حنبل، وله شاهد من حديث عبد الله بن عمر، ومن حديث معاذ بن جبل». قال شيخنا رحمه الله في تعليقه على المطالب: «والحديث مرسل، لأنَّ كثيرَ بن مرة تابعي على أصح القولين».

(٣) كذا في الأصل، وفي البغية والمطالب «مصقلة» بالصاد المهملة.

عبد الله بن سَلَام وهو محصور، فدخل عليه، فقال له: ارفَعْ رأسَك ترىٰ هذه الكُوَّةَ، فإنَّ رسولَ الله ﷺ أشرَفَ عليَّ منها الليلةَ، فقال: يا عثمانُ! حصروك؟ قلت: نعم، قال: أعطشوك؟[١] قلت: نعم، فأدلَىٰ لي دلوًا، فشرِبتُ منه، فإني لأجِدُ برده علىٰ كبِدي، ثم قال: إنْ شئتَ دعوتُ الله فنُصِرتَ[٢] عليهم، وإنْ شئتَ أفطَرْتَ عندنا. قال عبد الله: فقلت له: ما الذي اختَرْتَ؟ قال: الفطر عنده. فانصَرَفَ عبد الله إلىٰ منزله، فلمَّا ارتَفَعَ النهار قال لابنه: اخرُجْ فانظُرْ ما صنَعَ عثمانُ فإنَّه لا ينبغي له أن يكونَ هذه الساعةَ حيًا، فانصرف إليه قال: قد قُتِلَ الرجلُ رضي الله عنه[٣].

١٩١٢- حدثنا الحارث، ثنا الحسن بن قتيبة الخزاعي، ثنا الحسين المُعلِّم، عن نافع، قال: لَبِسَ ابنُ عمر الدِّرعَ يومَ دار عثمان مرتين، فدخل عليه، فقال: صحِبتُ رسولَ الله ﷺ، فكنتُ أعرِفُ له حقَّ النُّبوَّة وحقَّ الولايةِ؛ ثم صحِبتُ أبابكرٍ، فكنتُ أعرف له حقَّ الولاية؛ ثم صحِبتُ عمرَ بنَ الخطَّابِ، فكنتُ أعرفُ له حقَّ الوالد وحقَّ الولاية؛ فأنا أعرفُ لك مثلَ ذلك، فقال له: جزاكم الله آلَ عمر، اقعُد في بيتك حتىٰ يأتيك أمري[٤].

---

(١) قوله «قلت: نعم، قال: أعطشوك» ليس في البغية وغيره، وهو ثابت في الأصل.

(٢) كذا في الأصل، وفي البغية وغيره: «فنصرك».

(٣) أورده الهيثمي في البغية برقم ٩٧٩، والحافظ في المطالب برقم ٤٤٤٧، والبوصيري في المجردة برقم ٧٣٩٥ معزوًا إلىٰ الحارث، وضعَّفه البوصيري.

(٤) أورده الهيثمي في البغية برقم ٩٧٤، والحافظ في المطالب برقم ٤٤٤٥، والبوصيري في المجردة برقم ٧٣٩٣ معزوًا إلىٰ الحارث، وضعَّفه البوصيري.

١٩١٣ - حدثنا الحارث، ثنا الحسن بن قتيبة، ثنا حسين المُعلِّم، عن محمد بن علي، قال: اصطرَعَ الحسن والحسين عند رسولِ الله ﷺ، فجعل رسولُ الله ﷺ يقول: «هِيْ حسن»، قالت له فاطمة رضي الله تعالىٰ عنها: يا رسولَ الله، تُعينُ الحسنَ كأنَّه أحبُّ إليك من الحسين، قال: إنَّ جبرئيلَ عليه السلام يُعين الحسينَ، فأنا أُحِبُّ أن أعينَ الحسن -عليهم السلام-(١).

١٩١٤ - حدثنا الحارث، ثنا الحسن بن قتيبة، ثنا يونس، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبي موسىٰ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: لا نِكاحَ إلا بولي(٢).

---

(١) أورده الهيثمي في البغية برقم ٩٩٢، والحافظ في المطالب برقم ٣٩٩٤ معزوًا للحارث، والبوصيري في المجردة برقم ٧٥٨٩. قال البوصيري: «رواه الحارث بن أبي أسامة عن الحسن بن قتيبة، وهو ضعيف». وقال الحافظ: «هذا مرسل».

(٢) أخرجه البيهقي (٧/ ١٠٩)، والخطيب في الكفاية (ص٤٠٩) من طريق المصنف بهذا الإسناد. وأخرجه الحاكم (٢/ ١٧١)، والبيهقي (٧/ ١٠٩) من طريق المصنف، عن الحسن بن قتيبة، ومن طريق أسباط بن محمد (هذا هو الصواب كما في سنن البيهقي، وفي المستدرك نصر بدل محمد) كلاهما -الحسن وأسباط- عن يونس، عن أبي بردة به، ولكن بإسقاط أبي إسحاق، قال البيهقي: «وكأنَّ شيخنا أبا عبد الله -يعني الحاكم- حمل حديث ابن قتيبة علىٰ حديث أسباط، فحديث أسباط كذلك رواه أبو بكر بن زياد عن الحسن بن محمد بن الصباح دون ذكر أبي إسحاق فيه». وأخرجه الترمذي برقم ١١٠١ من طريق زيد بن الحباب، والحاكم ٢(١٧١) - ومن طريقه البيهقي ٧/ ١٠٩- من طريق عيسىٰ بن يونس، كلاهما عن يونس، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة به. وأخرجه أحمد برقم ١٩٥١٨ و١٩٧١٠، وأبو داود برقم ٢٠٨٥، والترمذي برقم ١١٠١، وابن ماجه برقم ١٨٨١، والحاكم (٢/ ١٧٠ و١٧١)، والبيهقي (٧/ ١٠٧ =

= و١٠٨) من طرق عن أبي إسحاق به. وأخرجه ابن الجارود برقم ٧٠٤، والطحاوي في شرح معاني الآثار برقم ٤١٨٣، والحاكم (٢/ ١٦٩)، والبيهقي (٧/ ١٠٩) من طريق الثوري، والحاكم والبيهقي أيضًا من طريق شعبة، كلاهما عن أبي إسحاق به. وأخرجه عبد الرزاق برقم ١٠٤٧٥ عن الثوري، والطحاوي برقم ٤١٧٥ و٤١٧٦ و٤١٧٧، والخطيب في الكفاية (ص٤١١) من طريق الثوري وشعبة، كلاهما عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن النبي ﷺ مرسلًا. وأخرجه أحمد برقم ١٩٧١٠ و١٩٧٤٦، وأبو داود برقم ٢٠٨٥، وابن الجارود برقم ٧٠١، والحاكم (٢/ ١٧١)، والبيهقي (٧/ ١٠٩) من طرق عن يونس بن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبي موسى، عنه ﷺ بدون واسطة أبي إسحاق. قال الخطيب في الكفاية (ص٤١١): «وكان يونس بن أبي إسحاق السبيعي، وابنه إسرائيل، وقيس بن الربيع يروُون هذا الحديث عن أبي إسحاق مسندًا متصلًا، وكان سفيانُ الثوري وشعبةُ بن الحجاج يرويانه عن أبي إسحاق مرسلًا». وقال الترمذي: «وحديث أبي موسى حديث فيه اختلاف. رواه إسرائيل، وشريك بن عبد الله، وأبو عوانة، وزهير بن معاوية، وقيس بن الربيع، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ. وروى أسباط بن محمد، وزيد بن حباب، عن يونس بن أبي إسحاق، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ. وروى أبو عبيدة الحداد عن يونس بن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ نحوه، ولم يذكر فيه «عن أبي إسحاق». وقد رُوي عن يونس بن إسحاق، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ أيضًا. وروى شعبةُ والثوري عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن النبي ﷺ. وقد ذكر بعضُ أصحاب سفيان، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبي موسى. ولا يصح. ورواية هؤلاء الذين روَوا عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ، عندي أصحُّ، لأنَّ سماعَهم من أبي إسحاق في أوقات مختلفة، وإن =

١٩١٥ - حدثنا الحارث، ثنا الحسن بن قتيبة، ثنا الحجَّاجُ بن أرطاة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدِّه، عن النبي ﷺ، قال: الشَّيبُ نور المؤمن، فمَنْ شاءَ أن يُطفِئَه فليُطْفِئْه[1].

= كان شعبة والثوري أحفظَ وأثبتَ من جميع هؤلاء الذين رووا عن أبي إسحاق هذا الحديث، فإن روايةَ هؤلاء عندي أشبه، لأن شعبة والثوري سمِعا هذا الحديث من أبي إسحاق في مجلس واحد». وقال البيهقي (٧/ ١٠٩): «وقد رُوي عن مؤمل بن إسماعيل وبشر بن منصور عن الثوري موصولًا، وعن يزيد بن زريع عن شعبة موصولًا، والمحفوظ عنهما غير موصول، والاعتماد على ما مضى من رواية إسرائيل ومن تابعه في وصل الحديث». وحكى البيهقي عن البخاري (٧/ ١٠٨) أنه عند ما سئل عن هذا الحديث قال: «الزيادة من الثقة مقبولة، وإسرائيل بن يونس ثقة، وإن كان شعبة والثوري أرسلاه، فإنَّ ذلك لا يضُرُّ الحديث». وقال ابن حبان إثر الحديث ٤٠٨٣: «سمِعَ هذا الخبرَ أبو بردة عن أبي موسى مرفوعًا، فمرَّةً كان يُحدِّثُ به عن أبيه مسندًا، ومرَّةً يُرسِلُه، وسمِعه أبو إسحاق من أبي بردة مرسلًا ومسندًا معًا، فمرّةً كان يُحدِّث به مرفوعًا، وتارةً مرسلًا، فالخبر صحيح مرسلًا ومسندًا معًا لا شك، ولا ارتياب في صحته».

(١) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان برقم ٦٣٨٧ من طريق عبد الرحمن بن الحارث، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو، عنه ﷺ، ولفظه: «الشَّيبُ نورُ المؤمن، لا يشيب رجلٌ شَيبَةً في الإسلام إلا كانت له بكل شيبة حسنةٌ ورفع بها درجة». وأورده السيوطي في الجامع الصغير برقم ٤٩٦٧ معزوًا إلى البيهقي، ورمز له بالضعف. وقال المناوي في شرحه: «وفيه الوليد بن كثير أورده الذهبي في الضعفاء، وقال ابن سعيد: ليس بذلك، وعبد الرحمن بن الحارث قال أحمد: متروك الحديث». قلت: وليسا في إسناد المصنف، وفيه الحسن بن قتيبة، وهو ضعيف الحديث، كما قال أبو حاتم؛ وحجاج بن أرطاة، وهو صدوق كثير الخطأ والتدليس.

١٩١٦- حدثنا الحارث، [حدثنا الحسن بن قتيبة][1] ثنا إسرائيل، عن سِماك، عن عكرمة، عن ابن عباس في قوله عزَّ وجلَّ ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠] قال: هم الذين هاجروا من مكة إلىٰ المدينة إلىٰ رسول الله ﷺ[2].

١٩١٧- حدثنا الحارث، ثنا الحسن بن قتيبة، ثنا أبو جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية، عن عبد الله بن مُغَفَّل، قال: كنت آخُذُ ببعض أغصان الشجرة التي بايعنا تحتها للنبي ﷺ، فبايعنا ألاَّ نفرَّ. فسمِعتُه نهىٰ عن نبيذ الجَرِّ، وسمِعتُه حين أمر بشرب نبيذ الجر[3].

---

(١) ما بين الحاجزين ساقط من الأصل، واستدركته من البغية.

(٢) أورده الهيثمي في البغية برقم ٧٠٧، والحافظ في المطالب برقم ٣٥٧٠، والبوصيري في المجردة برقم ٦٣٧٤ معزوًا للحارث. قال البوصيري: «رواه الحارث بن أبي أسامة عن الحسن بن قتيبة وهو ضعيف». والحديث: أخرجه الطبري في التفسير (٤/ ٢٩) من طريق قيس، عن سماك بهذا الإسناد. وأخرجه عبد الرزاق في التفسير برقم ٤٤٥، وأحمد برقم ٢٤٦٣ و٢٩٢٦ و٢٩٨٧ و٣٣٢١، والنسائي في الكبرىٰ برقم ١١٠٧٢، والطبري (٤/ ٢٩)، والحاكم (٢/ ٢٩٤) من طرق عن إسرائيل، والطبري من طريق أسباط أيضًا، كلاهما -إسرائيل وأسباط- عن سماك، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس. قال الحاكم: «صحيح علىٰ شرط مسلم ولم يُخرجاه» ووافقه الذهبي.

(٣) أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة برقم ٤٥١٥ عن أبي بكر بن خلاد، عن المصنف بهذا الإسناد إلىٰ قوله «أن لا نفر». وأورده الهيثمي في البغية برقم ٥٤٦، والحافظ في المطالب برقم ١٧٧٢، والبوصيري في المجردة برقم ٤٤٥٩ معزوًا إلىٰ الحارث، وضعَّفه البوصيري لضعف الحسن بن قتيبة. وأخرجه أحمد برقم ١٦٨٠٤ عن وكيع، والطحاوي برقم ٦٤٠٨ من طريق أبي نعيم، كلاهما عن أبي جعفر، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية أو عن غيره -وفي المعاني «وغيره»- عن عبد الله بن مغفل.=

١٩١٨ - حدثنا الحارث، ثنا الحسن بن قتيبة، ثنا عباد بن راشد، عن سعيد بن أبي خيرة، عن الحسن، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: سيأتي على الناس زمان يأكلون فيه الربا، قلنا: يا رسولَ الله، كلُّنا؟ قال: نعم، ومن لم يأكل أصابه من غباره[١].

١٩١٩ - حدثنا الحارث، ثنا الحسن بن قتيبة، ثنا سفيانُ الثوري، عن سليمان الشيباني، عن أبي بكر بن حفص، عن عبد الله بن مُحَيْرِيز، قال: قال رسول الله ﷺ: لَيَشرَبنَّ طائفةٌ من أمتي الخَمرَ باسم يُسمُّونها[٢].

١٩٢٠ - حدثنا الحارث، ثنا الحسن بن قتيبة، ثنا حماد بن زيد، عن واصل مولى أبي عيينة، عن يحيى بن عقيل، عن يحيى بن يعمر، عن أبي ذر، قال: قال

= قال الهيثمي في المجمع (٥/ ٦٢): «رواه أحمد ورجاله ثقات، وفي أبي جعفر الرازي كلام لا يضُرُّ وهو ثقة. ورواه الطبراني في الكبير والأوسط».

(١) أخرجه أبو داود برقم ٣٣٣١، والنسائي برقم ٤٤٥٥، وابن ماجه برقم ٢٢٧٨ من طريقين عن سعيد بن أبي خيرة بهذا الإسناد.، وأخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ١١) من طريق داود بن أبي هند عن الحسن به.قال الحاكم: «قد اختلف أئمتنا في سماع الحسن عن أبي هريرة فإن صح سماعه منه فهذا حديث صحيح». وصحَّحه الذهبي في تلخيصه له.

(٢) إسناده مرسل. أخرجه عبد الرزاق برقم ١٧٠٥٥ عن الثوري بهذا الإسناد. وأخرجه ابن أبي شيبة برقم ٢٤٢٤٢ عن علي بن مسهر، عن الشيباني به. وأخرجه الطيالسي برقم ٥٨٦، وأحمد برقم ١٨٠٧٣، والنسائي برقم ٥٦٥٨ من طريق شعبة، عن أبي بكر بن حفص، عن ابن محيريز، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ. وأخرجه ابن أبي شيبة برقم ٢٤٢٢٨، وأحمد برقم ٢٢٧٠٩، وابن ماجه برقم ٣٣٨٥، والبزار برقم ٢٦٨٩ من طريق بلال بن يحيى العبسي، عن أبي بكر بن حفص، عن ابن محيريز، عن ثابت بن السمط، عن عبادة بن الصامت، عن النبي ﷺ.

رسولُ الله ﷺ: عُرِضتْ عليَّ أعمالُ أمتي، فرأيتُ محاسنَ أعمالهم ومساويَها، فرأيتُ في محاسن أعمالهم إماطةَ الأذىٰ عن الطريق، وكانت في مساوي أعمالهم النخاعةُ في المسجد[1].

١٩٢١ - حدثنا الحارث، ثنا الحسن بن قتيبة، ثنا حماد بن سلمة، عن أبي ربيعة، عن أنس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: إذا ابتلَىٰ الله عزَّ وجلَّ المسلِمَ في جَسدِه قال الله عزَّ وجلَّ للملَك: اكتَبْ أحسنَ عمَلِه، فإنْ شَفَاهُ غَسَلَه وطهَّرَه، وإنْ قبَضَه غفَرَ له ورَحِمَه[2].

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة برقم ٢٦٨٧٦ -ومن طريقه ابن ماجه برقم ٣٦٨٣-، وأحمد برقم ٢١٥٥٠ عن يزيد بن هارون، عن هشام بن حسان، عن واصل بهذا الإسناد. وخالف الحسنَ يحيىٰ بن حبيب بن عربي، فرواه عن حماد بن زيد عند البزار برقم ٣٩١٦، وخالف يزيدَ المعتمرُ بن سليمان، فرواه عن هشام عند ابن حبان برقم ١٦٤٠، كلاهما عن واصل، عن يحيىٰ بن عقيل، عن يحيىٰ بن يَعْمَر، عن أبي الأسود، عن أبي ذر، بذكر أبي الأسود بين ابن يعمر وأبي ذر. وأخرجه أحمد برقم ٢١٥٦٧، والبخاري في الأدب المفرد برقم ٢٣٠، ومسلم برقم ٥٥٣، وابن حبان برقم ١٦٤١، والبيهقي (٢/ ٢٩١) من طرق عن مهدي بن ميمون، عن واصل به، بذكره. وأخرجه الطيالسي برقم ٤٨٣ عن ابن ميمون، وأحمد برقم ٢١٥٤٩ عن عفان، عن مهدي، عن واصل، عن يحيىٰ بن عقيل، عن يحيىٰ بن يعمر، وكان واصل ربما ذكر أبا الأسود الديلي، عن أبي ذر، بالشك. قال الدارقطني في العلل (٦/ ٢٨٠): «يرويه واصل مولىٰ أبي عيينة واختلف عنه، فرواه مهدي بن ميمون، عن واصل، عن يحيىٰ بن عقيل، عن يحيىٰ بن يعمر، عن أبي الأسود الدئلي، عن أبي ذر. وخالفه هشام بن حسان وحماد بن زيد، فروياه عن واصل، عن يحيىٰ بن عقيل، عن يحيىٰ بن يعمر، عن أبي ذر، لم يذكرا فيه أبا الأسود. وقول مهدي بن ميمون أصح، لأنه زاد عليهما، وهو ثقة حافظ».

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة ١٠٩٣٦، وأحمد برقم ١٢٥٠٣ و١٣٥٠١ و١٣٧١٢، =

١٩٢٢ - حدثنا الحارث، ثنا الحسن بن قتيبة، ثنا حماد بن سلمة، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، قال: لا يزال البلاء بالمؤمن والمؤمنة في نفسه وأهله وماله حتى يلقى الله عزَّ وجلَّ وما عليه خطيئة[١].

١٩٢٣ - حدثنا الحارث، ثنا الحسن بن قتيبة، ثنا جسر[٢] بن فَرْقَد، عن بكر بن عبد الله المُزني، قال: قال رسول الله ﷺ: حياتي خير لكم، تُحْدِثون ويُحْدَثُ لكم، ووفاتي خير لكم تُعرَض عليَّ أعمالكم، فما كان من حَسَن حمدتُ الله عزَّ وجلَّ، وما كان من سيِّءٍ استَغفَرْتُ الله عزَّ وجلَّ لكم[٣].

= والبخاري في الأدب المفرد برقم ٥٠١، وأبو يعلى برقم ٤٢٣٣ و٤٢٣٥ من طرق عن حماد بن سلمة بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري بالرقم المذكور من طريق سعيد بن زيد، عن سنان بن أبي ربيعة به. وأورده الهيثمي في البغية برقم ٢٤٦، والمجمع (٢/ ٣٠٤) وقال في المجمع: «رواه أبو يعلى وأحمد ورجاله ثقات».

(١) مكرر رقم ٣٥٨.

(٢) في الأصل «حسن»، والصواب ما أثبتناه، ضعَّفه ابن معين وأبو حاتم والنسائي وغيرهم. راجع الجرح والتعديل (ج١ ق١ ص٥٣٩) وميزان الاعتدال. وذكره الدارقطني في الضعفاء والمتروكين.

(٣) أورده الهيثمي في البغية برقم ٩٥٣، والحافظ في المطالب برقم ٣٨٥٣، والبوصيري في المجردة برقم ٧١٧٣ معزوًا إلى الحارث. قال البوصيري: «رواه الحارث مرسلًا بسند فيه جسر بن فرقد وهو ضعيف». وأخرجه ابن سعد (٢/ ١٩٤) من طريق حماد بن زيد، عن غالب، عن بكر بن عبد الله، عنه ﷺ. وذكره السيوطي في الجامع الصغير ورمز له بالحسن. وقال المناوي في شرحه (٣/ ٤٠١): «وظاهر صنيع =

١٩٢٤ - حدثنا الحارث، ثنا الحسن بن قتيبة، ثنا سفيان الثوري، عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: استقيموا ولن تُحصُوا[١]، واعلَمُوا أنَّ خيرَ أعمالكم الصلاةُ، ولا يُحافِظُ على الوُضوء إلا مؤمن[٢].

= المصنف -أي السيوطي- أنه لم يره موصولًا. فقد رواه البزار من حديث ابن مسعود، قال الهيثمي: ورجاله رجال الصحيح». قلت: أخرجه البزار برقم ١٩٢٥ من حديث عبد الله بن السائب، عن زاذان، عن عبد الله مرفوعًا، وأورده الهيثمي في كشف الأستار برقم ٨٤٥، والمجمع (٩/ ٢٤) وقال كما ذكره المناوي.

(١) استقيموا ولن تحصوا: أي استقيموا في كل شيء حتى لا تميلوا، ولن تُطيقوا الاستقامة. كذا في النهاية (مادة: حصا).

(٢) أورده الهيثمي في البغية برقم ١٠٨، والبوصيري في المجردة برقم ٨٤٢، والحافظ في المطالب (المسندة: ٢٢٧). قال البوصيري: «رواه الحارث وفي سنده الحسن بن قتيبة، لكن له شاهد من حديث ثوبان». وقال الحافظ: «هذا مقلوب، والمحفوظ: عن سالم بن أبي الجعد، عن ثوبان رضي الله عنه». قلت: أخرجه الدارمي (١/ ١٦٨) من طريق محمد بن يوسف، وابن ماجه برقم ٢٧٧، والحاكم (١/ ١٣٠) من طريق وكيع، كلاهما عن سفيان، عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن ثوبان، عنه ﷺ. قال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»، وأقره الذهبي. وأخرجه ابن أبي شيبة برقم ٣٤ من طريق أبي الأحوص، عن منصور به. وأخرجه الطيالسي برقم ٩٩٦، وأحمد برقم ٢٢٣٧٨ و٢٢٤٣٦، والدارمي (١/ ١٦٨)، والحاكم (١/ ١٣٠)، والبيهقي (١/ ٨٢) من طريق الأعمش، عن سالم به. قال البوصيري في زوائد ابن ماجه (ص٧٠) في الكلام على حديث سالم عن ثوبان: «هذا الحديث رجاله ثقات أثبات =

عبد الله بن الرومي:

١٩٢٥ - حدثنا الحارث، ثنا عبد الله أبو محمد اليمامي الرومي، قال: حدثنا النضر بن محمد اليمامي قال: حدثنا عكرمة -يعني ابن عمار- قال: حدثنا أبو زُمَيل، عن مالك بن مرثد، عن أبيه، قال: قال لي أبو ذر: قال لي رسولُ الله ﷺ: ما أقلَّتِ الغَبراءُ ولا أظَلَّتِ الخضراءُ من ذي لَهجةٍ أصدقَ ولا أوفى من أبي ذر شِبه عيسى ابن مريم عليه السلام، قال: فقال له عمر بن الخطاب: أفتعرِفُ[1] ذلك له؟ قال: نعم، فاعرِفوه له[2].

١٩٢٦ - حدثنا الحارث، ثنا عبد الله بن الرومي، ثنا النضر، قال: حدثنا عكرمة، ثنا أبو زميل، عن مالك بن مرثد، عن أبيه، عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: أرأيتَ أني وُزِنتُ بأربعين أنت فيهم، فوزنتُهم؟ فقالت له امرأةٌ: كأنك قد همَّ بك، قال: اسكتي، ملأ الله فاك ترابًا[3].

= إلا أنه منقطع من سالم وثوبان، فإنه لم يسمع منه بلاخلاف، ولكن له طريق أوصل من هذه، أخرجها الدارمي في جامعه وابن حبان في صحيحه من طريق حسان بن عطية، أن أبا كبشة حدَّثه، أنه سمع ثوبان».

(١) كذا في الأصل، وفي الترمذي: «أفنعرف».

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم ٥١٤٨ من طريق محمد بن علي بن شعيب، عن عبد الله ابن الرومي بهذا الإسناد. وأخرجه الترمذي برقم ٣٨٠٢، والبزار برقم ٤٠٧٢، والحاكم (٣/ ٣٤٢) من طريق العباس العنبري، عن النضر بن محمد به. قال الترمذي: «حسن غريب من هذا الوجه». وقال الحاكم: «صحيح على شرط مسلم»، ووافقه الذهبي.

(٣) أخرجه البزار برقم ٤٠٧٣ عن العباس العنبري، عن النضر بن محمد بهذا الإسناد، =

١٩٢٧- حدثنا الحارث، ثنا عبد الله، ثنا النضر، قال: ثنا عكرمة، أخبرني أبو النجاشي، حدثني رافع بن خَدِيج، قال: قدِمَ نبيُّ الله ﷺ المدينةَ وهم يُؤبِّرون النخل، -يقول: يُلقِّحون- قال: ما تصنعون؟ قالوا: شيءٌ كنا نصنعه، فقال: لعلكم لو لم تفعلوا كان خيرًا، قال: فتركوها، فنفضت[1] أو قال: فنقصت -شكَّ ابنُ الرومي-، فذكروا ذلك له، فقال: إنما أنا بشر، إذا أمرتُكم بشيءٍ من أمر دينكم فخُذوا به، وإذا أمرتُكم بشيء من رأيي فإنما أنا بشر.

قال عكرمة: هذا أو نحوه[2].

١٩٢٨- حدثنا الحارث، ثنا عبد الله بن الرومي، قال: ثنا عبدة بن سليمان، ثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: نهاهم رسولُ الله ﷺ عن الوصال رحمةً لهم، فقالوا: إنَّك تواصل، قال: لستُ كهيئتِكم، إني أبيتُ يُطعِمُني ربي ويسقيني[3].

= وقال: «وهذه الأحاديث التي رواها النضر بن محمد عن عكرمة لا نعلم أحدًا شاركَه فيها عن عكرمة». والحديث: أورده الهيثمي في البغية برقم ١٠٢٠(أ)، والحافظ في المطالب برقم ٤١١٦، والبوصيري في المجردة برقم ٧٧٨١ معزوًا للحارث. وذكره الهيثمي في المجمع (٩/ ٣٣٠) وقال: «رواه البزار ورجاله ثقات».

(١) فَنَفَضَتْ، أي: أَسْقَطَتْ ثَمَرَها. (شرح النووي: ٢/ ٢٦٤).

(٢) أخرجه مسلم برقم ٢٣٦٢، وابن حبان برقم ٢٣ من طريق عبد الله بن الرومي بهذا الإسناد. وأخرجه مسلم بالرقم المذكور من طريق عباس بن عبد العظيم العنبري وأحمد بن جعفر الـمَعْقِري، عن النضر بن محمد به.

(٣) أخرجه البخاري برقم ١٨٦٣، ومسلم برقم ١١٠٥، والنسائي في الكبرى برقم ٣٢٦٦ من طرق عن عبدة بهذا الإسناد.

١٩٢٩ - حدثنا الحارث، ثنا عبد الله بن الرومي، ثنا عبادة بن عمر، قال عكرمة بن عمار: وحدثني مَخْشي بن حُجَين[١]، عن أبيه: أنَّ النبي ﷺ خطب في حجة الوداع قال: أيها الناس! أيُّ بلد هذا؟ قالوا: بلد حرام، قال: فأي شهر هذا؟ قالوا: شهر حرام، قال: فأي يوم هذا؟ قالوا: يومُ النحر[٢]، قال: ألا إنَّ دماءَكم وأموالَكم وأعراضَكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا، كحرمة شهركم هذا، فليُبلِّغْ شاهدُكم غائبَكم، لا ترجِعوا بعدي كُفارًا يضرب بعضكم رقابَ بعض[٣].

١٩٣٠ - حدثنا الحارث، ثنا عبد الله بن الرومي، قال: حدثنا النضر بن محمد، [حدثنا عكرمة][٤] قال: حدثنا إياس بن سلمة، عن أبيه، قال: لقد قُدتُ

---

(١) كذا في الأصل بالنون في آخره، والصواب «حُجَير» بالراء كما في معرفة الصحابة والإصابة، ولم أقف على ترجمة «مخشي».

(٢) كذا في الأصل ومعرفة الصحابة، وفي البغية والمجردة: «يوم حرام» بدل «يوم النحر».

(٣) أخرجه أبو نعيم في المعرفة برقم ٢٣٠٧ عن أبي بكر بن خلاد، عن المصنف بهذا الإسناد. وأخرجه الحاكم (٣/ ٤٧٠) من طريق محمد بن مسكين اليمامي، عن عباد بن عمر به. وأخرجه الطبراني في الكبير برقم ٣٥٧٢ من طريق النضر بن محمد، عن عكرمة بن عمار به. وأورده الهيثمي في البغية برقم ٣٨٦، والبوصيري في المجردة برقم ٣١١٥ معزوًا للمصنف. سكت عليه البوصيري. وذكره الهيثمي في المجمع (٣/ ٢٧٠) وقال: «رواه الطبراني في الكبير من رواية محشي بن حجير ولم أجد من ترجمه». والحديث: أورده الحافظ في الإصابة (١/ ٣١٦) معزوًا إلى الطبراني وقال: «ورواه ابن منده من هذا الوجه وإسناده صالح».

(٤) ما بين الحاجزين ساقط من الأصل، واستدركته من صحيح مسلم وسنن الترمذي.

برسولِ الله ﷺ والحسن والحسين رضي الله عنهما بغْلَتَهم الشَّهْباءَ حتى أدخَلْتُهم حُجرةَ النبي ﷺ، هذا قُدَّامَه وهذا خَلفَه[١].

١٩٣١ - حدثنا الحارث، ثنا عبد الله بن الرومي، ثنا النضر، ثنا عكرمة، ثنا يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن يزيد، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: إذا قال الرجل لأخيه المسلم: يا كافرُ، فقد باء أحدهما بالكفر[٢].

١٩٣٢ - حدثنا الحارث، ثنا عبد الله بن الرومي، ثنا النضر بن محمد، قال: ثنا عكرمة، ثنا أبو زميل، عن مالك بن مَرْثَد، عن أبيه، عن أبي ذر رضي الله عنه، قال: كنتُ رابعَ الإسلام، أسلَمَ قبلي ثلاثةٌ وأنا الرابع، فأتَيتُ النبيَّ ﷺ، فقلتُ: السلامُ عليكَ يا نبيَّ الله، أشهَدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له وأشهد أنَّ محمدًا عبدُه ورسولُه. قال: فرأيتُ الاستبشارَ في وجهِ رسولِ الله ﷺ حتى ارتدع[٣].

---

(١) أخرجه مسلم برقم ٢٤٢٣ عن عبد الله بن الرومي والعباس العنبري، والترمذي برقم ٢٧٧٥ عن العباس العنبري، كلاهما عن النضر بن محمد بهذا الإسناد. قال الترمذي: «حسن صحيح غريب من هذا الوجه».

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم ٤٥٧٠ من طريق العباس العنبري، عن النضر بن محمد بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري تعليقًا بصيغة الجزم إثر الحديث ٥٧٥٢ عن عكرمة بن عمار به. وأخرجه البخاري موصولًا برقم ٥٧٥٢ من طريق علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة به، بدون واسطة عبد الله بن يزيد.

(٣) أخرجه أبو نعيم في المعرفة برقم ١٥٥٠، والحلية (١/ ١٥٧) عن أبي بكر بن خلاد، عن المصنف بهذا الإسناد، إلى قوله «وأنا الرابع». وأخرجه الطبراني برقم ١٦١٧، =

١٩٣٣ - حدثنا الحارث، ثنا عبد الله بن الرومي، قال: ثنا عبادة بن عمر[(١)]، قال عكرمة: وحدَّثني سعيد، ثني جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: جاء رجلٌ إلىٰ النبي ﷺ فقال: يا رسولَ الله، متىٰ الساعةُ؟ قال: وما أعدَدْتَ لها؟ قال: يا رسولَ الله، ما أعدَدْتُ لها إني لضعيف العمل، وإني أُحِبُّ الله ورسولَه، قال: فأنتَ مع مَن أحْبَبتَ[(٢)].

١٩٣٤ - حدثنا الحارث، ثنا عبد الله بن الرومي، قال: ثنا عبادة، قال عكرمة: وسمِعتُ عبد الله بن أبي مليكة الأعمَىٰ يُحدِّثُ عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسولُ الله ﷺ: اقرأوا[(٣)] القرآن في سبع لا تزد[(٤)].

= وابن حبان برقم ٧١٣٤، والحاكم (٣/ ٣٤٢) من طرق عن عبد الله بن الرومي به، بطوله إلا قوله «حتىٰ ارتدع». وأورده الهيثمي في البغية برقم ١٠٢٠، والحافظ في المطالب برقم ٤١١٥، والبوصيري في المجردة برقم ٧٧٨١ معزوًا إلىٰ المصنف بأطول منه. وسكتَ عليه البوصيري. قال ابن حبان: «قول أبي ذر: كنت رابع الإسلام، أراد من قومه، لأن في ذلك الوقت أسلم الخلق من قريش وغيرهم».

(١) كذا في الأصل، وفي البغية وإتحاف الخيرة -المسندة برقم ٧٣٥٧- «عمارة بن عم».

(٢) أورده الهيثمي في البغية برقم ١١٠٦، والبوصيري برقم ٨٩٥٢ معزوًا إلىٰ المصنف، قال البوصيري: «واسم الرجل المبهم: ذو الخويصرة اليماني»، وسكتَ عليه. وأخرجه أحمد برقم ١٤٦٠٤ من طريق أبي الزبير، عن جابر بدون القصة. قال الهيثمي في المجمع (١٠/ ٢٨٠): «رواه أحمد والطبراني في الأوسط، وإسناد أحمد حسن».

(٣) كذا في الأصل، والقياس «اقرأ».

(٤) أخرج علي بن الجعد برقم ٩١٧ من طريق مجاهد، عن عبد الله بن عمرو -قال أبو هشام: أظنه مرفوعًا- قال: اقرأ القرآن في سبع».

سليمان بن حرب:

١٩٣٥ - حدثنا الحارث، ثنا أبو أيوب سليمان بن حرب البصري، ثنا شعبة بن الحجاج، قال: حدَّثَنا مُشاش، عن عطاء، عن ابن عباس، عن الفضل بن عباس: أنَّ النبي ﷺ أمَرَ ضَعَفَةَ بني هاشم وصبيانَهم أن يتعجَّلوا من جمعٍ بليل[١].

١٩٣٦ - حدثنا الحارث، ثنا سليمان بن حرب، قال: ثنا شعبةُ بن الحجاج، عن خبيب بن عبد الرحمن، قال: سمعتُ عبد الله[٢] بن مسعود بن نِيَار، قال: كان سهلٌ[٣] في مجلسنا حدَّثهم: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا بَعَثَ الخرَّاصَ[٤]

---

(١) أخرجه النسائي برقم ٣٠٣٤، والطبراني (١٨/ ٢٧٥) من طريق سليمان بن حرب بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ١٨١١، والنسائي بالرقم المذكور، وأبو يعلى برقم ٦٧٢٥ و٦٧٣٤، والطبراني (١٨/ ٢٧٥) من طرق عن شعبة به. وأخرجه البخاري برقم ١٥٩٣ و١٥٩٤، ومسلم برقم ١٢٩٣، والترمذي برقم ٨٩٢، والنسائي برقم ٣٠٣٢ و٣٠٣٣ من طرق عن ابن عباس قال: أنا ممن قدَّم النبي ﷺ ليلة المزدلفة في ضعفة أهله أو نحوه. قال الترمذي: «وروى شعبة هذا الحديث عن مُشاش، عن عطاء، عن ابن عباس، وهذا حديث خطأ، أخطأ فيه مُشاش وزاد فيه «عن الفضل بن عباس»، وروى ابن جريج وغيره هذا الحديث عن عطاء، عن ابن عباس».

(٢) صوابه عبد الرحمن، وهو: عبد الرحمن بن مسعود بن نيار، الأنصاري، المدني، مقبول، من الرابعة / د ت س (تقريب).

(٣) هو: ابن أبي حثمة.

(٤) الـخَرْص: تقدير ما على النخل من الرُّطَب تمرًا، وما على الكرم من العنب زبيبًا، =

قال: خذوا ودَعُـوا، دَعُـوا الثلـث، فـإن لم تَـدَعوا، أو قـال: لم تجِـدُوا، فـدَعُوا الرُّبُع[١].

١٩٣٧ - حدثنا الحارث، ثنا سليمان بن حرب، قال: ثنا حماد بن زيـد، قـال: ثنـا أبـو حازم، عن سهل بن سعد، قال: كان بين بني عمـرو بـن عـوف قتـال، فصـلَّى رسولُ الله ﷺ الظهر، ثم أتاهم ليُصلِحَ بينهم وقال لبلال: إنْ حَضَرتِ الصـلاةُ ولم آتِ فمُرْ أبا بكر يُصلِّي بالناس، فحَضرَتِ الصلاةُ، وأذَّن بلال، وأمَرَ أبا بكرٍ، فتقـدَّمَ، وجـاءَ النبـي ﷺ ، فجَعَـلَ يشُـقُّ الصـفوفَ، وتقـدَّمَ، وجعـل النـاسُ

= ليُعرف مقدارُ عُشره، ثم يُخلىٰ بينه وبين مالكه، ويؤخـذ ذلـك المقـدار وقـت قطـع الثمار، وفائدته التوسعة علىٰ أرباب الثمار في التناول منها. وهـو جـائز عنـد الجمهـور خلافًا للحنفية لإفضائه إلىٰ الربا، وحملوا أحاديث الخرص علىٰ أنها كانـت قبـل تحـريم الربا. (قاله السندي في حاشيته علىٰ النسائي: ٥/ ٤٢).

(١) أخرجه الطبراني برقم ٥٦٢٦ عن أبـي مسـلم الكشـي، عـن سـليمان بـن حـرب بهـذا الإسناد. وأخرجه الطيالسي برقم ١٢٣٤، وابن أبي شيبة بـرقم ١٠٦٦٢، وأحمـد بـرقم ١٥٧١٣، وأبو عبيد في الأموال برقم ١٤٤٨، والدارمي (٢/ ٢٧١- ٢٧٢)، وأبـو داود برقم ١٦٠٥، والترمذي برقم٦٤٣، والنسائي برقم ٢٤٩١، وابن الجارود بـرقم ٣٥٢، وابن خزيمة برقم ٢٣١٩و ٢٣٢٠، والطحاوي برقم ٣٠٢٤، وابن حبان برقم ٣٢٨٠، والحاكم (١/ ٤٠٢)، وأبو نعيم في المعرفـة بـرقم ٣٢٩٢، والبيهقـي (٤/ ١٢٣) مـن طرق عن شعبة به. قال الحاكم: «صحيح الإسناد»، ووافقه الـذهبي. وقـال الحـافظ في التلخيص (ص١٨١): «في إسناده عبد الرحمن بن مسعود بن نيار الراوي عن سهل بـن أبي حثمة، وقد قال البزار: إنه تفرَّد به، وقال ابن القطان: لا يُعرف حاله. قال الحـاكم: وله شاهد بإسناد متَّفَق علىٰ صحته».

يُصفِّحون، قال: وكان أبو بكر رضي الله عنه إذا دخَلَ في الصلاة لم يلتَفِتْ، فلمَّا رأىٰ التصفيحَ لا يكُفُّ، التفت، فإذا النبي ﷺ خلفه، فقال له النبي ﷺ بيده هكذا، فمكث أبو بكر هُنيهةً، فحمِدَ الله تعالىٰ علىٰ ذلك، ثم مشىٰ القهقرَىٰ، وتقدَّم رسولُ الله ﷺ، فلما سلَّم، قال: يا أبا بكر! ما منَعَك إذا أومأتُ إليك ألا تكونَ مضيتَ؟ قال: لم يكن لابن أبي قحافة أن يؤمَّ رسولَ الله ﷺ، قال: وقال رسولُ الله ﷺ: إذا نابكم في صلاتكم فليُسبِّحِ الرجالُ وليُصفِّح النساء[1].

١٩٣٨- حدثنا الحارث، ثنا سليمان بن حرب، عن شعبة، عن قتادة، قال: سمِعتُ موسىٰ بن سلمة، قال: سألتُ ابنَ عباس رضي الله عنه قلت: إني مقيم هاهنا -يعني بمكة- فكيف أصلي؟ قال: ركعتين سنة أبي القاسم ﷺ[2].

١٩٣٨/ أ- قال: وسألتُه عن صيام ثلاثة أيام البيض؟ فقال: كان عمر يصومهن[3].

---

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم ٥٩٣٢ عن يوسف القاضي، عن سليمان بن حرب بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ٢٢٨١٦، والبخاري برقم ٦٧٦٧، وأبو داود برقم ٩٤١، والنسائي برقم ٧٩٣، وابن خزيمة برقم ٨٥٣، وابن حبان برقم ٢٢٦١، والطبراني بالرقم المذكور من طرق عن حماد بن زيد به. وأخرجه البخاري برقم ٦٥٢ و١١٤٣ و١١٤٦ و١١٦٠ و١١٧٧ و٢٥٤٤ و٢٥٤٧، ومسلم برقم ٤٢١، وأبو داود برقم ٩٤٠، وابن ماجه برقم ١٠٣٥ من طرق عن أبي حازم به مختصرًا ومطولًا.

(٢) أخرجه أبو عوانة برقم ١٨٨٦، والبيهقي (٣/ ١٥٣) من طريق سليمان بن حرب بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ٢٦٣٢ و٣١١٩، ومسلم برقم ٦٨٨، والنسائي برقم ١٤٤٣ من طرق عن شعبة به. وأخرجه أحمد برقم ١٨٦٢ و ١٩٩٦ و ٢٦٣٧ و٣٤٩٤، ومسلم بالرقم المذكور، والنسائي برقم ١٤٤٤ من طرق عن قتادة به.

(٣) إسناده كسابقه. أورده الهيثمي في البغية برقم ٣٤٠، والحافظ في المطالب برقم =

١٩٣٨/ ب- وسألتُه عن المسح على الخفين؟ فقال: ثلاثة أيام للمسافر، ويوم وليلـةٌ للمقيم[١].

١٩٣٩- حدثنا الحارث، ثنا سليمان بن حرب، قال: ثنا جرير بن حازم، قال: رأيـتُ في مجلس أبي أيوب أعرابيًا عليه جُبَّةٌ من صوف، فلما رأى القـومَ يتحـدَّثون، قال: حدَّثني مـولاي قـرة بـن دُعْمُـوص قـال: أتيـتُ المدينـةَ فـإذا النبـي ﷺ

= ١٠٣٤ معزوًا للحارث. قال شيخنا العلامة الأعظمي رحمه الله في تعليقه على المطالب: «إسناده جيد». وذكره البوصيري في الإتحاف برقم ٢٩٨٢ وفي المجردة برقم ٢٦٣٠ وقال: «رواه الحارث بن أبي أسامة موقوفًا، والبزار مرفوعًا بإسناد حسن ولفظه: قال: قال رسولُ الله ﷺ: صوم شهر الصبر، وثلاثة أيام من كل شهر يُذهبن وَحَر الصدر». قلت: أخرجه البزار -كشف الأستار برقم ١٠٥٧- من طريق عكرمة، عن ابن عباس. قال الهيثمي في المجمع (٣/ ١٩٦): «رجاله رجال الصحيح».

(١) إسناده أيضًا كسابقه. أخرجه البيهقي (١/ ٢٧٣) من طريق أبي خليفة، عن سليمان بن حرب به، وقال: «هذا إسناد صحيح». وأخرجه في (١/ ٢٧٧) من طريق موسى بن خلف، عن قتادة به. وأورده الهيثمي في البغية برقم ٨٣، والحافظ في المطالب برقم ٩٩، والبوصيري في الإتحاف برقم ١٠٣٧، والمجردة برقم ٨٠١ معزوًا إلى المصنف. قال البوصيري: «رجاله ثقات». وذكره الزيلعي في نصب الراية (١/ ١٧٤) معزوًّا إلى البيهقي، وحكى عنه أنه قال: «وهذا إسناد صحيح». قلت: وصحح البيهقي إسناده في معرفة السنن والآثار (١/ ٣٤٠) أيضًا. وأخرجه الطبراني في الكبير برقم ١٢٤٢٣ من طريق مسلم الملائي، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ مرفوعًا. وأورده الهيثمي في المجمع (١/ ٢٥٩) معزوًا للطبراني وقال: «فيه مسلم الملائي وهو ضعيف».

قاعدٌ وأصحابُه حوله، فأردتُ أن أدنوَ منه، فلم أستطع أن أدنُوَ منه، فقلتُ: يا رسولَ الله، استغفِرْ للغلام النُّمَيري، فقال: غفر الله لك.

قال وبَعَث محمد ﷺ الضحَّاكَ ساعيًا، قال: فجاء بِإِبل جلةٍ، فقال له النبي ﷺ: أتيت هلا(١) بن عُمَير ونُمَير بن عامر وعامر بن ربيعة، فأخذتَ جِلةً(٢) من أموالهم، قال: يا رسولَ الله، إني سمِعتُك تذكر الغزوَ، فأحببتُ أن آتيَك بإبل تركَبُها وتحملُ عليها أصحابك، قال: والله للذي تركت أحبُّ إليَّ من الذي جئتني به، اذهَبْ فاردُدْها عليهم، وخذ صَدَقاتِهم من حواشي أموالهم(٣).

١٩٤٠ - حدثنا الحارث، ثنا سليمان بن حرب، قال: ثنا حماد بن سلمة، عن عبد الملك بن أبي حفص(٤)، عن أبي نضرة، عن سعد بن الأطول: أنَّ أخاه

---

(١) كذا في ص، ولعل الصواب هلال بن عامر (وجدته بخط شيخنا رحمه الله). قلت: هو الصواب جزمًا كما في معرفة الصحابة، وبغية الباحث وغيرهما.

(٢) جلة من الإبل: أي الـمَسَانُّ من الإبل (قاموس)

(٣) أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة برقم ٥٧٨١، والبيهقي (٤/ ١٠١-١٠٢) من طريق المصنف بهذا الإسناد. وأخرجه ابن سعد (٧/ ٤٦-٤٧)، ويعقوب بن سفيان في المعرفة والتاريخ (١/ ٣١١-٣١٢) -ومن طريقه البيهقي (٤/ ١٠٢)-، وأبو نعيم برقم ٥٧٨١ من طريق سليمان بن حرب به. وأخرجه أحمد برقم ٢٠٦٩٣، والطبراني في الكبير (١٩/ ٣٤)، وأبو نعيم بالرقم المذكور من طريقين عن جرير بن حازم به. وأورده الهيثمي في البغية برقم ٢٩٠، والبوصيري في المجردة برقم ٢٤٥٦، وقال البوصيري: «رواه الحارث بسند ضعيف لجهالة بعض رواته». وأورده الهيثمي في المجمع (٣/ ٨٢) معزوًا لأحمد والطبراني وقال: «فيه راوٍ لم يُسمَّ، وبقية رجاله رجال الصحيح».

(٤) كذا في الأصل، وفي مسند أحمد ومعرفة الصحابة وغيرهما «عبد الملك أبي جعفر».

مات وترك ثلاث مائة درهم، وترك عيالًا، فأردتُ أن أُنفِقَ عليهم، فقال له النبي ﷺ: إنَّ أخاك محبوسٌ بدين فاقضِ عنه، فذهَبتُ، فقضَيتُ عنه، ثم جِئتُ، فقلتُ: يا رسولَ الله، قد قضَيتُ عنه ولم يبقَ إلا امرأة تدَّعي دينارين وليست لها بيِّنةٌ، قال: أعْطِها فإنَّها صادقة[١].

١٩٤١ - حدثنا الحارث، ثنا سليمان بن حرب، ثنا حماد بن سلمة، قال: ثنا أبو جعفر الخَطْمي، عن عُمارةَ بن خزيمة بن ثابت، قال: كنا مع عمرو بن العاص في حَجٍ أو عُمرةٍ، فلمَّا كنا بمر الظهران إذا نحن بامرأة في هودجها واضعةً يدها على هودجها، فلما نزل[٢]، دخَلَ الشِّعْبَ ودخلنا معه، قال: كنا في هذا الشعب مع رسول الله ﷺ، فإذا نحن بغربانٍ كثيرة فيها غراب أعصَمُ[٣] أحمرُ المنقار

---

(١) أخرجه أبو نعيم في المعرفة برقم ٣١٩٦ عن أبي بكر بن خلاد، عن المصنف بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ١٧٢٢٧، والبخاري في التاريخ (ج٢ ق٢ ص٤٦) والدولابي في الكنى (١/ ١٣٥) والطبراني في الكبير برقم ٥٤٦٦ من طريق سليمان بن حرب به. وأخرجه عبد بن حميد برقم ٣٠٥، وابن ماجه برقم ٢٤٣٣، وأبو يعلى برقم ١٥١٠، والطبراني برقم ٥٤٦٦، وأبو نعيم برقم ٣١٩٦، والبيهقي (١٠/ ١٤٢) من طرق عن حماد بن سلمة به. وأخرجه البيهقي (١٠/ ١٤٢) من طريق عبد الواحد بن غياث، عن حماد بن سلمة، عن سعيد الجريري، عن أبي نضرة، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ. قال البوصيري في زوائد ابن ماجه برقم ٨١١: «وإسناد حديث سعد بن الأطول صحيح، عبد الملك أبو جعفر ذكره ابن حبان في الثقات، وباقي رجال الإسناد محتج بهم في أحد الصحيحن».

(٢) يعني: عمرو بن العاص.

(٣) هو: الأبيض الجناحين.

والرجلين، فقال رسولُ الله ﷺ: لا يدخُلُ الجنة من النساء إلا كقدر هذا الغراب من هذه الغربان[١].

١٩٤٢ - حدثنا الحارث، ثنا سليمان بن حرب، قال: حدثنا شعبة، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله، قال: صلَّيتُ ليلةً مع رسولِ الله ﷺ، فلم يزلْ قائمًا حتى هَمَمْتُ بأمرٍ سُوءٍ، قلنا: وما هَمَمْتَ به؟ قال: هَمَمْتُ أن أقعُدَ وأدَعَ النبيَّ ﷺ[٢].

١٩٤٣ - حدثنا الحارث، ثنا سليمان بن حرب، قال: ثنا محمد بن أبي رَزِين، قال: حدثتني أمي، قالت: كان[٣] أمُّ الحزن[٤] إذا مات رجل من العرب اشتَدَّ عليها،

---

(١) أخرجه أحمد برقم ١٧٨٢٦، وعبد بن حميد برقم ٢٩٤، والنسائي في الكبرى برقم ٩٢٦٨، والحاكم (٤/ ٦٠٢)، والبيهقي في شعب الإيمان برقم ٧٨١٨ من طريق سليمان بن حرب بهذا الإسناد. قال الحاكم: «صحيح على شرط مسلم» ووافقه الذهبي.

(٢) أخرجه أحمد برقم ٣٩٣٧، والبخاري برقم ١٠٨٤، والترمذي في الشمائل برقم ٢٦٤، والشاشي برقم ٥٣٣، والبيهقي (٣/ ٨) من طريق سليمان بن حرب بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ٣٦٤٦ و٣٧٦٦ و٤١٩٩، ومسلم برقم ٧٧٣، وابن ماجه برقم ١٤١٨ من طرق عن الأعمش به.

(٣) كذا في الأصل، والقياس: «كانت».

(٤) كذا في الأصل، وفي المعرفة «أم الحزين»، وفي سنن الترمذي «أم الجرير» بالجيم، وفي المصنف ومعجمي الطبراني والاستيعاب وأسد الغابة والتهذيب «أم الحُرَير» بالحاء المهملة المرفوعة والمفتوحة، وهو الصواب، قال الحافظ في التقريب: لا يُعرف حالها، من الرابعة/ ت.

فقيل لها: يا أمَّ الحزن! إنا نراك إذا مات رجل من العرب اشتَدَّ عليكِ، فقالت: سمِعتُ مولاي يقول: سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: من اقتراب الساعة هلاك العرب.

قال محمد: وكان مولاها طلحة بن مالك(١).

عبيد الله بن عمر:

١٩٤٤ - حدثنا الحارث، ثنا عبيد الله بن عمر القواريري، قال: ثنا معتمر بن سليمان، عن أبيه، عن حَنَش، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ: مَنْ ضمَّ يتيمَين(٢) من أبوين مسلمين إلىٰ طعامه وشرابه حتىٰ يغنيهما(٣)، أوجب الله له الجنة إلا أن يعمل ذنبًا لا يغفر.

ومن أذهَبتُ(٤) كريمتيه كان ثوابُه عندي الجنةَ، قيل: وما كريمتاه؟ قال: عيناه.

---

(١) أخرجه أبو نعيم في المعرفة برقم ٣٩٢٨ عن أبي بكر خلاد، عن المصنف بهذا الإسناد. وأخرجه ابن أبي شيبة برقم ٣٣١٤٤، والترمذي برقم ٣٩٢٩، والطبراني في الكبير برقم ٨١٥٩، وفي الأوسط برقم ٢٥٥٧ و٤٩٤٢، وأبو نعيم بالرقم المذكور، وابن عبد البر في الاستيعاب (١/ ٢٠٩)، وابن الأثير في أسد الغابة (٣/ ٨٩) من طرق عن سليمان به. قال الترمذي: «حديث غريب، إنما نعرفه من حديث سليمان بن حرب».

(٢) في البغية وغيره: «يتيمًا».

(٣) في البغية والمطالب: «حتىٰ يغنيه الله»، وفي المجردة: «حتىٰ يغنيه».

(٤) كذا في الأصل والمطالب والمجردة، وفي البغية: «أذهب»، وفي مسندي عبد بن حميد وأبي يعلىٰ: «أذهب الله».

ومن عالَ ثلاثَ بناتٍ يرحمهن، ويُنفِق عليهنَّ، ويُحسِنُ أدبَهن، دَخَل الجنة، فقال أعرابي: يا رسولَ الله، أو اثنين؟ قال: أو اثنين. قال ابن عباس: هذا والله من كرائم الحديث وغُرَره[١].

١٩٤٥ - حدثنا الحارث، ثنا عبيد الله بن عمر، ثنا المعتمر بن سليمان، عن بُرد بن سِنَان، عن سليمان بن موسى، عن مكحول، عن كثير بن مرة، عن قيس الجُذَامي، عن نُعَيم الغطَفاني، قال: قال رسولُ الله ﷺ: يقول الله عزَّ وجلَّ: ابنَ آدم! صلِّ ركعتين أولَ النهار أكفِكَ آخرَه[٢].

---

(١) أخرجه الترمذي برقم ١٩١٧، والطبراني في الكبير برقم ١١٥٤٢ من طرق عن المعتمر بهذا الإسناد، واختصره الترمذي إلى قوله «لا يغفر»، وقال: «وحنش هو حسين بن قيس وهو أبو علي الرحبي، وهو ضعيف عند أهل الحديث». وأخرجه عبد بن حميد برقم ٦١٤ من طريق علي بن عاصم، وأبو يعلى برقم ٢٤٥٧ من طريق خالد بن عبد الله الواسطي، كلاهما عن حنش به. وأورده الهيثمي في البغية برقم ٩٠٣، والمجمع (٨/ ١٦٢) وقال في المجمع: «روى الترمذي بعضه. رواه الطبراني وفيه حنش بن قيس الرحبي وهو متروك». وأورده الحافظ في المطالب برقم ٢٥٢٧ وعزاه لمسدد وعبد بن حميد والحارث وأبي يعلى. وذكره البوصيري في المجردة برقم ٥٧٦٠ وقال: «رواه مسدد، وعبد بن حميد، والحارث بن أبي أسامة بسند ضعيف لضعف حنش عن عكرمة، لكن لم ينفرد به، فقد رواه أبو يعلى من طريق حصين عن عكرمة، ورواه الترمذي مختصرًا». قال شيخنا رحمه الله في تعليقه على المطالب بعد ذكر قول البوصيري هذا: «وليراجع مسند أبي يعلى، حتى يوقف على طريق حسين، وإلا فالإسناد الذي ساقه الحافظ لأبي يعلى في المسندة، فيه حسين بن قيس عن عكرمة». قلت: قد راجعته، فوجدتُ فيه أيضًا «حسين». ليراجع (٤/ ٣٤٢).

(٢) أخرجه أبو نعيم في المعرفة برقم ٦٣٩٥ عن أبي بكر بن خلاد، عن المصنف بهذا الإسناد واللفظ. وأخرجه أيضًا من طريق يحيى بن عبد الحميد عن المعتمر به. =

١٩٤٦- حدثنا الحارث، ثنا عبيد الله، قال: ثنا يزيد بن زُرَيع، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن معاذة، عن عائشة: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُصلِّي الضُّحَىٰ أربعَ ركعات ويزيد ما شاء الله(١).

١٩٤٧- حدثنا الحارث، ثنا عبيد الله، قال: ثنا عبد الوارث بن سعيد، قال: ثنا يزيد الرِّشكُ، عن معاذة، قال: سألتُ عائشة رضي الله عنها: كم كان رسولُ الله ﷺ يصلِّي الضحىٰ؟ قالت: أربعَ ركعات ويزيد ما شاء الله(٢).

= وأخرجه الدارمي (١/ ٣٣٨)، والبخاري في التاريخ (ج٤ ق٢ ص٩٤)، ويعقوب بن سفيان في المعرفة والتاريخ (٢/ ٣٣٩)، وأبو نعيم برقم ٦٣٩٥ من طرق عن المعتمر به، وفي روايتهم «أربع ركعات» مكان «ركعتين». وأخرجه أحمد برقم ٢٢٤٧١، والبخاري (ج٤ ق٢ ص٩٥)، والنسائي في الكبرىٰ برقم ٤٦٧، وأبو نعيم برقم ٦٣٩٦، والبيهقي (٣/ ٤٧-٤٨) من طرق عن برد به. وأخرجه أحمد برقم ٢٢٤٧٢ و٢٢٤٧٥، والبخاري (٤/ ٢/ ٩٤)، وأبو نعيم برقم ٦٣٩٦ من طريق محمد بن راشد، والبخاري (٤/ ٢/ ٩٣)، وأبو داود برقم ١٢٨٩، وأبو نعيم من طريق سعيد بن عبد العزيز، كلاهما عن مكحول، عن كثير بن مرة، عن نعيم بن همار، بدون واسطة قيس. وأخرجه أحمد برقم ٢٢٤٦٩، والبخاري (٤/ ٢/ ٩٣)، والنسائي في الكبرىٰ برقم ٤٦٨ من طريق أبي الزاهرية، والبخاري (٤/ ٢/ ٩٥)، والنسائي برقم ٤٦٦ من طريق خالد بن معدان، كلاهما عن كثير بن مرة، عن نعيم، بدون الواسطة أيضًا. والحديث: صحَّحه الأرنؤوط في تعليقه علىٰ المسند.

(١) أخرجه مسلم برقم ٧١٩ (٧٩) والنسائي في الكبرىٰ برقم ٤٧٩ من طريق خالد بن الحارث، عن سعيد بهذا الإسناد. وأخرجه عبد الرزاق برقم ٤٨٥٣ -وعنه أحمد برقم ٢٥٣٤٨- عن معمر، عن قتادة به.

(٢) أخرجه مسلم برقم ٧١٩ (٧٨) عن شيبان بن فروخ، عن عبد الوارث بهذا الإسناد. =

١٩٤٨ - حدثنا الحارث، ثنا عبيد الله، ثنا يزيد بن زريع، ثنا النَّهَّاس بن قَهْم، قال: حدثنا شداد أبو عمار، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: من حافَظَ علىٰ شفعة الضُّحىٰ غُفِرَتْ له ذنوبُه، وإنْ كانت أكثرَ من زَبَد البحر[١].

١٩٤٩ - حدثنا الحارث، ثنا عبيد الله، عن يزيد بن زريع، قال: ثنا النهاس بن قَهْم، قال: ثنا شداد أبو عمار، عن عوف بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: ما من مسلم عال ثلاثَ بناتٍ حتىٰ يَبِنَّ أو يمُتنَ، إلا كُنَّ له حجابًا من النار، قالت امرأةٌ: يا رسولَ الله، أو اثنتين؟ قال: أو اثنتين[٢].

= وأخرجه مسلم بالرقم المذكور، والترمذي في الشمائل برقم ٢٧٤، وابن ماجه برقم ١٣٨١ من طريق شعبة، عن يزيد الرِّشْك به.

(١) أخرجه الترمذي برقم ٤٧٦ عن محمد بن عبد الأعلىٰ، عن يزيد بن زريع بهذا الإسناد، وقال: «وقد روىٰ وكيع والنضر بن شميل وغير واحد من الأئمة هذا الحديث عن نهاس بن قهم، ولا نعرفه إلا من حديثه». وأخرجه أحمد برقم ٩٧١٦ و١٠٤٤٧ و١٠٤٨٠، وعبد بن حميد برقم ١٤٢٠، وابن ماجه برقم ١٣٨٢ من طرق عن النهاس به.

(٢) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان برقم ٨٦٨١ من طريق علي بن المديني، عن يزيد بن زريع بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ٢٣٩٩١ و٢٤٠٠٧، والطبراني في الكبير (١٨/ ٥٦)، والبيهقي في الشعب برقم ٨٦٧٩ من طرق عن النهاس به. وأورده الهيثمي في البغية برقم ٩٠٢، والمجمع (٨/ ١٥٧) وقال في المجمع : «رواه الطبراني، وفيه النهاس بن قهم، وهو ضعيف» وأورده البوصيري في المجردة برقم ٥٧٥٧ وقال: «رواه الحارث بن أبي أسامة بسند ضعيف لضعف النهاس بن قهم».

١٩٥٠ - حدثنا الحارث، ثنا عبيد الله بن عمر، ثنا يزيد بن زريع، قال: ثنا النَّهَّاس بن قَهْم، قال: ثنا شداد أبو عمار، عن عوف بن مالك، قال: قال رسولُ الله ﷺ: أنا وامرأةٌ سفعاء الخدين[١] أيِمَتْ من زَوجِها ذاتُ منصِبٍ وجمال حبست نفسها على يتاماها حتى بانوا أو ماتوا، كنتُ أنا وهي في الجنة كهاتين، وأومأ بإصبعيه السبَّابة والوسطى، وأرانا القواريري السبابة والوسطى[٢].

١٩٥١ - حدثنا الحارث، ثنا عبيد الله بن عمر، قال: حدثنا معتمر بن سليمان، عن أبيه، عن حَنَش، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنه، قال: مَنْ جَمعَ بين الصلاتين من غير عذر، فقد أتى بابًا من أبواب الكبائر؛ ومن شرِب شرابًا حتى ذَهَبَ بعقله الذي أعطاه الله، فقد أتى بابًا من أبواب الكبائر؛ ومن شهِدَ بشهادة اجتاحَ بها مالَ امرئٍ مسلمٍ أو سَفَكَ بها دمَه، فقد أوجَبَ النارَ، أو كما قال[٣].

آخر الجزء التاسع عشر وأول العشرين بأجزاء ابن خلاد

---

(١) سَفْعاء الخَدَّين: أي متغيرة لونها بسبب خدمة الأيتام. (كذا في الحاشية على مسند أحمد للأرنؤوط).

(٢) أخرجه أبو داود برقم ٥١٤٩ من طريق مسدد، والبيهقي في شعب الإيمان برقم ٨٦٨٢ من طريق علي بن المديني، كلاهما عن يزيد بن زريع بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ٢٤٠٠٦ و٢٤٠٠٨، والطبراني في الكبير (١٨/ ٥٦-٥٧) والبيهقي في الشعب برقم ٨٦٨٠ من طرق عن النهاس به. والحديث: حسَّنه الأرنؤوط.

(٣) أخرج أبو يعلى الشطر الأول والثالث برقم ٢٧٥١ عن القواريري بهذا الإسناد. وأخرجه البزار -كشف الأستار برقم ١٣٥٦- بتمامه من طريق عمرو بن علي، عن المعتمر به، وقال: «حَنَش ليس بالقوي، وإنما يُكتَبُ من حديثه ما يرويه غيره». =

يزيد بن هارون:

١٩٥٢ - حدثنا الحارث، ثنا يزيد بن هارون، أنا شعبة، عن قتادة، عن أبي مُراية[1]، عن عمران بن حُصين، قال: سمِعتُ النبي ﷺ يقول: لا طاعةَ لمخلوق في معصية الله عزَّ وجلَّ[2].

١٩٥٣ - حدثنا الحارث، ثنا يزيد بن هارون، أنا مِسعر وشعبة، عن ابن مُرَّة، وقال مِسْعَر: عن رجل، وقال شعبة: عن رجل من بني عَنَزة يقال له عاصم، عن

= وأخرج الترمذي برقم ١٨٨، والطبراني في الكبير برقم ١١٥٤٠، والحاكم (١/ ٢٧٥) من طرق عن المعتمر شطرَه الأول. قال الترمذي: «حَنَش ضعيف عند أهل الحديث، ضعَّفه أحمد وغيره». ووثَّقه الحاكم، فتعقَّبه الذهبي وقال: «بل ضعَّفوه». وأخرج الطبراني شطره الثاني برقم ١١٥٣٨، والثالث برقم ١١٥٤١ من طريق عارم أبي النعمان، عن المعتمر به. وأورد الهيثمي في البغية برقم ٤٦٤، والمجمع (٤/ ٢٠٠) شطره الثاني والثالث، وقال في المجمع: «فيه حَنَش وهو متروك، وزعم أبو محصن أنه شيخ صدق». وأورد البوصيري في المجردة برقم ٤٤٨٦ شطره الثاني وقال: «رواه أبو يعلى الموصلي بسند ضعيف لضعف حَنَش». وأورد برقم ٥٦٢١ الشطر الأول والثالث وعزاه للحارث والبوصيري وسكت عليه.

(١) اسمه عبد الله بن عمرو كان قليل الحديث، وذكره ابن حبان في الثقات. كذا في تعجيل المنفعة.

(٢) أورده الهيثمي في البغية برقم ٦٠٢. وأخرجه ابن أبي شيبة برقم ٣٤٤٠٤ عن يزيد بن هارون بهذا الإسناد. وأخرجه الطيالسي برقم ٨٥٠، وأحمد برقم ١٩٨٣٢ و١٩٩٠٤، والطبراني في الكبير (١٨/ ٢٢٩) من طرق عن شعبة به. وأخرجه أحمد برقم ١٩٨٢٤، والطبراني من طريق همام، عن قتادة به. وأخرجه الطيالسي برقم ٨٥٦، وعبد الرزاق برقم ٢٠٧٠٠، وأحمد برقم ١٩٨٨٠ من طريق ابن سيرين عن عمران. وأخرجه الحاكم (٣/ ٤٤٣) عن الحسن عن عمران، وقال: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.

نافع بن جبير بن مطعم، عن أبيه، قال: سمِعتُ النبي ﷺ حين افتتح الصلاةَ -قال مِسْعر: أظُنُّه قال قبل الظهر- قال: الله أكبر كبيرًا، الحمد لله كثيرًا، ثلاثًا، سبحانَ الله بكرةً وأصيلًا، ثلاثًا، أعوذ بالله من الشيطان، قال أحدهما: الرجيم، من هَمْزِه ونَفْخِه، ونَفْثِه، قيل: وما هَمْزُه؟ قال: الـمَوْتَةُ التي تأخذ بني آدم، قيل: وما نفخه؟ قال: الكبر، قيل: وما نفثه؟ قال: الشعر(١).

١٩٥٤- حدثنا الحارث، ثنا يزيد، أنا شعبة، عن عدي بن ثابت، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنه: أن رسولَ الله ﷺ خرج يومَ العيد، فصلَّى ركعتين لم يُصلِّ قبلَها ولا بعدَها(٢).

---

(١) أخرجه البيهقي (٢/ ٣٥) من طريق المصنف بهذا الإسناد. وأخرجه الطيالسي برقم ٩٤٧، وأحمد برقم ١٦٧٨٤، والبخاري في التاريخ (٣/ ٤٨٨)، وأبو داود برقم ٧٦٤، وابن ماجه برقم ٨٠٧، وابن الجارود برقم ١٨٠، وابن خزيمة برقم ٤٦٨، وابن حبان برقم ١٧٧٩ و١٧٨٠، والطبراني برقم ١٥٦٨، والحاكم (١/ ٢٣٥)، والبيهقي (٢/ ٣٥) من طريق شعبة، عن عمرو بن مرة، عن عاصم العنزي، عن ابن جبير بن مطعم، عن أبيه. قال الحاكم: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه» ووافقه الذهبي. وأخرجه أحمد برقم ١٦٧٣٩ و١٦٧٤٠، وأبو داود برقم ٧٦٥، والطبراني برقم ١٥٦٩ من طريق مسعر، عن عمرو بن مرة، عن رجل، عن نافع بن جبير بن مطعم، عن أبيه.

(٢) أخرجه البخاري برقم ٩٢١ و٩٤٥ و١٣٦٤ و٥٥٤٢ و٥٥٤٤، ومسلم برقم ٨٨٤، وأبو داود برقم ١١٥٩، والترمذي برقم ٥٣٧، والنسائي برقم ١٥٨٧، وابن ماجه برقم ١٢٩٢١ من طرق عن شعبة بهذا الإسناد. قال الترمذي: «حسن صحيح».

١٩٥٥ - حدثنا الحارث، ثنا يزيد، أنا شعبة، عن قتادة، عن أنس بن مالك، عن أَسَيد بن حُضَير: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال للأنصار: إنكم ترون بعد[ي][(١)] أَثَرَةً، قالوا: فما تأمُرُنا يا رسولَ الله؟ قال: اصبِروا حتى تلقَوني على الحوض[(٢)].

روح[(٣)]:

١٩٥٦ - حدثنا الحارث، ثنا رَوح، ثنا شعبة، عن خالد الحذَّاء، عن عبد الله بن شقيق، قال: قلت لعائشة رضي الله عنها: أكان رسولُ الله ﷺ يصوم الأيامَ المعلومات من الشهر؟ قالت: نعم[(٤)].

١٩٥٧ - حدثنا الحارث، ثنا رَوح، ثنا شعبة، قال: سمِعتُ أنس بن سيرين، قال: سمِعتُ عبدَ الملك بن المِنْهال[(٥)] يُحدِّثُ عن أبيه، قال: وكان من أصحاب

---

(١) ما بين الحاجزين استدركته من الصحيحين وغيرهما.

(٢) أخرجه البخاري برقم ٣٥٨١، ومسلم برقم ١٨٤٥، والترمذي برقم ٢١٨٩، والنسائي برقم ٥٣٨٣ من طرق عن شعبة بهذا الإسناد بقصة. قال الترمذي: حسن صحيح. والأَثَرَة: اسم من الإيثار، أي: أنَّ الأمراء بعدي يُفضِّلون عليكم غيركم. (حاشية السندي على النسائي: ٨/ ٢٢٥).

(٣) هو: رَوْح بن عُبادة بن العلاء بن حسَّان القيسي.

(٤) أخرجه مسلم برقم ١١٥٦، والترمذي برقم ٨٦٨، والنسائي برقم ٢٣٤٩ من طرق عن عبد الله بن شقيق بهذا الإسناد، بألفاظ مختلفة. والحديث صحَّحه الترمذي.

(٥) عبد الملك: ذكره ابن حبان في الثقات (٥/ ١١٨)، ولم يروِ عنه غير ابن سيرين (تهذيب). وقال الحافظ في التقريب: «عبد الملك بن قتادة بن مِلحان، ويقال ابن قدامة بدل قتادة، ويقال عبد الملك بن المنهال، مقبول، من الثالثة/ د س ق». وقال في التهذيب (٦/ ٤١٤): «قال -يعني البخاري- أنا أبو الوليد الطيالسي: وهم شعبةُ =

النبي ﷺ، قال: كان رسول الله ﷺ يأمُرُنا بصيام أيام البيض الثلاثة ويقول: هُنَّ صيامُ الدهر(١).

= في قوله «ابن المنهال»، يعني أن الصواب «ابن ملحان» والله أعلم؛ وأما ابن حبان فقال: هو عبد الملك بن المنهال بن مِلحان، قال: وليس في الصحابة من يسمى المنهال غيره».

(١) أخرجه أبو نعيم في المعرفة برقم ٦٣٤٥ عن أبي بكر بن خلاد، عن المصنف بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ٢٠٣٢١، والبيهقي (٤/ ٢٩٤) من طريق روح به. قال البيهقي: «وروينا عن يحيى بن معين أنه قال: هذا خطأ، إنما هو عبد الملك بن قتادة بن ملحان القيسي». وأخرجه الطيالسي برقم ١٢٢٥ -ومن طريقه ابن سعد (٧/ ٤٣) وأبو نعيم برقم ٦٣٤٥- عن شعبة، وأحمد برقم ١٧٥١٣ من طريق محمد بن جعفر، وبرقم ٢٠٣١٩ من طريق بهز، والنسائي برقم ٢٤٣٠ من طريق خالد بن الحارث وبرقم ٢٤٣١ من طريق ابن المبارك، وابن ماجه برقم ١٧٠٧، والطبراني (١٩/ ١٦-١٧) من طريق يزيد بن هارون، وأبو نعيم برقم ٦٣٤٥ من طريق سليمان بن حرب، كلهم عن شعبة به، غير أنه وقع في رواية النسائي عن خالد «عن رجل يقال له عبد الملك» وفي رواية ابن المبارك «عبد الملك بن أبي المنهال»، وفي رواية بهز عند أحمد «عن عبد الملك رجل من بني قيس بن ثعلبة». وأخرجه ابن سعد (٧/ ٤٣)، والطبراني (١٩/ ١٦) من طريق عفان، وأحمد برقم ١٧٥١٤ و٢٠٣١٦ من طريق عبد الصمد، وبرقم ٢٠٣٢٠ من طريق روح، وأبو داود برقم ٢٤٤٩ من طريق محمد بن كثير، والنسائي برقم ٢٤٣٢، وابن ماجه إثرَ الحديث ١٧٠٧ من طريق حِبَّان، والطبراني (١٩/ ١٦) من طريق حجاج بن المنهال وعبد الله بن رجاء وأبي الوليد الطيالسي، كلهم عن همام، عن أنس، عن عبد الملك بن قتادة بن مِلحان، عن أبيه. ولكن محمد بن كثير قال: «عن ابن ملحان القيسي عن أبيه»، وقال حبان عند النسائي: «عبد الملك بن قدامة بن ملحان عن أبيه».

١٩٥٨ - حدثنا الحارث، ثنا رَوح، ثنا شعبة، أنا أبو بشر، عن سعيد بن جُبير، عن ابن عباس أنه قال: لما قدِمَ رسولُ الله ﷺ المدينةَ وَجَدَ اليهودَ تصومُ عاشوراءَ، فسألَهم، فقالوا: هذا اليومُ ظَهَرَ فيه موسى على فرعونَ، فقال: أنتم أولى بموسى منهم، فصُومُوه[١].

١٩٥٩ - حدثنا الحارث، ثنا رَوح، ثنا شعبة، قال: سمِعتُ الحكَمَ، قال: سمِعتُ القاسمَ بن مُخَيْمِرة، عن عمرو بن شُرَحْبيل، عن قيس بن سعد بن عُبادة، قال: كنا نُعطي صدَقةَ الفِطر قبل أن ينزِلَ الزكاةُ، ونصومُ يومَ عاشورا قبل أن ينزِلَ رمضانُ، فلما نَزَل رمضانُ ونَزَلَتِ الزكاةُ لم نُؤمَرْ ولم نُنهَ عنه، وكنا نفعله[٢].

---

(١) أخرجه أبو نعيم في المستخرج برقم ٢٥٧٢ عن أبي بكر بن خلاد، عن المصنف بهذا الإسناد. وأخرجه البيهقي (٤/ ٢٨٩) من طريق أبي النَّضْر الفقيه، عن المصنف به. وأخرجه البخاري برقم ٤٤٦٠، وأبو عوانة برقم ٢٣٧٧، والطحاوي في شرح معاني الآثار برقم ٣٢٠٩ من طريق روح به. وأخرجه أحمد برقم ٣١٦٤، والبخاري برقم ٤٤٠٣، ومسلم برقم ١١٣٠ (١٢٧) من طريق غندر، عن شعبة به. وأخرجه البخاري برقم ٣٧٢٧، ومسلم بالرقم المذكور، وأبو داود برقم ٢٤٤٤ من طريق هشيم، عن أبي بشر به.

(٢) أخرجه أبو نعيم في المعرفة برقم ٥٦٩٥، والحلية (٦/ ٨٤) عن أبي بكر بن خلاد عن المصنف بهذا الإسناد. وأخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار برقم ٢٢٥٨ من طريق بكار بن قتيبة وإبراهيم بن مرزوق وعلي بن شيبة، عن رَوْح به. وأخرجه النسائي في المجتبى برقم ٢٥٠٦، وفي الكبرى برقم ٢٨٤٢ من طريق يزيد بن زُرَيع، والطحاوي برقم ٢٢٥٩ و٢٢٦٠ و٢٢٦١ من طريق الطيالسي ووهب جرير =

١٩٦٠ - حدثنا الحارث، ثنا رَوح، ثنا شعبة، عن الحكم، عن عُمارة بن عُمير، عن إبراهيم بن أبي موسىٰ، عن أبي موسىٰ: أنَّه كان يُفتي بالمُتعة، فقال له رجل: يا عبد الله بن قيس! رُويدَك بعضَ فتياك، فإنَّك لا تدري ما أحْدَثَ أميرُ المؤمنين في النُّسُك بعدك، قال: فجَعَل كأنَّه ينهَىٰ عنه، حتىٰ أتاه، فقال عمر بن الخطاب: قد علمتُ أنَّ النبي ﷺ قد فعَلَه وأصحابُه، ولكني كرِهتُ أن يظَلُّوا مُعرِّسين في الأراك ثم يروحون بالحج تَقطُرُ رؤُسُهم[1].

١٩٦١ - حدثنا الحارث، ثنا روح، ثنا شعبة، قال: سمِعتُ سليمانَ التَيميَّ، قال: سمِعتُ غُنيمَ بن قيس، قال: سألتُ سعدَ بن مالك[2] عن المتعة؟ فقال: فعلناها وهذا يومئذٍ كافِرٌ بالعُرُش[3].

= وسعيد بن عامر، كلهم عن شعبة به. وأخرجه الطحاوي برقم ٢٢٦٢من طريق إبراهيم بن مرزوق عن روح عن شعبة، وأحمد برقم ٢٣٨٤٠، والنسائي في المجتبىٰ برقم ٢٥٠٧، والكبرىٰ برقم ٢٨٤١ من طريق الثوري، كلاهما - شعبة والثوري- عن سلمة بن كُهَيل، عن القاسم بن مُخَيْمِرة، عن أبي عمَّار الهمداني، عن قيس بن سعد. قال النسائي إثر الحديث ٢٥٠٧: «أبو عمَّار: اسمه عَريب بن حُميد، وعمرو بن شرحبيل يُكنىٰ أبا ميسرة؛ وسلمة بن كُهَيل خالَف الحَكم في إسناده، والحَكَم أثبت من سلمة بن كُهَيل».

(١) أخرجه أبو عوانة برقم ٢٧١١ عن الصاغاني، عن روح بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ٣٥١، ومسلم برقم ١٢٢٢، والنسائي برقم ٢٧٣٥ من طريق غندر، وابن ماجه برقم ٢٩٧٩ من طريق غندر وعلي الجهضمي، كلاهما عن شعبة به.

(٢) سعد بن مالك، هو: سعد بن أبي وقاص.

(٣) أخرجه مسلم برقم ١٢٢٥، وأبو عوانة برقم ٢٧١٣، والبيهقي (٥/ ١٧) من طرق =

١٩٦٢ - حدثنا الحارث، ثنا روح، ثنا شعبة، عن مسلم القُرِّي، قال: سألتُ ابنَ عباس عن متعة الحج، فرخَّصَ فيها، وكان ابن الزبير ينهىٰ عنها، فقال: هـذه أمُّ ابن الزبير تُحدِّث أنَّ رسولَ الله ﷺ رخَّص فيها، فادخُلُوا عليها فاسألُوها، قال: فدخَلْنا عليها، فإذا امرأةٌ ضخمةٌ عمياءُ، قالت: رخَّصَ رسولُ الله ﷺ فيها[١].

أبو النضر[٢]:

١٩٦٣ - حدثنا الحارث، ثنا أبو النضر، ثنا شعبة، ثنا قتادة، قال: سمِعتُ أبا عثمانَ النهدي، قال: أتانا كتابُ عمر بن الخطاب ونحنُ بأذربيجان مع عُتْبَة بن فرقد: أمَّا بعد! فاتَّزِرُوا، وارتَدُوا، وانتَعِلُوا، وارمُوا الخِفَافَ، وألقُوا السراويلاتِ، وعليكم بلباس أبيكم إسماعيل؛ وإيَّاكم والتنعُّمَ، وزِيَّ العجم؛ وعليكم بالشمس، فإنَّها حمَّام العرب، وتمَعْدَدُوا، واخشَوشِنُوا، واخشوشبوا،

= عن روح بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ١٥٦٨، ومسلم بالرقم المذكور من طرق عن سليمان التيمي به. وسقط من إسناد مطبوع المستخرج واسطة شعبة. والعُرُش: بيوت مكة. قال أبو عبيد: سُمِّيتْ بيوتُ مكة عُرُشًا لأنَّها عيدانٌ تُنصَب ويُظَلَّل بها ...، والمراد: أننا تمتَّعنا ومعاويةُ يومئذٍ كافرٌ، علىٰ دين الجاهلية، مقيم بمكة. (قاله النووي في شرحه علىٰ مسلم: ١/ ٤٠٢).

(١) أخرجه أبو نعيم في المستخرج برقم ٢٨٧٢ عن أبي بكر بن خلاد، عن المصنف بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ٢٦٩٤٦، ومسلم برقم ١٢٣٨ (١٩٤)، وأبو عوانة برقم ٢٧١٩، والبيهقي (٥/ ٢١) من طرق عن روح به. وأخرجه مسلم برقم ١٢٣٨ (١٩٥) من طريق عبد الرحمن بن مهدي وغُنْدَر، كلاهما عن شعبة به. والمراد بالمتعة في هذه الأحاديث: التمتع بالحج والعمرة.

(٢) هو: هاشم بن القاسم بن مسلم الليثي.

واخلَوْلِقوا، واقْطَعُوا الرُّكُب، وارمُوا الأغراضَ، وانزُوا على الخيل، فإنَّ رسولَ الله ﷺ نهى عن الحرير إلا هكذا، وأشار شعبةُ بإصبعه الوُسطى والسبابة. قال: وما علمنا أنه نهى عن الأعلام[١].

١٩٦٤- وحدَّثنا شعبة، عن عاصم، عن أبي عثمان ذكر بعض هذا وذكر: وتعلَّموا العربية[٢].

---

(١) كذا في الأصل، وفي مسلم وما عتَّمنا (أي ما أبطأنا) أنه يعني الأعلام، قال النووي في شرح مسلم (٢/ ١٩١): هو الصحيح الذي صرَّح به جمهور الشارحين وأهل غريب الحديث (٢/ ١٩١). وفي شرح الآثار للطحاوي من طريق وهب بن جرير عن شعبة عن قتادة: فأعلمنا أنها الأعلام (٢/ ٣٤٢) وهو عندي تحريف من النساخ صوابه فما عتمنا أنها الأعلام، وقائله هو أبو عثمان النهدي كما في مسلم (وجدته بخط شيخنا الأعظمي رحمه الله في هامش الأصل). والحديث: أخرجه البيهقي في شعب الإيمان برقم ٦١٨٦ من طريق أبي النضر الفقيه، عن المصنف بهذا الإسناد. وأخرجه أبو عوانة برقم ٦٨٦٥ من طريق أبي أمية، عن أبي النضر به. وأخرجه أحمد برقم ٣٥٦ و٣٥٧، والبخاري برقم ٥٤٩٠، ومسلم برقم ٢٠٦٩ (١٤)، والنسائي في الكبرى برقم ٩٦٢٨، والطحاوي برقم ٦٥١١ من طرق عن شعبة به، وسياق المصنف أتم من سياقهم.

(٢) أخرجه أبو عوانة إثر الحديث ٦٨٦٥ من طريق أبي أمية، عن أبي النضر، عن شعبة بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ٩٢، والبخاري برقم ٥٤٩١، ومسلم برقم ٢٠٦٩ (١٢ و١٣)، وأبو داود برقم ٤٠٤٢، والنسائي في الكبرى برقم ٩٦٢٦، وابن ماجه برقم ٢٨٢٠ و٣٥٩٣، وأبو يعلى برقم ٢١٣ و٢١٤، والطحاوي برقم ٦٥٠٩ من طرق عن عاصم الأحول به. وأخرجه البخاري برقم ٥٤٩٢، ومسلم برقم ٢٠٦٩ (١٣)، والنسائي في المجتبى برقم ٥٣١٢ من طريق سليمان التيمي، عن أبي عثمان به. تمعددوا: قال القاسم بن سلام: فيه قولان: يقال هو من الغِلَظ أيضًا، ومنه قيل =

١٩٦٥ - حدثنا الحارث، ثنا [أبو] النضر، ثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، قال: سمِعتُ أبا البَختَري الكالي[١] يُحدِّثُ عن عبد الرحمن اليحصُبي[٢]، عن وائل بن الحضرمي[٣] قال: صلَّيتُ مع النبي ﷺ فكان يُكبِّرُ إذا خَفَضَ وإذا رَفَعَ، ويرفعُ يدَيه عند التكبير، ويُسلِّمُ عن يمينه وعن يساره[٤].

= للغلام إذا شبَّ وغلِظ: قد تمعدد. ويقال: تمعددوا: تشبَّهوا بعيش معد، وكانوا أهلَ قَشَف وغِلَظ في المعاش، يقول: فكونوا مثلَهم ودعُوا التنعُّمَ وزِيَّ العجم (غريب الحديث ٣/ ٣٢٧). واخشوشِنوا: هو من الخشونة في اللباس والمطعم، واخشوشِبوا أيضًا شبيه به؛ وكل شيء غليظ خشن فهو أخشب وخشب، وهو من الغلظ وابتذال النفس في العمل والاحتفاء في المشي ليغلظ الجسد ويجسو (غريب الحديث ٣/ ٣٢٦-٣٢٧). واخْلَوْلِقُوا: أي اجتمعوا وتهيَّئوا واستوُوا، من قولهم اخلَولَق السحاب: إذا اجتمع وتهيَّأ للمطر. (لينظر النهاية والقاموس، مادة: خلق) والرُّكُب: جمع رِكاب، أي: دعوا الاستعانةَ على ركوب الخيل بالركاب، واقفزوا على ظهورها قفزًا. (قاله الشيخ حسين سليم أسد في حاشيته على مسند أبي يعلى: ١/ ١٩٠)

(١) كذا (الكالي) في الأصل، والصواب «الطائي».

(٢) ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢/ ٢/ ٣٠٣) وقال: «عبد الرحمن بن اليَحْصِبي ويعد في الكوفيين، روى عن وائل بن حُجْر، روى عنه أبو البَخْتَري وعبد الأعلى بن عامر الثعلبي». وذكره ابن حبان في الثقات وقال: «عبد الرحمن اليحصبي». وترجمه البخاري في التاريخ (٣/ ١/ ٣٦٩) وقال: «عبد الرحمن اليحصبي ويقال ابن اليحصبي».

(٣) كذا في الأصل، والأحرى وائل بن حجر الحضرمي أو وائل الحضرمي.

(٤) أخرجه الطيالسي برقم ١٠٢١ -ومن طريقه أبو نعيم في معرفة الصحابة برقم ٦٤٨١-، وأحمد برقم ١٨٨٥٣، والدارمي (١/ ٢٨٥-٢٨٦)، والطبراني (٢٢/ ٤١ و٤٢)، =

١٩٦٦ - حدثنا الحارث، ثنا أبو النضر، ثنا شعبة، عن سِماك بن حرب، عن علقمة بن وائل الحضرمي، عن أبيه: أنَّ رجلًا يقال له سُوَيد بن طارق سأل النبي ﷺ عن الخمر، فنهاه عنها، فقال: إنما أصنعُها للدواء، فقال النبي ﷺ: إنَّه داءٌ ليست بدواء[1].

١٩٦٧ - حدثنا الحارث، ثنا أبو النضر، ثنا شعبة، عن أيوب السَّخْتِياني، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ أنه قال: مَنْ شرِبَ الخَمْرَ في الدنيا، لم يشرَبْها في الآخرة[2].

= والبيهقي (٢/ ٢٦) من طرق عن شعبة بهذا الإسناد. وأخرجه الطبراني (٢٢/ ٤٢) من طريق قيس بن الربيع، عن عمرو بن مرة به. وأخرجه أيضًا من طريق عبد الأعلى قال: صليت خلف عبد الرحمن اليحصبي فسلَّم عن يمينه «السلام عليكم ورحمة الله» وعن يساره مثل ذلك، قال: قلت له: من أين أخذتَ هذا؟ قال: صلَّيت خلف وائل بن حجر، قال: صليت خلف رسول الله ﷺ ففعل مثل ذلك حتى رأيت بياض خدَّيه. وأخرجه مسلم برقم ٤٠١، وأبو داود برقم ٧٢٣ و٧٢٦ و٩٣٣ و٩٩٧، والنسائي برقم ٨٧٩ و٨٨٢ و٨٨٩ من طرق عن وائل بن حجر مختصرًا ومطولا.

(١) أخرجه البخاري في التاريخ (٢/ ٢/ ٣٥٣) من طريق أبي النضر بهذا الإسناد، وفيه «سأل سويد بن طارق أو طارق». وأخرجه الطيالسي برقم ١٠١٨، وعبد الرزاق برقم ١٧١٠٠، وأحمد برقم ١٨٧٨٨ و١٨٨٦٢، والدارمي (٢/ ١١٢)، ومسلم برقم ١٩٨٤، والترمذي برقم ٢٠٤٦ من طرق عن شعبة به. قال الترمذي: «حسن صحيح». سويد بن طارق: سمَّاه بعضهم هكذا، وبعضهم طارق بن سويد، وقال بعضهم: «سويد بن طارق أو طارق بن سويد».

(٢) أخرجه أحمد برقم ٦٠٤٦، وأبو عوانة برقم ٦٤٢٣ من طريق أبي النضر بهذا =

١٩٦٨ - حدثنا الحارث، ثنا أبو النضر، ثنا شعبة، عن سلمة بن كُهيل، قال: سمِعتُ أبا الحكم[1] يقول: سمعتُ ابن عباس رضي الله عنه يقول: نهىٰ رسولُ الله ﷺ عن الجَرِّ والدُّبَّاء.

قال: وسألتُ ابنَ عمر، فقال عن عمر: قال: نهَىٰ رسولُ الله ﷺ عن نبيذ الجَرِّ.

قال[2]: وأخبرني أخي، عن أبي سعيد الخدري، عن رسول الله ﷺ: أنَّه نهىٰ عن الجَرِّ والدُّبَّاء، والمُزَفَّت، والتمر والزبيب، أو البُسر والتمر، والزبيب، والبسر، أو التمران يُخلَطان[3].

قال ابن عباس رضي الله عنه: من سرَّه أن يُحرِّم ما حرَّم الله ورسولُه، فليُحرِّم نبيذ الجَر[4].

= الإسناد. وأخرجه الحاكم (٤/ ١٤٥) من طريق بدل بن المحبر، عن شعبة به، وقال: «هذا حديث صحيح غريب من حديث شعبة، وقد اتفق الشيخان رضي الله عنهما علىٰ حديث عبيد الله بن عمر وابن جريج عن نافع في هذا الباب»، ووافقه الذهبي. وأخرجه عبد الرزاق برقم ١٧٠٥٦، وأحمد برقم ٤٩١٦ من طريق معمر، ومسلم برقم ٢٠٠٣ (٧٣)، وأبو داود برقم ٣٦٧٩، والترمذي برقم ١٨٦١ من طريق حماد بن زيد، كلاهما عن أيوب به. قال الترمذي: «حسن صحيح». وأخرجه البخاري برقم ٥٢٥٣ من طريق مالك، عن نافع به.

(١) أبو الحكم، هو: عمران بن الحارث السلمي الكوفي، ثقة، من الرابعة/ م س (تقريب).

(٢) القائل هو أبو الحكم.

(٣) في الأصل «يخلطا» بدون نون التثنية، وزدته من عندي.

(٤) أخرجه أحمد برقم ١٨٥ عن يحيىٰ القطان، والطحاوي برقم ٦٣٥٤ من طريق أبي عامر العقدي، كلاهما عن شعبة بهذا الإسناد بتمامه، إلا أنه وقع في رواية الطحاوي: =

١٩٦٩ - حدثنا الحارث، ثنا أبو النضر، ثنا شعبة، عن عقبة بن حُريث، قال: سمِعتُ ابن عمر يقول: نهى رسولُ الله ﷺ عن نبيذ الجرِّ، والدُّبَّاء، والمُزفَّت[١].

١٩٧٠ - حدثنا الحارث، ثنا أبو النضر، ثنا شعبة، عن أبي التياح، قال: سمِعتُ أبا الوداك يقول: لا أشربُ في الجَر بعد ما سمعتُ أبا سعيد يقول: أُتِيَ رسولُ الله ﷺ برجل نشوان، فقال: إني لم أشرَبْ خمرًا، إنما شرِبتُ زبيبًا وتمرًا في دباء، فأمر به النبي ﷺ فنُهِزَ[٢] بالأيدي وخُفِق بالنعال، ونهى عن الزبيب والتمر والدباء[٣].

= «وسألت ابن عمر؟ فقال: نهى رسول الله ﷺ»، بدون واسطة عمر. وفي مسند أحمد زيادة: «وسألت ابن الزبير؟ فقال نهى رسول الله ﷺ عن الدباء والجر». وأخرجه أحمد برقم ٢٦٠ من طريق الثوري عن سلمة به، بدون حديث أبي سعيد. وحديث ابن عباس: أخرجه الطيالسي برقم ٢٧٤٣، وأحمد برقم ٢٠٢٨ و٣١٥٧، والطبراني برقم ١٢٧٣٨ من طرق عن شعبة به، مع قوله: «من سرَّه أن يُحرِّم ما حرَّم الله ورسولُه، فليُحرِّم النبيذ». وحديث عمر: أخرجه الطيالسي (١/ ٤)، وأحمد برقم ٣٦٠، والنسائي في الكبرى برقم ٦٨٤٠ من طريق شعبة به. وأما حديث أبي سعيد: فأخرجه مسلم برقم ١٩٨٧، والنسائي في المجتبى برقم ٥٥٦٨ و٥٥٦٩، وفي الكبرى برقم ٥٠٧٨ و٥٠٧٩ و٥٠٨١ و٦٨٣٦ من طرق عن أبي سعيد. وأما قول ابن عباس وحده: فأخرجه النسائي برقم ٥٦٨٨ من طرق عن شعبة به.

(١) أخرجه أبو عوانة برقم ٦٤٨٨ عن أبي أمية، عن أبي النضر بهذا الإسناد. وأخرجه الطيالسي برقم ١٩١١، وأحمد برقم ٥٠٣٠، ومسلم برقم ١٩٩٧ (٥٥)، والطحاوي برقم ٦٣٧١ من طريق شعبة، عن عقبة به.

(٢) رسمه في الأصل كأنه «فتضر»، وما أثبتُّه في مسندي الطيالسي وأحمد، ونُهز: ضُرِب ودُفِع. (لينظر المعجم الوسيط، مادة: نهز).

(٣) أخرجه الطيالسي برقم ٢١٧٦، وأحمد برقم ١١٢٩٧ و١١٤١٨، والنسائي في الكبرى برقم ٥٢٩٢ من طريق شعبة، عن أبي التياح بهذا الإسناد.

سعيد بن عامر:

١٩٧١ - حدثنا الحارث، ثنا سعيد بن عامر، ثنا شعبة، عن الحكم، عن مجاهد، عن ابن أبي ليلىٰ، عن أبي بن كعب، قال: أتَىٰ جبرئيلُ رسولَ الله ﷺ وهو عند أضاةِ[1] بني غفار، فقال: إنَّ الله يأمرك أن تقرأ القرآن علىٰ حرف، قال: أسأل الله تعالىٰ معافاتَه ومغفرتَه، إن أمتي لا تُطيق ذلك، قال: إنَّ الله يأمرك أن تقرأ القرآنَ علىٰ حرفين، قال: أسأل الله معافاتَه ومغفرتَه، إن أمتي لا تطيق ذلك، قال: إنَّ الله يأمرك أن تقرأ القرآنَ علىٰ ثلاثة أحرُف، قال: أسأل الله تعالىٰ معافاته ومغفرته، إن أمتي لا تطيق ذلك، قال: إنَّ الله يأمرك أن تقرأ القرآن علىٰ سبعة أحرُف أيما حرف قرأوا عليه أصابوا[2].

١٩٧٢ - حدثنا الحارث، ثنا سعيد بن عامر، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله: أنَّ رجلًا سأل النبيَّ ﷺ عن الكَيِّ، فأعرَض عنه، ثم سأله، فأعرض عنه، ثم سأله، فقال: أرضِفوه أحرِقوه، وكرهه[3].

---

(١) الأضاة، بوزن الحصاة: الغدير. (قاله السندي في حاشيته علىٰ النسائي: ٢/ ١٥٢).

(٢) أخرجه الطيالسي برقم ٥٥٨، ومسلم برقم ٨٢١، وأبو داود برقم ١٤٧٨، والنسائي برقم ٩٣٩، وأبو عوانة برقم ٣١٠٧، والبيهقي (٢/ ٣٨٤) من طريق شعبة، عن الحكم بهذا الإسناد.

(٣) أخرجه الطيالسي برقم ٣٠٢، والنسائي في الكبرىٰ برقم ٧٦٠١، والطحاوي في المعاني برقم ٦٩٩٨، وابن حبان برقم ٦٠٨٢ من طريق شعبة عن أبي إسحاق بهذا الإسناد. وأخرجه عبد الرزاق برقم ١٩٥١٧، وأحمد برقم ٣٧٠١ و٣٨٥٢ و٤٠٢١ =

[أبو يزيد سعيد بن الربيع]:

١٩٧٣ - حدثنا الحارث، ثنا أبو يزيد سعيد بن الربيع، ثنا شعبة، عن منصور، عن هلال بن يساف، عن وهب[1]، عن علي: أنَّ رسول الله ﷺ، قال: لا تُصلُّوا بعد العصر إلا أن تُصلُّوا والشمس مرتفعة[2].

١٩٧٤ - حدثنا الحارث، ثنا أبو يزيد، ثنا شعبة، عن منصور، قال: سمعتُ ربعي بن حراش، عن أبي مسعود، عن النبي ﷺ، قال: إنَّ مما أدرَكَ الناسَ من كلامِ النبوةِ الأولىٰ: إذا لم تَسْتَحْيِ فاصنَعْ ما شِئْتَ[3].

١٩٧٥ - حدثنا الحارث، ثنا أبو يزيد، ثنا شعبة، عن منصور، قال: سمعتُ ربعي بن حراش، عن امرأته -قال: وأثنىٰ عليها خيرًا- عن أخت[4] حذيفة، قالت[5]:

= و٤٠٥٤، والطحاوي برقم ٦٩٩٩، والحاكم (٤/ ٤١٦) من طرق عن أبي إسحاق به. قال الحاكم: «صحيح الإسناد علىٰ شرط الشيخين ولم يُخرجاه» ووافقه الذهبي.

(١) هو: وهب بن الأجدع الهمداني، الكوفي، ثقة، من الثانية/ د س (تقريب).

(٢) أخرجه الطيالسي برقم ١٠٨، وأحمد برقم ١٠٧٣، وأبو داود برقم ١٢٧٤، وابن الجارود برقم ٢٨١، والبيهقي (٢/ ٤٥٩) من طرق عن شعبة بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ٦١٠، والنسائي برقم ٥٧٣ من طريق جرير بن عبد الحميد، عن منصور به. قال الأرنؤوط: «إسناده حسن رجاله ثقات رجال الصحيح غير وهب بن الأجدع، فقد روىٰ عنه اثنان». (مسند أحمد: ٢/ ٣٢٢).

(٣) أخرجه أحمد برقم ١٧٠٩٠ و١٧٠٩٨، والبخاري برقم ٣٢٩٦، وأبو داود برقم ٤٧٩٧ من طرق عن شعبة بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ١٧٠٩٨ و١٧١٠٧، والبخاري بالرقم المذكور، وابن ماجه برقم ٤١٨٣ من طرق عن منصور به.

(٤) أخت حذيفة، هي: فاطمة بنت اليمان العَبْسية، ويقال اسمها خَولة. (تقريب التهذيب).

(٥) في الأصل «قال»، والتصويب من مسند أحمد وسنني أبي داود والنسائي.

خطَبَنا رسولُ الله ﷺ فقال: أما لَكُنَّ في الفِضَّة ما تَحَلَّينَ، أما إنَّه ما منكن امرأةٌ تلبَسُ الذهبَ تُظهِرُه إلا عُذِّبَتْ[(١)].

١٩٧٦ - حدثنا الحارث، ثنا أبو يزيد، ثنا شعبة، عن منصور، قال: سمعتُ رِبْعي بن حِرَاش، عن أبي الأبيض، عن أنس رضي الله عنه، قال: كان رسول الله ﷺ يُصلِّي العصرَ والشمسُ بَيضاءُ مُحَلِّقةٌ[(٢)].

عفان:

١٩٧٧ - حدثنا الحارث، ثنا عفان، ثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن يحيى بن الجزار: أنَّ ابنَ عباس رضي الله عنه قال: مررتُ أنا وغلام من بني هاشم على حمار وتركناه يأكل بين يدَي رسول الله ﷺ فلم ينصرف، وجاءت جاريتان حتى أخذتا بركبتي رسول الله ﷺ فلم ينصرف[(٣)].

---

(١) أخرجه أحمد برقم ٢٣٣٨٠، والطبراني في الكبير (٢٤/ ٢٤٣) من طريق غندر، عن شعبة بهذا الإسناد. وأخرجه أبو داود برقم ٤٢٣٧، والنسائي برقم ٥١٣٧ و٥١٣٨ من طرق عن منصور به. قال الأرنؤوط: «إسناده ضعيف لجهالة امرأة ربعي بن حِراش، وبقية رجال الإسناد ثقات». (مسند أحمد: ٣٨/ ٣٩٥).

(٢) أخرجه الطيالسي برقم ٢١٣٢ -ومن طريقه الطحاوي في شرح معاني الآثار برقم ١١١٢-، وأحمد برقم ١٢٣٣١ من طريق شعبة بهذا الإسناد. وأخرجه النسائي برقم ٥٠٨ من طريق جرير، عن منصور به. قال الأرنؤوط: «حديث صحيح، وهذا إسناد قوي». (مسند أحمد: ١٩/ ٣٣٩).

(٣) أخرجه أحمد برقم ٢٢٩٥ عن عفان بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ٢٢٥٨ عن عبد الوهاب، وأبو يعلى برقم ٢٤٢٣ عن علي بن الجعد، كلاهما عن شعبة به. وأخرجه الطيالسي برقم ٢٧٦٢، وأحمد برقم ٢٠٩٥ و٣١٦٧، والنسائي برقم ٧٥٤، وأبو يعلى برقم ٢٥٤٨، والطحاوي في المعاني برقم ٢٥٧٧، والطبراني برقم ١٢٨٩١، =

١٩٧٨- حدثنا الحارث، ثنا عفان، ثنا شعبة، قال: عبد الملك بن عمير أنبأني، قال: سمعت قزعةَ مولىٰ زياد، قال: سمِعتُ أبا سعيد الخدري يقول: أربعٌ سمِعتُهن من رسول الله ﷺ فأعجبنني وآنقنني[1]: لا تسافر امرأةٌ مسيرةَ يومين أو ليلتين إلا ومعها زوجها أو ذو محرم؛ ولا صومَ في يومين يوم النحر ويوم الفطر؛ ولا صلاة بعد صلاتين: بعد الصبح حتىٰ تطلع الشمس، وبعد العصر حتىٰ تغرب الشمس؛ ولا تُشدُّ الرحال إلا إلىٰ ثلاثة مساجد: مسجد الحرام، ومسجد الأقصىٰ، ومسجدي هذا[2].

الواقدي:

١٩٧٩- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر الواقدي، ثنا عبد الرحمن بن عبد العزيز ومحمد بن عبد الله بن مسلم، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة،

= والبيهقي (٢/ ٢٧٧) من طرق عن شعبة، عن الحكم، عن يحيىٰ بن الجزار، عن صهيب أبي الصهباء، عن ابن عباس. بزيادة صهيب بين يحيىٰ وابن عباس، فهو من المزيد في متصل الأسانيد. وأخرجه أبو داود برقم ٧١٦ و٧١٧، وأبو يعلىٰ برقم ٢٧٤٩، والطبراني برقم ١٢٨٩٢، والبيهقي (٢/ ٢٧٧) من طريق منصور، عن الحكم به. صحَّح إسناده الأرنؤوط في تعليقه علىٰ المسند.

(١) في الأصل «فا.........» موضع فأعجبنني وآنقنني، فصوَّبته من مسند أحمد.

(٢) أخرجه أحمد برقم ١١٢٩٤ و١١٦٨١ من طريق عفان بهذا الإسناد، وقرن في الموضع الأول محمد بن جعفر بعفان. وأخرجه البخاري برقم ١١٣٢ و١١٣٩ و١٧٦٥ و١٨٩٣، ومسلم (٢/ ٩٧٦) برقم ٨٢٧ (٤١٦) من طرق عن شعبة به. وأخرجه مسلم (٢/ ٩٧٥-٩٧٦) برقم ٨٢٧ (٤١٥) من طريق جرير، والترمذي برقم ٣٢٦ من طريق ابن عيينة، عن عبد الملك بن عمير به. قال الترمذي: «حسن صحيح».

عن ابن عباس: أنَّ رسولَ الله ﷺ شرِب لبنًا فمضمض منه، وقال: إنَّ له دَسَمًا[١].

١٩٨٠ - حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا إبراهيم بن إسماعيل[٢]، عن عبد الله بن أبي سفيان[٣]، عن يزيد بن طلحة بن رُكَانة[٤]، عن محمد ابن الحنفية، عن أبيه، عن النبي ﷺ: إنَّ الله يُحِبُّ المُفتَّن التوَّابَ[٥].

---

(١) أخرجه البخاري برقم ٢٠٨ و٥٢٨٦، ومسلم برقم ٣٥٨، وأبو داود برقم ١٩٦، والترمذي برقم ٨٩، والنسائي برقم ١٨٧، وابن ماجه برقم ٤٩٨ من طرق عن الزهري بهذا الإسناد. قال الترمذي: «حسن صحيح».

(٢) إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة الأنصاري الأشهلي مولاهم، أبو إسماعيل المدني، ضعيف، من السابعة/ ت س (تقريب).

(٣) عبد الله بن أبي سفيان، مولى ابن أبي أحمد، مدني، مقبول، من الرابعة/ د (تقريب).

(٤) يزيد بن طلحة بن يزيد بن ركانة. ذكره ابن حبان في ثقات التابعين (تعجيل رقم: ١١٨٥).

(٥) أورده الهيثمي في البغية برقم ١٠٧٦. وذكره البوصيري في المجردة برقم ٨٠٨٠ وعزاه للحارث، وأبي يعلى، وزوائد عبد الله بن أحمد، وسكت عليه. وأورده السيوطي في الجامع الصغير معزوًا لأحمد وضعفه. وذكره الهيثمي في المجمع (١٠/ ٢٠٠) وقال: «رواه عبد الله وأبو يعلى، وفيه من لم أعرفه». قلت: أخرجه عبد الله (مسند أحمد برقم ٦٠٥ و٨١٠)، وأبو يعلى برقم ٤٨٣، والدولابي في الكنى (٢/ ٦٢) من طريق عبد الملك بن سفيان الثقفي، عن أبي جعفر محمد بن علي، عن محمد ابن الحنفية بهذا الإسناد. وحكى المناوي في فيض القدير (٢/ ٢٨٩) قول الهيثمي «فيه من لم أعرفه»، ثم قال: «وقال شيخه الزين العراقي: سنده ضعيف». وقد أفرط الشيخ ناصرالدين الألباني حيث قال في =

١٩٨١ - حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا معمر وعبد الرحمن بن عبد العزيز ومحمد بن عبد الله، عن الزهري، عن أبي عبيد مولىٰ ابن أزهر: سمِعَ عليًا رضي الله عنه يقول: سمِعتُ النبيَّ ﷺ يقول: لا يَبقَ عندكم من نُسُككم شيءٌ بعد ثلاث[١].

قال الواقدي: وأقول أنا: إنَّ هذا الحديثَ منسوخٌ نسخَتْه أحاديثُ عن النبي ﷺ.

= «ضعيف الجامع الصغير» (٢/ ١١٤): «موضوع»، فإن إسناد مسند أحمد وإن كان ضعيفًا لجهالة عبد الملك بن سفيان الثقفي، ولكنه قد توبع برواية يزيد بن ركانة. وإبراهيم بن إسماعيل في رواية المصنف، وإن قال فيه البخاري «منكر الحديث»، وقال النسائي: «ضعيف»، وقال الدارقطني: «متروك»، وقال ابن معين: «ليس بشيء»، ولكن وثقه أحمد، والعجلي، وقال ابن معين مرة: «يكتب حديثه ولا يحتج به»، وقال أيضًا: «صالح الحديث»، وقال ابن عدي: «صالح في باب الرواية»، وقال أبو حاتم: «شيخ ليس بالقوي، يكتب حديثه ولا يحتج به منكر الحديث». والحديث: له شاهد من حديث أنس بن مالك، رواه الترمذي وابن ماجه والحاكم وصححه. قاله البوصيري.

(١) أخرجه عبد الرزاق برقم ٥٦٣٦ -ومن طريقه مسلم برقم ١٩٦٩ (٢٥)، والنسائي برقم ٤٤٢٣، والطحاوي برقم ٦١٢١-، وأحمد برقم ٥٨٧، والبخاري إثر الحديث ٥٢٥١، والنسائي برقم ٤٤٢٤ من طريق معمر بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ٨٠٦، ومسلم برقم ١٩٦٩ (٢٥) من طريق يعقوب بن إبراهيم، عن محمد بن عبد الله بن مسلم ابن أخي ابن شهاب به. وأخرجه البخاري برقم ٥٢٥١، ومسلم برقم ١٩٦٩ (٢٤ و٢٥)، والنسائي برقم ٤٤٢٥، والطحاوي برقم ٦١٢٢ من طرق عن الزهري به.

١٩٨٢ - حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا عمر بن أبي عاتكة[١]، سمع عبد الرحمن بن القاسم، يُخبِرُ عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: أخبرني أخي قتادة بن النعمان الظفري: أن رسولَ الله ﷺ رخَّص في لحوم الضحايا بعد ثلاث قال: كُلوا وادَّخِروا ما شِئتُم[٢].

١٩٨٣ - حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا عبد الحميد بن جعفر، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن عبد الله بن زُرَير، عن علي، قال: أُتِي النبيُّ ﷺ ببغلة لِيَركَبَها، فقلنا: يا رسولَ الله، لو حَمَلنا الحُمُر علىٰ الخيل فالتَمَسنا مثلَ هذه! فقال رسولُ الله ﷺ: إنَّما يفعل ذلك الذين لا يعلَمون[٣].

١٩٨٤ - حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا ربيعة بن عثمان، عن محمد بن المنكدر، سمِع مسعود بن الحكم الزُّرَقي[٤] يقول: أخبرني علي رضي الله عنه أن رسولَ الله ﷺ قعد بعدَ ما قام في الجنازة[٥].

---

(١) كذا في الأصل وفي نسخة من معرفة الصحابة أيضًا، وفي أخرىٰ منه: «عمران بن عاتكة»، ولم أجد ترجمة لهذا ولا لذاك.

(٢) أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة برقم ٥٧٥٠ عن أبي بكر بن خلاد، عن المصنف بهذا الإسناد. والحديث أخرجه البخاري برقم ٣٧٧٥ و٥٢٤٨، والنسائي برقم ٤٤٢٧ من طريق يحيىٰ بن سعيد الأنصاري، عن القاسم بن محمد، عن عبد الله بن خباب، عن أبي سعيد الخدري، عن قتادة.

(٣) أخرجه أحمد برقم ٧٨٥، وأبو داود برقم ٢٥٦٥، والنسائي برقم ٢٥٨٠ من طريق الليث عن يزيد بن أبي حبيب بهذا الإسناد. قال الأرنؤوط: «إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن زرير الغافقي، فقد روىٰ له أصحاب السنن غير الترمذي، وهو ثقة». (مسند أحمد: ٢/ ١٧٣).

(٤) في ص «الزورقي» والصواب «الزرقي» (وجدته بخط شيخنا رحمه الله في هامش الأصل).

(٥) أخرجه أحمد برقم ٦٣١، ومسلم برقم ٩٦٢ (٨٤)، والنسائي برقم ٢٠٠٠، وابن =

١٩٨٥ - حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا معمر، عن عبد الكريم الجزري، عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن علي رضي الله عنه، قال: أمرني رسول الله ﷺ أنْ أنحَرَ بدنة[١] وأتصَدَّقَ بجلالِها وجلودِها ولحومها، ولا أعطي منها في جزرها[٢] شيئًا[٣].

١٩٨٦ - حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا عبد المجيد[٤] بن جعفر، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عبد العزيز بن أبي الصعبة، عن أبي فُلَيح الهَمْداني، عن عبد الله بن زُرَير الغافقي، عن علي رضي الله عنه، قال: خَرَج علينا رسولُ الله ﷺ وفي إحدى يديه حرير وفي الأخرى ذهبٌ، فقال: هذان حرامٌ على ذكور أمتي لباسهما، حِلٌّ لأُناثِهم[٥].

= ماجه برقم ١٥٤٤ من طريق شعبة، عن محمد بن المنكدر بهذا الإسناد. وأخرجه مسلم برقم ٩٦٢ (٨٢ و٨٣)، وأبو داود برقم ٣١٧٥، والترمذي برقم ١٠٤٤ من طريق نافع بن جبير بن مطعم، عن مسعود بن الحكم به. قال الترمذي: «حسن صحيح».

(١) كذا في الأصل، والصواب عندي «بُدنه» كما في الصحيحين وغيرهما.

(٢) يعني جُزَارتها (كتبه شيخنا رحمه الله في هامش الأصل). والجُزَارة: أطراف البعير يأخذها الجزار عن أجرته. (المعجم الوسيط، مادة: جزر).

(٣) أخرجه أحمد برقم ١٠٠٣، وعبد بن حميد برقم ٦٤ من طريق عبد الرزاق، عن معمر بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ٥٩٣، والبخاري برقم ١٦٣٠، ومسلم برقم ١٣١٧، وأبو داود برقم ١٧٦٩، والنسائي في الكبرى برقم ٤١٤٤ و٤١٤٦ و٤١٥١ و٤١٥٣، وابن ماجه برقم ٣٠٩٩ من طرق عن عبد الكريم به.

(٤) كذا في الأصل، وهو عندي تصحيف، صوابه «عبد الحميد».

(٥) أخرجه البزار برقم ٨٨٧ من طريق أبي أسامة، عن عبد الحميد بن جعفر بهذا =

١٩٨٧ - حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا عبد الحكيم[١] بن عبد الله بن أبي فروة، عن إبراهيم بن عبد الله بن حُنَين، عن أبيه، عن ابن عباس، عن علي رضي الله عنه، قال: نهاني رسولُ الله ﷺ عن ثلاثة -لا أقول نهاكم[٢]-:

= الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ٧٥٠، وعبد بن حميد برقم ٨٠، والنسائي برقم ٥١٤٧، وابن ماجه برقم ٣٥٩٥، وأبو يعلى برقم ٢٧٢ و٣٢٥، والبزار برقم ٨٨٦، والطحاوي في المعاني برقم ٦٥٥٩، والبيهقي (٢/ ٤٢٥) من طريق محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب به، إلا أنه سقط من إسناد أحمد «أبو أفلح الهمداني». وأخرجه أبو داود برقم ٤٠٥٧، والنسائي برقم ٥١٤٤ عن قتيبة، عن الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي أفلح به. بإسقاط الواسطة بين يزيد وأبي أفلح. وأخرجه النسائي برقم ٥١٤٦ من طريق ابن المبارك، عن الليث، عن يزيد، عن ابن أبي الصعبة، عن رجل من همدان يقال له أفلح، عن ابن زرير. وأخرجه أحمد برقم ٩٣٥ من طريق حجاج، والطحاوي برقم ٦٥٥٨ من طريق شعيب بن الليث، كلاهما عن الليث، عن يزيد، عن أبي الصعبة، عن رجل من همدان يقال له أبو أفلح (عند الطحاوي أفلح) عن ابن زرير، والنسائي برقم ٥١٤٥ من طريق عيسى بن حماد، عن الليث، عن يزيد، عن ابن أبي الصعبة، عن رجل من همدان يقال له أبو صالح، عن ابن زرير. وأخرجه الطحاوي برقم ٦٥٦٠ من طريق ابن لهيعة، عن يزيد، عن عبد العزيز بن أبي الصعبة، عن أبي علي الهمداني، عن ابن زرير.

(١) هذا هو الصواب، وفي الأصل عبد الحكم خطأ. ذكره العقيلي في الضعفاء (٣/ ١٠٣-١٠٤)، وذكره البخاري في التاريخ (٣/ ٢/ ١٢٤) ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا. ووثَّقه يحيى بن معين وأبو حاتم، وقال أبو زرعة: «لا بأس به» كما في الجرح والتعديل (٣/ ٣٤-٣٥) وذكره ابن حبان في الثقات ٧/ ١٣٨.

(٢) كذا في الأصل، وفي سنن النسائي «ولا أقول» بزيادة الواو. حكى السيوطي في شرحه =

عـن القـراءة في الركـوع، وعـن تختُّم الـذهب، ولُـبس القَسِّـيِّ[١] والمُفـدَّم[٢] والمعصفر.

قال أبو عبد الله: القسي: شيءٌ من الحرير[٣].

١٩٨٨ - حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا عبد الله بن جعفر، عن ابن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن بَصْرةَ عن[٤] أبـي بصـرة الغفاري، قال: سـمِعتُ رسـولَ الله ﷺ يقـول: لا يُعمَـلُ المطـيُّ إلا إلىٰ ثلاثـة مساجد: مسجد الحرام، ومسجدي، ومسجد بيت المقدس[٥].

= علىٰ سنن النسائي (٢/ ١٨٨): عن ابن العربي أنه قال: «هذا دليل علىٰ نقل الحـديث بالمعنىٰ واتباع اللفظ، قال: ولا شك في أن نهيَه لعلي نهي لسواه، لأنه ﷺ كان يخاطـب الواحدَ ويريد الجماعة في بيان الشرع».

(١) القَسِّي: بفتح القاف وكسر السين المشددة، نسبة إلىٰ موضع يُنسَب إليه الثياب القسية، وهي ثياب مضلعة بالحرير تعمل بالقس من بلاد مصر مما يلي الفرماء. قاله السيوطي والسندي في حاشيتهما علىٰ النسائي (٢/ ١٨٩).

(٢) هو: الثوب المُشبع حمرة، كأنه الـذي لا يقـدر علىٰ الزيـادة عليـه لتنـاهي حمرتـه، فهـو كالممتنع من قبول الصبغ. قاله السيوطي والسندي (٢/ ١٨٩).

(٣) أخرجه أحمد برقم ٦١١، ومسـلم بـرقم ٤٨٠ (٢١٢ و٢١٣)، والنسـائي بـرقم ١٠٤١ و١٠٤٢ من طرق عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين بهذا الإسناد.

(٤) كذا في الأصل، والصواب «بن» مكان «عن» كما في معرفـة الصـحابة وغيـره، فصـوابه: بصرة بن أبي بصرة.

(٥) أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة برقم ١٢٣٤ عن أبي بكر بن خلاد، عـن المصـنف بهذا الإسناد. وأخرجه النسائي برقم ١٤٣٠ من طريق بكر بن مُضَر، عن ابـن الهـاد بـه ضـمن حـديث طويـل. وأخرجـه الحميـدي بـرقم ٩٤٤، وأحمـد بـرقم ٢٣٨٤٨، =

علي بن الجعد:

١٩٨٩ - حدثنا الحارث، ثنا علي بن الجعد، أنا شعبة، عن سِماك بن حرب، قال: سمعتُ مُرَيَّ بن قطري، يُحدِّث عن عدي بن حاتم، قال: قلت: يا رسولَ الله، إنَّ أبي كان يصلُ الرَّحِمَ، ويفعل ويفعل، فقال: إنَّ أباك أراد أمرًا فأدركه. يعني الذكر.

قال: يا رسولَ الله، إني أسألك عن طعام أدعه، لا أدعُه إلا تحرُّجًا، قال: لا تدعْ شيئًا ضارَعَ النصرانية فيه.

قال: قلت: إني أُرسل كلبي فيأخذ الصيدَ فلا أجد ما أذبحه به إلا المروةَ والعصا، قال: أمرر الدمَ بم شئت واذكر الله عزَّ وجلَّ[1].

= ويعقوب بن سفيان في المعرفة والتاريخ (٢/ ٢٩٤)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار برقم ٥٨٠ من طرق عن ابن الهاد به. صحَّح إسناده الأرنؤوط

(١) هو في مسند علي بن الجعد برقم ٥٦١ و٥٦٢. وأخرجه ابن حبان برقم ٣٣٢، والطبراني (١٧/ ١٠٣ و١٠٤) من طريق علي بن الجعد بهذا الإسناد. وأخرجه الطيالسي برقم ١٠٣٣ و١٠٣٤، وأحمد برقم ١٨٢٦٢، والنسائي برقم ٤٤٠١، والطحاوي في شرح معاني الآثار برقم ٦١١٥، وشرح مشكل الآثار برقم ٤٣٦٠، والطبراني (١٧/ ١٠٣) من طرق عن شعبة به. وأخرجه عبد الرزاق برقم ٨٦٢١، وأحمد برقم ١٨٢٥٠ و١٨٢٦٤ و١٨٢٦٧، وأبو داود برقم ٢٨٢٤، وابن ماجه برقم ٣١٧٧، والطحاوي في المعاني برقم ٦١١٦، وشرح المشكل برقم ٤٣٦١، والطبراني (١٧/ ١٠٣) من طرق عن سماك به. قال الأرنؤوط: قوله: «إن أباك أراد أمرًا فأدركه» حسن، وقوله: «أمرِ الدم. بما شئت ... » صحيح، وهذا إسناد ضعيف لجهالة مُرَي بن قَطَري. (مسند أحمد: ٣٠/ ٢٠١).

١٩٩٠ - حدثنا الحارث، ثنا علي بن الجعد، أنا شعبة، أخبرني سِماك بن حرب، قال: سمعت النعمان بن بشير يخطب، قال: كان النبي ﷺ يُسوِّي الصفوف أو الصف، حتى يدَعَه مثل القِدْح، أو قال: مثل الرُّمح، فرأى صدرَ رجل ناتئًا، فقال: عبادَ الله! سوُّوا صفوفكم أو ليخالفَنَّ الله بين وجوهكم[١].

١٩٩١ - حدثنا الحارث، ثنا علي بن الجعد، ثنا شعبة، عن سماك بن حرب، عن عبد الرحمن بن عبد الله، عن أبيه، عن النبي ﷺ، قال: إنَّكم منصورون ومفتوح لكم ومصيبون، فمن أدرك ذلك منكم فليتَّقِ الله وليأمُر بالمعروف، ولينَهَ عن المنكَر، ومَنْ كَذَب عليَّ متعمِّدًا فليَتَبوَّأ مقعَدَه من النار[٢].

١٩٩٢ - حدثنا الحارث، ثنا علي بن الجعد، أنا شعبة، أخبرني أبو عون محمد بن عبيد الله الثقفي، قال: سمعت أبا صالح يقول: سمعت عليًا يقول: أُهدِي

---

(١) هو في مسند علي بن الجعد برقم ٥٦٣. وأخرجه البغوي في شرح السنة برقم ٨٠٦ من طريق علي بن الجعد بهذا الإسناد، وقال: «حديث صحيح». وأخرجه الطيالسي برقم ٧٩١، وأحمد برقم ١٨٤٤٠، وابن ماجه برقم ٩٩٤، وأبو عوانة برقم ١٠٨٨، وابن حبان برقم ٢١٦٥ و٢١٧٥ من طرق عن شعبة به. وأخرجه مسلم برقم ٤٣٦ (١٢٨)، وأبو داود برقم ٦٦٣ و٦٦٥، والترمذي برقم ٢٢٧، والنسائي برقم ٨١٠ من طرق عن سماك به. قال الترمذي: «حسن صحيح». وأخرجه البخاري برقم ٦٨٥، ومسلم برقم ٤٣٦ (١٢٧) من طريق سالم بن أبي الجعد، وأبو داود برقم ٦٦٢ من طريق أبي القاسم الجدلي، عن النعمان بن بشير.

(٢) أخرجه الطيالسي برقم ٣٣٧ و٣٤٢، وأحمد برقم ٤١٥٦، والترمذي برقم ٢٢٥٧، والبيهقي (١٠/ ٩٤) من طرق عن شعبة بهذا الإسناد. قال الترمذي: «حسن صحيح». وتقدَّم برقم ٥٤٧ من طريق المسعودي عن سماك.

لرسول الله ﷺ حُلَّةٌ سِيراءُ[١]، فأرسَلَ بها إليَّ، فلبِستُها، قال: فعرَفتُ الغَضَب في وجهه وقال: إني لم أُعطِكَها لِتلبَسها، قال: فأمرني، فأطَرْتُها[٢] بين نسائي[٣].

١٩٩٣ - حدثنا الحارث، ثنا علي بن الجعد، أنا شعبة، عن أبي عون، قال: سمعتُ الحارث بن عمرو بن أخي المغيرة بن شعبة، يحدِّث عن أصحاب معاذ: أنَّ النبي ﷺ لما بعث - يعني معاذًا- إلى اليمن قال: كيف تقضي إذا عَرَض لك قضاءٌ؟ قال: أقضي بكتاب الله؛ قال: فإن لم يكن في كتاب الله؟ قال: فسنة رسول الله؛ قال: فإن لم يكن في سنة رسول الله ﷺ؟ قال: أجتهد رأيي ولا آلو. قال: فضرب النبي ﷺ صدره، قال: الحمد لله الذي وفَّق رسولَ رسول الله ﷺ لما يرضى رسول الله ﷺ[٤].

---

(١) حُلَّة سِيَراء: نوع من البرود فيه خطوط يخالطه حرير. (حاشية السندي على النسائي: ٨/ ١٩٦).

(٢) فأطرتُها: أي قسمتها بينهن بأن شققتها وجعلتُ لكل واحدة منهن قطعةً. والمراد بنسائي: من كان في بيته من النساء. (حاشية السندي على النسائي: ٨/ ١٩٧).

(٣) هو في مسند علي بن الجعد برقم ٥٩١. وأخرجه أحمد برقم ١١٧١، ومسلم برقم ٢٠٧١ (١٧)، وأبو داود برقم ٤٠٤٣، والنسائي برقم ٥٢٩٨ من طرق عن شعبة بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري برقم ٢٤٧٢ و٥٠٥١ و٥٥٠٢، ومسلم برقم ٢٠٧١ (١٩) من طريق زيد بن وهب، عن علي.

(٤) أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم (٢/ ٥٥-٥٦) من طريق أحمد بن زهير، عن علي بن الجعد، عن شعبة، عن أبي عون، عن الحارث بن عمرو، يحدث عن أصحاب رسول الله ﷺ، عن معاذ بن جبل. فخالَف فيه المصنفَ، وقد رواه جميع أصحاب شعبة عنه، عن أبي عون، عن الحارث، عن أصحاب معاذ، إلا أنه رواه بعضهم عن =

١٩٩٤ - حدثنا الحارث، ثنا علي بن الجعد، أنا شعبة، عن الحكم، عن ابن أبي ليلىٰ، عن سمُرة بن جُنْدُب، عن النبي ﷺ، قال: من روىٰ عني حديثًا ويرىٰ أنه كذب فهو أحد الكاذبَين[1].

= أصحاب معاذ عن معاذ بن جبل. وأخرجه أحمد برقم ٢٢٠٦١، والترمذي برقم ١٢٢٧ من طريق وكيع، وأبو داود برقم ٣٥٩٢ من طريق حفص بن عمر، والعقيلي في الضعفاء (١/ ٢١٥) من طريق يزيد وأبي النضر، كلهم عن شعبة، عن أبي عون، عن الحارث، عن أصحاب معاذ: أنَّ النبي ﷺ لما بعث، الحديث. وأخرجه أحمد برقم ٢٢٠٠٧ من طريق غندر وبرقم ٢٢١٠٠ من طريق عفان، وعبد بن حميد برقم ١٢٤، والعقيلي (١/ ٢١٥) من طريق سليمان، وأبو داود برقم ٣٥٩٣ -ومن طريقه البيهقي (١٠/ ١١٤)-، وابن عبد البر (٢/ ٥٥) من طريق يحيى القطان، والترمذي برقم ١٣٢٨ من طريق غندر وابن مهدي، والعقيلي أيضًا من طريق مسلم بن إبراهيم، وابن عبد البر (٢/ ٥٦) من طريق عثمان بن عمر، كلهم عن شعبة، عن أبي عون، عن الحارث، عن أصحاب معاذ، عن معاذ بن جبل: أنَّ النبي ﷺ حين بعثه، الحديث. وأخرجه الطيالسي برقم ٥٥٩ -ومن طريقه البيهقي (١٠/ ١١٤)- عن شعبة، عن أبي عون، عن الحارث، عن أصحاب معاذ من أهل حمص، وقال مرةً عن معاذ: أن رسول الله ﷺ. وأخرجه ابن سعد (٢/ ٣٤٧) عن يزيد بن هارون، عن شعبة، عن أبي عون، عن الحارث، أخبرنا أصحابنا عن معاذ بن جبل، قال: لما بعثني رسول الله ﷺ. وسيأتي عند المصنف برقم ٢٣٢٠. قال الترمذي إثر الحديث ١٣٢٨: «هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وليس إسناده عندي بمتصل». وحكىٰ العقيلي عن البخاري: «ولا يصح ولا يعرف إلا مرسلًا».

(١) هو في مسند علي بن الجعد برقم ١٤٠. وأخرجه الطبراني برقم ٦٧٥٧ من طريق =

١٩٩٥ - حدثنا الحارث، ثنا علي بن الجعد، أنا شعبة، عن الحكم، عن رجل حدَّثه عن ابن أبي أوفى، عن النبي ﷺ، قال: لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشرب وهو مؤمن، وينتهب نُهبةً ذاتَ شَرَف أو ذاتَ سرف وهو مؤمن(١).

سعيد بن يعقوب:

١٩٩٦ - حدثنا الحارث، ثنا سعيد بن يعقوب أبو بكر الطالقاني، ثنا النضر بن شميل،

= محمد بن عبدوس بن كامل، عن علي بن الجعد بهذا الإسناد. وأخرجه الطيالسي برقم ٨٩٥، وأحمد برقم ٢٠١٦٣ و٢٠٢٢١ و٢٠٢٢٤، ومسلم في المقدمة (باب وجوب الرواية عن الثقات وترك الكذابين)، وابن ماجه برقم ٣٩، والطحاوي في شرح مشكل الآثار برقم ٤٢٢ من طرق عن شعبة به. وهو مكرر رقم ١٨٢١.

(١) هو في مسند علي بن الجعد برقم ٢٦٥. وأخرجه الطيالسي إثر الحديث ٨٢٣ عن شعبة بهذا الإسناد. وأخرجه عبد بن حميد برقم ٥٢٤ عن الحسن بن موسى، عن شعبة، عن الحكم، عمن سمع عبد الله بن أبي أوفى به. وأخرجه الطيالسي برقم ٨٢٣، وابن أبي شيبة برقم ١٧٩٣١، وأحمد برقم ١٩١٠٢ من طرق عن شعبة، عن فراس، عن مدرك بن عمارة، عن ابن أبي أوفى. وأورده الهيثمي في البغية برقم ٣٢، والمجمع (٥/ ٧٣) وقال في المجمع: «رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح خلا مدرك بن عمارة وهو ثقة». وأورده البوصيري في المجردة برقم ٢٠٠ وقال: «رواه مسدد وأحمد بن منيع بسند صحيح، وأبو بكر بن أبي شيبة، ورواه عبد بن حميد والحارث بن أبي أسامة بسند ضعيف لجهالة بعض رواته». وأورده الهيثمي أيضًا في المجمع (١/ ١٠٠) وقال: «رواه أحمد والطبراني في الكبير والبزار وفيه مدرك بن عمارة ذكره ابن حبان في الثقات، وبقية رجاله رجال الصحيح».

ثنا أبو نعامة(١)، ثنا أبو هنيدة البراء بن نوفل(٢)، عن والان(٣) العدوي، عن حذيفة، عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه، قال: أصبح رسول الله ﷺ ذات يوم فصلَّى الغداةَ، ثم جلس، فذكر الحديث(٤).

---

(١) أبو نَعَامَة: هو عمرو بن عيسىٰ بن سويد بن هبيرة العدوي، البصري، صدوق اختلط، من السابعة/ م قد تم ق (تقريب).

(٢) وقيل: اسمه حارث بن مالك. روىٰ عنه أبو نعامة العدوي، وداود بن أبي هند، وسليمان التيمي وغيرهم. قال ابن سعد: كان معروفًا قليل الحديث. تعجيل المنفعة رقم ١٤٢٢.

(٣) وَالَان. وفي ص «والاني» في كلا الموضعين (كتبه شيخنا رحمه الله، ووضع علىٰ والان علامة التصحيح). وهو وَالَان بن بَيْهَسٍ أو ابن قِرْفَة العدَوي. قال ابن معين: والان بن قِرْفة بصري ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات وأخرج حديثه في صحيحه، وكذا أخرجه أبو عوانة في زياداته علىٰ مسلم. وقال الدار قطني في العلل: ليس بمشهور والحديث غير ثابت (تعجيل: ١١٥٠).

(٤) أي الحديث الآتي بعده.

الجزء الحادي عشر



١٩٩٧ - أخبرنا أبو بكر [١] أحمد بن يوسف بن خلاد، قال: حدثنا الحارث بن أبي أسامة، ثنا سعيد بن يعقوب أبو بكر الطالقاني، ثنا النضر بن شميل، ثنا أبو نعامة، ثنا أبو هنيدة البراء بن نوفل، عن والاني [٢] العدوي، عن حذيفة، عن أبي بكر الصديق، قال: أصبح رسول الله ﷺ ذات يوم فصلَّىٰ الغداةَ، ثم جلس حتىٰ [إذا] [٣] كان من الضحىٰ ضحِكَ رسول الله ﷺ، ثم جَلَس مكانَه حتىٰ صلَّىٰ الأولىٰ والعصرَ والمغربَ كلَّ ذلك لا يتكلَّم حتىٰ صلَّىٰ العشاءَ الآخرةَ، ثم قام إلىٰ أهله، فقال الناس لأبي بكر: سلْ رسولَ الله ﷺ ما شأنه صَنَعَ اليومَ شيئًا لم يصنعْه قط؟ فسألَه، فقال: نعم! عُرِضَ عليَّ ما هو كائنٌ من أمر الدنيا وأمر الآخرة، فجُمِع الأولون والآخرون في صعيد واحد، ففظِعَ [٤] الناس بذلك، حتىٰ انطلَقُوا إلىٰ آدم والعَرَق يكاد يُلجِمُهم، فقالوا: يا آدم! أنت أبو

---

(١) اقتحم هاهنا في الأصل كلمة «بن» خطًا بين أبو بكر وأحمد، والصواب بدونها.

(٢) كذا في الأصل وهو خطأ، صوابه «والان».

(٣) استدركته من مسند أحمد وغيره.

(٤) في الأصل «فقطع» وكتب فوقه شيخنا رحمه الله «ففظع» ووضع فوقه علامة التصحيح.

البشر، أنت الذي اصطفاك الله عزَّ وجلَّ، فاشفَعْ لنا إلىٰ ربِّك، فقال: قد لقِيتُ الذي لقِيتم، انطلِقوا إلىٰ أبيكم بعد أبيكم: نوح، إنَّ الله عزَّ وجلَّ اصطفىٰ آدَمَ ونوحًا وآلَ إبراهيم وآلَ عمران علىٰ العالَمين. قال: فينطلقون إلىٰ نوح، فيقولون: اشفَعْ لنا إلىٰ ربِّك، أنت الذي اصطفاكَ الله، واستجاب لك في دعائك، فلم يَدَعْ علىٰ الأرض من الكافرين ديَّارًا، فيقول: ليس ذاكم عندي، انطلقوا إلىٰ إبراهيم، فإنَّ الله اتَّخَذَه خليلًا، فيأتُون إبراهيمَ، فيقول: ليس ذاكم عندي، انطلِقوا إلىٰ موسىٰ، فإنَّ الله كلَّمه تكليمًا، فيقول: ليس ذاكم عندي، ولكن انطلقوا إلىٰ عيسىٰ، فإنَّه يُبرِئُ الأكمهَ، والأبرصَ، ويُحيي الموتَىٰ، فيقول عيسىٰ: ليس ذاكم عندي، ولكن انطلقوا إلىٰ سيد ولد آدم، فإنَّه أولُ من تنشقُّ عنه الأرضُ يومَ القيامة، انطلقوا إلىٰ محمد ﷺ فليشفَعْ لكم إلىٰ ربكم. قال: فينطلق، فيأتي جبرئيلُ ربَّه، فيقول الله عز وجل: انزل[1] له، وبشِّرْه بالجنَّة، قال: فينطلق به جبرئيل عليه السلام، فيخِرُّ ساجدًا قدرَ جمعةٍ، يقول أبو بكر: فيقول الله عز وجل: يا محمد! ارفَعْ رأسَك وقد سمِع[2]، واشفَعْ تُشفَّعْ. قال: فيرفعُ رأسَه، فإذا نظَرَ إلىٰ ربِّه خَرَّ ساجدًا قدرَ جمعةٍ أخرىٰ، فيقول الله عز وجل: يا محمد ارفَعْ رأسَك وقد سمِع[2]، واشفَعْ تُشفَّعْ، قال: فيذهب ليَقَع ساجدًا، فيأخذ جبرئيلُ بضَبْعيه، قال: فيفتحُ الله عز وجل عليه من الدعاء شيئًا لم يفتحْه

---

(١) كذا في الأصل، وهو عندي تصحيف صوابه «ائذن» كما في المجردة ومسند أحمد وغيره.

(٢) كذا في الأصل في الموضعين، ولعله تصحيف صوابه «قل يُسمَعْ» كما في مسند أحمد وصحيح ابن حبان، أو «قل تُسمَعْ» كما في مسانيد البزار وأبي يعلىٰ وأبي عوانة، والأَولىٰ هنا الثاني لأن البوصيري ساق الحديث بلفظ الحارث وفيه: «قل تسمع».

علىٰ بشر قط، فيقول: يا ربِّ! جعلتَني سيدَ ولد آدم ولا فخرَ، وأول من تنشقُّ عنه الأرض يوم القيامة ولا فخر، حتىٰ أنه ليردُ عليَّ الحوضَ أكثرُ مما بين صنعاء وأيلة، ثم يقال: ادعُوا الصِّدِّيقين، فيشفعون، ثم يقال: ادعوا الأنبياءَ، قال: فيجيءُ النبيُّ ومعه العِصابةُ، والنبي ومعه الخمسة والستة، والنبي ليس معه أحد، ثم يقال: ادعوا الشهداء، فيشفعون لمن أرادوا، فإذا فعل الشهداء ذلك، يقول تبارك وتعالىٰ: أنا أرحم الراحمين، أدخِلوا جنتي من كان لا يُشرك بي شيئًا، قال: فيدخُلون الجنة، ثم يقول الله تبارك وتعالىٰ: انظروا في أهل النار هل تلقَون فيها أحدًا عمِلَ خيرًا قط؟ قال: فيجدون في النار رجلًا، فيقال له: هل عمِلتَ خيرًا قط؟ فيقول: لا، غير أني كنتُ أسامِحُ الناس في البيع، فيقول الله عز وجل: اسمحوا لعبدي كإسماحه إلىٰ عبادي، ثم يُخرِجون من النار رجلًا آخر، فيقال له: هل عملتَ خيرًا قط؟ فيقول: لا، غير أني قد أمرتُ ولدي إذا مِتُّ فأحرِقوني بالنار، ثم اطحَنوني حتىٰ إذا كنت مثل الكُحل فاذهبوا بي إلىٰ البحر، فأذرُوني في الريح، فوالله لا يقدر عليَّ ربُّ العالمين أبدًا، قال: فقال الله عز وجل له: لِمَ فعلتَ ذلك؟ قال: من مخافتك، قال: فيقول الله عز وجل: انظر إلىٰ مُلكِ أعظمِ مَلِكٍ، فإنَّ لك مثله وعشرة أمثاله، قال: فيقول: لِمَ تسخَرُ بي وأنت الملِك؟ قال: فضحِكَ الله تبارك وتعالىٰ، فذلك الذي ضحِكتُ منه من الضحىٰ[1].

---

(١) أخرجه أحمد برقم ١٥، وابن أبي عاصم في السنة برقم ٨١٢، والبزار برقم ٧٦، وأبو يعلىٰ برقم ٥٦ و٥٧، وأبو عوانة برقم ٣٣٢، وابن حبان برقم ٦٤٧٦ من طرق =

محمد بن بكار:

١٩٩٨ - حدثنا الحارث، ثنا محمد بن بكار، ثنا عبد الحميد بن الحسن الهلالي، عن أبي بشر[١]، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ: الكَمأةُ من المَنِّ، والمنُّ من الجنة وماءُها شفاءٌ للعين، والعجوةُ من الجنة وهي شِفاءٌ من السم[٢].

= عن النضر بهذا الإسناد. قال البزار: «وهذا الحديث حديث فيه رجلان لا نعلمهما رويا إلا هذا الحديث: أبو هُنَيدة البراء بن نوفل، فإنا لا نعلم روى حديثًا غير هذا، وكذلك «والان» لا نعلم روى إلا هذا الحديث، على أنَّ هذا الإسناد مع ما فيه من الإسناد الذي ذكرنا، فقد رواه جماعة من جلة أهل العلم بالنقل واحتملوه». وقال إسحاق بن راهويه -فيما نقله ابن حبان-: «هذا من أشرف الحديث، وقد روى هذا الحديث عدة عن النبي ﷺ نحو هذا». وفات الهيثمي في البغية، وأورده في المجمع (١٠/ ٣٧٤-٣٧٥) وقال: «رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه والبزار ورجالهم ثقات». وذكره البوصيري في المجردة برقم ٨٦٦٢ وعزاه إلى الحارث وأبي يعلى وأحمد والبزار وابن حبان وسكت عليه.

(١) هو: جعفر بن إياس بن أبي وَحْشِيَّة.

(٢) أخرجه ابن ماجه إثر الحديث ٣٤٥٣ من طريق الأعمش، عن جعفر بن إياس بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ١١٤٥٣، والنسائي في الكبرى برقم ٦٦٧٤، وابن ماجه برقم ٣٤٥٣ من طريق الأعمش، عن جعفر، عن شهر بن حَوْشَب، عن أبي سعيد وجابر. وذكره البوصيري في زوائد ابن ماجه برقم ١١٤٣ وقال: «هذا إسناد حسن، شهر مختلف فيه». ثم حكى عن المزي أن الصواب عن شهر عن أبي هريرة. قلت: حديث أبي هريرة من طريق شهر عنه: أخرجه الترمذي برقم ٢٠٦٨، والنسائي =

١٩٩٩- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن بكار، ثنا إسماعيل بن جعفر المدني، حدثني شريك بن عبد الله بن أبي نمر، عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري، عن أبيه، قال: خرجتُ مع رسول الله ﷺ يوم الاثنين إلىٰ قُبَا حتىٰ إذا كنا في بني سالم وقف رسول الله ﷺ علىٰ باب عِتْبان وصرخ، فخرج يجُرُّ إزارَه، فقال رسولُ الله ﷺ: أعجَلْنا الرجلَ، فقال عتبان: يا رسولَ الله، أرأيتَ الرجل يعجل عن امرأته ولم يُمنِ ماذا عليه؟ فقال رسول الله ﷺ: إنما الماءُ من الماء[1].

قال ابن بكار: ليس يؤخذ بهذا.

٢٠٠٠- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن بكار، ثنا إسماعيل بن جعفر المدني، أخبرني أبو سهيل نافع بن مالك بن أبي عامر، عن أبيه، عن أبي هريرة: أنَّ رسول الله ﷺ قال: آيةُ المنافق ثلاث: إذا حدَّث كذَب، وإذا وَعَدَ أخْلَف، وإذا اؤتُمِنَ خان[2].

٢٠٠١- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن بكار، ثنا علي بن ثابت[3]، عن مالك بن

= في الكبرىٰ برقم ٦٦٧١ و٦٦٧٢، وابن ماجه برقم ٣٤٥٥، وحسَّنه الترمذي. وأخرجه النسائي برقم ٦٦٧٨ من طريق عبد الرحمن بن أبي ليلىٰ، عن أبي سعيد.

(١) أخرجه مسلم برقم ٣٤٣، وأبو عوانة برقم ٦٣٧ من طرق عن إسماعيل بن جعفر بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ١١٤٣٤ من طريق زهير بن محمد التميمي، عن شريك به.

(٢) أخرجه البخاري برقم ٣٣ و٢٥٣٦ و٢٥٩٨ و٥٧٤٤، ومسلم برقم ٥٩، والترمذي إثر الحديث ٢٦٣١، والنسائي برقم ٥٠٢١ من طرق عن إسماعيل بن جعفر بهذا الإسناد. قال الترمذي: «حديث صحيح، وأبو سهيل هو عم مالك بن أنس».

(٣) لعلَّه علي بن ثابت الجزري، أبو أحمد الهاشمي، من رجال التهذيب.

مغول، عن طلحة بن مصرف، قال: سألتُ عبد الله بن أبي أوفى هل كان رسول الله ﷺ أوصى؟ قال: لا، قلت له: أفكَتَبَ على المسلمين أو قال أمَرَ المسلمين بالوصية ولم يُوصِ؟ قال: لا، أوصَى بكتاب الله.

قال: وقال الهذيل[١]: أبو بكر كان يتأمَّرُ على وصيِّ رسول الله ﷺ[٢]؟ لودَّ أبو بكر أنه وجد من رسول الله ﷺ عهدًا فَخَزَمَ أنفه بخزامةٍ[٣] اتباعًا لوصية رسول الله ﷺ[٤].

٢٠٠٢ - حدثنا الحارث، ثنا محمد بن بكار، ثنا إسماعيل بن زكريا، عن أبي إسحاق الشيباني، عن جَبَلَة بن سُحَيم، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: إذا أكَلَ الرجلُ مع القوم التمرَ فلا يقرِنْ حتى يستأمِرَهم[٥].

---

(١) كذا في الأصل، والصواب «الهزيل» بالزاي كما في مسندَي أحمد والحميدي وسنن ابن ماجه. وهو: هُزَيل بن شرحبيل، الأودي، الكوفي، ثقة مخضرم، من الثانية/ خ ٤. (تقريب).

(٢) في تعليق مسند أحمد نقلًا عن السندي: «قوله: كان يتأمَّر على وصي رسول الله ﷺ: قاله على وجه الإنكار لِما يزعُمه الروافض أنَّ عليًا كان وصيًا إلا أنه تقدَّم عليه أبو بكر».

(٣) الصواب بخزامة، وفي ص «بخزاهمه» (وجدته بخط شيخنا رحمه الله). وفي تعليق الأرنؤوط على مسند أحمد: «أي: فانقاد له انقياد البعير الذي في أنفه خِزَام لصاحبه».

(٤) أخرجه البخاري برقم ٢٥٨٩ و٤١٩١ و٤٧٣٤، ومسلم برقم ١٦٣٤، والترمذي برقم ٢١١٩، والنسائي برقم ٣٦٢٠ من طرق عن مالك بن مغول بهذا الإسناد بدون قول الهزيل. وأخرجه الحميدي برقم ٧٢٢ عن ابن عيينة، وأحمد برقم ١٩٤٠٨، وابن ماجه برقم ٢٦٩٦ من طريق وكيع، كلاهما عن مالك به مع قوله. قال الترمذي: «حسن صحيح غريب لا نعرفه إلا من حديث مالك بن مغول».

(٥) أخرجه أحمد برقم ٤٥١٣، وأبو داود برقم ٣٨٣٤ من طريق محمد بن فضيل، عن أبي =

٢٠٠٣ - حدثنا الحارث، ثنا محمد بن بكار، ثنا إسماعيل بن زكريا، عن إسماعيل[١]، عن الحسن، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: لا تَنَاجَشوا، ولا تَبَايَعوا الغرر، ولا يشتري حاضرٌ لبادٍ، ومن اشترىٰ شاةً مُحَفَّلةً فله أن يُمسِكَها ثلاثًا، فإنْ رضِيَها أمسَكَها، وإنْ ردَّها ردَّ معها صاعًا من تمر[٢].

= إسحاق الشيباني بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ٥٠٣٧، والبخاري برقم ٢٣٢٣ و٢٣٥٨ و٥١٣١، ومسلم برقم ٢٠٤٥ (١٥٠) من طريق شعبة، والبخاري برقم ٢٣٥٧، ومسلم برقم ٢٠٤٥(١٥١) والترمذي برقم ١٨١٤، وابن ماجه برقم ٣٣٣١ من طريق الثوري، كلاهما عن جَبَلَة بن سُحَيم به. قال الترمذي: «حسن صحيح».

(١) كذا في الأصل، وفي البغية «إسماعيل بن مسلم»، وهو: إسماعيل بن مسلم المكي، أبو إسحاق، كان من البصرة، ثم سكن مكة، وكان فقيهًا، ضعيف الحديث، من الخامسة/ ت ق (تقريب).

(٢) أخرجه أبو يعلىٰ برقم ٢٧٦٧ من طريق عرعرة بن البِرِنْد، عن إسماعيل المكي بهذا الإسناد. وأورده الهيثمي في المجمع (٤/ ٨١) والحافظ في المطالب برقم ١٣٣٧ معزوًا لأبي يعلىٰ، قال الهيثمي: «وفيه إسماعيل بن مسلم المكي وهو ضعيف». وأورده البوصيري في المجردة برقم ٣٣١٤ معزوًا للحارث وأبي يعلىٰ والحاكم والبيهقي وقال: «ومدار طرقه علىٰ إسماعيل بن مسلم المكي وهو ضعيف». وأورد الهيثمي في البغية برقم ٤٢٩، والحافظ في المطالب برقم ١٣٣٦ الشطر الثاني -أي من اشترىٰ شاة، الحديث- معزوًا للحارث. وأخرجه البزار برقم ٦٧٠٠ و٦٧٠١، دون قوله «ولا يبع حاضر لباد» من طريق عبد الرحمن بن عثمان البكراوي، عن إسماعيل بن مسلم به. وأخرج أبو داود برقم ٣٤٤٠، والنسائي برقم ٤٤٩٢، والبزار برقم ٦٦٤٦، وأبو يعلىٰ برقم ٢٧٧٦ من طريق يونس بن عبيد، عن الحسن به، النهي عن بيع الحاضر لباد. وأخرجه -النهي عن بيع الحاضر لباد- البخاري برقم ٢٠٥٣، ومسلم برقم ١٥٢٣ من طريق ابن سيرين، عن أنس.

٢٠٠٤- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن بكار، ثنا إسماعيل بن زكريا، عن إسماعيل بن مسلم، عن محمد بن المُنْكَدِر، عن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ: مَطَلُ الغني ظلمٌ، ومن أُحيل على مليءٍ فليحْتَلْ(١).

سليمان بن داود الهاشمي:

٢٠٠٥- حدثنا الحارث، ثنا سليمان بن داود بن علي بن عبد الله بن عباس رضي الله عنه، أنا سعيد بن عبد الرحمن الجُمَحي، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، قال: كان النبي ﷺ ينصِب الحربة بين يديه فيصلِّي إليها والناس يُصلُّون وراءه(٢).

٢٠٠٦- حدثنا الحارث، ثنا سليمان بن داود، أنا الجُمَحي، عن أبي حازم، قال: رأيت سهل بن سعد بال قائمًا، ثم توضَّأ ومسَحَ على خفيه، فقلت: ألا تنزعهما؟ قال: لا، قد رأيتُ مَن هو خيرٌ مني يفعلُه(٣).

---

(١) أورده الهيثمي في البغية برقم ٤٦٦، والحافظ في المطالب برقم ١٤٠١ معزوًا للحارث، والبوصيري في المجردة برقم ٣٥٠٩ معزوًا للحارث والبزار. ضعَّفه ابن حجر، وقال البوصيري: «له شاهد من حديث أبي هريرة رواه أصحاب الكتب الستة». وأورده الهيثمي في المجمع (٤/ ١٣٠-١٣١) وقال: «رواه البزار وفيه إسماعيل بن مسلم المكي وهو ضعيف». قلت: أخرجه البزار -كشف الأستار برقم ١٢٩٨- من طريق عبد الرحمن البكراوي، عن إسماعيل بن مسلم بهذا الإسناد، وقال: «إسماعيل لين، ولم يُتابَعْ عليه».

(٢) أخرجه البخاري برقم ٤٧٢ و٤٧٦ و٩٢٩، ومسلم برقم ٥٠١، وأبو داود برقم ٦٨٧، والنسائي برقم ٧٤٧، وابن ماجه برقم ٩٤١ من طرق عن عبيد الله بهذا الإسناد.

(٣) أخرجه ابن ماجه برقم ٥٤٧ من طريق عبد المهيمن بن العباس بن سهل الساعدي، =

٢٠٠٧- حدثنا الحارث، ثنا سليمان بن داود، ثنا إبراهيم بن سعد، عن ابن شهاب الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: إذا رأيتم الهلالَ فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطِروا، فإنْ غُمَّ عليكم فصوموا ثلاثين يومًا[١].

٢٠٠٨- حدثنا الحارث، ثنا سليمان بن داود، ثنا إبراهيم، عن الزهري، عن عباد بن تميم، عن عمه: أنَّه أبصَرَ رسولَ الله ﷺ مضطجعًا في المسجد رافعًا إحدىٰ رجليه علىٰ الأخرىٰ وأنه كان يفعل ذلك أبو بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم[٢].

= عن أبيه، عن جده سهل. قال البوصيري في زوائده (ص١١١): «حديث سهل بن سعد ضعيف لضعف عبد المهيمن، اتفقوا علىٰ ضعفه». قلت: ليس عبد المهيمن في إسناد المصنف، بل رواتُه موثقون، سليمان بن داود: أخرج له الأربعة والبخاري في خلق أفعال العباد؛ وسعيد بن عبد الرحمن الجمحي: أخرج له مسلم والأربعة -سوىٰ الترمذي- والبخاري في خلق أفعال العباد.

(١) أخرجه النسائي برقم ٢١١٩ من طريق محمد بن يحيىٰ بن عبد الله النيسابوري، عن سليمان بن داود بهذا الإسناد. وأخرجه مسلم برقم ١٠٨١(١٧) من طريق يحيىٰ، وابن ماجه برقم ١٦٥٥ من طريق أبي مروان العثماني، كلاهما عن إبراهيم بن سعد به. وأخرجه البخاري برقم ١٨١٠، ومسلم برقم ١٠٨١ (١٨) من طريق محمد بن زياد، عن أبي هريرة.

(٢) أخرجه البخاري برقم ٥٦٢٤ عن أحمد بن يونس، وأبو عوانة برقم ٧٠٢٥ من طريق الهيثم بن جميل، كلاهما عن إبراهيم بن سعد بهذا الإسناد. ولكن أحمد لم يذكر فعل أبي بكر وعمر وعثمان وذكره الهيثم. وأخرجه أحمد برقم ١٦٤٣٠، والبخاري برقم ٤٦٣ و٥٩٢٩، ومسلم برقم ٢١٠٠، وأبو داود برقم ٦٨٦٦، والترمذي برقم ٢٧٦٥، =

٢٠٠٩- حدثنا الحارث، ثنا سليمان بن داود، أنا إبراهيم، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: كُنَّ نساءُ المؤمنات يُصلِّين مع رسـول الله ﷺ متلفِّعاتٍ بمروطِهن، يعني صلاة الفجر.

قال عروة: قالت عائشة: ثم يرجعن إلىٰ بيوتهن وما يُعرفن[1].

٢٠١٠- وبإسناده عن عروة، عن عائشة قلت[2]: أرأيتَ قول الله عز وجل ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ ۖ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ [البقرة: ١٥٨]، قال: فقلت: والله ما علىٰ أحد من جناح أن لا يطوف بهما، قال: فقالت عائشة: بئس ما قلت يا ابنَ أخي، إنَّها لو كانت علىٰ ما أَوَّلْتَها عليه كانت فلا جُناحَ عليه أن لا يطَّوَّف بهما، ولكنها إنما أُنزِلَتْ أنَّ الأنصار كانوا قبل أن يُسلِموا كانوا يُهِلُّون لمناةَ الطاغية التي كانوا يعبُدون عند المُشلَّل، وكان

= والنسائي برقم ٧٢١، والطحاوي برقم ٦٧٤٢-٦٧٤٦، وأبـو عوانـة بـرقم ٧٠١٩-٧٠٢٤ من طرق عن الزهري به. قال الترمذي: «حسن صحيح. وعـمُّ عبـاد بـن تمـيم هو: عبد الله بن زيد بن عاصم المـازني». وأخـرج أبـو داود بـرقم ٤٨٦٧ مـن طريـق مالك، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب: أن عمر بن الخطـاب وعثمـان بـن عفـان رضي الله عنهما كانا يفعلان ذلك. وذكره البخاري إثر الحديث ٤٦٣ تعليقًا.

(١) أخرجه البخاري برقم ٣٦٥ و٥٥٣، ومسلم برقم ٦٤٥ (٢٣٠ و٢٣١)، والنسائي برقم ٥٤٦، وابن ماجه برقم ٦٦٩ من طرق عن الزهري بهـذا الإسـناد. وأخرجـه البخـاري برقم ٨٢٩، ومسلم برقم ٦٤٥ (٢٣٢)، وأبو داود برقم ٤٢٣، والترمـذي بـرقم ١٥٣، والنسائي برقم ٥٤٥ من طريق عمرة، والبخـاري بـرقم ٨٣٤ مـن طريـق القاسـم بـن محمد، كلاهما عن عائشة. قال الترمذي: «حسن صحيح».

(٢) كذا في الأصل، ولعل الصواب «قالت».

مَنْ أهلَّ لها يتحرَّج أن يطوف بالصفا والمروة، فسألوا عن ذلك رسولَ الله ﷺ، فقالوا: يا رسول الله، إنا كنا نتحرَّج أن نطوف بالصفا والمروة، فأنزلَ الله ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ ۖ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ قالت عائشة: ثم قد سنَّ رسول الله ﷺ الطواف بهما.

قال ابن شهاب: فأخبرتُ أبا بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام الذي حدَّثني عروة عن عائشة، فقال: والله إنَّ هذا لَعلمٌ وأمرٌ ما كنتُ سمِعتُه، ولقد سمِعتُ رجالًا من أهل العلم، -إلا من ذكَرَتْ عائشة- يذكرون أن من كان يُهِلُّ لمناة كانوا يطوفون كلُّهم بالصفا والمروة، فلما أنزل الله عز وجل الطواف بالبيت في القرآن لم يذكر الصفا والمروة(١)، فأنزل الله عز وجل ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ ۖ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾.

قال أبو بكر: وأسمع هذه الآية قد نزلتْ في الفريقين كلاهما(٢) الذين كانوا يتحرَّجون في الجاهلية أن يطوفوا بالصفا والمروة، ثم تحرجوا في الإسلام من أجل أن الله تعالىٰ أمر بالطواف بالبيت ولم يأمر بالصفا والمروة مع طواف البيت حتىٰ ذكره(٣).

---

(١) في البخاري ههنا زيادة: «قالوا: يا رسول الله، كنا نطوف بالصفا والمروة، وإن الله أنزل الطواف بالبيت فلم يذكر الصفا، فهل علينا من حرج أن نطوف بالصفا والمروة، فأنزل الله تعالىٰ».

(٢) كذا في الأصل، والقياس «كليهما».

(٣) أخرجه أحمد برقم ٢٥١١٢ عن سليمان بن داود بهذا الإسناد، بدون حديث أبي بكر =

سليمان بن حرب:

٢٠١١- حدثنا الحارث، ثنا سليمان بن حرب، ثنا شعبة بن الحجاج، ثنا عاصم بن عبيد الله، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه، عن عمر رضي الله عنه: أنّه استأذن النبي ﷺ في عمرة، فأذِن له، وقال: لا تنسانا يا أُخَيَّ[١] من دعائك، قال: فقال لي كلمة ما يسرُّني أَنَّ لي بها الدنيا، ثم لقِيتُ عاصمًا بعد بالمدينة فحدَّثتُه، فقال: قال: أشرِكنا يا أخي في دعائك[٢].

٢٠١٢- حدثنا الحارث، ثنا سليمان بن حرب، ثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن

= ابن عبد الرحمن، وإنما اقتصر على حديث عائشة. وأخرجه -مطولًا ومختصرًا- البخاري برقم ١٥٦١ و٤٥٨٠، ومسلم برقم ١٢٧٧ (٢٦١-٢٦٣)، والترمذي برقم ٢٩٦٥، والنسائي برقم ٢٩٦٧ و٢٩٦٨ من طرق عن الزهري به. وأخرجه البخاري برقم ١٦٩٨ و٤٢٢٥، ومسلم برقم ١٢٧٧ (٢٥٩ و٢٦٠)، وأبو داود برقم ١٩٠١، وابن ماجه برقم ٢٩٨٦ من طرق عن هشام بن عروة به. قال الترمذي: «حسن صحيح».

(١) يا أُخَيَّ: مصغرًا، مضافًا إلى ياء المتكلم. كذا في تعليقة سنن ابن ماجه لفؤاد عبد الباقي (٢/ ٩٦٦). وفي مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ٥/ ٤٤: بصيغة التصغير، وهو تصغير تلطيف وتعطُّف لا تحقير، ويروى بلفظ التكبير.

(٢) أخرجه ابن سعد (٣/ ٢٧٣)، وأبو داود برقم ١٤٩٨ عن سليمان بن حرب بهذا الإسناد. وأخرجه الطيالسي (ص: ٤)، وابن سعد بالرقم المذكور، وأحمد برقم ١٩٥ من طريقين عن شعبة به. وأخرجه ابن سعد بالرقم المذكور، والترمذي برقم ٣٥٦٢، وابن ماجه برقم ٢٨٩٤ من طريق سفيان الثوري، عن عاصم به. قال الترمذي: «حسن صحيح».

غيلان بن جرير، عن زياد بن رياح، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: من خرج من الطاعة وفارَقَ الجماعةَ فمات، فمِيْتَتُه جاهليةٌ؛ ومَنْ قُتِل تحت رايةٍ عُمِّيَّةٍ[١] يغضَب لعصبيةٍ وينصر لعصبيةٍ ويدعو إلى عصبيةٍ فقُتِل، فقتلُه[٢] جاهلية؛ ومن خَرجَ على أمتي يضرِبُ بَرَّها وفاجرَها لا يتحاشى من مؤمنها، ولا يفي لذي عهدها، فليس من أمتي[٣].

٢٠١٣- حدثنا الحارث، ثنا سليمان بن حرب، ثنا حماد بن زيد، عن الجعد أبي عثمان، قال: سمِعتُ أبا رجاء، قال: سمِعتُ ابنَ عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: مَن رأى من أميره شيئًا يكرَهُه فليصبِرْ، فإنَّه ليس أحدٌ يفارِقُ الجماعةَ إلا مات مِيتةً جاهليةً[٤].

٢٠١٤- حدثنا الحارث، ثنا سليمان بن حرب، ثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: أنا أعلم الناس بهذه الآية آية

---

(١) عُمِّيَّة: بكسر العين وضمها وبكسر الميم المشددة وبمثناة تحتية مشدودة. هي الأمر الذي لا يستبين وجهه كقاتل القوم عصبية. كذا في حاشية السندي على سنن النسائي (٧/ ١٢٣)، وقال السيوطي في حاشيته عليه (٧/ ١٢٣): كالقتال في العصبية والأهواء.

(٢) كذا في ص، ولعله «فقتلته» (كتبه شيخنا رحمه الله) قلت: في صحيح مسلم «فقتلة».

(٣) أخرجه أبو عوانة برقم ٥٧٦١ عن الحارث بهذا الإسناد، وقرن به أبا داود الحَرَّاني، وإسماعيل بن إسحاق. وسلف برقم ١٥٠٥ وشيخ المصنف هناك داود بن نوح، فلينظر ثَمَّ.

(٤) أخرجه البخاري برقم ٦٧٢٤، والبيهقي (٨/ ١٥٧) من طريق سليمان بن حرب بهذا الإسناد. وسلف برقم ١٣٩٧ من طريق داود بن نوح، عن حماد، وسبق تخريجه هناك.

الحجاب، لما أُهدِيتْ زينب بنت جحش إلىٰ رسول الله ﷺ صَنَعَ طعامًا، ودعا القومَ، فجاؤوا، فدخَلُوا، وزينبُ مع رسول الله ﷺ في البيت، فجعلوا يتحدَّثون، وجعل رسولُ الله ﷺ يخرُجُ، ثم يرجِعُ، وهم قعود، قال: فنزلت ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدۡخُلُواْ بُيُوتَ ٱلنَّبِيِّ إِلَّآ أَن يُؤۡذَنَ لَكُمۡ إِلَىٰ طَعَامٍ غَيۡرَ نَٰظِرِينَ إِنَىٰهُ وَلَٰكِنۡ إِذَا دُعِيتُمۡ فَٱدۡخُلُواْ فَإِذَا طَعِمۡتُمۡ فَٱنتَشِرُواْ وَلَا مُسۡتَـٔۡنِسِينَ لِحَدِيثٍ(١) إِنَّ ذَٰلِكُمۡ كَانَ يُؤۡذِي ٱلنَّبِيَّ فَيَسۡتَحۡيِۦ مِنكُمۡۖ وَٱللَّهُ لَا يَسۡتَحۡيِۦ مِنَ ٱلۡحَقِّۚ وَإِذَا سَأَلۡتُمُوهُنَّ مَتَٰعٗا فَسۡـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٖ﴾ [الأحزاب: ٥٣]. قال: فقام القوم وضُرِب الحجاب(٢).

٢٠١٥- حدثنا الحارث، ثنا سليمان بن حرب، ثنا حماد بن زيد، عن سَلْم العَلَوي، عن أنس بن مالك قال: لما نزلت آية الحجاب جئتُ أدخل كما كنت أدخل، فقال لي النبي ﷺ: وراءك يا بُنَيّ(٣).

---

(١) كذا في القرآن الكريم، ووقع في الأصل: «ولا تستأنسوا».

(٢) أخرجه ابن سعد (٨/ ١٠٥)، والبخاري برقم ٤٥١٤، والطبري (٢٢/ ٢٧)، والطبراني (٢٤/ ٤٨) من طريق سليمان بن حرب بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ١٣٥٣٨ من طريق مؤمل، عن حماد بن زيد به.

(٣) أخرجه الطحاوي برقم ٧٠٧٩ عن إبراهيم بن مرزوق، والبيهقي في شعب الإيمان برقم ٧٧٩٥ من طريق يوسف بن يعقوب القاضي، كلاهما عن سليمان بن حرب بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ١٢٣٦٦ و١٣٣٧٩ و١٣٤٩٤، وأبو يعلىٰ برقم ٤٢٧٦، وابن السني في عمل اليوم والليلة برقم ٣١٧، وابن عدي في الكامل (٤/ ٣٥٢)، والبيهقي بالرقم المذكور من طرق عن حماد بن زيد به. وأخرجه أحمد برقم ١٣١٧٦، والبخاري في الأدب المفرد برقم ٨٠٧، والطحاوي برقم ٧٠٧٨، والبيهقي من =

٢٠١٦- حدثنا الحارث، ثنا سليمان بن حرب، ثنا حماد بن زيد، عن يحيى بن سعيد، عن عبيد بن حُنَين، عن ابن عباس رضي الله عنه، قال: لبِثتُ سنةً وأنا أريد أن أسأل عمر بن الخطاب عن المرأتين اللتين تظاهَرَتا على النبي ﷺ، فجعلتُ أهابه، فنزل يومًا فدخل الأراكَ، فلما خرج سألتُه، فقال: هما عائشة وحفصة، ثم قال: كنا لا نعدُّ في الجاهلية النساء شيئًا، فلما جاء الإسلامُ وذكرهن الله عز وجل، رأينا لهن علينا بذاك حقًا من غير أن ندخلهن في شيءٍ من أمورنا، وكان بيني وبين امرأة لي يومًا كلام، فأغلَظَتْ لي، فقلتُ لها: فإنك لهناك؟ فقالت: تقول لي هذا وابنتك توذي النبي ﷺ؟ فأتيتُ حفصةَ، فقلت لها: إني أُحذِّركِ أن تعصين[1] الله ورسولَه، وتقدَّمتُ إليها في أذاه، وأتيتُ أمَّ سلمة، فقلت لها، فقالت: عجَبًا منك! قد دخلتَ في أمورنا حتى تدخل بين رسول الله ﷺ وبين أزواجه! قال: وكان ما حول رسول الله ﷺ قد استقام غير ملك غسان، كنا نخاف أن يأتينا، وكان رجلٌ من الأنصار إذا غِبتُ عن رسول الله ﷺ أتاني بما يكون من رسول الله ﷺ، وإذا غاب أتيته بما يكون من رسول الله ﷺ، فما شعرتُ يومًا إلا وهو بالباب، فقال لي: إنه قد حدَثَ أمرٌ، قال: قلتُ: ما هو؟ أبالغساني؟ قال: أعظم من ذلك، قال: طلَّق رسولُ الله ﷺ نساءه، قال: خرجتُ، فإذا البكاءُ من حُجَرهن كلِّها، قال: وقد صَعِدَ النبي ﷺ مشرُبةً له،

= طريق جرير بن حازم، عن سلم به. وأورده الهيثمي في المجمع (٧/ ٩٣) وقال: «رواه أبو يعلى وفيه سَلْم العَلَوي وهو ضعيف».

(١) كذا في الأصل، وفي الصحيح «أن تعصي» وهو القياس.

وعلىٰ باب المشربة وصيفٌ[١]، فقلت له: استأذِنْ لي، فأذِنَ لي، فإذا النبي ﷺ علىٰ حصير قد أثَّرَ في جنبه، وتحت رأسه مِرفقة[٢] من أدَمٍ حشوها لِيف، وإذا أُهب[٣] مُعلَّقةٌ، وقَرَظ منبوذ، قال: فذكرتُ له الذي قلت لحفصة وأم سلمة، والذي ردَّتْ عليَّ أمُّ سلمة، فضحِكَ رسولُ الله ﷺ، فلبِثَ تسعًا وعشرين ليلة، ثم نزل[٤].

قال: وبلَغَني أنَّ عائشة رضي الله عنها قالت: يا رسولَ الله، لو أخذتَ ذاتَ الذنب منا بذنبها، قال: إذًا أدعها كأنها شاةٌ مِعطاة.

داود بن المُحَبَّر:

٢٠١٧- حدثنا الحارث، ثنا داود بن المُحَبَّر، ثنا حماد[٥]، عن يزيد الرقاشي، عن أبي نعامة: أنَّ عبد الله بن مُغَفَّل سمع ابنَه يقول: اللهُمَّ إني أسألك الفردوسَ

---

(١) وصيف، أي: خادم.

(٢) مرفقة، أي: وسادة.

(٣) أُهُب: جمع إِهاب، وهو الجلد قبل الدباغ (شرح النووي علىٰ مسلم: ١/ ٤٨١).

(٤) أخرجه البخاري برقم ٥٥٠١ عن سليمان بن حرب بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري برقم ٤٦٢٩ و٤٦٣١، ومسلم برقم ١٤٧٩ (٣١-٣٣) من طرق عن عبيد بن حنين به. وأخرجه البخاري برقم ٨٩ و٢٣٣٦ و٤٨٩٥، ومسلم برقم ١٤٧٩ (٣٠ و٣٤)، والترمذي برقم ٣٣١٨، وابن ماجه برقم ٤١٥٣ من طريقين عن ابن عباس. قال الترمذي: «حسن صحيح».

(٥) هو: ابن سلمة.

وأسألك، فقال له: يا بُني! سلِ الله الجنةَ وعُذ به من النار، فإني سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: سيكون قوم يعتدون في الدعاء والطهور[١].

٢٠١٨- حدثنا الحارث، ثنا داود بن المحبر، ثنا حماد، عن الجريري[٢]، عن أبي نعامة، عن عبد الله [بن] مغفل نحوه، وقال: إنَّ ابنه قال: اللهم إني أسألك القصر الأبيض عن يمين الجنة إذا دخلتها[٣].

٢٠١٩- حدثنا الحارث، ثنا داود بن المحبر، ثنا حماد، عن خالد الحَذَّاء، عن حفصة بنت سيرين، عن رفيع أبي العالية: أنَّ رسول الله ﷺ كان يصلي وخلفه أصحابه فجاء رجل أعمى فوطئ على خَصَفَةٍ[٤] على رأس بئر

(١) أخرجه أحمد برقم ١٦٧٩٦، وعبد بن حميد برقم ٤٩٩، والطبراني في الدعاء برقم ٥٨ من طرق عن حماد بن سلمة بهذا الإسناد. قال الأرنؤوط: «حديث حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف يزيد الرقاشي». (مسند أحمد: ٢٧/ ٣٥١).

(٢) هو: سعيد بن إياس الجُرَيري.

(٣) أخرجه أحمد برقم ١٦٨٠١، وأبو داود برقم ٩٦، وابن ماجه برقم ٣٨٦٤، والطبراني في الدعاء برقم ٥٩، وابن حبان برقم ٦٧٦٤، والحاكم (١/ ١٦٢ و٥٤٠)، والبيهقي (١/ ١٩٦-١٩٧) من طرق عن حماد بن سلمة بهذا الإسناد. قال الحاكم في الموضع الأول من المستدرك: «فيه إرسال»، وصححه في الموضع الثاني ووافقه الذهبي. وأخرجه ابن حبان برقم ٦٧٦٣ من طريق أبي الوليد الطيالسي، عن حماد بن سلمة، عن الجريري، عن أبي العلاء يزيد بن عبد الله بن الشِّخِّير، عن عبد الله بن المغفل، وقال بعد إخراج الحديثين: «سمِع هذا الخبرَ الجُريري عن يزيد بن عبد الله بن الشِّخِّير وأبي نعامة، فالطريقان جميعًا محفوظان».

(٤) الخَصَفَة: الجُلَّة تُعمل من الخوص للتمر. (قاموس، مادة: خصف).

فتَرَدَّىٰ في البئر، فضحك القوم، فأمر رسول الله ﷺ من ضحك أن يعيد الوضوء[1].

٢٠٢٠- حدثنا الحارث، ثنا داود بن المحبر، ثنا حماد، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: إذا وجد أحدُكم -وهو في الصلاة-

---

(١) أورده الهيثمي في البغية برقم ٩٢، والبوصيري في المجردة برقم ٧٢١ وقال: «رواه الحارث مرسلًا بسند فيه داود بن المحبر». وأخرجه الدارقطني برقم ٦١٥-٦١٩ من طرق عن حماد بهذا الإسناد، وأخرجه أيضًا من طرق عن خالد الحَذَّاء به. وأخرجه عبد الرزاق برقم ٣٧٦٠، والدارقطني برقم ٦٢٠ و٦٢١ و٦٢٢ من طرق عن حفصة به. وأخرجه أبو داود في مراسيله عن أبي العالية. وأخرجه الدارقطني برقم ٦٢٣ من طريق خالد بن عبد الله الواسطي، عن هشام بن حسان، عن حفصة، عن أبي العالية، عن رجل من الأنصار. وخالفه آخرون من أصحاب هشام، فأخرجه الدارقطني برقم ٦٢٣-٦٢٧ من طريق سفيان، وزائدة بن قدامة، ويزيد بن زريع، وعبد الوهاب بن عطاء، كلهم عن هشام، عن حفصة، عن أبي العالية مرسلًا. وأخرجه الطبراني (كما في نصب الراية ١/ ٤٧) من طريق مهدي بن ميمون، عن هشام بن حسان، عن حفصة بنت سيرين، عن أبي العالية، عن أبي موسى. وأورده الهيثمي في المجمع (١/ ٢٤٦) وقال: «رواه الطبراني في الكبير وفيه محمد بن عبد الملك الدقيقي ولم أرَ من ترجمه، وبقية رجاله موثقون»، ثم أعاده في ٢/ ٨٢ وقال: «رجاله موثقون وفي بعضهم خلاف». قلت: محمد بن عبد الملك بن مروان الواسطي، أبو جعفر الدقيقي من رجال التهذيب. قال الحافظ في التقريب: «صدوق من الحادية عشرة / د ق». ووثَّقه الدارقطني، وابن حبان، ومسلمة بن قاسم، ومحمد بن عبد الله الحضرمي، وقال أبو حاتم: صدوق، وقال أبو داود: لم يكن بمحكم العقل.

حركةً في دُبُره، وأشكَلَ عليه أحْـدَثَ أو لم يُحْـدِثْ، فـلا ينصـرفْ حتـىٰ يسـمعَ صوتًا أو يجدَ ريحًا[١].

٢٠٢١- حدثنا الحارث، ثنا داود بن المحبر، ثنا حماد، عن علي بن زيد، عن سعيد بن المسيب، عن أبي سعيد الخدري: أنَّ النبي ﷺ قال: إنَّ الشيطانَ يـأتي أحـدَكم في صلاته فيأخذ شَعرةً من دُبُره فيمُدُّها، فيرىٰ أنه قد أحدث، فلا ينصرفَنَّ حتىٰ يسمعَ صوتًا أو يجد ريحًا[٢].

٢٠٢٢- حدثنا الحارث، ثنا داود بن المحبر، ثنا حماد[٣]، عن حماد[٤]، عـن إبـراهيم،

---

(١) أخرجه أبو داود برقم ١٧٧ عن موسىٰ بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة بهـذا الإسـناد. وأخرجه الترمذي برقم ٧٤ من طريق شـعبة، وبـرقم ٧٥ مـن طريـق عبـد العزيـز بـن محمد، عن سهيل به، وقال: «حسن صحيح».

(٢) أخرجه أحمد برقم ١١٩١٢ و١١٩١٣ عن عفـان، وأبـو يعـلىٰ بـرقم ١٢٤٩ مـن طريـق حبان بن هلال، كلاهما عن حماد بن سلمة بهذا الإسناد، وقرن عفان في الموضـع الثـاني بسعيد بن المسيب أبا نضرة. وأورده الهيثمي في البغية برقم ٨٤، والمجمع (١/ ٢٤٢) وقال في المجمع: «رواه أبو يعلىٰ -ورواه ابـن ماجـه باختصـار – وفيـه عـلي بـن زيـد واختلف في الاحتجاج به». قلت: أخرجه ابن ماجه بـرقم ٥١٤، والعقـيلي في الضـعفاء (٢/ ٣٤٨) من طريق عبد الرحمن بن محمد المحاربي، عن معمر، عـن الزهـري، عـن سعيد بن المسيب به. وقال البوصيري في زوائد ابن ماجه (ص ١٠٦): «رجاله ثقـات، إلا أنَّه معلَّل برواية الحفاظ من أصحاب الزهري عنه عن سعيد عن عبـد الله بـن زيـد، وذكر العقيلي عن الإمام أحمد أنه كان يُنكر حديث المحاربي عن معمر».

(٣) هو: ابن سلمة.

(٤) هو: ابن أبي سليمان.

عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كنتُ أفرُكُ المني من ثوب رسول الله ﷺ ويصلي فيه[١].

٢٠٢٣- حدثنا الحارث، ثنا داود بن المحبر، ثنا حماد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عمر بن أبي سلمة ابن أم سلمة أنه قال: رأيت النبي ﷺ يصلي في بيت أمي في ثوب واحد خالَفَ بين طرفيه متوشِّحًا[٢].

٢٠٢٤- حدثنا الحارث، ثنا داود بن المحبر، ثنا حماد، عن حميد، عن أنس: أن رسول الله ﷺ خرج متوكئًا على أسامة بن زيد وعليه ثوب قِطري[٣] متوشحًا[٤] فصلَّى بهم فيه ليس عليه غيره[٥].

---

(١) هو مكرر رقم ١١٦.

(٢) أخرجه أحمد برقم ١٦٣٢٩، والبخاري برقم ٣٤٧ و٣٤٨ و٣٤٩، ومسلم برقم ٥١٧، والترمذي برقم ٣٣٩، والنسائي برقم ٧٦٤، وابن ماجه برقم ١٠٤٩ من طرق عن هشام بن عروة بهذا الإسناد. قال الترمذي: «حسن صحيح».

(٣) قِطْري: بكسر القاف فسكون، ضرب من البرود فيه حمرة وأعلام مع خشونة (أشرف الوسائل:١٢١).

(٤) أي: تغشَّى به بوضعِه على عاتقه. (أشرف الوسائل، ص: ١٢١).

(٥) أورده الهيثمي في البغية برقم ١٣٧، والحافظ في المطالب برقم ٣٣٦، والبوصيري في المجردة ١٣٣١ معزوًا للحارث. قال البوصيري: «رواه الحارث عن داود بن المحبر وهو ضعيف». وأخرجه أحمد برقم ١٣٧٦٢ عن عبيد الله بن محمد، والترمذي في الشمائل برقم ١٣٠، والبغوي في شرح السنة برقم ٣٠٩٢ من طريق عمرو بن عاصم، كلاهما عن حماد بن سلمة بهذا الإسناد. وأخرجه عبد الرزاق برقم ١٣٦٧، والنسائي =

٢٠٢٥- حدثنا الحارث، ثنا داود بن المحبر، ثنا حماد، عن عاصم الأحول، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة: أنَّ رسولَ الله ﷺ سئل عن ذلك، فقال: كلُّكم يجد ثوبين؟

فلما كان عمر بن الخطاب قال: قد وَسَّع الله عليكم جَمَعَ رجل عليه ثيابَه، فصلَّىٰ في إزار ورداء، أو في إزار وقميص، أو في إزار وقَباء، أو في سراويل وقباء، أو في سراويل ورداء(١).

= برقم ٧٨٥، والبيهقي في الدلائل (٧/ ١٩٢) من طرق عن حُمَيد الطويل به. وأخرجه أحمد برقم ١٣٥١٠ و١٣٧٠٢ و١٣٩٨٨، وابن حبان برقم ٢٣٣٥ من طرق عن حماد بن سلمة، عن حميد، عن الحسن وأنس بن مالك -أي موصولًا ومرسلًا-. وأخرجه الطيالسي برقم ٢١٤٠ عن حماد بن سلمة، عن حميد، عن أنس أو الحسن -شك أبو داود- أن النبي ﷺ. وأخرجه الترمذي برقم ٣٦٣ من طريق محمد بن طلحة، والطحاوي برقم ٢٣١٦، والبيهقي (٧/ ١٩٢) من طريق يحيىٰ بن أيوب، كلاهما عن حميد، عن ثابت، عن أنس. قال الترمذي: «وهكذا رواه يحيىٰ بن أيوب عن حميد عن ثابت عن أنس، وقد رواه غير واحد عن حميد عن أنس، ولم يذكروا فيه «عن ثابت» ومن ذكر فيه «عن ثابت» فهو أصح». وأخرجه أحمد برقم ١٣٧٦١ و١٣٧٦٣، والترمذي في الشمائل برقم ٥٨، والبزار -كشف الأستار برقم ٥٩٣-، وابن حبان برقم ٢٣٣٥ من طرق عن حماد بن سلمة، عن حبيب بن الشهيد، عن الحسن، عن أنس.

(١) أخرجه ابن حبان برقم ٢٢٩٨ و٢٣٠٦ من طريق داود بن شبيب، عن حماد بن سلمة بهذا الإسناد. وأخرج المرفوعَ منه أحمد برقم ١٠٤١٨، والطحاوي برقم ٢١٨١ من طريق أبي معاوية الضرير، عن عاصم به. وأخرجه البخاري برقم ٣٥٨، ومسلم برقم ٥١٥ (٢٧٦)، والطحاوي برقم ٢١٨٣ وابن حبان بالرقمين المذكورين من طرق عن ابن سيرين به. رواه البخاري مع قول عمر.

٢٠٢٦- حدثنا الحارث، ثنا داود بن المحبر، ثنا حماد، عن قتادة، عن محمد بن سيرين، عن صفية بنت الحارث، عن عائشة رضي الله عنها: أنَّ نبيَّ الله ﷺ قال: لا يقبَلُ الله صلاةَ حائض إلا بِخِمَار[١].

٢٠٢٧- حدثنا الحارث، ثنا داود بن المحبر، ثنا حماد، عن ليث، عن عبد الله[٢] بن أبي هريرة، عن أبيه أنه رأىٰ امرأةً قال: من أين أقبلتِ؟ فقالت: من المسجد، فقال: تطيَّبتِ؟ قالت: نعم، فقال: سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: لا يقبلُ الله صلاةَ امرأةٍ تطيَّبتْ للمسجد حتىٰ ترجع فتغتسل غسلَها من الجنابة[٣].

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة برقم ٦٢٧٩، وأحمد برقم ٢٥١٦٧ و ٢٥٨٣٣ و٢٥٨٣٤ و٢٦٢٢٦، وأبو داود برقم ٦٤١، والترمذي برقم ٣٧٧، وابن ماجه برقم ٦٥٥، وابن حبان برقم ١٧١١، والحاكم (١/ ٢٥١) من طرق عن حماد بن سلمة بهذا الإسناد. حسَّنه الترمذي. وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح علىٰ شرط مسلم، ولم يخرجاه وأظن أنَّه لخلاف فيه علىٰ قتادة». وقال الذهبي: «علته ابن أبي عروبة». وهو ما أخرجه الحاكم من طريق عبد الوهاب بن عطاء، عن سعيد، عن قتادة، عن الحسن، أنَّ رسول الله ﷺ قال.

(٢) لم أقف عليه.

(٣) أخرج المرفوع منه أحمد برقم ٨٧٧٣ من طريق زائدة، عن ليث بن أبي سُلَيم، عن عبد الكريم، عن مولىٰ أبي رهم، عن أبي هريرة. وأخرجه الحميدي برقم ٩٧١، وأحمد برقم ٧٣٥٦ و٧٩٥٩ و٩٧٢٧ و٩٩٣٨، وأبو داود برقم ٤١٧٤، وابن ماجه برقم ٤٠٠٢ من طريق عبيد مولىٰ أبي رهم، والنسائي برقم ٥١٢٧ من طريق صفوان بن سليم، عن رجل ثقة، عن أبي هريرة. وأخرجه أبو يعلىٰ برقم ٦٣٨٥، وابن خزيمة =

٢٠٢٨- حدثنا الحارث، ثنا داود بن المحبر، ثنا حماد، عن هشام، عن فاطمة، عن أسماء بنت أبي بكر، أنَّ امرأةً قالت: يا رسولَ الله، ما أصنع بما أصاب ثوبي من الحيض؟ قال: اغسليه أو اقرصيه بالماء، ثم انضحي حوله[١].

٢٠٢٩- حدثنا الحارث، ثنا داود، ثنا حماد، عن عِسْل بن سفيان، عن عطاء بن أبي رباح، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: نهى رسول الله ﷺ عن السدل في الصلاة[٢].

= برقم ١٦٨٢ من طريق موسى بن يسار، عن أبي هريرة. ورواية موسى عن أبي هريرة مرسلة كما ذكره الحافظ في التهذيب.

(١) أخرجه أبو داود برقم ٣٦٢ عن موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري برقم ٢٢٥ و٣٠١، ومسلم برقم ٢٩١، وأبو داود برقم ٣٦١ و٣٦٢، والترمذي برقم ١٣٨، والنسائي برقم ٢٩٣، وابن ماجه برقم ٦٢٩ من طرق عن هشام بن عروة به. قال الترمذي: «حسن صحيح».

(٢) أخرجه أحمد برقم ٧٩٣٤ و٨٥٥١، والترمذي برقم ٣٧٨، وابن حبان برقم ٢٢٨٩ من طرق عن حماد بن سلمة بهذا الإسناد. قال الترمذي: «لا نعرفه من حديث عطاء عن أبي هريرة مرفوعًا إلا من حديث عِسْل بن سفيان». وأخرجه البيهقي (٢/ ٢٤٢) من طريق شعبة وابن أبي عروبة، عن عسل به. وعلَّقه أبو داود إثر الحديث ٦٤٣ فقال: «رواه عسل» فذكره. وأخرجه أبو داود برقم ٦٤٣، وابن خزيمة برقم ٧٧٢ و٩١٨، وابن حبان ٢٣٥٣، والحاكم (١/ ٢٥٣)، والبيهقي (٢/ ٢٤٢) من طريق الحسن بن ذكوان، عن سليمان الأحول، عن عطاء، به. صحَّحه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

٢٠٣٠- حدثنا الحارث، ثنا داود، ثنا حماد، عن يونس، عن حُمَيد بن هلال، عن عبد الله بن الصامت، عن أبي ذر رضي الله عنه: أنَّ النبي ﷺ قال: يقطع الصلاة الحمار والكلب الأسود، فقلت: ما بال الأسود من الأبيض من الأحمر من الأصفر؟ فقال: يا ابنَ أخي، كذلك قلت لرسول الله ﷺ، قال: إنَّ الأسود شيطان(١).

٢٠٣١- حدثنا الحارث، ثنا داود بن المحبر، ثنا حماد، عن أبي هارون، عن أبي سعيد الخدري: أن رسول الله ﷺ قال: يقطع الصلاةَ المرأةُ والكلبُ، قال: ما يسترني؟ قال: السهمُ، والرحلُ، والحجر(٢).

عبد العزيز بن أبان:

٢٠٣٢- حدثنا الحارث، ثنا عبد العزيز بن أبان، ثنا سفيان الثوري، عن الأسود بن قيس العنزي، عن نبيح أبي عمرو العنزي، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه،

---

(١) أخرجه ابن خزيمة برقم ٨٣٠، وابن حبان برقم ٢٣٨٩ من طرق عن حماد بن سلمة، عن أيوب وحبيب بن الشهيد ويونس بن عبيد، عن حميد بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ٢١٣٤٢، ومسلم برقم ٥١٠، والترمذي برقم ٣٣٨، والنسائي برقم ٧٥٠، وأبو عوانة برقم ١١٠٢، والطحاوي برقم ٢٥٧٠ من طرق عن يونس به. قال الترمذي: «حسن صحيح». وسلف برقم ٨١٥ من طريق سليمان بن المغيرة، عن حميد به.

(٢) أورده الهيثمي في البغية برقم ١٦٥، والحافظ في المطالب برقم ٣١٧، والبوصيري في المجردة برقم ١٢٧٨، والإتحاف برقم ١٦٣٦ معزوًا للمصنف. قال البوصيري في الإتحاف: «هذا إسناد ضعيف لضعف أبي هارون العبدي، واسمه عمارة بن جوين». وأخرجه عبد الرزاق برقم ٢٣٥٠ عن معمر، عن أبي هارون العبدي، عن أبي سعيد الخدري: أن رسول الله ﷺ قال: يقطع الصلاةَ الكلبُ، والحمارُ، والمرأةُ.

قـال: خـرج رسـول الله ﷺ فقـال لأصـحابه: امشـوا أمـامي وخَلُّـوا ظَهْـري للملائكة[١].

٢٠٣٣- حدثنا الحارث، ثنا عبـد العزيـز بـن أبـان، ثنـا إبـراهيم بـن طهمـان، عـن عمارة بن غزية، عن سعيد[٢] مولى الأنصار، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: مَنْ أُعطِيَ عطاءً فقدَرَ أن يجـزي بـه، فليجـزي[٣] بـه؛ فمن لم يقدر، فليُحسِنِ الثناءَ، فإن لم يفعلْ فقد كفَرَ النعمة، ومَنْ تحَلَّى بما لم يُعطَ فهو كلابس ثوبَي زور[٤].

---

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٧/ ١١٧) عن أبي بكر بن خلاد، عـن المصـنف بهـذا الإسـناد. وأورده الهيثمي في البغية برقم ٩٤٦ وقال: «لجابر عند ابن ماجه أنهـم كـانوا يفعلـون ذلـك مـن غيـر أمـر منـه». وأخرجـه أحمـد بـرقم ١٤٢٣٦، وابـن ماجـه بـرقم ٢٤٦، والطحاوي في شرح مشكل الآثار برقم ٢٠٧٥، وابـن حبـان بـرقم ٦٣١٢ مـن طريـق وكيع، وأحمد برقم ١٤٥٥٦ من طريـق أبـي أحمـد الزبيـري، والحـاكم (٤/ ٢٨١) مـن طريق قبيصة، ثلاثتهم عن سفيان به بلفظ: «كـان النبـي ﷺ: إذا مشـى مشـى أصـحابه أمامه وتركوا ظهره للملائكة» أو نحوه. قال البوصيري في زوائد ابن ماجه (٦٥): «هذا إسناد رجاله ثقات». وأخرجه الحاكم (٤/ ٢٨١) مـن طريـق شـعبة، عـن الأسـود بـه ولفظه: «قال رسول الله ﷺ: لا تمشوا بين يدي ولا خلفي، فـإنَّ هـذا مقـام الملائكـة» وقال: «صحيح على شرط الشيخين ولم يُخرجاه»، ووافقه الذهبي.

(٢) كذا في الأصل، وكذا كان في أصل البغية، والصواب «شرحبيل» كما في الأدب المفـرد، وهو شرحبيل بن سعد، أبو سعد المدني، مولى الأنصار، صـدوق اخـتلط بـأخرة، مـن الثالثة/ بخ د ق (تقريب).

(٣) كذا في الأصل، وفي البغية: «فليجز» وهو القياس.

(٤) أورده الهيثمي في البغية برقم ٩١٣. وأخرجه عبد بن حميد بـرقم ١١٤٥، والبخـاري =

٢٠٣٤- حدثنا الحارث، ثنا عبد العزيز بن أبان، ثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضمرة، عن علي رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يصلِّي بعد كل صلاة ركعتين إلا الفجرَ والعصرَ[١].

٢٠٣٥- حدثنا الحارث، ثنا عبد العزيز بن أبان، ثنا معمر[٢] بن أبان بن حُمران، أخبرني الزهري: أنَّ عروة بن الزبير أخبره: أنَّ عائشة سُئِلتْ فقيل لها: إن أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: لأن أتصدق بشسع نعل[٣] أحب إلي من

= في الأدب المفرد برقم ٢١٥، والبيهقي في السنن (٦/ ١٨٢) وفي شعب الإيمان برقم ٩١٠٩، وفي الآداب برقم ٢٥٥ من طريق يحيى بن أيوب، عن عمارة بن غزية، عن شرحبيل مولى الأنصار، عن جابر. وأخرجه أبو داود برقم ٤٨١٣، وأبو يعلى برقم ٢١٣٧، والبيهقي في الشعب برقم ٩١٠٨، وفي الآداب برقم ٢٥٤ من طريق بشر بن المفضل، عن عمارة بن غزية، عن رجل من قومه، عن جابر. ثم صرَّح أبو داود بأن الرجلَ المبهمَ هو شرحبيل. وأخرجه الترمذي برقم ٢٠٣٤ من طريق إسماعيل بن عياش، عن عمارة، عن أبي الزبير، عن جابر وقال: «حسن غريب». ولكن قال البيهقي في الشعب: «ورواه إسماعيل بن عياش، عن عمارة بن غزية، عن أبي الزبير، عن جابر، وغلط فيه».

(١) أخرجه عبد الرزاق برقم ٤٨٢٣، وأحمد برقم ١٠١٢ و١٢٢٦، وعبد بن حميد برقم ٧١، وأبو داود برقم ١٢٧٥، والنسائي في الكبرى برقم ٣٤١، وابن خزيمة برقم ١١٩٦، والطحاوي في المعاني برقم ١٧٧٠ من طرق عن سفيان بهذا الإسناد. قال الأرنؤوط: «إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عاصم بنِ ضمرة، فمن رجال أصحاب السنن، وهو صدوق». (مسند أحمد: ٢/ ٢٩٤).

(٢) ذكره البخاري في التاريخ (ج٤ ق٢ ص٤٨)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (ج٤ ق١ ص٢٥٨) وقال ابن أبي حاتم: روى عنه راشد بن سعد والزهري، وحكى عن أبيه أنه قال: «شيخ».

(٣) كذا في الأصل، وفي البغية وغيره: «نعلي».

أن أعتق ولد زنا، فقالت عائشة أساء سمعًا[١] فأساء إجابة، إنما قال رسول الله ﷺ: لأن أتصدق بشسع[٢] أحب إلي من أن آمر جاريتي تزني[٣] ثم أعتق ولدها[٤].

٢٠٣٦- حدثنا الحارث، ثنا عبد العزيز، ثنا معمر بن أبان بن حُمران، ثنا الزهري: أن عروة بن الزبير أخبره: أن[٥] عائشة قيل لها: إن أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: ولد الزنا أشرُّ الثلاثة[٦]، فقالت عائشة: ليس كذا قال، إنما كان رسول الله ﷺ يقاتل[٧] رجلًا شديدَ البأس شديدَ العداوة، فقيل لرسول الله ﷺ: إنه ولد زنا، فقال: ولد الزنا شر الثلاثة، يعني ذلك الرجل[٨].

---

(١) كذا في الأصل، وفي المطالب والإتحاف: «سمعه»، وفي البغية: «سمعة» وما في البغية تصحيف.

(٢) كذا في الأصل والبغية والإتحاف، وفي المطالب: «بشسع نعلي».

(٣) كذا في الأصل والمطالب والإتحاف، وفي البغية: «بزنا» بدل «تزني».

(٤) أورده الهيثمي في البغية برقم ٤٧٤، والحافظ في المطالب برقم ١٤٥٤، والبوصيري في الإتحاف برقم ٦٨٤٣ معزوًا إلى المصنف، وسكت عليه البوصيري.

(٥) كذا في الأصل، وفي البغية والإتحاف: «عن» بدل «أن».

(٦) كذا في الأصل، وفي البغية والإتحاف: «شر».

(٧) كذا في الأصل والإتحاف، وفي البغية: «يقابل».

(٨) أورده الهيثمي في البغية برقم ٥١٤، والبوصيري في الإتحاف برقم ٤٧٦٤ معزوًا للمصنف، وسكت عليه البوصيري. والحديث أخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار برقم ٩١٠، والحاكم (١/ ٢١٥)، والبيهقي (١٠/ ٥٨) من طريق محمد بن إسحاق، عن الزهري به، بأطول مما هنا. أما حديث أبي هريرة «ولد الزنا شرُّ الثلاثة» =

٢٠٣٧- حدثنا الحارث، ثنا عبد العزيز بن أبان، ثنا هارون أبو موسىٰ مولىٰ عمرو بن حريث، ثنا عبيد الله بن مسلم القرشي، قال: سألت رسول الله ﷺ عن صوم الدهر؟ فسكت، فأعدتُ عليه، فسكت، فسألته الثالثة؟ فقال: إن لأهلك عليك حقًّا، صم رمضانَ والذي يليه، وكلَّ أربعاء وخميس، فإذا أنت قد صمت الدهر وأفطرته(١).

٢٠٣٨- حدثنا الحارث، ثنا عبد العزيز بن أبان، ثنا عبد العزيز بن مسلم، عن يزيد بن أبي منصور، عن دُخَين الحَجْري، عن عقبة بن عامر الجهني، قال: أتىٰ رسول الله ﷺ عشرة رهط ليتبايعوه، فبايع تسعةً ولم يبايع واحدًا(٢)، فقيل: يا رسول الله، ما لك لم تبايع هذا؟ قال: إنَّ عليه تميمةً،

= فقد أخرجه أبو داود برقم ٣٩٦٣، والحاكم (٤/ ١٠٠)، والبيهقي (١٠/ ٥٧ و٥٨) من طريقين عن أبي هريرة.

(١) أورده الهيثمي في البغية برقم ٣٣٦، و البوصيري في الإتحاف برقم ٢٩٦١. قال البوصيري: «رواه الحارث بن أبي أسامة هكذا مرسلًا، وأبو داود والنسائي والترمذي من طريق هارون بن سلمان، عن عبيد الله بن مسلم القرشي، عن أبيه». قلت: أخرجه أبو داود برقم ٢٤٣٢، والترمذي برقم ٧٤٨، من طريق عبيد الله بن موسىٰ، والنسائي في الكبرىٰ برقم ٢٧٨٠ من طريق زيد بن الحباب، كلاهما عن هارون -هو ابن سلمان- عن عبيد الله بن مسلم القرشي، عن أبيه، عن النبي ﷺ. قال الترمذي: «حديث غريب». وأخرجه النسائي برقم ٢٧٧٩ من طريق أبي نعيم، عن هارون، عن مسلم بن عبيد الله القرشي: أنَّ أباه أخبره أن النبي ﷺ قال.

(٢) كذا في الأصل، وفي البغية: «الآخر» بدل «واحدًا».

فأدخل يده فقطعها، فبايعه رسولُ الله ﷺ، ثم قال: مَنْ تعلَّقَ[١] تميمةً فقد أَشرَكَ[٢].

٢٠٣٩- حدثنا الحارث، ثنا عبد العزيز بن أبان، ثنا مِسْعَر بن كِدَام، ثنا عبيد الله بن القبطية، عن جابر بن سَمُرة رضي الله عنه، قال: كنا إذا صلَّينَا خلف رسول الله ﷺ، قلنا: السلام عليكم السلام [عليكم][٣] ورَمَينا بأيدينا عن أيماننا وشمائلنا، فقال رسول الله ﷺ: ما بال أقوام يرمُون بأيديهم كأنها أذناب خيل شُمْس، أفلا يكفي أحدكم أو أحدَهم أن يسلِّم على أخيه عن يمينه وعن شماله[٤].

---

(١) كذا في الأصل، وفي البغية ومسند أحمد: «علق».

(٢) أورده الهيثمي في البغية برقم ٥٦٣. وأخرجه أحمد برقم ١٧٤٢٢ عن عبد الصمد، والطبراني في الكبير (١٧/ ٣١٩) من طريق مسلم بن إبراهيم، كلاهما عن عبد العزيز بن مسلم بهذا الإسناد. وأخرجه الحاكم (٤/ ٢١٩) من طريق سهل بن أسلم العدوي، عن يزيد بن أبي منصور به. وتصحَّف فيه «دخين» إلى «الرجلين». وذكره الهيثمي في المجمع (٥/ ١٠٣) وقال: «رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد ثقات». وذكره البوصيري في المجردة برقم ٤٦٩٠ معزوًا للمصنف، وأحمد، وأبي يعلى، وسكت عليه.

(٣) ما بين الحاجزين ساقط من الأصل واستدركتُه من صحيح مسلم وغيره.

(٤) أخرجه أحمد برقم ٢٠٩٧٢، ومسلم برقم ٤٣١ (١٢٠)، وأبو داود برقم ٩٩٨، والنسائي برقم ١١٨٥ و١٣١٨ من طرق عن مِسْعَر بهذا الإسناد. وأخرجه مسلم برقم ٤٣١ (١٢١)، والنسائي برقم ١٣٢٦ من طريق فُرات القزَّاز، عن ابن القبطية به.

٢٠٤٠- حدثنا الحارث، ثنا عبد العزيز بن أبان، ثنا مالك بن مِغْوَل، عن حبيب بن أبي ثابت، عن صالح أبي الخليل، عن مُطَرِّف بن عبد الله بن الشِّخِّير، قال: أتى رسولَ الله ﷺ رجلٌ فقال: أي الإيمان أفضل؟ قال: الخُلُق الحسن، فأعاد عليه، فقال: الخُلُق الحسن، فأعاد عليه الثالثة أو الرابعة فإما أقامه وإما أقعده، فقال: أن تلقى أخاك وأنت طليق، ثم ما زال رسول الله ﷺ يُحسِّن الخُلُقَ الحسنَ ويقول: هو من الله، ويُقَبِّح الخُلُقَ السَّيِّء ويقول: هو من الشيطان، ثم قال: أما نظرت(١) إلى حمرة عينيه وانتفاخ أوداجه(٢).

٢٠٤١- حدثنا الحارث، ثنا عبد العزيز بن أبان، ثنا سفيان الثوري، عن الزبير بن عدي، عن إبراهيم(٣)، قال: كان رسول الله ﷺ يفترِشُ قدَمَه اليسرى حتى يُرى ظاهرُها أسودَ(٤).

٢٠٤٢- حدثنا الحارث، ثنا عبد العزيز بن أبان، ثنا همام بن يحيى، عن نافع، عن سالم بن عبد الله، عن الجراح(٥) مولى أم حبيبة بنت أبي سفيان، عن أم حبيبة

---

(١) كذا في الأصل، وفي البغية وغيره: «ألا تنظرون».

(٢) أورده الهيثمي في البغية برقم ٨٥١، والحافظ في المطالب برقم ٢٥٥٧، والبوصيري في المجردة برقم ٥٩١٥ معزوًا للحارث. قال البوصيري: «رواه الحارث بن أبي أسامة مرسلًا، ومحمد بن نصر المروزي».

(٣) هو: النخعي.

(٤) أخرجه عبد الرزاق برقم ٣٠٣٧، وأبو داود برقم ٩٦٢ من طريق وكيع، عن سفيان بهذا الإسناد. وهذا إسناد مرسل، فإن شيخ الزبير هو إبراهيم بن يزيد النخَعي، وطبقته عند ابن حجر الخامسة، وهي الطبقة الصغرى من التابعين.

(٥) الأصح في اسمه «أبو الجراح»، ذكره الحافظ في حرف الجيم من الكنى وقال: =

زوج النبي ﷺ أنَّ النبيَّ ﷺ كان يقول: رفقةٌ فيها جَرَسٌ لا تَصحَبُها الملائكة[١].

٢٠٤٣ - حدثنا الحارث، ثنا عبد العزيز بن أبان، ثنا إسرائيل[٢]، عن إبراهيم[٣] بن عبد الأعلى، عن إسحاق[٤] بن الحَكَم، عن محمد[٥] بن رافع ابن خَدِيج، عن رافع بن خَدِيج: أن رسول الله ﷺ بعث رجلًا إلى قوم يطمس[٦] عليهم

= «أبو الجراح، مولى أم حبيبة أم المؤمنين، قيل اسمه الزبير، وقيل فيه: الجراح، وهو وهم. مقبول، من الثالثة/ د س» (تقريب).

(١) أخرجه أبو يعلى برقم ٧١٣٦ عن شيبان، عن همام بن يحيى بهذا الإسناد. وأخرجه ابن أبي شيبة برقم ٣٣٢٥٨، وأحمد برقم ٢٦٧٧٠ و٢٦٧٧٧ و٢٦٧٨٠ و٢٧٤٠١ و٢٧٤٠٩، وأبو داود برقم ٢٥٥٤، وأبو يعلى برقم ٧١٣٣، وابن حبان برقم ٤٧٠٠ و٤٧٠٥، والخليلي في الإرشاد (ص: ٣٤) من طرق عن نافع به. وأخرجه عبد الرزاق برقم ١٩٦٩٨ من طريق أيوب، عن أبي الجراح به. حسَّن إسناده شيخنا محمد عوامة في تعليقه على المصنف (١٧/ ٣٨٩).

(٢) هو: ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي.

(٣) هو: إبراهيم بن عبد الأعلى الكوفي، ترجمه ابن أبي حاتم (ج١ ق١ ص١١٢) وحكى عن يحيى بن معين أنه قال: «ليس به بأس»، وقال أحمد بن حنبل: «ثقة»، وقال أبو حاتم: «صالح يُكتب حديثه».

(٤) إسحاق بن عبد الحكم الأسدي، روى عن محمد بن رافع، روى عنه إبراهيم بن عبد الأعلى، مرسِل، كوفي (الجرح والتعديل ج١ ق١ ص٢١٨).

(٥) ذكره ابن أبي حاتم (ج٣ ق٢ ص٢٥٤) وحكى عن أبيه أنه قال: «ليس بمعروف»، وذكره الحافظ في اللسان وقال: «أرسل شيئًا، وعنه إسحاق بن الحكم، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يروي المراسيل».

(٦) الطَّمَاسَة: الحزْر وهو التقدير والخِراص، والمراد هنا الخرص (كذا في هامش الأصل). قلت: في القاموس (مادة: طمس): والطَّماسة: الحزر.وهو من باب ضَرَب.

نخله، فأتوا رسول الله ﷺ فقالوا: إنَّ فلانًا يطمس علينا نخلنا، فقال رسول الله ﷺ: لقد بعثته وإنه في نفسي لأمين، فإن شئتم أخذتم بما طمس عليكم، وإن شئتم أخذناه فرددناه عليكم، فقالوا: هذا الحق، وبالحق قامت السموات والأرض[(١)].

معاوية بن عمرو:

٢٠٤٤- حدثنا الحارث، ثنا معاوية بن عمرو، ثنا أبو إسحاق[(٢)]، عن سفيان، عن علقمة بن مَرْثَد، عن سليمان بن بُرَيْدة، عن أبيه، قال: كان رسول الله ﷺ إذا أَمَّر أميرًا على جيشٍ أو سريَّةٍ أوصاه بتقوى الله في خاصة نفسه ومن معه من المسلمين، ثم قال: اغزوا بسم الله وفي سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله، اغزوا، ولا تغدروا، ولا تغُلُّوا، ولا تمثُلوا، ولا تقتلوا وليدًا، وإذا أنت لقيتَ عدوَّك من المشركين فادعُهم إلى ثلاث خلال أو قال: ثلاث خصال، فأيتهن ما أجابوك إليها فاقبل منهم، وكُفَّ عنهم، ثم ادعُهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين، وأخبرهم أنهم إن فعلوا فإنَّ لهم ما للمهاجرين، وعليهم ما على المهاجرين، فإن أبوا أن يتحوَّلوا من دارهم إلى دار المهاجرين، فأخبرهم أنهم يصيرون كأعراب المسلمين، يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المؤمنين، ولا يكون لهم في الفيء ولا الغنيمة شيء، إلا أن يجاهدوا مع

---

(١) أورده الهيثمي في البغية برقم ٢٨٥، والحافظ في المطالب برقم ٨٤٢، والبوصيري في المجردة برقم ٢٤٧٤ معزوًا للحارث، وسكت عليه البوصيري.

(٢) هو:الفزاري.

المسلمين؛ وإن هم أبَوا فادعُهم إلىٰ إعطاء الجزية، فإن فعلوا فاقبل منهم وكُفَّ عنهم؛ فإن هم أبَوا فاستعِنْ بالله وقاتِلْهم، وإذا حاصرتَ أهلَ حصنٍ أو مدينةٍ فأرادوك أن تجعل لهم ذمةَ الله، فلا تجعل لهم ذمةَ الله ولا ذمة نبيك، ولكن اجعل لهم ذِمَّتَك وذمة أبيك، وذِممَ أصحابك، فإنكم إن تُخفِروا ذممكم وذِممَ آبائكم خيرٌ لكم من [أن] تُخفروا ذمةَ الله وذمةَ رسوله ﷺ، وإذا حاصرتَ أهلَ حصنٍ فأرادوك علىٰ أن ينزلوا علىٰ حكم الله فلا تُنزِلهم علىٰ حكم الله، ولكن أنزلهم علىٰ حكمك، فإنك لا تدري أتصيب فيهم حكم الله أم لا[1].

٢٠٤٥- حدثنا الحارث، ثنا معاوية بن عمرو، ثنا أبو إسحاق، عن محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، عن أبي سفيان بن حرب، قال: كنا عند صاحب الروم، فأتاه كتاب من رسول الله ﷺ، فيه: بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله إلىٰ هرقل عظيم الروم، سلام علىٰ من اتبع الهدىٰ، أما بعد! فأسلِمْ تسلَمْ، يوتِكَ الله أجرَك مرَّتين، وإنْ أبيتَ فإنَّ عليك إثمَ الأكَّارين، قال أبو إسحاق: فحدَّثتُ بهذا الحديث الأوزاعيَّ،

---

(١) أخرجه أبو داود برقم ٢٦١٣ من طريق أبي صالح محبوب بن موسىٰ، عن أبي إسحاق الفزاري بهذا الإسناد مختصرًا. وأخرجه عبد الرزاق برقم ٩٤٢٨، وابن أبي شيبة برقم ٣٣٧٢٥، وأحمد برقم ٢٢٩٧٨ و٢٣٠٣٠، والدارمي (٢/ ٢١٥)، ومسلم برقم ١٧٣١ (٢ و٣)، وأبو داود برقم ٢٦١٢، والترمذي برقم ١٦١٧، وابن ماجه برقم ٢٨٥٨ من طرق عن سفيان الثوري به. قال الترمذي: «حسن صحيح». وأخرجه مسلم برقم ١٧٣١ (٤ و٥) من طريق شعبة، عن علقمة بن مرثد به.

فقال: إثم الأريسيين، قال: وكان في كتابه هـذه الآيـة: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ تَعَالَوۡاْ إِلَىٰ كَلِمَةٖ سَوَآءِۭ بَيۡنَنَا وَبَيۡنَكُمۡ﴾ [آل عمران: ٦٤][(١)].

٢٠٤٦- حدثنا الحارث، ثنا معاوية بن عمرو، ثنا أبو إسحاق[(٢)]، عن حُمَيد الطويـل، عن بكر بن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: من يذهب بهذا الكتاب إلىٰ قيصر وله الجنة؟ فقال رجل: وإن لم يقبل[(٣)]؟ قـال: وإن لم يقبـل[(٤)]، فـانطلق الرجـل، وآتاه الكتابَ، فقرأه، فقال: اذهب به إلىٰ نبيكم فأخبره أني معه[(٥)] ولكن لا أريـد أن أدعَ ملكي، وبعث معه بدنانير هديةً إلىٰ رسول الله ﷺ، فرجع، فأخبره، فقال رسول الله ﷺ: كذب. وقسم الدنانير[(٦)].

---

(١) أخرجه البخاري برقم ٧، ومسلم برقم ١٧٧٣، وأبو داود برقم ٥١٣٦، والترمذي برقم ٢٧١٧ من طرق عن الزهري بهذا الإسناد مختصرًا ومطـولًا. قـال الترمـذي: «حسـن صحيح».

(٢) كذا في الأصل والبغية، ووقع في الإتحاف: «ثنا أبو إسحاق، عن أبـي خالـد، عـن حميـد الطويل» بزيادة أبي خالد بين أبي إسحاق وحميد الطويل. فلعل بصـر ناسـخ الإتحـاف زاغ إلىٰ الإسناد الذي يليه، فأثبته هنا.

(٣) كذا في الأصل، وفي البغية والإتحاف: «وإن لم أقتل»، وفي المطالب: «وإن لم يقتل».

(٤) كذا في الأصل، وفي البغية والإتحاف: «وإن لم تقتل»، وفي المطالب: «وإن لم يقتل».

(٥) كذا في الأصل والبغية والإتحاف، وفي المطالب: «لا أذهب إلىٰ نبيكم فأخبره أني معه».

(٦) أورده الهيثمي في البغية برقم ٦٤٠، والحـافظ في المطالـب بـرقم ٤٣٧٨، والبوصـيري في الإتحاف برقم ٦٠٠٦ معزوًا للمصنف. قال البوصيري: «هذا إسناد مرسل رواتـه ثقـات. وسيأتي في كتاب الجزية شاهد لهذا من حديث عبد الله بن شداد عن النبي ﷺ مرسلًا».

٢٠٤٧- حدثنا الحارث، ثنا معاوية بن عمرو، ثنا أبو إسحاق، عن أبي خالد[١]، عن شريح بن عبيد، قال: كان رسول الله ﷺ إذا بعث جيوشه و سراياه قال لهم: تألَّفوا الناسَ، وتأنَّوهم[٢]، ولا تُغِيرُوا علىٰ حيٍّ حتىٰ تدعُوهم إلىٰ الإسلام، فوالذي نفس محمد بيده، ما من أهل مَدَر ولا وَبَرٍ تأتوني بهم مسلمين أحب إلي من أن تأتوني بنسائهم وأبنائهم وتقتلون رجالهم[٣].

٢٠٤٨- حدثنا الحارث، ثنا معاوية، ثنا أبو إسحاق، عن الأعثم[٤]، عن حبيب بن أبي ثابت، عن أبي العباس المكي، عن عبد الله بن عمرو، قال: جاء رجل إلىٰ النبي ﷺ فقال: إني أريد الجهاد، فقال: أحيٌّ أبواك؟ قال: نعم، قال: ففيهما فجاهد[٥].

---

(١) كذا في الأصل والإتحاف، وكذا كان في أصل البغية، فغيَّره محققه إلىٰ «أبي صالح» اعتمادًا علىٰ المطالب، والصواب عندي ما في الأصول، أي «أبي خالد»، وأبو خالد هو ثور بن يزيد الرحبي، هو يروي عن شريح بن عبيد، وسماع أبي إسحاق الفزاري عن ثور بن يزيد ممكن.

(٢) كذا في الأصل، وفي المطالب «تأنَّوا بهم»، وفي الإتحاف «تآنوهم» والتأني: هو التثبُّت والانتظار.

(٣) أورده الهيثمي في البغية برقم ٦٣٧، والحافظ في المطالب برقم ١٩٦٣، والبوصيري في الإتحاف برقم ٦٠٠٣ معزوًا للحارث. وأورده البوصيري برقم ٦٠٠٢، والحافظ برقم ١٩٦٢ معزوًا إلىٰ مسدد أيضًا، وإسناده في الإتحاف: يحيىٰ، عن ثور، عن شريح بن عبيد، عن عبد الرحمن بن عائذ قال: كان النبي ﷺ إذا بعث بعثًا.

(٤) كذا في الأصل، والصواب «الأعمش» كما في صحيح مسلم وغيره.

(٥) أخرجه مسلم برقم ٢٥٤٩ (٦) عن محمد بن حاتم، عن معاوية بن عمرو بهذا =

٢٠٤٩- حدثنا الحارث، ثنا معاوية بن عمرو، ثنا أبو إسحاق، عن خالد الحَذَّاء، عن أبي قلابة، عن مسلم بن يسار، قال: بعث رسول الله ﷺ سريةً، فاستأذنه شابٌّ أن يخرج فيها، فقال: هل تركت من[1] أهلك من كاهل[2]؟ قال: لا، إلا أغلمة أو صبيان صغار[3]، فقال: ارجِعْ إليهم، فإن فيهم جهادًا[4] حسنًا[5].

= الإسناد. وأخرجه مسلم بالرقم المذكور من طريق زائدة، والطحاوي في شرح مشكل الآثار برقم ٢١١٨، والبيهقي في الشعب برقم ٧٨٢٦ من طريق محمد بن عبد الله بن كناسة، كلاهما عن الأعمش به. وأخرجه الطيالسي برقم ٢٢٥٤، وابن أبي شيبة برقم ٣٤١٤٢، وأحمد برقم ٦٧٦٥، والبخاري برقم ٢٨٤٢ و٥٦٢٧، ومسلم برقم ٢٥٤٩ (٥)، وأبو داود برقم ٢٥٢٩، والترمذي برقم ١٦٧١، والنسائي برقم ٣١٠٣ من طرق عن حبيب بن أبي ثابت به. قال الترمذي: «حسن صحيح».

(١) كذا في الأصل، وفي البغية وغيره: «في».

(٢) علَّق عليه شيخنا الأعظمي رحمه الله في المطالب العالية (٢/ ٨٣) ما نصه: «وكَاهِل: يُروىٰ بكسر الهاء بمعنىٰ الكهل، وبفتحها علىٰ وزن ضارَبَ (ماضي المضاربة) بمعنىٰ صار كهلًا، وردَّ أبو سعيد: بل هو بمعنىٰ من تعتمد عليه في القيام بأمر من تخلَّف من صغار ولدك لئلا يضيعوا، يقال: كاهل بني فلان، أي عمدتهم في الملمات وسندهم في المهمات».

(٣) كذا في الأصل، وفي البغية والمطالب: «لا أعلمه وهم صبيان صغار»، وفي المجردة: «لا أعلمه، أو صبيان صغار».

(٤) كذا في الأصل، وفي البغية وغيره: «مجاهَدًا».

(٥) أورده الهيثمي في البغية برقم ٣٠٣، والحافظ في المطالب برقم ١٧١٨، والبوصيري في المجردة برقم ٤٠٢٠ معزوًا إلىٰ الحارث. قال البوصيري: «رواته ثقات». وأخرجه عبد الرزاق برقم ٩٢٨٧ عن الثوري، والبيهقي في شعب الإيمان برقم ٨٧١٢ من طريق ابن علية، كلاهما عن خالد بهذا الإسناد.

داود بن رشيد:

٢٠٥٠- حدثنا الحارث، ثنا داود بن رُشيد، ثنا محمد بن حرب، عن الزُّبَيدي[١]، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: كل مصيبةٍ تصيبُ المسلمَ يُكفِّرُ الله عنه بها، حتى الشوكة يُشاكُها[٢].

٢٠٥١- حدثنا الحارث، ثنا داود بن رُشيد، ثنا محمد بن حرب، عن أبي مهدي[٣]، عن أبي الزاهرية[٤]، عن كثير بن مرة، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ أنه كان يقول: ثلاث قاصمات الظهر: فقرٌ داخل لا يجد صاحبه مَتْلدًا، وزوجةٌ يأمنها صاحبها وتخونه، وإمامٌ أسخطَ الله وأرضَى الناسَ، وإنَّ بِرَّ المؤمنةِ كمثل سبعين صِدِّيقًا[٥]، وإنَّ فجورَ الفاجرة كفجور ألف فاجر[٦].

---

(١) هو: محمد بن الوليد.

(٢) أخرجه أبو طاهر المخلِّص في المخلصيات برقم ١٦٩٥ عن أحمد بن منيع، عن داود بن رشيد بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري برقم ٥٣١٧، ومسلم برقم ٢٥٧٢ (٤٩) من طرق عن الزهري به. وأخرجه مسلم برقم ٢٥٧٢ (٤٨ و٥٠) من طريق هشام بن عروة ويزيد بن خصيفة، كلاهما عن عروة به. وأخرجه أيضًا من طريق الأسود وعمرة، عن عائشة.

(٣) أبو مهدي: سعيد بن سنان الحنفي، أو الكندي، الحمصي، متروك ورماه الدارقطني وغيره بالوضع، من الثامنة/ ق (تقريب).

(٤) أبو الزاهرية: اسمه حُدَير بن كُرَيب، الحمصي، صدوق، من الثالثة / ر م د س ق (تقريب).

(٥) كذا في الأصل والكشف، وفي البغية والمجردة: «صِدِّيقة».

(٦) كذا في الأصل، وفي الكشف والبغية والمجردة: «فاجرة». والحديث: أورده الهيثمي =

٢٠٥٢- وبإسناده عن عبد الله بن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: من جمع طعامًا وتربَّص أربعين ليلةً، فقد برِئ من الله وبرئ الله منه، وأيما أهل عرصة حلَّ[١] في ناديهم رجلٌ من المسلمين جائعٌ[٢] فقد برِئتْ منهم ذمة الله[٣].

٢٠٥٣- حدثنا الحارث، ثنا داود بن رُشَيد، ثنا محمد بن حرب، ثنا هارون بن هارون أبو العلاء الأزدي[١]، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن رفعه إلى النبي

= في البغية برقم ٤٩٠، والحافظ في المطالب برقم ١٥٧٢، والبوصيري في المجردة برقم ٣٧١٥. قال البوصيري: «رواه الحارث ورجاله ثقات، والبزار بسند ضعيف». قلت: أخرجه البزار -كشف الأستار برقم ١٤١٤- من طريق أبي اليمان، عن أبي مهدي بهذا الإسناد. ولم يذكر قوله «فقر داخل لا يجد صاحبه متلدًا»، وقال: «ذهب عني واحدة، قال: وعلته سعيد بن سنان». وأورده الهيثمي في المجمع (٤/ ٢٧٢) وقال: «رواه البزار وفيه سعيد بن سنان، وهو متروك». فقول البوصيري في إسناد المصنف «رجاله ثقات» وهم، لأن أبا مهدي هو سعيد بن سنان، وهو متروك.

(١) كذا في الأصل، وفي البغية والمجردة: «ظلَّ».

(٢) كذا في الأصل، وفيهما «جائعًا» منصوبًا.

(٣) أورده الهيثمي في البغية برقم ٤٢٦، والبوصيري في المجردة برقم ٣٢٧٨. قال البوصيري: «رواه أبو بكر بن أبي شيبة، والحارث بن أبي أسامة واللفظ له، وأبو يعلى، وأحمد بن حنبل، والبزار، والحاكم، وفي هذا المتن غرابة، وبعض أسانيده جيدة». قلت: أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف برقم ٢٠٧٦٩، وأحمد برقم ٤٨٨٠، وأبو يعلى برقم ٥٧٤٦ من طريق أبي بشر، عن أبي الزاهرية بهذا الإسناد. قال الهيثمي في المجمع (٤/ ١٠٠): «رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني في الأوسط، وفيه أبو بشر الأملوكي، ضعَّفه ابن معين».

(١) هارون بن هارون بن عبد الله التيمي، المدني، ضعيف، من السادسة/ ق (تقريب).

ﷺ، قال: هلاك أمتي من[(١)] ثلاث: من القدرية، والعصبية، والرواية من غير ثقة[(٢)].

٢٠٥٤ - حدثنا الحارث، ثنا داود بن رُشيد، ثنا محمد بن حرب، عن أبي بكر بن أبي مريم، عن أبي الأحوص وضمرة: أنَّ النبيَّ ﷺ قال: يا أبا عبيدة لا تأمنن[(٣)] أحدًا[(١)] بعدي[(٢)].

---

(١) كذا في الأصل والبغية والمجردة، وفي المطالب «في» بدل «من».

(٢) في المطالب «ثبت» بدل «ثقة». والحديث: أورده الهيثمي في البغية برقم ٧٤٧، والحافظ في المطالب برقم ٢٩٢٧، والبوصيري في المجردة برقم ٢٥٣ معزوًا إلى الحارث. قال البوصيري: «رواه الحارث مرسلًا». وأخرجه البزار -كشف الأستار برقم ١٩١- من طريق سعيد الحمصي، والطبراني في الكبير برقم ١١١٤٢، والعقيلي في الضعفاء (٤/ ٣٥٩) -ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات برقم ٥٣٩- وابن عدي في الكامل (٨/ ٤٣٨) من طريق محمد بن شُعيب بن شَابُور، كلاهما (سعيد الحمصي وابن شعيب) عن هارون بن هارون، عن مجاهد، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ. وذكره الهيثمي في المجمع (١/ ١٤١) معزوًا للبزار وقال: «فيه هارون بن هارون وهو منكر الحديث»، وذكره في (٧/ ٢٠٣) معزوًا للطبراني وقال: «فيه هارون بن هارون وهو ضعيف».

(٣) كذا في ص، وانظر هل هو «لاتأمَن» (كتبه شيخنا الأعظمي رحمه الله في هامش الأصل).
قلت: وكان في أصل البغية «لا يأمن»، وفي المطالب والمجردة «لا يؤُمَّنَّ».

(١) كذا في الأصل، وفي البغية وغيره «أحد» مرفوعًا.

(٢) في المطالب زيادة «جالسًا» في آخر الحديث، وقال الهيثمي في البغية: «لعلَّه جالسًا» وقال البوصيري: «لعله جالسًا، وقد سقطت من الأصل». والحديث: أورده الهيثمي =

٢٠٥٥- حدثنا الحارث، ثنا داود بن رشيد، ثنا الهيتم[١] بن عمران، قال: سمعتُ جدي عبد الله[٢] بن أبي عبد الله، قال: صنع عثمان بن عفان خبيصًا بالعسل والسمن والبُر، فأتَىٰ به في قصعةٍ إلىٰ رسول الله ﷺ، فقال له رسول الله ﷺ: يا أبا عبد الله! ما هذا؟ قال: هذا يا رسولَ الله شيءٌ تصنعه الأعاجمُ من البُر والعسَل والسَّمَن تسمِّيه الخبيصَ قال: فأكل[٣].

٢٠٥٦- حدثنا الحارث، ثنا داود بن رشيد، ثنا جَرْوَل بن جَنْفَل[٤]، ثنا القاسم[١] بن يزيد، عن أبي عبد الله مرزوق[٢] قال: قال رسول الله ﷺ: عزيمة من ربي وعهد

= في البغية برقم ١٤٧، والحافظ في المطالب برقم ٤٤١، والبوصيري في المجردة برقم ١٢٠٧ معزوًا للمصنف. قال البوصيري: «رواه الحارث بسند ضعيف».

(١) ترجمه ابن أبي حاتم (ج٤ ق٢ ص٨٣) ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا، وذكره ابن حبان في الثقات (٧/ ٥٧٧).

(٢) ذكره البخاري في التاريخ (ج٣ ق٢ ص١٢٩) ولم يذكر فيه جرحًا، وذكره ابن حبان في الثقات (٥/ ٦٣) وتصحَّف في المطالب والمجردة إلىٰ «عبيد الله بن أبي عبد الله».

(٣) أورده الهيثمي في البغية برقم ٥٣٩، والحافظ في المطالب برقم ٢٣٨٢، والبوصيري في المجردة برقم ٤٢٦١ معزوًا إلىٰ المصنف. قال البوصيري: «رواه الحارث بسند منقطع».

(٤) كذا في الأصل واللسان (تحقيق: الشيخ أبي غدة: ١/ ٤٢٩)، وفي الميزان (١/ ١٨١): «حنفل»، وفي البغية والجرح والتعديل «جيفل». وجرول: ترجمه ابن أبي حاتم (ج١ ق١ ص٥٥١) قال أبو حاتم: «لا بأس به»، وقال أبو زرعة: «كان صدوقًا ما كان به بأس». وحكىٰ الذهبي وابن حجر عن ابن المديني أنه قال: «روىٰ مناكير».

(١) هو عندي القاسم بن يزيد الجرمي، أبو يزيد الموصلي، ثقة عابد، من التاسعة/ س (تقريب).

(٢) كذا في الأصل، وفي البغية والمطالب: «أبو عبد الله بن مرزوق -أو ابن رزق-»، =

عهده إليَّ أن لا أتزوجَ إلىٰ أهل بيتٍ وأزوِّجَ شيئًا[١] من بناتي إلا كانوا رفقائي في الجنة[٢].

٢٠٥٧- حدثنا الحارث، ثنا داود بن رشيد، ثنا محمد بن حرب، عن الزبيدي، عن الزهري، عن أيوب بن بشير الأنصاري: أن رسول الله ﷺ قال: أفضل الصدقة صدقة الرجل علىٰ ذي الرَّحِم الكاشح[٣].

٢٠٥٨- حدثنا الحارث، ثنا داود بن رُشَيد، ثنا محمد بن حرب، ثنا محمد بن زياد[١]، عن عبد الله بن أبي قيس اللخمي، قال: حججتُ مع عطية[٢] بن عازب، فلما انتهينا إلىٰ المدينة بعثني إلىٰ أمِّ المؤمنين عائشة رضي الله عنها فأتَيتُ بابَها، فقلتُ: كيف السلام علىٰ أمِّ المؤمنين؟ قال: تقول: السلام عليك يا

= وفي المجردة «ابن روق» بدل «ابن رزق»، والصواب عندي ما في الأصل، وهو: مرزوق، أبو عبد الله الحمصي، نزل البصرة، لا بأس به، من السادسة/ ت (تقريب).

(١) كذا في الأصل، وفي المجردة: «ولا أزوج شيئًا من بناتي»، وفي البغية والمطالب: «ولا أزوج بنتًا من بناتي».

(٢) أورده الهيثمي في البغية برقم ١٠٠٩، والحافظ في المطالب برقم ٤٠١٩، والبوصيري في المجردة برقم ٧٦٢٦ معزوًا للمصنف وسكت عليه البوصيري.

(٣) إسناده مرسل. أورده الهيثمي في البغية برقم ٣٠١. والحديث: أخرجه أحمد برقم ١٥٣٢٠، والدارمي (١/ ٣٩٧) من طريق سفيان بن حسين، والطبراني في الكبير برقم ٣١٢٦ من طريق الحجاج بن أرطاة، كلاهما عن الزهري، عن أيوب بن بشير، عن حكيم بن حزام موصولًا. والكاشح، هو: العدو الذي يضمِر عداوته ويطوي عليها كشحه، أي باطنه، والكشح: الخصر؛ أو الذي يطوي عنك كشحه ولا يألفك (نهاية، مادة: كشح).

(١) هو: الألهاني.

(٢) كذا في الأصل والكنى والجرح والتعديل والتهذيب، وفي مسند أحمد «غطيف»، وفي ثقات ابن حبان «عطيف» وفي تاريخ البخاري في موضع «عطيف» وفي آخر «عطية».

رسولَ الله، السلام عليك يا أمَّه، قال: ففعلتُ ذاك، وقالت: وعليكَ السلام، من أنت؟ قلتُ: رسولُ عطية بن عازب، قالت: ابن عفيف؟ قلت: نعم، وكان رسول الله ﷺ سمَّاه عفيفًا، قلت: هو يُقرئُكِ السلامَ، ويسألكِ عن أطفال المؤمنين، وأطفال المشركين، وعن الركعتين بعد العصر؟ قالت: أنا سألتُ رسولَ الله ﷺ عن أطفال المؤمنين، فقال: مع آبائهم، قلت: بلا عمل، قال: الله أعلم بما كانوا عاملين؛ قلت: فأطفال المشركين؟ قال: مع آبائهم، قلت: بلا عمل؟ قال: الله أعلم بما كانوا عاملين؛ وأما الركعتان بعد العصر، فإن رسول الله ﷺ قدِمَ عليه وفدٌ من العرب، فشغلوه بعد الظهر، فلم يركَعْ حتى صلَّى العصر، فلما صلَّى العصر دخل بيتي، فركع ركعتين، فلم أرَ صلاَّهما قبل ولا بعد[1].

عبيد الله بن محمد بن عائشة:

٢٠٥٩- حدثنا الحارث، ثنا عبيد الله بن محمد بن عائشة، قال: ثنا يوسف بن عطية[1]، حدثنيه عن ثابت، عن أنس رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: الخلق كلهم عيال الله فأحبُّهم إليه أنفعهم لعياله[2].

---

(١) أخرجه أبو داود برقم ٤٧١٢ من طريقين عن محمد بن حرب به بدون قصة إتيانه عائشة وبدون ذكر الصلاة. وأخرجه الدولابي في الكنى (١/ ١٠٨) من طريق محمد بن حمير، عن محمد بن زياد به بذكرهما. وأخرجه أحمد برقم ٢٤٥٤٥ من طريق عتبة بن ضمرة، عن عبد الله بن أبي قيس به. قال الأرنؤوط: «حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، فقد اضطرب فيه عبد الله بن أبي قيس». (مسند أحمد: ٤١/ ٩٦).

(١) هو: يوسف بن عطية بن ثابت الصفار الأنصاري السعدي، أبو سهل، متروك، من الثامنة/ فق (تقريب).

(٢) أورده الهيثمي في البغية برقم ٩١١، والحافظ في المطالب برقم ٨٩٧، والبوصيري =

٢٠٦٠- حدثنا الحارث، ثنا عبيد الله بن محمد، أنا حماد، عن علي بن زيد، عن سعيد بن المسيب: أنه سمع سعدًا قال: قال رسول الله ﷺ لعلي وخلَّفه، فقال: يا رسولَ الله، علىٰ ما تُخلِّفني في الخالفة مع النساء والصبيان؟ قال: فقال رسول الله ﷺ: ألا ترضىٰ أن تكون مني بمنزلة هارون من موسىٰ غير أنه لا نبي بعدي؟ قال: بلىٰ، قال: فولَّىٰ كأني أنظر غبار قدميه يسطع[1].

٢٠٦١- حدثنا الحارث، ثنا عبيد الله بن محمد، ثنا عبد العزيز بن مسلم، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال:

= في المجردة برقم ٥٨٦٧. قال الحافظ: «تفرَّد به يوسف، وهو ضعيف جدًا». وقال البوصيري: «رواه الحارث وأبو يعلىٰ بسند ضعيف لضعف يوسف بن عطية الصفار». والحديث: أخرجه أبو يعلىٰ برقم ٣٣١٥ عن أبي الربيع الزهراني، والبزار -كشف الأستار برقم ١٩٤٩- عن أحمد بن المثنىٰ، كلاهما عن يوسف بن عطية بهذا الإسناد. وذكره الهيثمي في المجمع (٨/ ١٩١) وقال: «رواه أبو يعلىٰ والبزار وفيه يوسف بن عطية الصفار، وهو متروك».

(١) أخرجه ابن سعد (٣/ ٢٤)، وأحمد برقم ١٤٩٠ عن عفان، عن حماد بن سلمة بهذا الإسناد. وأخرج الترمذي برقم ٣٧٣١ من طريق يحيىٰ بن سعيد، عن سعيد بن المسيب به قوله ﷺ: «أنت مني بمنزلة هارون من موسىٰ إلا أنه لا نبي بعدي». وقال: «حسن صحيح». وأخرجه مسلم برقم ٢٤٠٤ (٣٠) من طريق محمد بن المنكدر، عن سعيد بن المسيب، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه، الحديث. قال سعيد: «فأحببت أن أشافهَ بها سعدًا، فلقيتُ سعدًا، فحدَّثتُه بما حدَّثني عامر. فقال: أنا سمعته». وأخرجه البخاري برقم ٣٧٠٦ و٤٤١٦، ومسلم برقم ٢٤٠٤ (٣١ و٣٢)، وابن ماجه برقم ١١٥ من طرق عن سعد بن أبي وقاص.

قال رسول الله ﷺ: لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال حبة من خَرْدَلٍ من كِبْرٍ، ولا يدخل النار من كان في قلبه مثقال حبة من خَرْدَلٍ من إيمان[١].

٢٠٦٢- حدثنا الحارث، ثنا عبيد الله بن محمد، قال: سمعتُ مهدي بن ميمون، أنا واصل بن حيان الأحدب، عن أبي وائل، عن حذيفة: أنه بلغه أنَّ رجلًا ينُمُّ الحديثَ، قال: فقال حذيفة: سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا يدخل الجنة نمَّام[٢].

٢٠٦٣- حدثنا الحارث، ثنا عبيد الله بن محمد، قال: عامر[١] بن أبي عامر حدَّثنيه،

---

(١) أخرجه أحمد برقم ٣٩١٣، وأبو داود تعليقًا إثر الحديث ٤٠٩١، وأبو يعلى برقم ٥٠٦٦، والبزار برقم ١٥١٢، والطحاوي في شرح مشكل الآثار برقم ٥٥٥١، والشاشي برقم ٣١٤، والطبراني برقم ١٠٠٠٠ من طرق عن عبد العزيز بن مسلم بهذا الإسناد. وأخرجه مسلم برقم ٩١ (١٤٨)، وأبو داود برقم ٤٠٩١، والترمذي برقم ١٩٩٨، وابن ماجه برقم ٥٩ من طرق عن الأعمش به. قال الترمذي: «حسن صحيح». وأخرجه مسلم برقم ٩١ (١٤٧) من طريق فضيل الفقيمي، عن إبراهيم النخعي به.

(٢) أخرجه أحمد برقم ٢٣٣٢٥ و٢٣٣٥٩ و٢٣٣٨٧ و٢٣٤٥٠، ومسلم برقم ١٠٥ من طرق عن مهدي بن ميمون بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري برقم ٥٧٠٩، ومسلم بالرقم المذكور، وأبو داود برقم ٤٨٧١، والترمذي برقم ٢٠٢٦ من طريق همام بن الحارث عن حذيفة، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لا يدخل الجنة قتات». قال الترمذي: «حسن صحيح».

(١) عامر بن أبي عامر، هو: عامر بن صالح بن رستم، المزني، أبو بكر بن أبي عامر الخزاز، البصري، صدوق سيِّء الحفظ، أفرَطَ ابن حبان فقال: يضع/ ت فق (تقريب).

عن أيوب بن موسى، [عن أبيه][(١)] عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ: ما نحل رجل ولدًا نُحْلًا أفضل من أدب حسن[(٢)].

٢٠٦٤- حدثنا الحارث، ثنا عبيد الله بن محمد، ثنا هُشَيم، أنا القاسم بن مهران، عن أبي رافع، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: إذا كان أحدكم في صلاته فلا يبصقنَّ في قبلته، ولا عن يمينه، ولكن عن يساره إن وجد، فإن لم يجد فليبزُق في ثوبه، ...[(١)] هكذا، وأرانا ابن عائشة ذلك، ودَلَك كُمَّ قميصه دلكًا شديدًا وقال: هكذا أرانا هشيم[(٢)].

---

(١) زيادة ما بين الحاجزين من مسند أحمد وسنن الترمذي وغيرهما.

(٢) أخرجه أحمد برقم ١٥٤٠٣ و١٦٧١٠ و١٦٧١٧، والبخاري في التاريخ (١/ ١/ ٤٢٢)، والترمذي برقم ١٩٥٢، والعقيلي في الضعفاء (٣/ ٣٠٨)، وابن حبان في المجروحين (٢/ ١٧٧)، وابن عدي في الكامل (٦/ ١٥٩-١٦٠)، والحاكم في المستدرك (٤/ ٢٦٣)، والبيهقي في شعب الإيمان برقم ١٦٧٣ و٨٦٥١ من طرق عن عامر بن أبي عامر بهذا الإسناد. قال البخاري والترمذي: «مرسل»، وزاد البخاري: «ولم يصحَّ سماعُ جده من النبي ﷺ». وقال الحاكم: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، فتعقَّبه الذهبي وقال: «بل مرسل، ففي إسناده عامر بن صالح الخزاز، واه».

(١) في الأصل ههنا كلمة لم تتبين لي، ولعل الصواب «وليرد ثوبه»، ففي رواية هشيم عند البيهقي: «ثم يرد ثوبه بعضه ببعض»، وفي رواية ابن علية عند أحمد ومسلم: «فليقل هكذا».

(٢) أخرجه مسلم برقم ٥٥٠، والبيهقي (٢/ ٢٩٢) من طريق يحيى بن يحيى، وأبو عوانة برقم ٩٣٥ من طريق الهيثم بن جميل، كلاهما عن هشيم بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ٧٤٠٥ و٩٣٦٦، ومسلم بالرقم المذكور، والنسائي برقم ٣٠٩، وابن ماجه =

٢٠٦٥- حدثنا الحارث، ثنا عبيد الله بن محمد، ثنا جويرية بن أسماء، ثنا نافع، عن عبد الله بن عمر، قال: بينما رسول الله ﷺ يصلي بأصحابه، إذ رأىٰ نخامةً في قبلته، فحكَّها بيده، قال: فلما قضىٰ صلاتَه قال: إن المصلي يواجه ربَّه، فلا يبصُقَنَّ أحدكم في قبلته ما كان في صلاته[(١)].

٢٠٦٦- حدثنا الحارث، ثنا عبيد الله بن محمد، نا حماد، عن علي بن زيد، عن عدي بن ثابت، عن البراء بن عازب، قال: أقبلْنا مع رسول الله ﷺ من حجة الوداع حتىٰ إذا كنا بغدير خُم، نودي فينا: إنَّ الصلاةَ جامعةٌ، وكُسِحَ لرسول الله ﷺ تحت شجرتين، فقام، فقال: ألستُ أولىٰ بالمؤمنين من أنفسهم؟ قالوا: بلىٰ، قال: ألست أولىٰ بكل مؤمن من نفسه؟ قالوا: بلىٰ، فأخذ بيد علي بن أبي طالب، فقال: فإنَّ هذا مولىٰ من أنا مولاه، اللهم والِ من والاه، وعادِ من عاداه، فلقيه عمر بن الخطاب رضي الله عنه بعد ذلك، فقال: هنيئًا لك! أصبحتَ وأمسيتَ مولىٰ كل مؤمن ومؤمنة[(١)].

= برقم ١٠٢٢ من طريقين عن القاسم بن مهران به. وأخرجه البخاري برقم ٤٠٦ من طريق همام عن أبي هريرة، وبرقم ٤٠٠ من طريق حميد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة وأبي سعيد.

(١) أخرجه البخاري برقم ٥٧٦٠ عن موسىٰ بن إسماعيل، عن جويرية بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري برقم ٣٩٨ و٧٢٠ و١١٥٥، ومسلم برقم ٥٤٧، وأبو داود برقم ٤٧٩، والنسائي برقم ٧٢٤ من طرق عن نافع به.

(١) أخرجه أحمد في فضائل الصحابة برقم ١٠٤٢، وابن أبي عاصم في السنة برقم ١٣٦٣=

٢٠٦٧- حدثنا الحارث، ثنا عبيد الله بن محمد، ثنا عبد الله بن داود الخُرَيْبي، عن الأعمش، عن عدي بن ثابت، عن زِرِّ بن حُبَيشٍ، عن علي رضي الله عنه، قال: كان مما أسرَّ إليَّ النبي ﷺ قال: لا يُحِبُّك إلا مؤمنٌ ولا يُبغِضُك إلا منافق[١].

آخر الجزء العشرين وأول الحادي والعشرين

من أجزاء ابن خلاد

* * * *

= وابن ماجه برقم ١١٦ من طرق عن حماد بن سلمة بهذا الإسناد. قال البوصيري في زوائد ابن ماجه: «هذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد بن جُدْعَان». قلت: له شاهد من حديث علي عند أحمد برقم ٦٤١ و٦٧٠ و٩٥٠ و٩٦١، ومن حديث زيد بن أرقم عند أحمد برقم ١٩٣٢٨، والترمذي برقم ٣٧١٣.

(١) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (٤/ ١٨٥) عن أبي بكر بن خلاد، عن المصنف بهذا الإسناد. وأخرجه أبو نعيم في الحلية في نفس الصفحة، وفي المستخرج برقم ٢٣٧ من طريق محمد بن يونس، عن عبد الله بن داود الخريبي به. وأخرجه الحميدي برقم ٥٨، وأحمد برقم ٧٣١ و١٠٦٢، ومسلم برقم ٧٨، والترمذي برقم ٣٧٣٦، والنسائي برقم ٥٠٢٢، وابن ماجه برقم ١١٤ من طرق عن الأعمش به. قال الترمذي: «حسن صحيح».

يزيد بن هارون:

٢٠٦٨- حدثنا الحارث بن أبي أسامة، ثنا يزيد بن هارون، أنا شعبة بن الحجاج، عن سليمان بن عبد الرحمن، عن عبيد بن فيروز أبي الضحاك الشيباني، عن البراء بن عازب، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: أربعة لا تُجزئُ في الأضاحي، وأشار بأصابعه الأربع، وقال: يدي أقصر من يد رسول الله ﷺ: العوراءُ البيِّن عِوَرُها، والمريضة بيِّنٌ مرضُها، والعرْجاءُ بيِّن عَرَجُها، والكسيرة بيِّنٌ كسرها، والعجفاء التي لا تُنقي.

قال: فقلت للبراء: إني أكره النقص في السن والقرن. فقال: ما كرهتَ فدَعْه ولا تحرمه على أحد[1].

٢٠٦٩- حدثنا الحارث، ثنا يزيد بن هارون، أنا شعبة بن الحجاج، عن عبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: إنَّ بلالًا يؤذِّن بليلٍ، فكُلوا واشرَبوا حتى يؤذِّنَ ابن أم مكتوم.

---

(١) أخرجه الدولابي في الكنى برقم ١٧٣٤، والطحاوي في شرح معاني الآثار برقم ٦٠٥٢، والحاكم (١/ ٤٦٧-٤٦٨) من طرق عن يزيد بن هارون بهذا الإسناد. صححه الحاكم ووافقه الذهبي. وأخرجه أحمد برقم ١٨٥١٠ و١٨٥٤٢ و١٨٦٦٧، وأبو داود برقم ٢٨٠٢، والترمذي إثر الحديث ١٤٩٧، والنسائي برقم ٤٣٦٩، وابن ماجه برقم ٣١٤٤ من طرق عن شعبة به. وأخرجه الترمذي برقم ١٤٩٧ من طريق يزيد بن أبي حبيب، عن سليمان به، وقال: «حسن صحيح، لا نعرفه إلا من حديث عبيد بن فيروز عن البراء». لا تُنقي: قال السندي في حاشيته على النسائي (٧/ ٢١٥): من أنقى، إذا صار ذا نِقيٍ أي مُخٍّ، فالمعنى: التي ما بقي لها مُخٌّ من غاية العجَف.

قال شعبة: أو قال: إنَّ ابن أمِّ مكتوم يـؤذِّن بليـل، فكلـوا واشـربوا حتـىٰ يؤذِّن بلال[(١)].

---

(١) أخرجه أحمد برقم ٥٤٢٤ و٥٤٩٨، والطحاوي برقم ٨٢٢ مـن طـرق عـن شـعبة بهـذا الإسناد، بنحو رواية يزيد. وأخرجه الطحاوي برقم ٨٢٠ من طريق وهـب بـن جريـر، عن شعبة به، بدون شك، أي بلفظ: «إنَّ بلالًا ينادي بليلٍ، فكُلوا واشرَبوا حتىٰ ينـادي ابن أم مكتوم». وأخرجه أحمد بـرقم ٥٢٨٥ و٥٣١٦ و٥٨٥٢، والبخـاري بـرقم ٥٩٥ و٦٨٢١، والنسائي برقم ٦٣٧، والطحاوي ٨٢١ من طرق عن عبد الله بـن دينـار بـه، بـدون الشـك. وأخرجـه البخـاري بـرقم ٥٩٢، ومسـلم بـرقم ١٠٩٢ (٣٦ و٣٧)، والترمذي برقم ٢٠٣، والنسائي برقم ٦٣٨ مـن طريـق سـالم، والبخـاري بـرقم ٥٩٧، ومسلم برقم ١٠٩٢ (٣٨) من طريق نافع، عن ابن عمر بدون الشـك. قـال الحـافظ في الفتح (٢/ ٦٩-٧٠): «قال ابن منده: حديث عبد الله بن دينار مجمع علىٰ صـحته، رواه جماعة من أصحابه عنه، ورواه عنه شعبة فاختلف عليه فيه، رواه يزيد بـن هـارون عنـه علىٰ الشك أن بلالًا كما هو المشهور، أو أنَّ ابن أم مكتوم ينادي بليـل فكلـوا واشـربوا حتىٰ يـؤذن بـلال، قـال: ولشـعبة فيـه إسنادٌ آخـر، فإنـه رواه أيضًـا عـن خبيـب بـن عبد الرحمن، عن عمته أنيسة، فذكره علىٰ الشك أيضًـا، أخرجـه أحمـد عـن غنـدر عنـه، ورواه أبو داود الطيالسي عنه جازمًا بالأول، ورواه أبو الوليد عنه جازمًا بالثـاني، وكـذا أخرجه ابن خزيمة وابن المنذر وابـن حبـان مـن طـرق عـن شـعبة، وكـذلك أخرجـه الطحاوي والطبراني من طريق منصور بن زاذان، عن خبيب بن عبـد الـرحمن. وادَّعـىٰ ابن عبد البر وجماعةٌ من الأئمة بأنَّه مقلوب، وأنَّ الصوابَ حـديث البـاب، وقـد كنـت أميل إلىٰ ذلك، إلىٰ أن رأيتُ الحديث في صحيح ابن خزيمـة مـن طـريقين آخـرين عـن عائشة، وفي بعض ألفاظه ما يُبعِد وقوعَ الوهم فيه، وهو قوله: «إذا أذَّن عمرو فإنه ضرير البصر فلا يغُرَّنَّكم، وإذا أذَّن بلال فلا يطعمَنَّ أحد»، وأخرجه أحمد، وجاء عـن عائشـة أيضًا أنَّها كانت تُنكر حديثَ ابن عمر وتقول: «إنه غلَط» أخـرج ذلـك البيهقـي مـن =

= طريق الدَّرَاوَرْدي عن هشام عن أبيه عنها فذكر الحديث، وزاد: «قالت عائشة: وكان بلال يُبصِر الفجرَ» قال: «وكانت عائشة تقول: غلِط ابن عمر»، انتهى. وقد جمع ابن خزيمة والضبعي بين الحديثين بما حاصله أنه يحتمل أن يكون الأذان كان نوبًا بين بلال وابن أم مكتوم، فكان النبي ﷺ يعلِّم الناسَ أنَّ أذان الأول منهما لا يُحرِّم على الصائم شيئًا، ولا يدل على دخول وقت الصلاة، بخلاف الثاني، وجزم ابن حبان بذلك ولم يُبدِه احتمالًا، وأنكر ذلك عليه الضياء وغيره، وقيل: لم يكن نوبًا وإنما كانت لهما حالتان مختلفتان، فإنَّ بلالًا كان في أول ما شرع الأذان يؤذِّن وحدَه، ولا يؤذن للصبح حتى يطلع الفجر، وعلى ذلك تُحمل رواية عروة عن امرأة من بني النجار، قالت: كان بلال يجلس على بيتي، وهو أعلى بيت في المدينة، فإذا رأى الفجر تمطَّأ ثم أذَّن، أخرجه أبو داود وإسناده حسن، ورواية حميد عن أنس أن سائلًا سأل عن وقت الصلاة، فأمر رسول الله ﷺ بلالًا فأذَّن حين طلع الفجر الحديث. أخرجه النسائي، وإسناده صحيح. ثم أردف بابن أم مكتوم، وكان يؤذن بليل، واستمرَّ بلال على حالته الأولى، وعلى ذلك تنزل رواية أنيسة وغيرها. ثم في آخر الأمر أَخَّر ابنَ أم مكتوم لضعفه، ووكَّل به من يراعي له الفجرَ، واستقر أذانُ بلال بليل، وكان سبب ذلك أنه ربما كان أخطأ الفجر، فأذَّن قبل طلوعه، وأنه أخطأ مرة فأمره النبي ﷺ أن يرجع فيقول: ألا إن العبد نام، يعني أن غلبة النوم على عينيه منعتْه من تبيُّن الفجر، وهو حديث أخرجه أبو داود وغيره من طريق حماد بن سلمة عن أيوب عن نافع عن ابن عمر موصولًا مرفوعًا، ورجاله ثقات حفاظ، لكن اتفق أئمة الحديث: علي بن المديني، وأحمد بن حنبل، والبخاري، والذهلي، وأبو حاتم، وأبو داود، والترمذي، والأثرم، والدارقطني على أن حمادًا أخطأ في رفعه، وأنَّ الصواب وقفُه على عمر بن الخطاب، وأنه هو الذي وقع له ذلك مع مؤذنه، وأن حمادًا تفرَّد برفعه، ومع ذلك فقد وجد له متابع أخرجه البيهقي من طريق سعيد بن زربي، فرواه عن أيوب موصولًا، لكن سعيد ضعيف، ورواه عبد الرزاق عن معمر عن أيوب أيضًا، لكن أعضَلَه فلم يذكر نافعًا ولا ابنَ عمر، وله طريق أخرى عن نافع عند الدارقطني وغيره اختلف في رفعها =

٢٠٧٠- حدثنا الحارث، ثنا يزيد بن هارون، أنا شعبة، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، قال: خطب مروان قبل الصلاة يوم العيد، فقام رجل فقال: إنما كانت الصلاة قبل الخطبة، فقال: تُرِك ذلك يا أبا فلان، فقام أبو سعيد، فقال: أمَّا هذا فقد قضى الذي عليه، سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: من رأى منكرًا فليغيِّره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان(١).

رَوْح(٢):

٢٠٧١- حدثنا الحارث، ثنا رَوْح، ثنا شعبة، قال: سمِعْتُ الأزْرقَ بن قَيس، قال: سمعت عَسْعسَ(٣) بن سلامة، قال: كان رسول الله ﷺ في سفر، ففقد رجلًا من

= ووقفها أيضًا، وأخرى مرسلة من طريق يونس بن عبيد وغيره عن حميد بن هلال، وأخرى من طريق سعيد عن قتادة مرسلة، ووصلها يونس عن سعيد بذكر أنس، وهذه طرق يقوي بعضها بعضًا قوة ظاهرة، فلهذا - والله أعلم- استقرَّ أن بلالًا يؤذن الأذان الأول». انتهى من الفتح (٢/ ٦٩-٧٠).

(١) أخرجه أحمد برقم ١١١٥٠ عن يزيد بن هارون بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ١١٨٧٦، ومسلم برقم ٤٩ من طريق غندر، عن شعبة به. وأخرجه مسلم بالرقم المذكور، وأبو داود برقم ١١٤٠، والترمذي برقم ٢١٧٢، والنسائي برقم ٥٠٠٨ و٥٠٠٩، وابن ماجه برقم ١٢٧٥ من طرق عن قيس بن مسلم به. قال الترمذي: «حسن صحيح».

(٢) هو: رَوْح بن عُبادة بن العلاء بن حسَّان القيسي.

(٣) عَسْعَس بن سَلَامَة: أبو صفر التيمي النصري. له ذكر في الصحيح في حديث الجُنْدُب، وذكره ابن أبي حاتم بين صحابيين في الأفراد من حرف العين، ولم يُفصح البخاري =

أصحابه، فأرسل في طلبه، فأُتِي به، قال: ذهبت إلىٰ الجبل، فرأيت عينًا، فأردتُ أن أخلُوَ وأعتزل، قال: فلا تفعلْ ولا يفعلْ أحدكم، لَصبرُ ساعة في بعض مواطن الإسلام خيرٌ من عبادة أربعين عامًا خاليًا[١].

٢٠٧٢- حدثنا الحارث، ثنا روح، ثنا شعبة، قال: سمعتُ سوادة القشيري، -وكان إمامهم- قال: سمعتُ سمرة بن جندب يخطب يحدِّث أنَّ رسول الله ﷺ قال: لا يغُرَّنَّكم نداءُ بلال ولا هذا البياض حتىٰ يتبيَّن الفجر، أو ينفجر الفجر[٢].

= بشيء، بل رسم الترجمة وقال: نسبه شعبة عن الأزرق، وكذا صنع مسلم. وقال ابن منده: ذُكِر في الصحابة ولا يثبت، وقال ابن عبد البر: يقولون: إنَّ حديثه مرسل، وبذلك جزم العسكري وابن حبان (الإصابة ٢/ ٤٨٠).

(١) أخرج المرفوعَ منه أبو نعيم في المعرفة برقم ٥٦٠٩ عن أبي بكر بن خلاد، عن المصنف بهذا الإسناد. وأخرجه الطيالسي برقم ١٢٠٩ -ومن طريقه أبو نعيم بالرقم المذكور، والبيهقي ١٠/ ٨٩- عن شعبة به، رواه الطيالسي والبيهقي بالقصة. وأورده الهيثمي في البغية برقم ٦٢٠، والحافظ في المطالب برقم ١٩٠٦ وعزاه الحافظ للحارث والطيالسي.

(٢) أخرجه أبو نعيم في المستخرج برقم ٢٤٥٩ عن أبي بكر بن خلاد، عن المصنف بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ٢٠٠٧٩، وأبو عوانة برقم ٢٢٣٢، والطحاوي برقم ٨٢٧ من طريق روح به. قرن أحمد بروح محمدَ بن جعفر وقال: «شيخ من بني قشير» بدل «سوادة القشيري». وأخرجه مسلم برقم ١٠٩٤ (٤٤) من طريق معاذ العنبري، ومسلم بالرقم المذكور، والنسائي برقم ٢١٧١ من طريق أبي داود الطيالسي، كلاهما عن شعبة به. وأخرجه مسلم برقم ١٠٩٤ (٤١ و٤٢ و٤٣) وأبو داود برقم ٢٣٤٦، من طريق عبد الله بن سوادة، والترمذي برقم ٧٠٦ من طريق أبي هلال الراسبي، كلاهما عن سوادة به. وحسَّنه الترمذي.

٢٠٧٣- حدثنا الحارث، ثنا روح، ثنا شعبة، ثنا خبيب بن عبد الرحمن، عن عمته أنيسة: أن رسول الله ﷺ قال: إنَّ بلالًا أو ابنَ أم مكتوم ينادي بليل، فكلوا واشرَبوا حتى ينادي بلال أو ابن أم مكتوم. وكان الناس إذا نزل هذا، وأراد هذا أن يصعد، تعلَّقُوا به وقالوا: كما أنتَ، نتسحَّرْ(١).

أبو النضر(٢):

٢٠٧٤- حدثنا الحارث، ثنا أبو النضر، ثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن عبد الله بن

---

(١) أخرجه الطحاوي برقم ٨٢٤ عن علي بن معبد، عن روح بهذا الإسناد. وأخرجه الطيالسي برقم ١٦٦١ -ومن طريقه ابن سعد (٨/ ٣٦٤)، والبيهقي (١/ ٣٨٢)- عن شعبة، وابن سعد (٨/ ٣٦٤)، والبيهقي (١/ ٣٨٢) من طريق أبي الوليد الطيالسي، وأحمد برقم ٢٧٤٣٩ من طريق عفان، وأحمد برقم ٢٧٤٤١، والطبراني (٢٤/ ١٩١) وابن خزيمة برقم ٤٠٥ من طريق غندر، والطحاوي برقم ٨٢٥ من طريق وهب، والطبراني (٢٤/ ١٩١) من طريق حفص بن عمر، والطبراني (٢٤/ ١٩١)، والبيهقي (١/ ٣٨٢) من طريق سليمان بن حرب، وابن خزيمة برقم ٤٠٦ من طريق يزيد بن زريع، والبيهقي من طريق أبي عمرو، كلهم -الطيالسيان، وعفان، وغندر، ووهب، وحفص، وسليمان، ويزيد، وأبو عمرو- عن شعبة به، كلُّهم رووه بالشك، إلا الطيالسيين وأبا عمرو، رواه الطيالسي بلفظ: «إنّ بلالًا يؤذن بليل فكلوا واشرَبوا حتى يؤذِّن ابن أم مكتوم». ورواه أبو الوليد وأبو عمرو بلفظ «إنَّ ابنَ أم مكتوم ينادي بليل، فكلوا واشربوا حتى ينادي بلال». وأخرجه أحمد برقم ٢٧٤٤٠، والنسائي برقم ٦٤٠، والطحاوي برقم ٨٢٦ من طريق منصور بن زاذان، عن خبيب به، بدون الشك نحو رواية أبي الوليد وأبي عمرو.

(٢) هو: هاشم بن القاسم بن مسلم الليثي.

أبي أوفى، قال: كان النبي ﷺ إذا أُتي بصدقة قوم، قال: اللهم صلِّ عليهم، قال: فلما أتاه أبي بصدقته قال: اللهم صلِّ على آل أبي أوفى[١].

٢٠٧٥- حدثنا الحارث، ثنا أبو النضر، ثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، قال: سمعتُ عبد الله بن سلمة، قال: سمعت عليًا يقول: ألا أخبركم بخير الناس بعد رسول الله ﷺ؟ أبو بكر، وبعد أبي بكر؟ عمر رضي الله عنهما[٢].

٢٠٧٦- حدثنا الحارث، ثنا أبو النضر، ثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، قال: سمعتُ أبا البَخْتَري الطائي[٣]، يحدث عن [أبي][٤] عبد الرحمن السُّلَمي، قال: قال علي بن أبي طالب: إذا حدَّثتُكم عن النبي ﷺ، فظُنُّوا برسول الله ﷺ أهداه، وأشفاه[٥]، قال: ثم خرج إلينا حين ثوَّب المثوِّبُ، فقال: أين السائل عن الوتر؟ هذا حينُ وترٍ حسنٍ[٦].

---

(١) أخرجه البخاري برقم ١٤٢٦ و٣٩٣٣ و٥٩٧٣ و٥٩٩٨، ومسلم برقم ١٠٧٨، وأبو داود برقم ١٥٩٠، والنسائي برقم ٢٤٥٩، وابن ماجه برقم ١٧٩٦ من طرق عن شعبة بهذا الإسناد.

(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٧/ ٢٠٠) عن أبي بكر بن خلاد، عن المصنف بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد في فضائل الصحابة برقم ٥٤٩، وابن ماجه برقم ١٠٦، وأبو نعيم في الحلية (٧/ ٢٠٠) من طرق عن شعبة به. قال أبو نعيم: «مشهور من حديث شعبة عن عَمْرو بن مُرَّة».

(٣) في الأصل «الكائي»، والصواب ما أثبتُّه.

(٤) ما بين الحاجزين ساقط من الأصل، والصواب إثباته. واسمه عبد الله بن حبيب بن رُبيِّعة.

(٥) كذا في الأصل، وفي مسند الطيالسي وسنن ابن ماجه: «أهناه وأهداه وأتقاه»، وفي مسند أحمد: «أهياه» بدل «أهناه».

(٦) أخرجه الطيالسي برقم ٩٩، وعلي بن الجعد برقم ١٢١، وأحمد برقم ٩٨٧ و١٠٣٩، =

٢٠٧٧- حدثنا الحارث، ثنا أبو النضر، ثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، قال: سمعت أبا بردة، قال: سمعت رجلًا من جهينة يقال له الأغرُّ يحدث ابنَ عمر: أنَّه سمع النبي ﷺ يقول: أيها الناس توبوا إلىٰ ربكم فإني أتوب إليه في اليوم مائة مرة(١).

٢٠٧٨- حدثنا الحارث، ثنا أبو النضر، ثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، قال: سمعتُ أبا وائل، يقول عن أبي موسىٰ الأشعري: أن أعرابيًا أتىٰ النبي ﷺ فقال: الرجل يقاتل ليُذكر، والرجل يقاتل ليُرىٰ مكانُه، فأيُّ ذلك في سبيل الله؟ قال: من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا، فهو في سبيل الله(٢).

= وابن ماجه برقم ٢٠ من طريق شعبة، عن عمرو بن مرة بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ٩٨٦، من طريق مِسْعَر، وبرقم ١٠٨١ و١٠٩٢ من طريق الأعمش، عن عمرو بن مرة به.

(١) أخرجه أبو نعيم في المعرفة برقم ١٠٤٤ عن أبي بكر بن خلاد، عن المصنف بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ١٧٨٤٧ و١٨٢٩٢، والبخاري في الأدب المفرد برقم ٦٢١، ومسلم برقم ٢٧٠٢ (٤٢)، والنسائي في الكبرىٰ برقم ١٠٢٨٠ من طرق عن شعبة به. وأخرجه أحمد برقم ١٧٨٤٨، ومسلم برقم ٢٧٠٢ (٤١)، وأبو داود برقم ١٥١٥ من طريق ثابت البُناني، وأبو نعيم في المعرفة من طريق ثابت وحميد بن هلال، كلاهما عن أبي بردة به. وأخرج الطيالسي برقم ١٢٠٢ عن شعبة، والنسائي برقم ١٠٢٨١ من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، عن عمرو بن مرة، عن أبي بردة، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ.

(٢) أخرجه أحمد برقم ١٩٥٩٦، والبخاري برقم ٢٦٥٥ و٢٩٥٨، ومسلم برقم ١٩٠٤ (١٤٩)، وأبو داود برقم ٢٥١٧ و٢٥١٨، والنسائي برقم ٣١٣٦ من طرق عن شعبة بهذا الإسناد. وأخرجه مسلم ١٩٠٤ (١٥٠ و١٥١)، والترمذي برقم ١٦٤٦، =

٢٠٧٩- حدثنا الحارث، ثنا أبو النضر، نا شعبة، أنا سماك بن حرب، قال: سمعت النعمان بن بشير يخطب، قال: كان رسول الله ﷺ يسوِّي الصفَّ حتى يدعه مثل القدح أو الرمح -شك سماك- فرأى صدرًا ناتئًا، فقال: عبادَ الله! لتُسوُّنَّ صفوفَكم، أو ليخالفَنَّ الله عزَّ وجلَّ بين وجوهكم[(١)].

٢٠٨٠- حدثنا الحارث، ثنا أبو النضر، ثنا شعبة، عن قتادة، عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: سوُّوا صفوفكم، فإنَّ تسويةَ الصفِّ من تمام الصلاة[(٢)].

٢٠٨١- حدثنا الحارث، ثنا أبو النضر، ثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، قال: سمعت أبا وائل يقول: سمعت ابنَ مسعود يقول: - قال: قلت: أنت سمعته من عبد الله؟ قال: نعم، قال: قلت: ورفعه؟ قال: نعم- لا أحدَ أغيرُ من الله، ولذلك حرَّم الفواحشَ ما ظَهَر وما بَطَن، ولا أحدَ أحبّ إليه المدحُ من الله عز وجل، ولذلك مدح نفسه[(٣)].

= وابن ماجه برقم ٢٧٨٣ من طريقين، عن أبي وائل شقيق بن سلمة به. قال الترمذي: «حسن صحيح».

(١) أخرجه أبو عوانة برقم ١٠٨٨ عن محمد بن إسحاق الصغاني عن أبي النضر بهذا الإسناد. وتقدم برقم ١٩٩٠ عن علي بن الجعد، عن شعبة. والحديث: أخرجه البخاري ومسلم، وصحَّحه الترمذي. وليراجع الحديث ذو الرقم ١٩٩٠.

(٢) أخرجه الدارمي (١/ ٢٨٩)، وأبو عوانة برقم ١٠٧٩ من طريق أبي النضر بهذا الإسناد، وقرن به الدارميُّ سعيدَ بن عامر. وسبق برقم ١٨٥٠، وشيخ المصنف هناك داود بن المحبر.

(٣) أخرجه البخاري برقم ٤٣٥٨ و٤٣٦١، ومسلم برقم ٢٧٦٠ (٣٤)، والترمذي برقم ٣٥٣٠ من طرق عن شعبة بهذا الإسناد. قال الترمذي: «حسن غريب صحيح من =

سعيد بن الربيع:

٢٠٨٢ - حدثنا الحارث، ثنا سعيد بن الربيع، ثنا شعبة، عن منصور، قال: سمِعتُ الشعبيَّ يذكر عن أم سلمة زوج النبي ﷺ، قالت: كان رسول الله ﷺ يقول: - قال شعبة: أكثر علمي أن فيه بسم الله وزعم سفيان أنَّ فيه- اللهم إني أعوذ بك من أن أضِلَّ أو أزِلَّ أو أظلِمَ أو أُظلَم، أو أَجهَل أو يُجهل علي(١).

٢٠٨٣- حدثنا الحارث، ثنا سعيد بن الربيع، ثنا شعبة، عن منصور، قال: سمعتُ الشعبي، عن المقدام أبي كريمة رضي الله عنه، سمع رسول الله ﷺ يقول: ليلة الضيف واجبةٌ على كل مسلم، ومن أصبح بفنائه، فحقٌّ له إن شاء اقتضاه، وإن شاء ترك(٢).

= هذا الوجه». وأخرجه البخاري برقم ٤٩٢٢ و٦٩٦٨، ومسلم برقم ٢٧٦٠ (٣٢ و٣٣) من طريق الأعمش عن أبي وائل به.

(١) أخرجه أحمد برقم ٢٦٧٢٩، وأبو داود برقم ٥٠٩٤، والنسائي في الكبرىٰ برقم ٩٩١٤ من طرق عن شعبة بهذا الإسناد. وأخرجه الترمذي برقم ٣٤٢٧، والنسائي في المجتبىٰ برقم ٥٥٣٩، من طريق سفيان، والنسائي برقم ٥٤٨٦ من طريق جرير، وابن ماجه برقم ٣٨٨٤ من طريق عَبيدة بن حميد، ثلاثتهم عن منصور به. في رواية سفيان زيادة «بسم الله». قال الترمذي: «حسن صحيح».

(٢) أخرجه الطيالسي برقم ١١٥١، وأحمد برقم ١٧١٧٢ و١٧١٩٦، والطحاوي في شرح معاني الآثار برقم ٦٤٩٥، وشرح مشكل الآثار برقم ١٨٣٩ و٢٨١٢، والطبراني (٢٠/ ٢٦٣)، والبيهقي (٩/ ١٩٧) من طرق عن شعبة بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ١٧١٧٣، والبخاري في الأدب المفرد برقم ٧٤٤، وأبو داود برقم ٣٧٥٠، وابن ماجه برقم ٣٦٧٧، والطبراني (٢٠/ ٢٦٣) من طرق عن منصور به.

٢٠٨٤ - حدثنا الحارث، ثنا سعيد بن الربيع، ثنا شعبة، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، قالت: كنت أكون نائمةً بين يدي رسول الله ﷺ وهو يصلي، فأكره أن أقوم بين يديه، فأنسَلُّ انسلالًا[١].

٢٠٨٥ - حدثنا الحارث، ثنا سعيد بن الربيع، ثنا شعبة، عن منصور، عن إبراهيم، عن عبد الرحمن بن يزيد، قال: لقيتُ أبا مسعود وهو يطوف بالبيت، فسألته عن هذا الحديث، فحدث عن النبي ﷺ أنه قال: من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه[٢].

٢٠٨٦- حدثنا الحارث، ثنا سعيد بن الربيع، ثنا شعبة، عن منصور قال: سمعت خيثمة قال: قال عبد الله عن النبي ﷺ: لا سمرَ إلا لأحدِ رجلين أو لرجلين: لمصلٍّ أو لمسافر[٣].

---

(١) أخرجه أحمد برقم ٢٥٤١٢، والنسائي برقم ٧٥٥، والطحاوي في المعاني برقم ٢٥٩١ من طرق عن شعبة بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري برقم ٤٨٦، ومسلم برقم ٥١٢ (٢٧١) من طريق جرير، عن منصور به. وأخرجه البخاري برقم ٤٩٢، ومسلم ٥١٢ (٢٧٠) من طريق الأعمش، عن إبراهيم به.

(٢) أخرجه مسلم برقم ٨٠٧ من طريق غندر، وأبو داود برقم ١٣٩٧ من طريق حفص بن عمر، والنسائي في الكبرى برقم ٨٠٠٣ من طريق يزيد بن زريع، ثلاثتهم عن شعبة بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري برقم ٤٧٢٢ عن محمد بن كثير، عن شعبة، عن الأعمش، عن إبراهيم به. وأخرجه البخاري إثر الحديث ٤٧٢٢، ومسلم بالرقم المذكور، والترمذي برقم ٢٨٨١، والنسائي برقم ٨٠١٨ من طرق عن منصور، عن إبراهيم به. قال الترمذي: «حسن صحيح».

(٣) أورده الهيثمي في البغية برقم ٨٦٤. وأخرجه الطيالسي برقم ٣٦٥، وأحمد برقم =

٢٠٨٧- حدثنا الحارث، ثنا سعيد بن الربيع، ثنا شعبة، عن منصور، سمعه [عن][(١)] ذر[(٢)]، سمعه عن يُسَيع، عن النعمان بن بشير، عن النبي ﷺ، قال: الدعاءُ هو العبادة، وقرأ: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِىٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠][(٣)].

محمد بن عمر الواقِدي:

٢٠٨٨- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر بن واقد الواقدي، ثنا ابن جريج وربيعة بن عثمان، عن محمد بن المُنْكَدِر، عن معاذ بن عبد الرحمن التيمي،

= ٣٩١٧ و٤٤١٩ من طريق شعبة بهذا الإسناد. وهو منقطع، لأنَّ خيثمة لم يسمع من ابن مسعود، قاله أحمد وأبو حاتم. وأخرجه أحمد برقم ٤٢٤٤ من طريق سفيان، عن منصور، عن خيثمة، عمن سمِع ابن مسعود، وبرقم ٣٦٠٣ من طريق جرير، عن منصور، عن خيثمة، عن رجل من قومه، عن عبد الله. وأخرجه الطبراني برقم ١٠٥١٩ من طريق إبراهيم بن يوسف الصيرفي، عن سفيان، عن منصور، عن حبيب بن أبي ثابت، عن زياد بن حُدَير، عن ابن مسعود.

(١) ساقط من الأصل، والصواب إثباته.

(٢) في الأصل «ذرا» والصواب ما أثبتُّه.

(٣) أخرجه ابن المبارك في الزهد برقم ١٢٩٨، والطيالسي برقم ٨٠١، وأحمد برقم ١٨٤٣٧، والبخاري في الأدب برقم ٧١٤، وأبو داود برقم ١٤٧٩، والنسائي في الكبرىٰ برقم ١١٤٦٤، والحاكم في المستدرك (١/ ٤٩١) من طرق عن شعبة بهذا الإسناد. صحَّحه الحاكم ووافقه الذهبي. وأخرجه ابن المبارك برقم ١٢٩٩، والطبراني في الدعاء برقم ١ من طريق سفيان، والحاكم (١/ ٤٩١) من طريق جرير، كلاهما عن منصور به. وأخرجه أحمد برقم ١٨٣٥٢ و١٨٤٣٦، والترمذي برقم ٣٢٤٧ من طريق سفيان، عن منصور والأعمش، كلاهما عن ذر به. قال الترمذي: «حسن صحيح». وأخرجه ابن ماجه برقم ٣٨٢٨ من طريق وكيع، عن الأعمش، عن ذر به.

عن أبيه، عن طلحة بن عبيد الله، قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ عن لحم الصيد، صيدِ المُحِلِّ يأكله المُحرِم؟ فقال رسول الله ﷺ: نعم.

وكان أول ذاك أنه أُهدِي له صيدٌ وهو نائم، فأمسكنا عنه، حتى استيقظ، فدعا به، فأخبرنا أنهم سألوا رسول الله ﷺ عن ذاك، فأمَرَهم بأكله[١].

٢٠٨٩- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا الوليد بن كثير، عن سعيد بن أبي هند، ثني ابن قنفذ[٢] التيمي، قال: رأيت ابنَ الزبير[٣] كثيرًا يصلِّي بين القبر والمنبر، فقلت له في ذلك، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ما بين قبري ومنبري روضة من رياض الجنة[٤].

---

(١) أخرجه مسلم برقم ١١٩٧، والنسائي برقم ٢٨١٧ من طريق يحيى بن سعيد القطان، عن ابن جريج بهذا الإسناد. ولفظ: «وكان أول ذلك» الحديث من قول عبد الرحمن بن عثمان التيمي.

(٢) كذا في الأصل، وفي البغية والمجردة: «قنفذ» مكان «ابن قنفذ»، فإن كان الصواب ما في الأصل فلعلَّه مهاجر بن قنفذ.

(٣) كذا في الأصل، وفيهما «الزبير» مكان «ابن الزبير».

(٤) أورده الهيثمي في البغية برقم ٣٩٩، والبوصيري في المجردة برقم ٣٢٢١. قال البوصيري: «رواه الحارث بن أبي أسامة هكذا عن الواقدي وهو ضعيف». وأخرجه الطبراني في الأوسط برقم ٦٤٤٤ من طريق أبي غزية محمد بن موسى، عن موسى بن عقبة، عن سعيد بن أبي هند، عن يزيد بن مهاجر، عن الزبير بن العوام. أورده الهيثمي في المجمع (٤/ ٩) معزوًا إلى الطبراني وقال: «فيه أبو غزية محمد بن موسى، وثَّقه الحاكم وضعَّفه غيره».

٢٠٩٠- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا معاذ بن محمد، عن خُبَيْب بن عبد الرحمن بن خبيب، عن أبي حبيبة مولى الزبير يقول: كنا نصلِّي مع رسول الله ﷺ الجمعة، ثم نرجع وما نجد فيئًا[١].

٢٠٩١- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا معاوية بن صالح، عن ضمرة بن حبيب، عن عبد الرحمن بن عمرو السُّلَمي، عن العرباض بن سارية، عن النبي ﷺ، قال: عليكم بالطاعة فعَضُّوا عليها بالنواجذ، وإنْ كان عبدًا حبشيًا، وإنما المؤمن كالجمل الأنِف حيثما قِيْد انقاد[٢].

---

(١) في إسناده خطأ لأنَّ أبا حبيبة مولى الزبير عداده في التابعين، ولا ندري ممن هذا الخطأ، ولم نقف عليه بهذا الإسناد. وقد أخرج أحمد برقم ١٤١١، والدارمي (١/ ٣٦٣) وابن خزيمة برقم ١٨٤٠، والحاكم (١/ ٢٩١) من طريق ابن أبي ذئب، عن مسلم بن جندب، عن الزبير بن العوام بألفاظ متقاربة، ولفظ رواية ابن خزيمة: «كنا نصلي الجمعة مع رسول الله ﷺ نبتدر الفيئ، فما يكون إلا قدر قدم أو قدمين». قال الحاكم: «صحيح الإسناد، ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي. وأخرج الطبراني في الأوسط برقم ٦٤٤٣ نحوه من حديث جابر بلفظ: «حدثنا محمد بن عبد الله بن عِرْس، ثنا يحيى بن سليمان المديني، حدثنا سليمان بن بلال، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر، قال: كان رسول الله ﷺ إذا زالت الشمس صلَّى الجمعة، فنرجع وما نجد فيئًا نستظل به».

(٢) أخرجه أحمد برقم ١٧١٤٢، وابن ماجه برقم ٤٣ من طريق عبد الرحمن بن مهدي، عن معاوية بن صالح بهذا الإسناد. وأخرجه أبو داود برقم ٤٦٠٧، والترمذي برقم ٢٦٧٦، وابن ماجه برقم ٤٤ من طريق خالد بن معدان، عن عبد الرحمن السُّلَمي به، وقرن به أبو داود حُجْر بن حُجْر. وجميع هذه الروايات أطول من رواية المصنف. قال الترمذي: «حسن صحيح».

٢٠٩٢- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا عبد الحميد بن جعفر، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عبد الله بن الحارث بنِ جَزْءٍ الزُّبَيدي، قال: أنا أول الناس خرجتُ من عند النبي ﷺ فأخبَرتُ أنَّ رسولَ الله ﷺ نهى أن يُستقبَلَ القبلةُ بغائط أو بول[١].

٢٠٩٣- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا أسامة بن زيد الليثي، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ: أنه فرَضَ الزكاةَ في الذهب، والفضة، والإبل، والبقر، والغنم، والحنطة، والشعير، والسُّلت[٢]، والزبيب[٣].

---

(١) أخرجه أحمد برقم ١٧٧٠١، وعبد بن حميد برقم ٤٨٦، والطحاوي برقم ٦٤٤٢، وأبو نعيم في المعرفة برقم ٤٠٧٤ من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد، عن عبد الحميد بن جعفر بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ١٧٧٠٠، وابن ماجه برقم ٣١٧، والطحاوي برقم ٦٤٤١، وأبو نعيم بالرقم المذكور من طرق، عن يزيد به. قال البوصيري في زوائد ابن ماجه (ص:٧٥): «وهذا الإسناد صحيح، وقد حكم بصحته ابن حبان، والحاكم، والدارقطني، وأبو ذر الهروي وغيرهم، ولا أعرف له علة».

(٢) السُّلت: الشعير، أو ضرب منه، أو الحامض منه (القاموس، مادة: سلت).

(٣) أورده الهيثمي في البغية برقم ٢٨٣، والحافظ في المطالب برقم ٨١٣، والبوصيري في المجردة برقم ٢٤٤٤ معزوًا إلى المصنف، وضعَّفه البوصيري لضعف الواقدي. والحديث: أخرجه ابن ماجه برقم ١٨١٥، والدارقطني برقم ١٨٨٨ من طريق محمد ابن عبيد الله العرزمي، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: إنما سنَّ رسول الله ﷺ، الحديث. قال الحافظ في التلخيص (١/ ١٧٩): «إسنادهما واه، هو من رواية محمد بن عبيد الله العَرْزَمي، وهو متروك».

٢٠٩٤- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا خارجة بن عبد الله بن سليمان، عن داود بن الحُصَين، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: لا تبيعوا الثمارَ حتى يوكلَ منها[١].

٢٠٩٥- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا معمر، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، عن أم الفضل بنت الحارث، قالت: آخر ما سمعت النبي ﷺ يقرأ في المغرب بالمرسلات[٢].

٢٠٩٦- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا عبد الله بن جعفر الزهري، عن يزيد بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن عامر بن سعد، عن العباس بن عبد المطلب، عن النبي ﷺ، قال: إذا سجد العبدُ يسجد على سبعة آراب: وجهه، وكفيه، وركبتيه، وقدميه[٣].

---

(١) لم أجد هذا الحديث بهذا اللفظ، وروى ابن حبان برقم ٤٩٨٨، والطبراني برقم ١٠٨٧٠ من طريق عمرو بن دينار، عن طاوس، عن ابن عباس قال: «نهى رسول الله ﷺ عن بيع الثمر حتى يطعم». قال الأرنؤوط: «إسناده صحيح على شرط البخاري». (صحيح ابن حبان: ١١/ ٣٦٤).

(٢) أخرجه مسلم برقم ٤٦٢ من طريق عبد الرزاق، عن معمر بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري برقم ٧٢٩ و٤١٦٦، ومسلم بالرقم المذكور، وأبو داود برقم ٨١٠، والترمذي برقم ٣٠٨، والنسائي برقم ٩٨٦، وابن ماجه برقم ٨٣١ من طرق عن الزهري به. قال الترمذي: «حسن صحيح».

(٣) أخرجه مسلم برقم ٤٩١، وأبو داود برقم ٨٩١، والترمذي برقم ٢٧٢، والنسائي برقم ١٠٩٤ من طريق بكر بن مضر، وابن ماجه برقم ٨٨٥ من طريق عبد العزيز بن أبي حازم، كلاهما عن يزيد بن الهاد بهذا الإسناد. قال الترمذي: «حسن صحيح».

عفان[١]:

٢٠٩٧- حدثنا الحارث، ثنا عفان، ثنا شعبة، أخبرني النعمان[٢]، قال: سمعت عمرو بن أوس، يحدِّث عن أبي رزين أنَّه قال: يا رسول الله، إنَّ أبي شيخٌ كبيرٌ، لا يستطيع الحجَّ والعمرةَ ولا الظَّعنَ، قال: حُجَّ عن أبيك أو اعتَمِرْ[٣].

٢٠٩٨- حدثنا الحارث، ثنا عفان، ثنا شعبة، أخبرني هشام بن زيد بن أنس، قال: سمعت أنسًا قال: جاءت امرأة من الأنصار إلىٰ النبي ﷺ ومعها ابن لها، فقال: والذي نفسي بيده، إنك[٤] لأحبُّ الناس إليَّ، ثلاث مرات[٥].

٢٠٩٩- حدثنا الحارث، ثنا عفان، ثنا شعبة، قال: ثنا الحكم، أخبرني عن مجاهد، عن رافع بن خَدِيج، قال: نهىٰ رسول الله ﷺ عن الحقل.

---

(١) هو: عفان بن مسلم بن عبد الله الباهلي.

(٢) هو: ابن سالم.

(٣) كذا في الأصل «أو اعتمر»، والصواب «واعْتَمِر» كما في مسند أحمد. والحديث: أخرجه أحمد برقم ١٦١٩٠، والدارقطني برقم ٢٦٨٤ من طريق عفان بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ١٦١٨٤، وأبو داود برقم ١٨١٠، والنسائي برقم ٢٦٢١، والترمذي برقم ٩٣٠، وابن ماجه برقم ٢٩٠٦، والدارقطني بالرقم المذكور من طرق عن شعبة به. قال الترمذي: «حسن صحيح». وقال الدارقطني: «كلهم ثقات».

(٤) كذا في الأصل، وفي مسند أحمد والصحيحين: «إنكم»، وهو الصواب، لأن المراد من ضمير الخطاب: الأنصار.

(٥) أخرجه أحمد برقم ١٢٣٠٥ و١٣٧١١ عن عفان بهذا الإسناد، وقرن به في الموضع الأول محمد بن جعفر. وأخرجه البخاري برقم ٣٥٧٥ و٤٩٣٦ و٦٢٦٩، ومسلم برقم ٢٥٠٩، والنسائي في الكبرىٰ برقم ٨٣٢٩ من طرق عن شعبة به.

قلت: وما الحقل؟ قال: الثلُث، والربع، ولم يـر بأسًـا بـالأرض البيضـاء يأخذها بالدرهم[١].

سعيد بن عامر:

٢١٠٠- حدثنا الحارث، ثنا سعيد بن عامر، ثنا شعبة، عن يزيد بن أبي زيـاد[٢]، عـن عيسى بن لَقِيط، أو ابن إياد[٣]، عن رجل، عن سـعد بـن عبـادة: أن رسـول الله

---

(١) أخرجـه أحمـد بـرقم ١٥٨١١ عـن عفـان بهـذا الإسـناد. وأخرجـه أحمـد بـرقم ١٥٨٢٩، والنسائي برقم ٣٨٧٠، والطحاوي بـرقم ٥٧٧٧ مـن طـريقين عـن شـعبة بـه. وأخرجـه النسائي برقم ٣٨٧١ من طريق خالد بن الحـارث، والطحـاوي بـرقم ٥٨٠٨ مـن طريـق وهب، كلاهما عن شعبة، عن عبد الملك بن ميسرة، عن مجاهد، والنسـائي بـرقم ٣٨٧٢ من طريق حجاج، عن شعبة، عن عبد الملك، عن عطاء وطاوس ومجاهد، عن رافـع بـن خَدِيج. وأخرجه الترمذي برقم ١٣٨٤، والنسائي بـرقم ٣٨٦٨ مـن طريـق أبـي حصـين، والنسائي برقم ٣٨٦٩ من طريق إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد، عـن رافـع بـن خَـدِيج. قال النسائي: إنه مرسل. يعني فيه انقطـاع، لم يسـمع مجاهـد مـن رافـع. وقـال الترمـذي: «وحديث رافع فيه اضطراب، يُروَىٰ هذا الحديثُ عـن رافـع بـن خَـدِيج، عـن عمومتـه. ويروىٰ عنه عن ظُهير بن رافع، وهـو أحـد عمومتـه، وقـد رُوي هـذا الحـديث عنـه علىٰ روايات مختلفـة». وفي التهـذيب، وجـامع التحصـيل (٣٣٧): أنَّ مجاهـدًا لم يسـمع مـن رافع. وأخرجه أحمد برقم ١٥٨٠٨ و١٥٨١٥، وأبـو داود بـرقم ٣٣٩٨، والنسـائي بـرقم ٣٨٦٣ و٣٨٦٤ و٣٨٦٥ و٣٨٦٦، وابـن ماجـه بـرقم ٢٤٦٠، والطحـاوي بـرقم ٥٧٧٩ من طرق عن مجاهد، عن أسيد بن ظهير، عن رافع بن خَـدِيج. قـال السـندي في حاشيته علىٰ النسائي (٧/ ٣٣): «الحَقْل: الزَّرْع والمراد كِرَاء المزارِع».

(٢) كذا في معرفة الصحابة والبغية وشعب الإيمان، وفي الأصل: «أبان» بدل «أبي زياد».

(٣) في الأصل «وابن أبي زياد» بدل «أو ابن إياد»، وما أثبتناه من المعرفـة، وهـو سـاقط مـن البغية، وفي الشعب «أو إياد».

ﷺ قال: ما مِنْ رجلٍ تعلَّم القرآنَ ونَسِيه، إلا لقِيَ الله وهو أجذم، وما من أميرِ عَشَرة إلا أتى الله يوم القيامة مغلولًا لا يُطلِقُه إلا العدل[1].

---

(١) أخرجه أبو نعيم في المعرفة برقم ٣١٢٢ عن أبي بكر بن خلاد، عن المصنف بهذا الإسناد. وأخرجه الدارمي (٢/ ٤٣٧)، والبيهقي في شعب الإيمان برقم ١٩٦٩ من طريق سعيد بن عامر به. اقتصر الدارمي على الشطر الأول. وأخرجه أحمد برقم ٢٢٤٥٦، وعبد بن حميد برقم ٣٠٦، والبزار برقم ٣٧٤٠، والطبراني في الكبير برقم ٥٣٨٧ (الشطر الثاني) وبرقم ٥٣٩٠ (الشطر الأول) من طرق عن شعبة به. وأخرجه أحمد برقم ٢٢٤٦٣، والطبراني برقم ٥٣٨٩ و٥٣٩٢، والبيهقي برقم ١٩٧٠ من طريق خالد بن عبد الله الواسطي، عن يزيد بن أبي زياد به. جاء في رواية المصنف «عيسى بن لقيط، أو ابن إياد»، وفي بعض الروايات «عن عيسى بن لقيط» أو «عيسى» غير منسوب، ولكن جاء في رواية خالد «عيسى بن فائد». قال أبو نعيم إثر رواية الحديث في المعرفة: «رواه جرير، وخالد، وأبو عوانة، وابن فضيل، فقالوا: «عن عيسى بن فائد». عيسى بن فائد مجهول، قاله ابن المديني، وقال أيضًا: «لم يروِ عنه غيره -أي غير ابن أبي زياد-». وأورده الهيثمي في البغية برقم ٦٠٠ بالشطر الثاني، والبوصيري في المجردة برقم ٤٩٦٣ بتمامه وقال: «رواه مسدد، وأبو بكر بن أبي شيبة، وعبد بن حميد، والحارث بن أبي أسامة، وأحمد بن حنبل، كل منهم بسند فيه راوٍ لم يُسمَّ، ورواه أبو داود في سننه مختصرًا». قلت: أخرجه أبو داود برقم ١٤٧٤ من طريق ابن إدريس، وعبد بن حميد برقم ٣٠٧ من طريق زائدة، والطبراني برقم ٥٣٨٨ و٥٣٩١ من طريق محمد بن فضيل، عن يزيد بن أبي زياد، عن عيسى بن فائد، عن سعد بن عبادة، بإسقاط الرجل المبهم. قال ابن عبد البر: «هذا أحسن إسناد روي في هذا المعنى، وعيسى بن فائد لم يسمع من سعد بن عبادة ولا أدركه، ولا أحسبه حدث عنه غير يزيد بن أبي زياد» (تهذيب الكمال: ترجمة عيسى بن فائد).

٢١٠١- حدثنا الحارث، ثنا سعيد بن عامر، ثنا شعبة، عن قتادة، عن أنس، وأبـان[١]، عن أنس: أنَّ رسول الله ﷺ قال: أقيمُوا صـفوفكم، فـإن إقامـةَ الصـفوف مـن تمام الصلاة[٢].

٢١٠٢- حدثنا الحارث، ثنا سعيد بن عامر، ثنا شعبة، عن عبد الـرحمن بـن القاسـم، عن أبيه، قال: قالت عائشة رضي الله عنها: كان لنا ثوبٌ فيـه تصـاويرُ، فجعلتُـه بين يدي رسول الله ﷺ قالت: فنهاني، أو قال: فكرِهه، فجعلتُه وسائدَ[٣].

---

(١) لعله سقط ههنا «عن قتادة» بين أبان وأنس، كما سيظهر من التخريج.

(٢) أخرجه الدارمي (١/ ٢٨٩) عن سعيد بن عامر، عن شعبة، عن قتادة، عن أنس، وقـرن بسعيد هاشم بن القاسم. وأخرجه أحمد برقم ١٢٨١٣، والبخاري برقم ٦٩٠، ومسـلم برقم ٤٣٣، وأبو داود برقم ٦٦٨، وابـن ماجـه بـرقم ٩٩٣ مـن طـرق عـن شـعبة بـه. وأخرجه ابن حبان برقم ٢١٦٦ من طريق مسلم بن إبراهيم، عن أبان وشـعبة، كلاهمـا عن قتادة به. وأخرجه أحمد برقم ١٣٧٣٥، وأبو داود برقم ٦٦٧، والنسائي برقم ٨١٥، والبيهقي (٣/ ١٠٠) من طرق عن أبان، عن قتادة، عن أنس. ولفظ رواية أبان: «رُصُّـوا صفوفكم، وقاربوا بينها، وحاذُوا بالأعناق، فـوَ الَّـذي نفسـي بيـده إني لأرىٰ الشـيطان يدخُل من خلَل الصفِّ كأنه الحذف».

(٣) أخرجه الدارمي (٢/ ٢٨٤)، ومسلم برقم ٢١٠٦ (٩٣)، وأبو عوانـة بـرقم ١١٨٨، والطحاوي في شرح معاني الآثار برقم ٦٧٩١ من طـرق عـن سـعيد بهـذا الإسـناد. وأخرجـه أحمـد بـرقم ٢٥٣٩٢، ومسـلم بـالرقم المـذكور، والنسـائي بـرقم ٧٦١ و٥٣٥٤ من طرق عن شـعبة بـه. وأخرجـه البخـاري بـرقم ٥٦١٠، ومسـلم بـرقم ٢١٠٦ (٩٢ و٩٤ و٩٥)، والنسـائي بـرقم ٥٣٥٥ و٥٣٥٦ مـن طـرق عـن عبد الرحمن بن القاسم به.

يعلىٰ بن عباد:

٢١٠٣- حدثنا الحارث، ثنا يعلىٰ بن عباد، ثنا شعبة، عن علقمة بن مرثد، عن سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن السُّلَمي، عن عثمان بن عفان: أنَّ رسول الله ﷺ قال: خيركم من تعلَّم القرآنَ وعلَّمَه.

قال أبو عبد الرحمن: فذاك أقعدني هذا المقعد(١).

---

(١) أخرجه أحمد برقم ٤١٢ و٤١٣، والبخاري برقم ٤٧٣٩، وأبو داود برقم ١٤٧٩، والترمذي برقم ٢٩٠٧، والنسائي في الكبرىٰ برقم ٨٠٣٦ من طرق عن شعبة بهذا الإسناد. قال الترمذي: «حسن صحيح». وأخرجه الترمذي إثر الحديث ٢٩٠٨، وابن ماجه برقم ٢١١ من طريق يحيىٰ بن سعيد القطان، عن شعبة وسفيان، كلاهما عن علقمة بن مرثد به. وحكىٰ الترمذي عن محمد بن بشار أنه قال: «وأصحاب سفيان لا يذكرون فيه عن سفيان عن سعد بن عبيدة، وهو أصح». قلت: أخرجه عبد الرزاق برقم ٥٩٩٥، وأحمد برقم ٤٠٥، والبخاري برقم ٤٧٤٠، والترمذي برقم ٢٩٠٨ من طرق عن سفيان، عن علقمة، عن أبي عبد الرحمن به، بدون ذكر سعد. قال الحافظ في الفتح (٩/ ٦٠): «وقد أطنب الحافظ أبو العلاء العطار في كتابه «الهادي في القرآن» في تخريج طرقه، فذكر ممن تابع شعبةَ، ومن تابع سفيانَ جمعًا كثيرًا، وأخرجه أبو بكر بن أبي داود في أول الشريعة له، وأكثر من تخريج طرقه أيضًا، ورجَّح الحُفَّاظُ روايةَ الثوري وعدُّوا روايةَ شعبة من المزيد في متصل الأسانيد، وقال الترمذي: كأنَّ روايةَ سفيان أصحُّ من رواية شعبة، وأما البخاري فأخرج الطريقين، فكأنَّه ترجَّح عنده أنهما جميعًا محفوظان، فيحمل علىٰ أنَّ علقمةَ سمِعه أولًا من سعد، ثم لقي أبا عبد الرحمن فحدَّثه به، أو سمعه مع سعد من أبي عبد الرحمن فثبَّته فيه سعد، ويؤيِّد ذلك ما في =

٢١٠٤- حدثنا الحارث، ثنا يعلىٰ بن عباد، ثنا شعبة، عن سعد[١] بن إبراهيم، عن إبراهيم[٢] بن سعد بن مالك، عن أبيه: أن النبي ﷺ قال لعلي: أما ترضىٰ أن تكون مني بمنزلة هارون من موسىٰ[٣].

محمد بن بكار:

٢١٠٥- حدثنا الحارث، ثنا أبو عبد الله محمد بن بكار، ثنا هشيم[٤]، ثنا حصين[٥]، عن أبي مالك[٦]: أنَّ أبيَّ بن خلف جاء بعَظْمٍ حائلٍ[٧] إلىٰ رسول الله ﷺ، قال:

= رواية سعد بن عبيدة من الزيادة الموقوفة، وهي قول أبي عبد الرحمن: فذلك الذي أقعدني هذا المقعد». وهو مكرر رقم ٢٢٠ و١٨٥١.

(١) هو: سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف.

(٢) هو: إبراهيم بن سعد بن أبي وقاص.

(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٧/ ١٩٤) عن أبي بكر بن خلاد، عن المصنف بهذا الإسناد، وقرن بيعلىٰ أبا النضر، وقال: «صحيح مشهور من حديث شعبة».

وأخرجه أحمد برقم ١٥٠٥، والبخاري برقم ٣٥٠٣، ومسلم برقم ٢٤٠٤ (٣٢)، وابن ماجه برقم ١١٥، وأبو يعلىٰ برقم ٧١٨، وأبو نعيم (٧/ ١٩٤) من طرق عن شعبة به.

وتقدم برقم ٢٢٠٩ عن أبي النضر، عن شعبة.

(٤) هو: ابن بُشير الواسطي.

(٥) هو: ابن عبد الرحمن السُّلمي.

(٦) هو: غزوان الغفاري الكوفي، ثقة، من الثالثة/ خت د ت س (تقريب).

(٧) حائل: متغير اللون (القاموس، مادة: حول).

ففتَّه بين يديه، فقال: يا محمد، أيبعثُ الله عز وجل هذا بعد ما أرَمَّ[١]؟ قال: نعم، يبعث الله هذا، ثم يُميتُك، [ثم يُحيِيك][٢]، ثم يُدخِلُك نارَ جهنم. قال: فنزلت الآيات في سورة يس ﴿أَوَلَمْ يَرَ ٱلْإِنسَٰنُ أَنَّا خَلَقْنَٰهُ مِن نُّطْفَةٍ فَإِذَا هُوَ خَصِيمٌ مُّبِينٌ﴾ [يس: ٧٧] إلى آخر السورة[٣].

* * * *

---

(١) كذا في البغية والمطالب والمجردة، وفي الأصل «أرىٰ» تصحيف. وأرَمَّ: بَلِيَ (قاموس، مادة: رمم).

(٢) زيادة ما بين الحاجزين من البغية وغيره، وهو ساقط من الأصل.

(٣) إسناده مرسل ورجاله ثقات. أورده الهيثمي في البغية برقم ٧١٩، والحافظ في المطالب برقم ٣٧١٠، والبوصيري في المجردة برقم ٦٥٠٦ معزوًا إلى المصنف.



الجزء الرابع من المجلد الثاني

٢١٠٦- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن بكار، ثنا قيس بن الربيع، ثنا علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه، قال: صلَّىٰ رسولُ الله ﷺ الصلواتِ الخمسَ بوُضوءٍ واحد[١].

٢١٠٧- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن بكار، ثنا حفص بن سليمان[٢]، ثنا علقمة بن مرثد، عن سليمان بريدة، عن أبيه: أنَّ رسولَ الله ﷺ صلَّىٰ الصلوات الخمسَ يوم الفتح بوُضوء واحد، ومسح علىٰ خُفَّيه. قال: فقال له عمر: يا رسولَ الله، رأيتُك اليومَ صنعتَ ما لم تصنعه؟ قال: عمدًا صنعت يا عمر[٣].

٢١٠٨- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن بكار، ثنا إسماعيل بن عياش الحمصي، عن حميد بن أبي سويد، عن عطاء بن أبي رباح، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: علِّموا، ولا تُعَنِّفوا، فإنَّ المعلِّمَ خيرٌ من المعنِّف[٤].

---

(١) أخرجه الطيالسي برقم ٨٠٥ عن قيس بن الربيع بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ٢٢٩٦٦، ومسلم برقم ٢٧٧، وأبو داود برقم ١٧٢، والترمذي برقم ٦١، والنسائي برقم ١٣٣ من طريق الثوري، عن علقمة بن مرثد به بأطول مما هنا. قال الترمذي: «حسن صحيح».

(٢) هو: الأسدي، أبو عمر البزاز، الكوفي، الغاضِري، وهو حفص بن أبي داود القارئ، متروك الحديث مع إمامته في القراءة، من الثامنة/ ت عس ق (تقريب).

(٣) هو مكرر ٢١٠٦.

(٤) أورده الهيثمي في البغية برقم ٤٣، والحافظ في المطالب برقم ٣٠٧١ وعزاه =

٢١٠٩- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن بكار، ثنا هشيم بن بشير، ثنا الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، عن عمر بن الخطاب: أن رسول الله ﷺ قال: لا تُطْروني كما أطْرَتِ النصارىٰ عيسىٰ ابنَ مريم، إنما أنا عبد الله ورسوله[1].

٢١١٠- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن بكار، ثنا عبد الله بن المبارك، عن عبد الرحمن بن زياد بن أنْعُم الإفريقي، عن عبد الرحمن بن رافع[2]، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، قال: دخل النبي ﷺ المسجدَ فرأىٰ مجلسين، أحد المجلسين يذكرون الله عز وجل ويرغبون إليه، والآخر[3] يتعلَّمون الفقه،

= للمصنِّف، وأورده البوصيري في المجردة برقم ٣١٢ معزوًا إلىٰ الطيالسي والمصنِّف، وقال: «مدار إسنادهما علىٰ حميد بن أبي سويد وهو مجهول». وأخرجه الطبالسي برقم ٢٥٣٦، وابن عدي في الكامل (٣/ ٧٧)، والبيهقي في الشعب برقم ١٧٤٩، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (١/ ١٢٨) من طرق عن إسماعيل بن عياش بهذا الإسناد. قال ابن عدي (٣/ ٧٩): «وحميد بن أبي سويد هذا قد حدَّث عنه ابن عياش بغير هذه الأحاديث، وهذه الأحاديث عن عطاء التي يرويها عنه غير محفوظات». وقال البيهقي: «تفرَّد به حميد هذا، وهو منكر الحديث».

(١) أخرجه أحمد برقم ١٥٤ عن هشيم بهذا الإسناد. وأخرجه عبد الرزاق برقم ٢٠٥٢٤، والطيالسي (١/ ٦)، والحميدي برقم ٢٧، والدارمي (٢/ ٣٢٠)، والبخاري برقم ٣٢٦١، والترمذي في الشمائل برقم ٣١٥ من طرق عن الزهري به. لا تطروني، أي: لا تتجاوزوا الحد في مدحي بغير الواقع. كذا في أشرف الوسائل (ص:٤٧١).

(٢) هو: التنوخي المصري قاضي إفريقية.

(٣) في البغية «والآخرون»، وكذا كان مكتوبًا في أصلنا ثم ضُرِب علىٰ «ون».

فقال رسول الله ﷺ: كلا المجلسين على خير، وأحدهما أفضل من صاحبه، أما هؤلاء فيدعون الله عزَّ وجلَّ ويرغبون إليه، فإن شاء أعطاهم، وإن شاء منعهم؛ وأما هؤلاء فيتعلَّمون، ويُعلِّمون الجاهل، وإنما بُعِثتُ معلِّمًا، فهو الأفضل فجلس معهم[١].

٢١١١- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن بكار، ثنا عنبسة بن عبد الواحد، ثنا محمد بن يعقوب[٢]، عن أبي النضر، عن جابر بن عبد الله، قال: خرج علينا رسول الله ﷺ في ليلة من رمضان والناس يصلون، فقال: لا يجهر بعضكم على بعض فإن ذلك يؤذي المصلي[٣].

---

(١) أورده الهيثمي في البغية برقم ٤٠، وعزاه الحافظ في المطالب برقم ٣٠٧٢ إلى الطيالسي، وقال البوصيري في المجردة برقم ٣١٥: «رواه أبو داود الطيالسي، والحارث بسند ضعيف لضعف الإفريقي». قلت: أخرجه ابن المبارك برقم ١٣٨٨- ومن طريقه الطيالسي برقم ٢٢٥١، والبغوي في شرح السنة إثر الحديث ١٢٨- عن عبد الرحمن بن زياد بهذا الإسناد. وأخرجه البغوي برقم ١٢٨ من طريق جعفر بن عون، عن عبد الرحمن بن زياد به. وأخرجه ابن ماجه برقم ٢٢٩ من طريق داود بن الزِّبْرِقان، عن بكر بن خُنيس، عن عبد الرحمن بن زياد، عن عبد الله بن يزيد، عن عبد الله بن عمرو. قال البوصيري في زوائده: «هذا إسناد ضعيف، داود وبكر وعبد الرحمن ضعفاء».

(٢) محمد بن يعقوب اليمامي، روى عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ويحيى بن أبي كثير، روى عنه عنبسة بن عبد الواحد. ذكره ابن أبي حاتم (٤/ ١/ ١٢١) ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا.

(٣) أورده الهيثمي في البغية برقم ٢٣١، والحافظ في المطالب برقم ٥٤٠، والبوصيري =

٢١١٢- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن بكار، ثنا عنبسة بن عبد الواحد، ثنا محمد بن يعقوب، عن يحيى بن أبي كثير، [عن أبي سلمة][(١)]، عن معقل بن أبي معقل[(٢)] الأسدية، عن أمه أنها قالت: يا رسولَ الله، أردتُ الحجَّ و جملي أعْجَفُ، فقال: اعتمري في رمضان، فإن عمرةً في رمضان كحجة[(٣)].

٢١١٣- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن بكار، ثنا قيس بن الربيع، عن جابر الجعفي، عن عامر، عن وهب بن خَنْبَش، قال: قال رسول الله ﷺ: عمرة في رمضان تعدل حجة[(٤)].

= في المجردة برقم ١٩٩١ معزوًا إلى الحارث، وسكت عليه البوصيري. وأخرجه الطبراني في الأوسط برقم ٢٣٦٢ عن إبراهيم بن محمد بن بكار، عن أبيه بهذا الإسناد. وقال: «لم يرو هذا الحديث عن سالم أبي النضر إلا محمد بن يعقوب، تفرد به عنبسة».

(١) ما بين الحاجزين ساقط من الأصل، واستزدته من مسند أحمد والسنن الكبرى للنسائي.

(٢) كذا في الأصل، و الصواب «معقل بن أم معقل» بإثبات «أم» مكان «بن» كما في مسند أحمد وسنن النسائي.

(٣) أخرجه أحمد برقم ٢٧١٠٦، والنسائي في الكبرى برقم ٤٢٢٦، والطبراني في الكبير (٢٥/ ١٥٥)، والبيهقي في السنن (٤/ ٥٦٥) من طرق عن يحيى بن أبي كثير بهذا الإسناد. وأخرجه الترمذي برقم ٩٣٩ من طريق الأسود بن يزيد، عن ابن أم معقل، عن أم معقل، عن النبي ﷺ قال: «عمرة في رمضان تعدل حجة». قال الترمذي: «حسن غريب من هذا الوجه».

(٤) أخرجه أحمد برقم ١٧٦٠٠ و١٧٦٦١، والنسائي في الكبرى برقم ٤٢٢٥، وابن ماجه برقم ٢٩٩١ من طريق الثوري، عن بيان وجابر، عن الشعبي بهذا الإسناد، في رواية النسائي: «عن بيان وذكر آخر» بدل «عن بيان وجابر». صحَّحه الأرنؤوط في تعليقه على المسند.

٢١١٤- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن بكار، ثنا عَنْبَسَة بن عبد الواحد، ثنا ابن أبي الأخضر، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن صُمَيَّة[١] -وكانت في حِجر عائشة رضي الله عنها- قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: من استطاع أن يموتَ في المدينة فليمُت، فإنَّ مَن مات بالمدينة كنتُ له شهيدًا أو شفيعًا[٢].

٢١١٥- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن بكار، ثنا عَنْبَسَة بن عبد الواحد، ثنا صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وعبيد الله بن عبد الله، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ وهو في مجلس عظيم من المسلمين: ألا أخبركم بخير دور الأنصار؟ قالوا: نعم يا رسول الله، قال: بنو عبد الأشهل، قالوا: ثم من يا رسول الله؟ قال: ثم بنو النجار، قالوا: ثم من يا رسول الله؟ قال: ثم بنو الحارث بن الخزرج، قالوا: ثم من يا رسول الله؟ قال: ثم بنو ساعدة، قالوا: ثم من يا رسول الله؟ قال: ثم في كل دور الأنصار

---

(١) روىٰ حديثها النسائي وابن أبي عاصم، قاله الحافظ في الإصابة (وجدته بخط شيخنا رحمه الله). قلت: اسمها في الأصل والإصابة «صُمية»، وفي المعرفة وأسد الغابة والتهذيب «صُميتة».

(٢) أخرجه أبو نعيم في المعرفة برقم ٧٧٢٩ عن أبي بكر بن خلاد، عن المصنِّف بهذا الإسناد، وفيه «عبيد الله بن عبد الله بن عتبة». وأخرجه من طريقين أيضًا عن صالح بن أبي الأخضر به. وأخرجه ابن الأثير في أسد الغابة (٧/ ١٩٠) من طريق الليث، عن عقيل، عن الزهري به، وسمَّىٰ جدَّه عتبة. وأخرجه النسائي في الكبرىٰ برقم ٤٢٨٥، وأبو نعيم إثر الحديث ٧٧٢٩ من طريق يونس، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر.

خير. قال: فقام سعد بن عبادة مُغضَبًا، قال: سمَّىٰ دارنا آخر الأربع الدور؟ قال: فأخذ رجلٌ بيده فقال: أما ترضىٰ أنَّ دارَك في الأربع التي سمىٰ؟ فما ترك ولم يُسمِّ أكثر[١].

٢١١٦- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن بكار، ثنا عنبسة بن عبد الواحد، ثنا أبو شيبة الخراساني يرفع الحديث، قال: قال رسول الله : الإمام بمنزلة الوالد، فلا تضرِبْه إنْ ضرَبَك، ولا تسُبَّه إنْ سبَّك[٢].

٢١١٧- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن بكار، ثنا عنبسة بن عبد الواحد، عن مالك بن مِغوَل، عن عطاء بن أبي رباح، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله ﷺ: قد تركَ قومُكِ من البيت في الحِجْر أُراه مثلَ مبرك الناقة، وذلك أنَّ النفقةَ عجَزَتْ بهم، فلولا أنَّهم حديثُ عهد بكفر، قالت: فلم أفهم عنه ما قال إلا أني ظننتُ أنه ذَكَرَ بناءَه[٣].

---

(١) أخرجه عبد الرزاق برقم ١٩٩١٠ -ومن طريقه أحمد برقم ٧٦٢٨، وابن حبان برقم ٧٢٨٦- عن معمر، ومسلم برقم ٢٥١٢، والنسائي في الكبرىٰ برقم ٨٣٤٣ من طريق صالح بن كيسان، كلاهما عن الزهري بهذا الإسناد.

(٢) لم أجده في مظانه.

(٣) أخرجه البخاري برقم ١٢٦ و١٥٠٦ و١٥٠٧ و١٥٠٨ و١٥٠٩، ومسلم برقم ١٣٣٣، وأبو داود برقم ٢٠٢٨، والترمذي برقم ٨٧٦، والنسائي برقم ٢٩١٢، وابن ماجه برقم ٢٩٥٥ من طرق عن عائشة بألفاظ مختلفة.

سليمان بن حرب:

٢١١٨ - حدثنا الحارث، ثنا سليمان بن حرب، ثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن حُمَيد بن هلال، عن سعد بن هشام بن عامر، [عن أبيه][1] قال: شكَوا إلى رسول الله ﷺ شدة الجِراح يوم أحد فقال: اِحفِروا، وأَوسِعوا، وأَحسِنوا، وادفِنوا في القبر الاثنين والثلاثةَ، وقدِّموا أكثرَهم قرآنًا، فقدَّموا أبي بين يدي رجلين[2].

---

(١) استزدته من عند ابن أبي شيبة وغيره.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة برقم ٣٧٩٤٣، وابن شبة في تاريخ المدينة (١/ ١٣١)، ويعقوب بن سفيان في المعرفة والتاريخ (٣/ ١٥٥)، والنسائي برقم ٢٠١٦، والبيهقي في السنن (٣/ ٤١٣) و(٤/ ٣٤)، والدلائل (٣/ ٢٩٧) من طريق سليمان بن حرب بهذا الإسناد. وأخرجه ابن شبة، والطبراني في الكبير (٢٢/ ١٧٢) من طريق أبي مسلم الكشي، عن سليمان بن حرب، عن حماد بن زيد، عن أيوب، عن حميد بن هلال، عن هشام بن عامر، بدون واسطة سعد بن هشام. وأخرجه أحمد برقم ١٦٢٦٣ و١٦٢٦٤، وأبو داود برقم ٣٢١٧، والنسائي برقم ٢٠١١، والبيهقي في السنن (٣/ ٤١٣-٤١٤) من طريق جرير بن حازم، عن حميد بن هلال، عن سعد بن هشام، عن أبيه. وأخرجه أحمد برقم ١٦٢٦٢، والترمذي برقم ١٧١٣، والنسائي برقم ٢٠١٧، وابن ماجه برقم ١٥٦٠، وأبو يعلى برقم ١٥٥٨، والطبراني (٢٢/ ١٧٣)، والبيهقي (٤/ ٣٤) من طريق عبد الوارث بن سعيد، عن أيوب، عن حميد، عن أبي الدَّهْماء قِرْفَة بن بُهَيس، عن هشام بن عامر. قال الترمذي: «حسن صحيح». وأخرجه أحمد برقم ١٦٢٥٤، والنسائي برقم ٢٠١٨، والطبراني (٢٢/ ١٧٢) من طريق ابن عيينة، وأحمد برقم ١٦٢٦١، والطبراني (٢٢/ ١٧٢) من طريق معمر، وأحمد برقم ١٦٢٥٦ من طريق =

٢١١٩- حدثنا الحارث، ثنا سليمان بن حرب، ثنا جرير بن حازم، عن يعلى بن حكيم، عن أبي لَبِيد[١]، قال: كنا مع عبد الرحمن بن سمرة بكابُلَ فأصاب الناسُ غنيمةً فانتهَبُوها، فقام خطيبًا، فقال: سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن النُّهبى. فردُّوا ما أخذوا فقسمه بينهم[٢].

٢١٢٠- حدثنا الحارث، ثنا سليمان بن حرب، ثنا حماد بن زيد، عن عبيد الله بن أبي بكر بن أنس، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: إنَّ الله عز وجل وكَّل بالرَّحِم مَلَكًا فيقول: يا ربِّ نطفة، يا ربِّ علَقة، يا ربِّ مُضغة، فإذا أراد الله أن يقضيَ خلْقَها قال: يا ربِّ أذكرٌ أم أنثى؟ شقيٌّ أم سعيدٌ؟ فما الرزق؟ فما الأجل؟ فيكتب كذلك في بطن أمه[٣].

= إسماعيل بن علية، وأبو داود برقم ٣٢١٦، ويعقوب (٣/ ١٥٥)، والنسائي برقم ٢٠١٠، والطبراني (٢٢/ ١٧٢-١٧٣)، والبيهقي (٣/ ٤١٣) و(٤/ ٣٤) من طريق الثوري، كلهم -السفيانان، ومعمر، وابن علية- عن أيوب؛ وأحمد برقم ١٦٢٥١ و١٦٢٥٩، وأبو داود برقم ٣٢١٥، ويعقوب (٣/ ١٥٥)، والنسائي برقم ٢٠١٥، والطبراني (٢٢/ ١٧٣) والبيهقي في السنن (٣/ ٤١٣)، والدلائل (٣/ ٢٩٦) من طريق سليمان بن المغيرة، كلاهما -أيوب وسليمان- عن حميد بن هلال، عن هشام بن عامر، بدون واسطة. وسلف برقم ٥٠٣ و١٦١٣.

(١) اسمه: لِمازَةُ بن زَبَّار الأزدي، الجهضمي، البصري، صدوق ناصبي، من الثالثة/ د ت ق (تقريب).

(٢) أخرجه أبو داود برقم ٢٧٠٣ من طريق سليمان بن حرب بهذا الإسناد. والحديث: صحَّحه الألباني.

(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٦/ ٢٦٠) عن أبي بكر بن خلاد، عن المصنف بهذا =

٢١٢١- حدثنا الحارث، ثنا سليمان بن حرب، ثنا حماد بن زيد، عن يزيد الضُّبَعي[١]، عن مُطرِّف بن عبد الله، عن عِمْران بن حُصَين، قال: قيل: يا رسول الله، أَعُلِم أهلُ الجنة من أهل النار؟ قال: نعم، قال: ففيم يعمل العاملون؟ قال: كل ميسر لما خلق له[٢].

٢١٢٢- حدثنا الحارث، ثنا سليمان بن حرب، ثنا حماد بن زيد، عن أيوب السختياني، عن دَيْسَم السَّدُوْسي[٣]، قال: قلنا لبشير بن الخَصَاصِيَة -و قد أتى النبي ﷺ وما اسمه ببشير فسماه رسول الله ﷺ بشيرًا- قال: قلنا له: إن أصحابَ الصدقة يعتَدُون علينا، أفنكتمهم من أموالنا بقدر ما يعتدون علينا؟ قال: لا، ولكن اجمعوها لهم، فإذا جاءوكم فأمِّروهم، فليُصلُّوا عليكم، قال: ثم قال: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾ [التوبة: ١٠٣] إلى آخر الآية[٤].

= الإسناد. وأخرجه البخاري برقم ٦٢٢٢ عن سليمان بن حرب به. وأخرجه الطيالسي برقم ٢٠٧٣، وأحمد برقم ١٢١٥٧ و١٢٤٩٩، والبخاري برقم ٣١٢ و٣١٥٥، ومسلم برقم ٢٦٤٦ من طرق عن حماد بن زيد به.

(١) هو: أبو الأزهر يزيد بن أبي يزيد الضُّبَعي المعروف بيزيد الرِّشك.

(٢) أخرجه مسلم برقم ٢٦٤٩، وأبو داود برقم ٤٧٠٩، والنسائي في الكبرى برقم ١١٦٨٠ من طرق عن حماد بن زيد بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري برقم ٦٢٢٣ و٧١١٢، ومسلم بالرقم المذكور، والطبراني في الكبير (١٨/ ١٣٠) من طرق عن يزيد الرشك به.

(٣) ديسم السدوسي: مقبول، من الثالثة/ د (تقريب).

(٤) أخرجه أحمد برقم ٢٠٧٨٥، وأبو داود برقم ١٥٨٦ من طرق عن حماد بن زيد بهذا الإسناد. وأخرجه عبد الرزاق برقم ٦٨١٨ -ومن طريقه أحمد برقم ٢٠٧٨٦، وأبو داود برقم ١٥٨٧- عن معمر، عن أيوب به. قال الأرنؤوط: «إسناده ضعيف، دَيْسم لم يرو عنه غير أيوب ولم يوثقه غير ابن حبان ٤/ ٢٢٠، فهو في عداد المجهولين». (مسند أحمد: ٣٤/ ٣٨١).

٢١٢٣- حدثنا الحارث، ثنا سليمان بن حرب، ثنا حماد بن سلمة، ثنا عبد الله بن عثمان بن خُثَيْم، عن سعيد بن جُبَيْر، عن ابن عباس رضي الله عنه، قال: كنت في بيت ميمونة بنت الحارث، فوضعتُ لرسول الله ﷺ طَهورًا، فقال: من وضع هذا؟ فقالت ميمونة: عبد الله، فقال: اللهم فقِّهْه في الدين وعلِّمْه التأويل[١].

٢١٢٤- حدثنا الحارث، ثنا سليمان بن حرب، ثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن سليمان مولىٰ الحسن بن علي، عن عبيد الله[٢] بن أبي طلحة، عن أبيه، قال: جاء رسول الله ﷺ والبشرىٰ[٣] يُرىٰ في وجهه، قيل: يا رسول الله، إنا نرىٰ في وجهك بِشرًا لم نكن نراه، فما هو؟ قال: إنَّ ملَكًا أتاني فقال: يا محمد، إنَّ ربَّك تعالىٰ يقول لك: أما يُرضيكَ أن لا يُصلِّيَ عليك أحدٌ من أمتك، إلا صلَّيتُ عليه عشرًا، ولا يُسلِّم عليك، إلا سلمت عليه عشرًا؟ قال: قلت: بلىٰ[٤].

---

(١) أخرجه ابن سعد (٢/ ٣٦٥)، وابن أبي شيبة برقم ٣٢٨٨٧ -ومن طريقه ابن حبان برقم ٧٠٥٥-، والحاكم (٣/ ٥٣٤) من طريق سليمان بن حرب بهذا الإسناد. صحَّحه الحاكم ووافقه الذهبي. وأخرجه ابن سعد (٢/ ٣٦٥)، وأحمد برقم ٢٠٣٢ و٣١٠٢، ويعقوب في التاريخ (١/ ٤٩٣-٤٩٤)، والطبراني برقم ١٠٥٨٧، والحاكم (٣/ ٥٣٤) من طرق عن حماد بن سلمة به. وأخرجه أحمد برقم ٢٣٩٧، ويعقوب (١/ ٤٩٤) من طريق زهير بن معاوية، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم به.

(٢) كذا في الأصل مصغَّرًا، والصواب «عبد الله» مكبَّرًا كما في التهذيب وسنن الدارمي وغيرهما.

(٣) كذا في الأصل، وفي سنن الدارمي «البشر» وهو الأحرىٰ.

(٤) أخرجه الدارمي (٢/ ٣١٧) عن سليمان بن حرب بهذا الإسناد. وأخرجه ابن =

٢١٢٥- حدثنا الحارث، ثنا سليمان بن حرب، ثنا حماد بن زيد، عن المعلىٰ بن زياد، عن معاوية بن قُرَّة، عن معقل بن يسار قال: قال رسول الله ﷺ: العبادة في الهَرْج كهجرة إليَّ[1].

٢١٢٦- حدثنا الحارث، ثنا سليمان بن حرب، ثنا حماد بن زيد، عن عاصم بن بهدلة، عن أبي وائل، عن عبد الله، قال: خطَّ لنا رسول الله ﷺ يومًا خطًّا، فقال: هذا سبيل الله، ثم خطَّ خطوطًا عن يمين الخط ويساره، قال: هذه سبلٌ على كلِ -يعني: سبيلٍ- منها شيطان يدعو إليه، وتلا: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسۡتَقِيمٗا﴾ يعني الخط الأول، ﴿فَٱتَّبِعُوهُۖ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمۡ عَن سَبِيلِهِۦۚ ذَٰلِكُمۡ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٣] يعني الخطوط التي عن يساره وعن يمينه[2].

= المبارك في الزهد برقم ١٠٢٧، وابن أبي شيبة برقم ٨٧٨٧ و٣٢٤٤٨، وأحمد برقم ١٦٣٦١ و١٦٣٦٣ و١٦٣٦٤، والنسائي برقم ١٢٨٣ و١٢٩٥، والحاكم (٢/ ٢٤٠)، وابن حبان برقم ٩١٥، والطبراني برقم ٤٧٢٤ من طرق عن حماد بن سلمة به. صحَّحه الحاكم ووافقه الذهبي.

(١) أخرجه عبد بن حميد برقم ٤٠٢، والطحاوي في شرح مشكل الآثار برقم ٥٩٨٨ من طريق سليمان بن حرب بهذا الإسناد، قرن عبد بسليمان روحَ بن عبادة. وأخرجه أحمد برقم ٢٠٢٩٨، ومسلم برقم ٢٩٤٨، والترمذي برقم ٢٢٠١، والطبراني (٢٠/ ٢١٢) من طرق عن حماد بن زيد به. قال الترمذي: «صحيح غريب إنما نعرفه من حديث حماد بن زيد، عن المعلىٰ». وسلف برقم ٧٠٥ و١٤٥٠.

(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٦/ ٢٦٣) عن أبي بكر بن خلاد، عن المصنف بهذا =

٢١٢٧- حدثنا الحارث، ثنا سليمان بن حرب، ثنا حماد، عن حبيب بن الشهيد، عن الحسن، عن أنس بن مالك رضي الله عنه: أن النبي ﷺ خرج متوكئًا على أسامة مُتوشِّحًا بثوبٍ قَطريٍّ فصلَّى بهم[1].

= الإسناد. وأخرجه الحاكم (٢/ ٣١٨) من طريق إسماعيل بن إسحاق القاضي، كلاهما عن سليمان بن حرب به. وأخرجه الطيالسي برقم ٢٤٤، وأحمد برقم ٤١٤٢، والدارمي (١/ ٦٧) وابن أبي عاصم في السنة برقم ١٧، والنسائي في الكبرى برقم ١١١٧٤، والبزار -كشف الأستار برقم ٢٢١٠-، والشاشي برقم ٤٨٧ و٤٨٨، وابن حبان برقم ٦ و٧، والحاكم (٢/ ٣١٨) من طرق عن حماد بن زيد به. قال الحاكم: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه». وأخرجه أحمد برقم ٤٤٣٧ عن أسود بن عامر، عن أبي بكر بن عياش، عن عاصم بن بهدلة به. وأخرجه النسائي برقم ١١١٧٥، والحاكم (٢/ ٢٣٩) من طريق أحمد بن يونس، عن ابن عياش، عن زِرِّ بن حُبَيْش، عن ابن مسعود. صحَّحه الحاكم أيضًا ووافقه الذهبي. وأورده الهيثمي في المجمع (٧/ ٢٢) وقال: «رواه أحمد والبزار، وفيه عاصم بن بهدلة، وهو ثقة وفيه ضعف».

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٦/ ٢٦٣) عن أبي بكر بن خلاد، عن المصنِّف بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ١٣٧٦٣، والبزار -كشف الأستار برقم ٥٩٣-، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢٢٠٧ من طريق سليمان بن حرب به. وأخرجه أحمد برقم ١٣٧٦١، والترمذي في الشمائل برقم ٥٨، والطحاوي برقم ٢٢٠٨، وابن حبان برقم ٢٣٣٥ من طرق عن حماد بن سلمة به. وأخرجه أحمد برقم ١٣٥١٠، وابن حبان برقم ٢٣٣٥، من طريقين عن حماد بن سلمة، عن حميد، عن أنس والحسن؛ والترمذي في الشمائل برقم ١٣٠ من طريق عمرو بن عاصم، عن حماد بن سلمة، عن حميد، عن أنس. وأورده الهيثمي في المجمع (٢/ ٤٩) معزوًا إلى البزار وقال: «رجاله رجال الصحيح».

٢١٢٨- حدثنا الحارث، ثنا سليمان بن حرب، ثنا حماد بن سلمة، عن أبي نَعَامة، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد: أن النبي ﷺ كان يصلي بأصحابه، فخلع نعلَيه، فوضعهما على يساره، فخلع القوم نعالَهم، فلما سلَّم قال: لم خلعتم؟ قالوا: رأيناك خلعتَ، فخلعنا، فقال: إنَّ جبرئيل عليه السلام أتاني، فأخبرني أنَّ فيهما قذرًا، قال: إذا جاء أحدُكم إلى الصلاة فلينظر إلى نعلَيه، فإن كان فيهما قذرٌ أو أذىً فليمسحه، وليصل فيهما[١].

٢١٢٩- حدثنا الحارث، ثنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد، عن حاجب[٢] بن الفضل[٣]، عن أبيه، قال: سمعت النعمان بن بشير يخطب، قال: قال النبي ﷺ: اعدلوا بين أبنائكم، اعدلوا بين نسائكم[٤].

---

(١) أخرجه الطيالسي برقم ٢١٥٤، وابن أبي شيبة برقم ٧٩٧٤، وأحمد برقم ١١١٥٣، وعبد بن حميد برقم ٨٧٨، والدارمي (١/ ٣٢٠)، وأبو داود برقم ٦٥٠، وأبو يعلى برقم ١١٩٤، وابن خزيمة برقم ١٠١٧، وابن حبان برقم ٢١٨٥، والبيهقي (٢/ ٤٠٢) من طرق عن حماد بن سلمة بهذا الإسناد. صحَّحه الأرنؤوط على شرط مسلم.

(٢) حاجب بن المفضل بن المهلَّب بن أبي صفرة، ثقة، قديم، من أصحاب عمر بن عبد العزيز، من السادسة/ د س (تقريب).

(٣) كذا في الأصل، والصواب الـمُفَضَّل، وهو أبو غسان البصري، صدوق، من مشاهير الأمراء، من الرابعة/ د س (تقريب).

(٤) الكلمة غير واضحة، ورسمها يحتمل «بناتكم» (كتبه شيخنا رحمه الله في هامش الأصل). أخرجه أحمد برقم ١٨٤٢٢، وأبو داود برقم ٣٥٤٤، والنسائي برقم ٣٦٨٧، والبزار برقم ٣٢٨٤، وأبو عوانة برقم ٤٦٠٤ من طريق سليمان بن حرب بهذا =

٢١٣٠- حدثنا الحارث، ثنا سليمان بن حرب، ثنا حماد بن سلمة، عن سعيد الجُرَيْري، عن أبي العلاء بن عبد الله بن الشِّخِّير، عن مُطرِّف، عن عثمان بن أبي العاص، قال: قلت: يا رسول الله، اجعلني إمام قومي. قال: أنت إمامهم، فاقتد بأضعفهم، واتخذ مُؤذِّنًا لا يأخذ على أذانه أجرًا[(١)].

٢١٣١- حدثنا الحارث، ثنا سليمان بن حرب، ثنا حماد بن زيد، عن بُدَيل بن ميسرة، عن علي بن أبي طلحة، عن راشد بن سعد، عن أبي عامر الهوزني[(٢)]، عن المقدام الكندي، قال: قال رسول الله ﷺ: أنا أولى لكل مؤمن من نفسه، من

= الإسناد. لفظ أبي داود: «اعدلوا بين أولادكم اعدلوا بين أبنائكم»، وفي مسند أحمد وسنن النسائي «أبنائكم» في كلا الموضعين، وفي مسند البزار ومستخرج أبي عوانة «اعدلوا بين أبنائكم» مرة فقط. وأصل الحديث رواه البخاري برقم ٢٤٤٦ و٢٤٤٧، ومسلم برقم ١٦٢٣، وأبو داود برقم ٣٥٤٢ و٣٥٤٣، والترمذي برقم ١٣٦٧، والنسائي برقم ٣٦٧٢-٣٦٨٦، وابن ماجه برقم ٢٣٧٥ و٢٣٧٦ من طرق عن النعمان بن بشير.

(١) أخرجه الطبراني برقم ٨٣٦٥ من طريق سليمان بن حرب بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ١٦٢٧١ و١٦٢٧٢، وأبو داود برقم ٥٣١، والنسائي برقم ٦٧٢، وابن خزيمة برقم ٤٢٣، والطبراني برقم ٨٣٦٥، والحاكم (١/ ١٩٩) من طرق عن حماد بن سلمة به. وأخرجه أحمد برقم ١٦٢٧٠ عن عبد الصمد، عن حماد، عن الجُرَيْري، عن أبي العلاء، عن عثمان بن أبي العاص. وأخرجه أحمد برقم ١٦٢٧٣، وابن ماجه برقم ٩٨٧ من طريق محمد بن إسحاق، عن سعيد بن أبي هند، عن مطرف، عن عثمان. وأخرجه أحمد برقم ١٦٢٧٦ و١٦٢٧٧، ومسلم برقم ٤٦٨، وابن ماجه برقم ٩٨٨ من طريقين عن عثمان بن أبي العاص. قال الأرنؤوط: «إسناده صحيح على شرط مسلم». (مسند أحمد: ٢٦/ ٢٠١).

(٢) اسمه عبد الله بن لُحي.

ترك دَينًا أو ضيعةً فإليَّ، ومن ترك مالًا فلورثته، وأنا مولىٰ من لا مولىٰ له، أرث ماله، وأفك عانه، والخال مولىٰ من لا مولىٰ له، يرث ماله ويفك عانه[١].

قيل لسليمان: الخال وارث؟ قال: هذا غلَط، إنما هو مولىٰ.

داود بن المُحَبَّر:

٢١٣٢- حدثنا الحارث، ثنا داود بن المحبَّر، ثنا حماد، عن أيوب وقيس، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنه: أنَّ رسول الله ﷺ أخَّرَ صلاةَ العشاء الآخرة ذات ليلة، حتىٰ نام القوم، ثم استيقظوا، ثم ناموا، ثم استيقظوا -قال قيس-: فجاء عثمان[٢]، فقال: الصلاة يا رسولَ الله، قال: فخرج فصلَّىٰ بهم ولم يذكر وُضوءًا[٣].

---

(١) أخرجه أبو داود برقم ٢٩٠٠ -ومن طريقه البيهقي ٦/ ٢١٤-، وابن الجارود برقم ٩٦٥، والطحاوي في شرح مشكل الآثار برقم ٢٧٤٨ من طريق سليمان بن حرب بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ١٧٢٠٣، والنسائي في الكبرىٰ برقم ٦٣٥٥، وابن ماجه برقم ٦٢٣٤، والحاكم (٤/ ٣٤٤) من طرق عن حماد بن زيد به. قال الحاكم: «صحيح علىٰ شرط الشيخين ولم يُخرجاه». وتعقَّبه الذهبي فقال: «علي: له أشياء منكرات، لم يُخرج له البخاري». وأخرجه أحمد برقم ١٧١٧٥، وأبو داود برقم ٢٨٩٩، والنسائي برقم ٦٣٥٦، وابن ماجه برقم ٢٧٣٨ من طريق شعبة، عن بديل بن ميسرة به.

(٢) كذا في الأصل، والصواب «عمر» كما في مسند أحمد وغيره.

(٣) أخرجه أحمد برقم ٢١٩٥، وعبد بن حميد برقم ٦٣٣، والطحاوي في شرح مشكل الآثار برقم ٣٤٤٢، والطبراني في الكبير برقم ١١٣٤٥ من طرق عن حماد بن سلمة بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري برقم ٥٤٥ وإثر الحديث ٦٨١٢، ومسلم برقم ٦٤٢، والنسائي برقم ٥٣١ من طريق ابن جريج، والبخاري مرسلًا برقم ٦٨١٢، =

٢١٣٣- حدثنا الحارث، ثنا داود بن المحبر، ثنا حماد بن زيد، عن حميد وأيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: إنَّ رسولَ الله ﷺ نام حتى سمعتُ غطيطَه، ثم قام، فصلَّى ولم يتوضَّا[1].

فقال عكرمة: كان النبي ﷺ محفوظًا.

٢١٣٤- حدثنا الحارث، ثنا داود بن المحبر، ثنا وسقط من كتاب الشيخ رجل[2]، ثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة: أنَّ النبي ﷺ قال: إذا وجد أحدكم النومَ وهو يصلي، فليرقد، حتى يذهب نومه، فإن أحدَكم عسى يذهب فيستغفر، فيسب نفسه[3].

= وتعليقًا إثره، والنسائي برقم ٥٣٢ من طريق عمرو بن دينار، وأحمد برقم ١٩٢٦ من طريقيهما عن عطاء به.

(١) لم أجده من طريق عكرمة، وقد أخرجه أحمد برقم ٣١٦٩ و٣١٧٠، والبخاري برقم ١١٧، وأبو داود برقم ١٣٥٧ من طريق سعيد بن جبير، عن ابن عباس بأطول من هذا. ولم أجد في طريقه قوله «ولم يتوضأ».

(٢) الساقط عندي حماد بن سلمة، كما سيعرف من تخريجه.

(٣) أخرجه أحمد برقم ٢٦٢٣١ عن يونس المؤدب، والدارمي (١/ ٣٢١) عن حجَّاج بن منهال، كلاهما عن حماد بن سلمة، عن هشام بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري برقم ٢٠٩، ومسلم برقم ٧٨٦، وأبو داود برقم ١٣١٠، والترمذي برقم ٣٥٥، والنسائي برقم ١٦٢، وابن ماجه برقم ١٣٧٠ من طرق عن هشام به. قال الترمذي: «حسن صحيح».

٢١٣٥- حدثنا الحارث، ثنا داود بن المحبر، ثنا حماد، عن عمرو بن دينار، عن كريب، عن ابن عباس: أنَّ النبي ﷺ كان في بيت ميمونة بنت الحارث، فقام يصلي من الليل، فقمت عن يساره، فأخذ بيدي، فأقامني عن يمينه، ثم صلى، ثم نام حتى نفخ، ثم جاءه بلال فناداه بالأذان، فذهب فصلى ولم يتوضأ(١).

٢١٣٦- حدثنا الحارث، ثنا داود بن المحبر، ثنا حماد بن زيد(٢)، عن ثابت، عن أنس بن مالك، فقال رجل(٣): يا رسول الله، إنَّ لي حاجةً، فقام يناجيه حتى نام القوم أو بعضهم، ثم صلى بهم رسول الله ﷺ ولم يذكر وضوءًا(٤).

٢١٣٧- حدثنا الحارث، ثنا داود بن المحبر، وسقط من كتاب الشيخ حماد، ثنا زياد بن مخراق، عن رجل، عن شهر بن حوشب، عن عُقْبَة بن عامر الجُهَني، قال: توضَّأتُ فبلغتُ المسجد، فإذا النبي ﷺ يخطب الناس وهو يقول: ما من

---

(١) أخرجه أحمد برقم ٢١٩٦ عن يونس المؤدب وحسن بن موسى، كلاهما عن حماد بن سلمة بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري برقم ١٣٨ و٦٩٣ و٨٢١، ومسلم برقم ٧٦٣ (١٨٦)، والترمذي برقم ٢٣٢، والنسائي برقم ٤٤٢، وابن ماجه برقم ٤٢٣ من طريقين، عن عمرو بن دينار به. قال الترمذي: «حسن صحيح».

(٢) لعله وهم فيه داود بن المحبر، وصوابه حماد بن سلمة كما يتبين من التخريج.

(٣) كذا في ص ولا شك أنه سقط قبله شيء. (كتبه شيخنا رحمه الله في هامش الأصل). قلت: الساقط: «قال: أقيمت صلاةُ العشاء» أو نحوه.

(٤) أخرجه أحمد برقم ١٢٦٣٣، وعبد بن حميد برقم ١٣٢٢، ومسلم برقم ٣٧٦ (١٢٦)، وأبو داود برقم ٢٠١، وأبو يعلى برقم ٣٣٠٩ و٣٣١٠، وأبو عوانة برقم ٥٧٤، والبيهقي (١/ ١٢٠) من طرق عن حماد بن سلمة، عن ثابت بهذا الإسناد.

مسلم توضأ[١] فيحسن الوضوء، ثم يصلي صلاةً مكتوبةً، فيحفظها، ويعقلها، إلا خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه، فقلت: بَخٍ بَخٍ، فقال لي عمر: ولم قلت بخ بخ؟ قلت: عجبًا بما قال، فقال: لو كنت سمعتَ الذي قال قبلها لكان أعجب إليك وأعجب وأعجب، قلت: وما قال؟ قال: قال: من مات يؤمن بالله واليوم الآخر قيل له ادخل الجنة من أي أبواب الجنة الثمانية شئت[٢].

٢١٣٨- حدثنا الحارث، ثنا داود بن المُحَبّر، ثنا حماد، عن علي بن زيد، عن أبي عثمان النهدي، قال: كنت مع سلمان الفارسي تحت شجرةٍ فأخذ غُصنًا يابسًا، فهزَّه حتى تحاتَّ ورقه، ثم قال: يا أبا عثمان! ألا تسألني لِمَ تفعل هذا؟ قلت: ولِمَ تفعله؟ قال: هكذا فعل رسول الله ﷺ وأنا معه، ثم قال: يا سلمان! ألا

---

(١) كذا في الأصل، والأحرى «يتوضأ».

(٢) لم أجده بهذا الإسناد والسياق، وقد أخرجه أحمد برقم ١٧٣١٤، ومسلم برقم ٢٣٤، وأبو دواد برقم ١٦٩، والنسائي برقم ١٤٨ من طرق عن عقبة بن عامر الجهني، وسياقهم يختلف عن سياقة المصنف. لفظه في سنن أبي داود: «عن عقبة بن عامر، قال: كنا مع رسول الله ﷺ خدام أنفسنا، نتناوب الرعاية - رعاية إبلنا - فكانت علي رعاية الإبل، فروحتها بالعشي، فأدركت رسول الله يخطب الناس، فسمعته يقول: «ما منكم من أحد يتوضأ فيحسن الوضوء، ثم يقوم فيركع ركعتين، يقبل عليهما بقلبه ووجهه، إلا قد أوجب»، فقلت: بخ بخ، ما أجود هذه، فقال رجل من بين يدي: التي قبلها يا عقبة، أجود منها، فنظرت فإذا هو عمر بن الخطاب، فقلت: ما هي يا أبا حفص؟ قال: إنه قال آنفا قبل أن تجيء: «ما منكم من أحد يتوضأ فيحسن الوضوء، ثم يقول حين يفرغ من وضوئه: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، إلا فتحت له أبواب الجنة الثمانية، يدخل من أيها شاء».

تسألني لِمَ أفعل هذا؟ قلت: ولم تفعله؟ قال: إنَّ المسلم إذا توضأ فأحسن الوضوءَ ثم صلَّى الصلواتِ الخمس، تحاتَّتْ خطاياه كما تحاتَّ هذا الورق، ثم تلا: ﴿ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيْلِ ۚ إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ۚ ذَٰلِكَ ذِكْرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ ﴾ [هود: ١١٤][1].

٢١٣٩- حدثنا الحارث، ثنا داود بن المُحَبَّر، ثنا حماد بن سلمة، عن عاصم بن بهدلة، عن زِرّ بن حُبَيْش، عن ابن مسعود، أنهم قالوا: يا رسول الله، كيف تعرف مَن لم تَر مِن أمتك؟ قال: غُرٌّ محجلون من أثر الوضوء[2].

٢١٤٠- حدثنا الحارث، ثنا داود بن المُحَبَّر، ثنا حماد، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن

---

(١) أخرجه الطيالسي برقم ٦٥٢، وابن أبي شيبة برقم ٥١، وأحمد برقم ٢٣٧٠٧ و٢٣٧١٦، والدارمي (١/ ١٨٣)، والطبراني في الكبير برقم ٦١٥١ من طرق عن حماد بن سلمة بهذا الإسناد. وأورده الهيثمي في المجمع (١/ ٢٩٧-٢٩٨) وقال: «رواه أحمد والطبراني في الأوسط والكبير. وفي إسناد أحمد علي بن زيد، وهو مختلف في الاحتجاج به، وبقية رجاله رجال الصحيح»، وفاته في البغية، وذكره البوصيري في المجردة برقم ٥٦٥ وعزاه إلى الطيالسي وابن أبي شيبة وأبي يعلى وأحمد بن حنبل والنسائي في الكبرى والطبراني، وقال: «ومدار طرقهم على علي بن زيد بن جدعان» وفاته أيضًا العزوُ إلى الحارث.

(٢) أخرجه ابن ماجه برقم ٢٨٤ من طريق هشام بن عبد الملك، والشاشي برقم ٥٧٨ من طريق الحجاج، كلاهما عن حماد بهذا الإسناد. قال البوصيري في زوائد ابن ماجه (ص:٧١): «أصله في الصحيحين من حديث أبي هريرة، وهذا حديث حسن، وحماد هو ابن سلمة، وعاصم هو ابن أبي النجود، وهو ابن بهدلة الكوفي، صدوق في حديثه».

مرة بن شراحيل، قال: هل من رجل يحدثنا عن رسول الله ﷺ؟ فقال عمرو بن عبسة: أنا، فقال: إيه لله أبوك واحذر، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من رمى بسهم في سبيل الله عز وجل، فهو له كعِدل عتق رقبة.

قال: إيه لله أبوك واحذر، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من شاب شيبةً في سبيل الله كان له نورًا يوم القيامة.

قال: إيه لله أبوك واحذر، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من أعتق رقبة مسلمة كانت فداءه من النار، عظم من عظام محرِّره بعظم من عظامه، ومن أعتق رقبتين مسلمتين فهما فداءه من النار، عظمان من عظم محرِّره بعظم من عظامه، قال حماد: حسبته يعني لامرأتين(١).

ثم قال: ألا أحدِّثكم حديثًا سمعته من رسول الله ﷺ لا مرَّةً ولا مرَّتين ولا ثلاثًا ولا أربعًا ولا خمسًا، سمعته يقول: من قرَّب وضوءًا فغسل كفَّيه، خرجت ذنوبه من بين أصابعه وأطراف أنامله، فإذا غسل وجهَه خرجت ذنوبه من أطراف لحيته، وإذا مسح برأسه خرجت ذنوبه من بين أطراف شعره، وإذا

(١) أخرج أبو داود برقم ٣٩٦٥، والترمذي برقم ١٦٣٨ -وصحَّحه-، والنسائي برقم ٣١٤٣ من طريق معدان بن أبي طلحة، وابن ماجه برقم ٢٨١٢ من طريق القاسم بن عبد الرحمن، عن عمرو بن عبسة الخبرَ الأول. وأخرج النسائي برقم ٣١٤٢ و٣١٤٥ من طريق شرحبيل، عن عمرو بن عبسة الخبر الأول والثاني والثالث. وأخرج الترمذي برقم ١٦٣٥ من طريق كثير بن مرة، عن عمرو الخبر الثاني -أي حديث من شاب- وقال: «حسن صحيح غريب».

غسل قدميه خرجت من بطون قدميه، فإذا ذهب إلى مسجد جماعة يصلي مع القوم في جماعة، فقد وجب أجره على الله، فإن صلى في بيته ركعتين يخلص قلبه لله كانت له كفارة[١].

٢١٤١- حدثنا الحارث، ثنا داود بن المحبر، أنا حماد، عن علي بن زيد، عن يوسف بن مِهْران، عن ابن عباس: أن رجلًا أتى عمر بن الخطاب، فقال: إنَّ امرأة جاءت تبايعني، فأدخلتُها الدَّوْلَج[٢]، فأصبتُ منها كل شيء إلا النكاحَ، فقال عمر: لعلها لمغيَّب[٣] في سبيل الله؟ قال: أجلْ، قال: فأتِ أبا بكر، فأتى أبا بكر، فسأله، فقال: لعلَّها لمغيَّب في سبيل الله؟ قال: أجلْ، قال: فأتِ رسولَ الله ﷺ، فسأل، فقال: لعلَّها لمغيَّب في سبيل الله؟ قال: أجلْ، فسكتَ رسول الله ﷺ، فنزلت: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيۡلِۚ إِنَّ ٱلۡحَسَنَٰتِ يُذۡهِبۡنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ ذَٰلِكَ ذِكۡرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ﴾ [هود: ١١٤]، فقال الرجل: ألي خاصَّةً

---

(١) أخرجه النسائي برقم ١٤٧ من طريق أبي أمامة الباهلي، وابن ماجه برقم ٢٨٣ من طريق عبد الرحمن البَيْلَماني، عن عمرو بن عَبَسَة. وأخرج الحديث بتمامه وباختلاف في الألفاظ عبد بن حميد برقم ٣٠٢ من طريق معمر، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن عمرو بن عَبَسَة. وإسناد المصنف ضعيف من أجل داود بن المحبر.

(٢) الدَولَج: المخدع، وهو البيت الصغير داخل البيت الكبير (نهاية: ٢/ ١٤١).

(٣) كذا في الأصل والبغية، وتفسيره أن المرأة كانت زوج رجل خرج مجاهدًا في سبيل الله، وفي مسند أحمد ومعجم الطبراني والكامل: «مُغِيب» أي: من غاب عنها زوجُها. وما في مسند أحمد وغيره هو الأقرب إلى الرواية، وهو المحفوظ عندي.

يا رسول الله، أم للناس عامَّةً؟ فضرب عمر صدره، وقال: ولا نُعمة عين[١]، بل للناس عامة، فضحكَ رسول الله ﷺ، وقال: صدق عمر رضي الله[٢].

٢١٤٢- حدثنا الحارث، ثنا داود بن المحبر، ثنا حماد، عن هشام بن عروة، عن أبيه: أنَّ مروانَ بن الحكم قال: من مسَّ ذكره فليتوضأ، فأنكر ذلك عروة، فقال مروان: اذهب يا شرطي إلىٰ بسرة بنت صفوان فسلْها كيف سمِعتِ النبي ﷺ يقول فيمن مسَّ ذكره، فأتاها، فقالت: سمِعتُ النبي ﷺ يقول: من مسَّ فرجَه فليتوضأ[٣].

---

(١) نُعمة عين، بالضم، أي: قرة عين (نهاية، مادة: نعم).

(٢) أخرجه أحمد برقم ٢٢٠٦ و٢٤٣٠، والطبراني في الكبير برقم ١٢٩٣١، وابن عدي في الكامل (٦/ ٣٤٢) من طرق عن حماد بن سلمة بهذا الإسناد. وأورده الهيثمي في البغية برقم ٧١٥، والمجمع (٧/ ٣٨) وقال في المجمع: «رواه أحمد والطبراني في الكبير، .... ورواه في الأوسط باختصار كثير، وفي إسناد أحمد والكبير علي بن زيد وهو سيء الحفظ ثقة، وبقية رجاله ثقات، وإسناد الأوسط ضعيف». وذكره البوصيري في المجردة برقم ٦٤٥١ معزوًا إلىٰ المصنف وأحمد وقال: «مداره علىٰ علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف».

(٣) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار إثر الحديث ٤١٦ من طريق عبيد الله بن محمد التيمي، وبرقم ٤١٧ من طريق حجاج، كلاهما عن حماد بن سلمة بهذا الإسناد، في رواية التيمي أنَّ عروة قال: «سألني مروان عن مس الذكر، فقلت: لا وُضوء فيه، فقال مروان: فيه الوضوء» ثم أحال الطحاوي علىٰ رواية أبي بكرة، وهي ما رواه عبد الرزاق برقم ٤١١ -ومن طريقه الطحاوي برقم ٤١٣، والطبراني (٢٤/ ١٩٣)- عن معمر، عن الزهري، عن عروة بن الزبير قال: تذاكر هو ومروانُ الوضوءَ من مس الفرج، =

= فقال مروان: حدثتني بُسْرة بنت صفوان، أنها سمعت رسول الله ﷺ يـأمر بالوضـوء من مس الفرج فكأن عروة لم يقنع بحديثه، فأرسل مروان إليها شرطيًا فرجع فـأخبرهم أنها سمعت رسول الله ﷺ يأمر بالوضوء من مس الفرج». وأخرجه الترمذي برقم ٨٣، وابن الجارود برقم ١٧، وابن خزيمة برقم ٣٣، والطبراني (٢٤/ ٢٠٢) من طريق أبـي أسامة، وابن ماجه برقم ٤٧٩، والطبراني (٢٤/ ١٩٩) من طريق عبـد الله بـن إدريـس، وابن الجارود برقم ١٨، وابن حبان بـرقم ١١١٤، والطبـراني (٢٤/ ٢٠٢)، والحـاكم (١/ ١٣٧) من طريق ربيعة بن عثمان، والدارقطني برقم ٥٢٠، والحـاكم (١/ ١٣٧)، والبيهقي (١/ ١٢٩-١٣٠) من طريق شعيب بن إسـحاق، وابـن حبـان بـرقم ١١١٦، والطبراني (٢٤/ ٢٠١)، والدارقطني برقم ٥٢١ من طريـق سـفيان، والطحـاوي بـرقم ٤٢٠ من طريق ابن أبي الزناد، والطبـراني (٢٤/ ٢٠١)، والـدارقطني بـرقم ٥٣٢ مـن طريق ابـن جـريج، والـدارقطني ٥٢٦ مـن طريـق إسـماعيل بـن عيـاش، كلهـم عـن هشام بن عروة، عن عروة، عن مروان، عن بسرة بنحو لفظ «من مس ذكَـره فليتوضـأ». وأخرجه أحمد برقم ٢٧٢٥٩، والترمذي بـرقم ٨٢، والنسـائي بـرقم ٤٤٧، والطبـراني (٢٤/ ٢٠٢) من طريق يحيى بـن سـعيد القطـان، والطحـاوي بـرقم ٤١٩، والبيهقـي (١/ ١٢٨) من طريق سعيد بن عبد الرحمن الجمحـي، وابـن حبـان بـرقم ١١١٥ مـن طريق علي بن المبارك، والطبراني (٢٤/ ٢٠٢) من طريق محمد بـن دينـار، والطبـراني (٢٤/ ٢٠٠)، والدارقطني برقم ٥٢٩ من طريق عبـد الحميـد بـن جعفـر، والطبـراني (٢٤/ ٢٠٠)، والبيهقي (١/ ١٣٨) من طريق أيوب، والدارقطني برقم ٥٢١ من طريق الثوري، كلهم عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن بسـرة بنـت صـفوان. قـال الترمـذي: «حسن صحيح». وقال النسائي: «هشام بن عروة لم يسمع من أبيه هذا الحـديث». وقـد طال الكلام في تصحيح هذا الحديث وتضعيفه عند أهـل العلـم بالحـديث، مـن شـاء الاطلاع عليه فليرجع إلى نصب الراية للزيلعي، والتلخيص الحبير لابن حجر.

٢١٤٣- حدثنا الحارث، ثنا داود بن المُحَبَّر، ثنا حماد بن زيد، عن جعفر بن الزبير، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبي أمامة: أنَّ النبيَّ ﷺ قال في مس الذكر: إنما هو جذية[١] منك[٢].

الحسن بن قتيبة:

٢١٤٤- حدثنا الحارث، ثنا الحسن بن قتيبة الخزاعي، ثنا عباد بن راشد، عن سعيد بن أبي خيرة، عن الحسن، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: يأتي على الناس زمان يأكلون كلهم فيه الربا، قالوا: يا رسولَ الله، كلهم؟ قال: من لم يأكله منهم أصابه من غباره[٣].

---

(١) كذا في الأصل والمصنَّف والمعجم، وفي سنن ابن ماجه: «حذية». ولعل ما في السنن هو الصواب، فقد ذكر أصحاب كتب الغريب والمعاجم حِذْية ولم يذكروا «جذية». في النهاية والمجمع (مادة: حذا): «وفي حديث مسِّ الذكر «إنما هو حِذْيَة منك» أي: قِطْعَة».

(٢) أخرجه عبد الرزاق برقم ٤٢٥ -ومن طريقه الطبراني برقم ٧٩٤٥- عن إسرائيل بن يونس، وابن ماجه برقم ٤٨٤ من طريق مروان بن معاوية، كلاهما عن جعفر بن الزبير بهذا الإسناد. قال البوصيري في زوائد ابن ماجه (ص:١٠٠): «هذا إسناد فيه جعفر بن الزبير وقد اتفقوا على ترك حديثه واتَّهموه».

(٣) أخرجه أبو داود برقم ٣٣٣١ من طريق هُشَيْم، عن عباد بن راشد بهذا الإسناد. وأخرجه أبوداود بالرقم المذكور، والنسائي برقم ٤٤٥٥، وابن ماجه برقم ٢٢٧٨ من طريق داود بن أبي هند، عن سعيد بن أبي خيرة به. وأخرجه الحاكم (٢/ ١١) من طريق داود، عن الحسن به، وقال: «وقد اختلف أئمتنا في سماع الحسن عن أبي هريرة فإن صح سماعه منه فهذا حديث صحيح». وقال المنذري في مختصر السنن (٥/ ٨): «الحسن لم يسمع من أبي هريرة، فهو منقطع».

٢١٤٥- حدثنا الحارث، ثنا الحسن بن قتيبة، ثنا حمزة النَّصِيْبي[١]، عن علي[٢] بن أبي رباح، عن ابن عباس، قال: خرج رسول الله ﷺ على أصحابه وهم يتذاكرون القدَرَ، فقال: أبهذا أُمِرتم؟ إنكم قد أخذتم في واديَين لم[٣] تبلغوا غَورَهما، وبهذا هلك القرون قبلكم، إياكم إياكم[٤].

٢١٤٦- حدثنا الحارث، ثنا الحسن بن قتيبة، ثنا يزيد بن إبراهيم[٥]، عن بكر بن عبد الله المزني، قال: صلى رسول الله ﷺ في نعلَيه، فخلع، فخلع الناس نعالَهم فقال: لِمَ خلعتم نعالكم؟ قالوا: خلعت، فخلعنا، فقال: إنَّ جبريل عليه السلام

---

(١) هو: حمزة بن أبي حمزة الجُعفي، الجزري النصيبي، واسم أبيه ميمون، وقيل عمرو، متروك متَّهم بالوضع، من السابعة/ ت (تقريب).

(٢) كذا في الأصل، والصواب «عطاء» مكان «علي» كما في البغية وغيره.

(٣) كذا في الأصل، وفي البغية والمطالب والمجردة «لن» بدل «لم».

(٤) أورده الهيثمي في البغية برقم ٧٤٦، والحافظ في المطالب (المسندة: ٢٩٦٥) والبوصيري في الإتحاف برقم ٣٤٥ بهذا السند معزوًا للمصنِّف، ولكن بدون واسطة ابن عباس، بل عن عطاء مرسلًا. وأورده الحافظ في المطالب (المجردة: ٢٩٢٤) والبوصيري في المجردة برقم ٢٥٢ عن عطاء بن أبي رباح قال: خرج رسول الله ﷺ الحديث. وقال: «رواه الحارث بسند ضعيف وهو مرسل». قلت: ولكن إسناد أصلنا موصول، فإما أن يكون لفظ «عن ابن عباس» أقحمه الناسخ سهوًا، وإما أن يكون قد سقط عن النسخ التي اعتمدوها، ولكنه مستبعد.

(٥) يزيد بن إبراهيم التُسْتَري، نزيل البصرة، أبو سعيد، ثقة ثبت إلا في روايته عن قتادة ففيها لين، من كبار السابعة/ ع (تقريب).

أخبرني أن فيهما أذىٰ، فإذا أتىٰ أحدُكم إلىٰ المسجد فليقلِب نعلَيه، فإن كان فيهما أذىٰ فليُمِط وإلا فليصل فيهما[١].

٢١٤٧- حدثنا الحارث، ثنا الحسن بن قتيبة، ثنا المسعودي[٢]، عن عبد الملك بن عُمَير، عن رجل من آل أبي حثمة، عن الشِّفَاء بنت عبد الرحمن[٣] -وكانت من المهاجرات الأول- قالت: سمعت رسول الله ﷺ -وسُئِل عن أفضل الأعمال- قال: إيمان بالله، وجهاد في سبيله، وحج مبرور[٤].

---

(١) أورده الهيثمي في البغية برقم ١٤٢، والحافظ في المطالب برقم ٣٨٢، والبوصيري في المجردة برقم ١٣٥٠ معزوًا للمصنف. قال الحافظ: «مرسل». قال البوصيري: «رواه الحارث بن أبي أسامة مرسلًا بسند ضعيف لضعف الحسن بن قتيبة». والحديث أخرجه أبو داود برقم ٦٥١ عن موسىٰ بن إسماعيل، عن أبان بن يزيد، عن قتادة، عن بكر بن عبد الله، عن النبي ﷺ، ولم يذكر لفظه وإنما أحاله علىٰ حديث أبي سعيد الخدري برقم ٦٥٠. وحديث أبي سعيد قد تقدم عندنا برقم ٢١٢٨.

(٢) هو: عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود الكوفي، المسعودي، صدوق اختلط قبل موته، وضابطه: أن من سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط، من السابعة/ خت ٤ (تقريب).

(٣) كذا في الأصل وكذا كان في أصل البغية، وفي المسند «عبد الله» بدل «عبد الرحمن»، وهو الصواب.

(٤) أورده الهيثمي في البغية برقم ١٨، والبوصيري في المجردة برقم ٣. عزاه البوصيري إلىٰ ابن أبي شيبة وأحمد والحارث وأبي يعلىٰ وعبد بن حميد وقال: «مدار أسانيد هذا الحديث علىٰ عبد الرحمن المسعودي، وقد اختلط بآخره، ولم يُعلم حال من روىٰ عنه هل هو قبل الاختلاط أو بعده، أو في الحالين». قلت: أخرجه أحمد برقم ٢٧٠٩٤ =

٢١٤٨- حدثنا الحارث، ثنا الحسن بن قتيبة، ثنا شريك، عن أبي إسحاق، عن المنذر بن جرير بن عبد الله، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: ما من قوم يعملون المعاصي وفيهم قوم أعز منهم وأمنع لا يغيِّرون عليهم إلا عمَّهم الله عز وجل بعقاب[1].

= عن هاشم بن القاسم وبرقم ٢٧٠٩٦ عن يزيد بن هارون وعبد الرحمن المقرئ، والطبراني (٢٤/ ٣١٥) من طريق شبابة بن سوَّار، كلهم عن المسعودي بهذا الإسناد. وأخرجه الطبراني (٢٤/ ٣١٤)، وأبو نعيم في المعرفة برقم ٧٧١١ من طريق عبيدة بن حميد، عن عبد الملك بن عمير، عن عثمان بن أبي حثمة، عن جدته الشِّفَاء. وأخرجه الطبراني (٢٤/ ٣١٥)، وأبو نعيم (٦/ ٣٣٧٣) من طريق زكريا بن أبي زائدة، عن عبد الملك قال: حدثني فلان القرشي عن جدته. وأخرجه أبو نعيم (٦/ ٣٣٧٣) من طريق الوليد أبي ثور، عن عبد الملك، عن عثمان بن أبي سليمان، عن جدته أم أبيه. فالرجل المبهم عندي هو عثمان بن سليمان بن أبي حثمة.

(١) أخرجه المصنِّف كما في البغية برقم ٧٦٤، وأحمد برقم ١٩٢١٦، والطبراني برقم ٢٣٧٩ من طريق يزيد بن هارون؛ وأحمد برقم ١٩١٩٢ من طريق حجاج بن محمد، وبرقم ١٩٢٥٦ من طريق أسود بن عامر، كلهم عن شريك بهذا الإسناد. وخالفهم يحيى الحماني، فرواه -فيما أخرجه الطبراني برقم ٢٣٨٣- عن شريك، عن أبي إسحاق، عن عبيد الله بن جرير، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ الحديث. وأخرجه الطيالسي برقم ٦٦٣، وأحمد برقم ١٩٢٣٠، والطبراني برقم ٢٣٨١ من طريق شعبة؛ وعبد الرزاق برقم ٢٠٧٢٣ -ومن طريقه أحمد برقم ١٩٢٥٥، والطبراني برقم ٢٣٨٠- من طريق معمر؛ وأحمد برقم ١٩٢٥٣، وابن ماجه برقم ٤٠٠٩، من طريق إسرائيل؛ وأحمد برقم ١٩٢٥٧ من طريق يونس؛ وأبو داود برقم ٤٣٣٩، والطبراني برقم ٢٣٨٢ من طريق أبي الأحوص؛ والطبراني برقم ٢٣٨٤ من طريق أبي جعفر الفراء؛ وبرقم ٢٣٨٥ =

٢١٤٩- حدثنا الحارث، ثنا الحسن بن قتيبة، ثنا شريك، عن عاصم، عن أبي وائل، عن عبد الله، قال: رأىٰ رسول الله ﷺ جبرئيل عليه السلام في صورته وله ست مائة جناح، قد سدَّ الأفقَ[١]، يسقط من جناحه ما الله به عليم من[٢] الدر والياقوت[٣].

٢١٥٠- حدثنا الحارث، ثنا الحسن بن قتيبة، ثنا مِسْعَر، عن سِمَاك، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: لأغزُونَّ قريشًا ثلاثًا، ثم سكت ساعةً، ثم قال: إن شاء الله[٤].

= من طريق يوسف بن أبي إسحاق، كلهم -شعبة، ومعمر، وإسرائيل، ويونس، وأبو الأحوص، والفراء، ويوسف- عن أبي إسحاق، عن عبيد الله بن جرير، عن أبيه، إلا أنه وقع في رواية أبي داود «عن ابن جرير» بدون تسمية الراوي.

(١) في مسند أحمد: «كل جناح منها قد سد الأفق»، وفي أخبار أصبهان: «ما منها جناح إلا وقد سد الأفق».

(٢) في مسند أحمد: «من التهاويل والدر والياقوت»، وفي أخبار أصبهان: «من التهاويل من الدر والياقوت».

(٣) أخرجه أحمد برقم ٣٧٤٨ عن حجاج بن محمد، وأبو نعيم في أخبار أصبهان (٢/ ٣٣٩) من طريق النعمان بن عبد السلام، كلاهما عن شريك بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ٣٨٦٢، والطبري (٢٧/ ٢٩)، والطبراني برقم ١٠٤٢٣ من طريق حسين بن واقد، عن عاصم به. وأخرجه البخاري برقم ٣٠٦٠ و٣٠٦١ و٤٥٧٥ و٤٥٧٦ و٤٥٧٧، ومسلم برقم ١٧٤، والترمذي برقم ٣٢٧٧ و٣٢٨٣ من طرق عن ابن مسعود. قال الترمذي: «حسن صحيح».

(٤) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٧/ ٢٤١) عن أبي بكر بن خلاد، عن المصنف بهذا =

٢١٥١- حدثنا الحارث، ثنا الحسن بن قتيبة، ثنا حماد، عن سِمَاك، عن جابر بن سمرة رضي الله عنه، قال: كان رسول الله ﷺ يقرأ في الظهر والعصر والسماء ذات البروج، والسماء والطارق[1].

= الإسناد. وأخرجه أبو يعلى برقم ٢٦٧٥، وابن ماجه برقم ٤٣٤٣ من طريق علي بن مُسْهِر، والطحاوي في شرح مشكل الآثار برقم ١٩٢٨ من طريق عبد الله بن داود، كلاهما عن مِسْعَر به. وأخرجه أبو يعلى برقم ٢٦٧٤، والطحاوي برقم ١٩٣٠، والطبراني برقم ١١٧٤٢، والبيهقي (١٠/ ٤٧) من طريق شريك، عن سماك بن حرب به. وأخرجه عبد الرزاق برقم ١١٣٠٦ و١٦١٢٣ عن ابن عيينة، وأبو داود برقم ٣٢٨٦ -ومن طريقه البيهقي ١٠/ ٤٨- من طريق محمد بن بشر، والطحاوي برقم ١٩٢٩ من طريق أبي نعيم، ثلاثهم عن مسعر، عن سماك، عن عكرمة، عنه ﷺ مرسلًا. وأخرجه أبو داود برقم ٣٢٨٥ -ومن طريقه البيهقي ١٠/ ٤٧-٤٨- عن قتيبة بن سعيد، عن شريك، عن سماك، عن عكرمة، عنه ﷺ مرسلًا أيضًا. ثم قال أبو داود: «وقد أسند هذا الحديث غير واحد عن شريك، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس أسنده، عن النبي ﷺ، وقال الوليد بن مسلم عن شريك: «ثم لم يغزهم».

(١) أخرجه الطيالسي برقم ٧٧٤ -وعنه ابن أبي شيبة برقم ٣٥٩٠ و٣٦٠٦- وأحمد برقم ٢٠٩٨٢ و٢١٠١٨ و٢١٠٤٨، وأبو داود برقم ٨٠٥، والترمذي برقم ٣٠٧، والنسائي برقم ٩٧٩، والطحاوي في شرح معاني الآثار برقم ١١٩٥ من طرق عن حماد بن سلمة بهذا الإسناد. حسَّنه الترمذي، وفي نسخة صحَّحه أيضًا. وأخرجه مسلم برقم ٤٦٠، وأبو داود برقم ٨٠٦، والنسائي برقم ٩٨٠ من طريق شعبة، عن سماك به بألفاظ =

٢١٥٢- حدثنا الحارث، ثنا الحسن بن قتيبة، ثنا حماد بن سلمة، عن قتادة، عن زُرَارة بن أوفى، عن عِمْران بن حُصَين، قال: صلى رسول الله ﷺ الظهرَ فقال: أيكم قرأ «سبح اسم ربك الأعلى»؟ قال رجل: أنا يا رسول الله، قال: قد علمت أن بعضكم خالجنيها[١].

٢١٥٣- حدثنا الحارث، ثنا الحسن بن قتيبة، ثنا حماد بن سلمة، عن أبي جهضم قال: قلت لابن عباس: أكان رسول الله ﷺ يقرأ في الظهر؟ قال: همسًا، ما كان النبي ﷺ يُخفي على أمته شيئًا يفعله[٢].

٢١٥٤- حدثنا الحارث، ثنا الحسن بن قتيبة، ثنا عبد العزيز بن أبي رَوَّاد، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ:

= مختلفة، نذكر من بينها لفظ النسائي ففي روايته: «كان النبي ﷺ يقرأ في الظهر: والليل إذا يغشى، وفي العصر نحو ذلك، وفي الصبح بأطول من ذلك».

(١) أخرجه البخاري في جزء القراءة (ص:٢٢) من طريق موسى، والطحاوي في شرح معاني الآثار برقم ١١٩٨ من طريق حجاج بن المنهال، والطبراني (١٨/ ٢١١) من طريق هُدْبَة بن خالد، كلهم عن حماد بن سلمة بهذا الإسناد. وأخرجه الطيالسي برقم ٨٥١، وعبد الرزاق برقم ٢٧٩٩، والحميدي برقم ٨٣٥، والبخاري في جزء القراءة (ص:١٠)، ومسلم برقم ٣٩٨، وأبو داود برقم ٨٢٨ و٨٢٩، والنسائي برقم ٩١٧ و٩١٨ و١٧٤٣ و١٧٤٤، والطحاوي برقم ١١٩٦ و١١٩٧، والطبراني (١٨/ ٢١٠-٢١٣) من طرق عن قتادة به.

(٢) سيأتي برقم ٢٣٧٩، فلينظر هناك.

مَن مات مريضًا، مات شهيدًا، ووُقي فتّاني[١] القبر وغُدِي ورِيح برزقه[٢] من الجنة[٣].

---

(١) يحتمل أن يكون فتان وفتاني (وجدته بخط شيخنا رحمه الله في هامش الأصل). قلت: في الحلية «فتن القبر»، وفي البغية «فتنة القبر».

(٢) كذا في الأصل والبغية، وفي الحلية: «وغدا برزقه وراح برزقه من الجنة».

(٣) أورده الهيثمي في البغية برقم ٢٥٤. وأخرجه أبو نعيم في الحلية (٨/ ٢٠٠-٢٠١) عن أبي بكر بن خلاد، عن المصنف بهذا الإسناد. وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان برقم ٩٨٩٧ من طريق الحسن بن مكرم، عن الحسن بن قتيبة به، إلا أنه وقع في مطبوعه «محمد بن عمرو، عن عطاء». وأخرجه عبد الرزاق برقم ٩٦٢٢، وابن ماجه برقم ١٦١٥، والطبراني في الأوسط برقم ٥٢٦٢، والبيهقي في الشعب برقم ٩٨٩٥، وابن عدي في الكامل (١/ ٣٥٨)، وابن الجوزي في الموضوعات برقم ١٧٣٥ و١٧٣٦ من طريق إبراهيم بن محمد، عن موسى بن وردان، عن أبي هريرة. ولفظه في مصنف عبد الرزاق: «من مات مرابطًا»، وفي شعب الإيمان: «من مات غريبًا». قال ابن الجوزي: «لا يصح». وقال البوصيري في زوائد ابن ماجه (ص:٢٣٧-٢٣٨): «هذا إسناد ضعيف فيه إبراهيم بن محمد بن أبي عطاء: كذَّبه مالك، ويحيى بن سعيد القطان، وابن معين، وقال أحمد بن حنبل: قدري، معتزلي، جهمي، كل بلاء فيه، وقال البخاري: جهمي تركه ابن المبارك والناس، فقد كذَّبه مالك وابن معين». وذكره ابن القيسراني في معرفة التذكرة برقم ٨٨٦ وقال: «فيه إبراهيم بن محمد وهو كذاب». وأورده السيوطي في اللآلي المصنوعة (٢/ ٤١٣) وقال: «لا يصح، ومداره على إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى وهو متروك، وقال أحمد بن حنبل: إنما هو من مات مرابطًا». وذكره محمد طاهر الفتني الهندي في تذكرة الموضوعات (ص:٢١٦) وقال: «وفي الوجيز هو حديث أبي هريرة وفيه إبراهيم بن محمد، متروك. قلت: وثَّقه =

٢١٥٥- حدثنا الحارث، ثنا الحسن بن قتيبة، ثنا المسعودي، عن القاسم قال: جاء الحارث[١] بن النعمان الأنصاري إلىٰ رسول الله ﷺ وهو يناجي جبرئيل عليه السلام، فجلس ولم يُسلِّم، فقال جبرئيل عليه السلام: يا رسولَ الله، لو سلَّم علينا لرددنا عليه، فقال رسول الله ﷺ: أبصرته[٢]؟ قال: نعم، هذا من الثمانين

= الشافعي، والحق أنه ليس بموضوع، بل مصحَّف من مات مرابطًا». وقال ابن عراق في تنزيه الشريعة (٢/ ٣٩٤): «تُعُقِّب بأن إبراهيم وثَّقه الشافعي، والحديث أخرجه ابن ماجه من هذا الطريق، وله طريق آخر أخرجه الحارث في مسنده، ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في الحلية، والحق أنه ليس بموضوع وإنما وهم راويه في لفظة منه، فقد روىٰ الدارقطني عن إبراهيم بن محمد أنه قال حدَّثتُ ابنَ جريج بهذا الحديث: «من مات مرابطًا» فروىٰ عني من «مات مريضًا» وما هكذا حدَّثته، وقال الإمام أحمد بن حنبل إنَّ الحديث «من مات مرابطًا» فالحديث إذًا من نوع المعلل أو المصحف». قلت: تابع إبراهيمَ ابنُ لهيعة، فقد أخرج أحمد برقم ٩٢٤٤ عن موسىٰ بن داود، قال: حدثنا ابن لهيعة، عن موسىٰ بن وردان، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: من مات مرابطًا، وُقي فتنةَ القبر، وأومن من الفزع الأكبر، وغُدي عليه، وريح برزقه من الجنة، وكتب له أجر المرابط إلىٰ يوم القيامة.

(١) كذا في الأصل والمجردة والمطالب، وكذا كان في أصل البغية، وصوابه «حارثة» كما في الإصابة، وما في الأصل خطأ قديم، قال الحافظ في الإصابة (١/ ٢٩٩) بعد ما ذكر الحديث معزوًا لابن شاهين: «رواه الحارث من وجه آخر عن المسعودي، فقال: «عن القاسم، عن الحارث بن النعمان «كذا قال».

(٢) كذا في الأصل، ولعل الصواب «أتعرفه» كما في البغية والمجردة، وفي الإصابة: «وهل تعرفه».

الذين صبروا معك يوم حنين، أرزاقُهم وأرزاق أولادهم على الله تعالى في الجنة[1].

٢١٥٦- حدثنا الحارث، ثنا الحسن بن قتيبة، ثنا حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن الأرقم، قال: أقيمت الصلاةُ فقال: صلُّوا فإني سمِعتُ

---

(١) أورده الهيثمي في البغية برقم ١٠٢٤، والبوصيري في المجردة برقم ٧٦٥٦، والحافظ في المطالب برقم ٤٠٨٤ معزوًا إلى المصنِّف، ولكن يوجد في المطالب سقطٌ. قال البوصيري: «رواه الحارث بن أبي أسامة عن الحسن بن قتيبة وهو ضعيف، وفي السند انقطاع، ولكن رواه أحمد»، ثم ذكره من حديث أبي سلمة. وأورده الحافظ في الإصابة (١/ ٢٩٩) معزوًا إلى ابن شاهين. وأخرجه البزار - كشف الأستار برقم ٢٧١٠ و٢٧١١- والطبراني برقم ٣٢٢٥، وأبو نعيم في المعرفة برقم ١٩٦٢ من طريق ابن أبي ليلى، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس الحديث. وزاد: «فلما رجع حارثة سلَّم، فقال له رسول الله ﷺ: ألا سلَّمتَ حين مررت؟ قال: رأيتُ معك إنسانًا، فكرِهتُ أن أقطعَ حديثَك، قال: فرأيتَه؟ قال: نعم، قال: ذاك جبريل ﷺ وقد قال فأخبره بما قال جبرئيل عليه السلام». قال الهيثمي في المجمع (٩:٣١٤): «إسناده حسن، رجاله كلُّهم وُثِّقوا، وفي بعضهم خلاف». وأخرج عبد الرزاق برقم ٢٠٥٤٥ -ومن طريقه أحمد برقم ٢٣٦٧٧، وعبد بن حميد برقم ٤٤٥، والطبراني برقم ٣٢٢٦، وأبو نعيم برقم ١٩٦٣- من طريق عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن حارثة بن النعمان، قال: مررت على رسول الله ﷺ ومعه جبريل جالس في المقاعد، فسلمت عليه، ثم أجزت، فلما رجعت وانصرف النبي ﷺ قال لي: هل رأيت الذي كان معي؟ قلت: نعم، قال: فإنه جبريل وقد رد عليك السلام». قال الهيثمي في المجمع: «رجاله رجال الصحيح».

رسولَ الله ﷺ يقول: إذا أُقيمتِ الصلاةُ وبأحدكم حاجة فليَقضِ حاجَته، ثم ليُصلِّ، فقضى حاجتَه، ثم توضَّأ، ثم صلَّى[1].

عبد العزيز بن أبان:

٢١٥٧- حدثنا الحارث، ثنا عبد العزيز بن أبان القرشي، ثنا بشير بن المهاجر البَجلي، ثنا عبد الله بن بريدة، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: ما من أحد إلا سيسأله ربُّ العالمين ليس بينه وبينه حجاب، ولا ترجمان[2].

٢١٥٨- حدثنا الحارث، ثنا عبد العزيز بن أبان القرشي، ثنا مِسْعَر بن كِدَام بن ظُهَير الهلالي، ثنا ثابت بن عبيد الأنصاري، قال: سمعت عبد الله بن مُغَفَّل[3] المزني

---

(١) أخرجه أحمد برقم ١٥٩٥٩، وأبو داود برقم ٨٨، والترمذي برقم ١٤٢، والنسائي برقم ٨٥٢، وابن ماجه برقم ٦١٦ من طرق عن هشام بن عروة بهذا الإسناد. قال الترمذي: «حسن صحيح». وقال أبو داود: «روى وهيب بن خالد وشعيب بن إسحاق وأبو ضمرة هذا الحديث عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن رجل، حدثه عن عبد الله بن أرقم، والأكثر الذين رووه عن هشام قالوا كما قال زهير».

(٢) أورده الهيثمي في البغية برقم ١١٢٣. وأخرجه أبو نعيم في المعرفة برقم ١٢٥٩ عن أبي بكر بن خلاد، عن المصنف بهذا الإسناد. وأخرجه البزار برقم ٤٤٤٤ عن صفوان بن المغلس، عن عبد العزيز بن أبان وقال: «لا نعلم رواه عن بشير بن المهاجر إلا عبد العزيز بن أبان وعبد العزيز لم يكن بالقوي، وإنما يكتب من حديثه ما لم ينفرد به». وأورده الهيثمي في المجمع (١٠/ ٣٤٦) معزوًا إلى البزار وقال: «وفيه عبد العزيز بن أبان وهو متروك».

(٣) كذا في الأصل والبغية، وفي الحلية: «عن ابن المغفل المزني»، وقال أبو نعيم في آخره: «رواه ابن المبارك عن مسعر فسمَّاه فقال: عبد الله بن المغفل».

يقول: قال رسول الله ﷺ: من كان له قميصان فليَكْسُ أحدَهما[١] أو لِيتصدَّقْ بأحدهما[٢].

٢١٥٩- حدثنا الحارث، ثنا عبد العزيز بن أبان، ثنا سفيان بن سعيد الثوري، عن عبد الرحمن بن الحارث بن عياش بن أبي ربيعة، عن زيد بن علي[٣]، عن أبيه، عن عبد الله[٤] بن أبي رافع، قال: سمعت عليًا رضي الله عنه يقول: أتى رسول الله ﷺ الموقف بعرفة فقال: إنَّ هذا الموقف، كل عرفة موقف إلا بطن عُرَنة[٥]، فلما غَرَبتِ الشمس أفاض رسول الله ﷺ، وأردف خلفَه أسامةَ، فجعلت ناقته تُعنق به[٦]، والناس يصرفون[٧] يمينًا وشمالًا، ولايلتفت[٨] إليهم،

---

(١) كذا في الأصل والبغية والمطالب والمجردة، وفي الحلية: «فليكسُ أحدهما أخاه».

(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٧/ ٢٣٢) عن أبي بكر بن خلاد، عن المصنف بهذا الإسناد. وأورده الهيثمي في البغية برقم ١١٠٤، والحافظ في المطالب برقم ٣٢٢٦، والبوصيري في المجردة برقم ٨٢٠٩ معزوًا إلى الحارث. قال البوصيري: «فيه عبد العزيز بن أبان بن محمد وهو ضعيف». قلت: رواه ابن المبارك في الزهد برقم ٧٥٠ عن مسعر به وليس فيه عبد العزيز.

(٣) هو: زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب.

(٤) كذا في الأصل وهو تصحيف، والصواب «عبيد الله».

(٥) قوله «إلا بطن عرنة» ليس في رواية الجماعة عن الثوري. وبطن عرنة: وادٍ بحذاء عرفاتٍ (مختار الصحاح: عرن) وليس من الموقف (القاموس، مادة: عرن).

(٦) تُعْنِق به: من أعْنَقَ، أي: تسير سيرًا وَسَطًا، وأصله العَنَق، وهو سَيرٌ سريعٌ مُعْتَدِل. (لينظر فتح الودود: ٣/ ٢٩٩).

(٧) كذا في الأصل، وفي مسند أحمد وغيره «يضربون».

(٨) كذا في الأصل وكذا في مسند أبي يعلى برقم ٥٤٤ وسنن أبي داود برقم ١٩٢٢، وفي مسند أحمد والترمذي ومسند أبي يعلى برقم ٣١٢ «يلتفت» بدون كلمة «لا».

ويقول: يا أيها الناس! عليكم السكينةَ، عليكم السكينةَ، حتىٰ أتىٰ جمعًا فصلَّىٰ بهم الصلاتين، ثم وقف علىٰ قُزَح حتىٰ أصبح(١)، فقال: هذا الموقف، وكل جمع موقف، ثم ركب راحلته وأردف الفضل بن العباس، فجعلت تُعنِق به، حتىٰ أتىٰ مُحَسِّر، فقرعها، فخبَّت(٢) -يعني الناقة-، حتىٰ خرج من الوادي، ثم جعلت يغمر(٣) به حتىٰ انتهىٰ الجمرة ورماها، [ثم أتىٰ المَنْحَر](٤) وقال: هذا المنحر وكل مِنَىٰ منحر، فأتته امرأة شابة من خثعم، فقالت: إنَّ أبي شيخٌ كبيرٌ قد أفنَدَ(٥) وقد أدركته فريضة الله عز وجل في الحج، فهل يجزئ عنه أن أحج عنه؟ قال: نعم، فحجي عن أبيك، فلوىٰ الفضل بن العباس رأسه إليها، فلوىٰ رسول الله ﷺ عُنُقَ الفضل بن العباس، فقال له العباس: لِمَ لويتَ عنق ابن أخيك(٦)؟ قال: رأيت شابًا وشابةً فخفتُ عليهما الشيطان، قال: فجاء رجل، فقال: يا رسول الله، إني أفضت(٧) قبل أن أحلق، فقال رسول الله ﷺ: احلق ولا

---

(١) في رواية الترمذي وأبي يعلىٰ: «فلما أصبح أتىٰ قزح فوقف عليه»، وفي رواية المسند: «ثم بات حتىٰ أصبح، ثم أتىٰ قزح، فوقف علىٰ قزح».

(٢) في ص «فجنب» خطأ (وجدته بخط شيخنا رحمه الله). قلت: فخبَّت، أي: سارت الخبب، والخبب: ضَرْب من العَدْو. (قاموس، مادة: خبب).

(٣) كذا في الأصل، والقياس «تغمر».

(٤) ما بين الحاجزين ساقط من الأصل، واستزدناه من سنن الترمذي والمسندين.

(٥) أفند: تكلَّم بالفَنَد، والفند في الأصل الكذب، ثم قالوا للشيخ إذا هرم: قد أفند، لأنه يتكلم بالمحرف من الكلام عن سنن الصحة (نهاية، مادة: فند).

(٦) كذا في الأصل، وهو خطأ، صوابه «ابن عمك» كما في سنن الترمذي والمسندين.

(٧) كذا في سنن الترمذي ومسند أحمد ومسند أبي يعلىٰ برقم ٥٤٤، وفي مسند أبي يعلىٰ برقم ٣١٢ «رميت»، وفي الأصل «نحرت»، ولعله سهو من أحد النساخ.

حرج، أو قصِّر ولا حرج، قال: فأتاه رجل آخر، فقال: يا رسول الله، إني حلقت قبل أن أنحر، قال: فانحر ولا حرج. ثم أتى رسول الله ﷺ مكة، فطاف بها بالبيت، ثم أتى زمزم، فقال: يا بني عبد المطلب، سقايتكم، ولولا أن يغلبكم الناس عليها لنزعت منها(١).

٢١٦٠ - حدثنا الحارث، ثنا عبد العزيز بن أبان، عن نُعَيم(٢) بن ضَمضَم العامري، ثنا عمران بن حِمْيَري الجعفري(٣)، قال: سمعت عمارَ بن ياسر يقول: سمعت

---

(١) أخرجه أحمد برقم ٥٦٢ و١٣٤٨، والترمذي برقم ٨٨٥، وأبو يعلى برقم ٣١٢ و٥٤٤، والبيهقي (٥/ ١٢٢) من طرق عن الثوري بهذا الإسناد بطوله. قال الترمذي: «حسن صحيح». وأخرج أبو داود برقم ١٩٢٢ و١٩٣٥، وابن ماجه برقم ٣٠١٠ من طريق يحيى بن آدم، عن الثوري به طرفًا منه. وأخرجه أحمد برقم ٥٦٤، والبزار برقم ٥٣٢ من طريق المغيرة بن عبد الرحمن المخزومي، وأحمد برقم ٦١٣ من طريق مسلم بن خالد الزنجي، كلاهما عن عبد الرحمن به.

(٢) ذكره الذهبي في الميزان (٣/ ٢٤١) وقال: «ضعفه بعضهم»، والحافظ في اللسان (٦/ ١٦٩) وقال: «ذكر البخاري روايته في ترجمة عمران بن حميري، ولم يُفرد بترجمته، وما عرفتُ إلى الآن من ضعَّفه». ثم ذكر الاختلاف في اسم أبيه، فسمَّاه ابن حبان جهضم ويقال ضمعج، فقال الحافظ: هما خطأ. ثم أحال على حديثه هذا عند البزار والطبراني والحارث وأبي الشيخ في كتاب الثواب.

(٣) ذكره ابن أبي حاتم وذكر له هذا الحديث وفيه: «ان الله عزوجل أعطى ملَكًا من الملائكة أسماع الخلائق قائم على قبري الخ». (كتبه شيخنا رحمه الله في هامش الأصل). قلت: وذكره البخاري في تاريخه (٣/ ٢/ ٤١٦) وذكر له هذا الحديث من طريق الزبيري عن نعيم، وقال: «لا يتابع عليه». وذكره ابن حبان في الثقات (٥/ ٢٢٣) وفيه «الجعفي» بدل «الجعفري». ولم يذكر البخاري هذه النسبة لا «الجعفري» ولا «الجعفي».

رسول الله ﷺ يقول: إنَّ الله عز وجل أعطاني مَلَكًا من الملائكة يقوم على قبري إذا أنا مِتُّ، فلا يصلي علي عبدٌ صلاةً إلا قال: يا أحمد، إنَّ فلانًا يصلِّي عليك، يُسمِّيه باسمه واسم أبيه فيصلِّي الله مكانها عشرًا[١].

٢١٦١- حدثنا الحارث، ثنا عبد العزيز، ثنا عمر بن راشد اليمامي[٢]، ثنا إياس بن

---

(١) أخرجه البزار -كشف الأستار برقم ٣١٦٢ و٣١٦٣- من طريق سفيان بن عيينة وأبي أحمد الزبيري، وابن الأعرابي في معجمه برقم ١٢٤ من طريق أبي خالد القرشي، ثلاثتهم عن نُعَيم بن ضمضم بهذا الإسناد. قال البزار: «لا نعلمه يروى عن عمار إلا بهذا الإسناد». وأورده الهيثمي في البغية برقم ١٠٦٣، والحافظ في المطالب برقم ٣٣١٨ معزوًا إلى المصنِّف، والبوصيري في المجردة برقم ٧٠٣٣ و٧٠٣٤ و٧٠٣٥ معزوًا إلى المصنِّف والبزار وأبي الشيخ بن حيان، وساق رواياتهم ثم قال: «ورواه الطبراني في الكبير بنحوه» ولم يذكر لفظه، ثم حكى عن المنذري أنه قال: «رووه كلهم عن نعيم بن ضمضم، وفيه خلاف، عن عمران بن الحميري ولا يعرف. قلت: -القائل هو البوصيري- عمران هذا ذكره ابن حبان في صحيحه. وقال البخاري: لا يتابع على حديثه». وذكره الهيثمي في المجمع (١٠/ ١٦٢) معزوًا إلى البزار وقال: «فيه ابن الحميري واسمه عمران، يأتي الكلام عليه بعده، ونعيم بن ضمضم: ضعَّفه بعضهم، وبقية رجاله رجال الصحيح». ثم ذكر نحوه معزوًا إلى الطبراني وقال: «نعيم بن ضمضم ضعيف، وابن الحميري اسمه عمران، قال البخاري: لا يتابع على حديثه، وقال صاحب الميزان: لا يُعرف، وبقية رجاله رجال الصحيح».

(٢) هذا هو الصواب، وفي الأصل «اليماني» خطأ. وهو: عمر بن راشد بن شَجَرة اليمامي، ضعيف، من السابعة، ووهم من قال إن اسمه عمرو وكذا من زعم أنه ابن أبي خثعم/ ت ق (تقريب).

سَلَمة بن الأكوع، عن أبيه، قال: كان رسول الله ﷺ لا يفتتح الصلاةَ إلا دعا بسبحان ربي الأعلىٰ الوهاب[1].

٢١٦٢- حدثنا الحارث، ثنا عبد العزيز بن أبان، ثنا مالك بن مِغوَل البجلي، ثنا عبد الله بن بريدة، عن أبيه، قال: خرجت عِشاءً فإذا رسول الله ﷺ، فأخذ بيدي، فدخلتُ المسجد، فإذا رجل يصلي، فقال لي رسول الله ﷺ: أتُراه يرائي؟ فلما دخل سجد وجلس، قال: اللهم إني أسألك بأني أشهد أنك أنت الله لا إله إلا أنت أحدًا صمدًا لم يلد ولم يولد ولم يكن لك كفوًا أحد. فقال رسول الله ﷺ: والذي نفسي بيده، لقد سأل الله تعالىٰ باسمه الذي إذا دعي [به][2] أجاب، وإذا سئل به أعطىٰ.

---

(١) أورده الهيثمي في البغية برقم ١٧٠ بلفظ: «كان رسول الله ﷺ لا يفتتح الصلاة بدعاء إلا قال: سبحان ربي العلي الأعلىٰ الوهاب». وأخرجه أبو نعيم في المعرفة برقم ٣٣٨٧ عن أبي بكر بن خلاد، عن المصنف بهذا الإسناد، وفيه «العلي» بدل «الأعلىٰ». وأخرجه أحمد برقم ١٦٥٤٨، وعبد بن حميد برقم ٣٨٧، والطبراني برقم ٦٢٥٣، والحاكم (١/ ٤٩٨)، والبيهقي في الأسماء والصفات (ص: ٣١) من طرق عن عمر بن راشد به. صحَّحه الحاكم ووافقه الذهبي. وقال البيهقي: «عمر بن راشد ليس بالقوي». وأورده الهيثمي في المجمع (١٠/ ١٥٦) وقال: «رواه أحمد والطبراني بنحوه، وفيه عمر بن راشد اليمامي، وثَّقه غير واحد، وبقية رجاله رجال الصحيح». قلت: لم أجد فيه توثيقًا عن أحد من أئمة الجرح والتعديل إلا قول العجلي «ليس به بأس»، أما جمهور أهل العلم فقد ضعَّفوه.

(٢) ما بين الحاجزين استزدته من مسند أحمد.

فلما كان من القابلة خرجتُ فإذا رسولُ الله ﷺ، وإذا ذلك الرجل قائم يصلي، فقلتُ: يا رسولَ الله، أتُراه يرائي؟ فقال رسول الله ﷺ: بل أُراه منيبًا، إنَّ الأشعريَّ أُوتِي مِزمارًا من مزامير آل داود.

قال: قلت: ألا أُخبره؟ قال: بلى، قال: فأتيتُه من الغد، فأخبرتُه، فقال: أنت لي صديق أنْ حدَّثتَني عن رسول الله ﷺ[1].

٢١٦٣- حدثنا الحارث، ثنا عبد العزيز بن أبان، عن [أبي][2] النعمان الأنصاري، حدثني أبي، عن جدي، قال: أمرنا رسول الله ﷺ أن نكتحل بالكُحل المروَّح، وقال: وليجتنبه الصائم.

قال عبد العزيز: فقلت له أي النعمان: ما المروَّح؟ قال: الممسَّك[3].

---

(١) أخرج نحوه أحمد برقم ٢٢٩٥٢، وابن حبان برقم ٨٩٢، والبيهقي في شعب الإيمان برقم ٢٦٠٤، والخطيب في تاريخ بغداد (٨/ ٤٤٢-٤٤٣)، والبغوي في شرح السنة برقم ١٢٥٩ من طرق عن مالك بن مغول بهذا الإسناد. وأخرج مسلم برقم ٧٩٣، وأبو داود برقم ١٤٩٣، والترمذي برقم ٣٤٧٥، والنسائي في الكبرىٰ برقم ٨٠٥٨ و١١٢٤٤، وابن ماجه برقم ٣٨٥٧ أطرافَه مفرقة من طريق مالك بن مغول به. قال الترمذي: «حسن غريب».

(٢) استدركته من الطب والبغية، وهو عبد الرحمن بن النعمان بن معبد بن هوذة الأنصاري، أبو النعمان. هو وأبوه النعمان من رجال التهذيب، وجَدُّه معبد صحابي.

(٣) أخرجه أبو نعيم في الطب النبوي برقم ٢٠٦ و٢٦٧ من طريق أبي بكر بن خلاد، عن المصنِّف بهذا الإسناد بتمامه. وأورده الهيثمي في البغية برقم ٣٢٨ بدون قول عبد العزيز. وأخرجه أحمد برقم ١٦٠٧٢، وأبو داود برقم ٢٣٧٧، وأبو نعيم في =

٢١٦٤- حدثنا الحارث، ثنا عبد العزيز بن أبان، عن هشام صاحب الدستوائي، عن يحيىٰ بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عروة بن الزبير، عن عائشة، قالت: كان النبي ﷺ يُقبِّل وهو صائم[1].

= المعرفة برقم ٦١١٦ من طريق علي بن ثابت، وأحمد برقم ١٥٩٠٦ عن أبي أحمد الزبيري، كلاهما عن عبد الرحمن بن النعمان بن معبد بن هوذة، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ أنه أمر بالإثمد المروح عند النوم، وقال: «ليتقه الصائم». هذا لفظ أبي داود وقال بعد روايته: «قال لي يحيىٰ بن معين هو حديث منكر، يعني حديث الكحل». قال البغوي في شرح السنة (٦/ ٢٩٦-٢٩٧): «ورخَّص أكثر أهل العلم في الاكتحال للصائم، قال الأعمش: ما رأيت أحدًا من أصحابنا يكره الكحل للصائم، وكرهه بعضهم، وهو قول الثوري، وأحمد، وإسحاق، لما روي عن معبد بن هوذة، أن النبي ﷺ أمر بالإثمد المروح عند النوم، وقال: ليتقه الصائم، ولا يصحُّ فيه عن رسول الله ﷺ شيء».

(١) أخرجه أحمد برقم ٢٥٦١٣، والنسائي في الكبرىٰ برقم ٣٠٦٣ و٣٠٦٤ من طرق عن هشام بهذا الإسناد. وأخرجه النسائي برقم ٣٠٦٥، والطحاوي في شرح معاني الآثار برقم ٣٣٠٢ من طريق علي بن المبارك، عن يحيىٰ بن أبي كثير، به. وأخرجه النسائي برقم ٣٠٦٢ من طريق إسحاق بن يوسف، عن هشام، عن يحيىٰ بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن عائشة. وبرقم ٣٠٦١ من طريق أبي عمرو، عن يحيىٰ، عن أبي سلمة، عن عائشة. وأخرجه أحمد برقم ٢٦٣٩٢، ومسلم برقم ١١٠٦ (٦٩)، والنسائي برقم ٣٠٦٦ من طريق شيبان، ومسلم بالرقم المذكور، والنسائي برقم ٣٠٦٧ من طريق معاوية بن سلام، كلاهما عن يحيىٰ، عن أبي سلمة، عن عمر بن عبد العزيز، عن عروة، عن عائشة.

٢١٦٥- حدثنا الحارث، قال: ثنا عبد العزيز بن أبان، عن عُلَيلَة بنت الكُمَيْت الأزدية، قالت: حدثتني أمي[(١)]، عن أمة الله، عن رَزِيْنة خادمة رسول الله ﷺ، قالت: كان رسول الله ﷺ يدعو بمراضعه[(٢)] ومراضع فاطمة رضي الله عنها بيوم عاشوراء فينفث في أفواههم ويقول: لا تسقوهم شيئًا إلى الليل[(٣)].

٢١٦٦- حدثنا الحارث، ثنا عبد العزيز بن أبان، عن صالح بن حسان[(٤)]، حدثنا سعيد بن المسيب، عن أبي إياس، قال: كنتُ رِدْفَ النبي ﷺ فقال لي: قل،

---

(١) اسمها أُمَينة كما في معرفة الصحابة ومعجم الطبراني والإصابة (٤/ ٣٠٢).

(٢) كذا في ص، وفي المطالب رضعاءه (كتبه شيخنا رحمه الله). قلت: وفي البغية أيضًا كما في الأصل، وفي المعرفة والمعجم: «إن كان ليدعو بصبيانه وصبيان فاطمة المراضيع».

(٣) أخرجه أبو مسلم الكجي -ومن طريقه أبو نعيم- من طريق مسلم بن إبراهيم، عن عليلة. ذكره الحافظ في الإصابة في ترجمة رزينة (٤/ ٣٠٢) وهو في الزوائد (٣/ ١٨٦) والمطالب العالية (كتاب الصيام)». (كتبه شيخنا رحمه الله). قلت: أخرجه أبو نعيم أيضًا -معرفة الصحابة برقم ٧٦٤٥- من طريق المصنف بهذا الإسناد، ولكنه لم يسق لفظه وإنما ساق لفظ مسلم بن إبراهيم. وأخرجه الطبراني في الكبير (٢٤/ ٢٧٧)، وفي الأوسط برقم ٢٥٦٨، وأبو نعيم برقم ٧٦٤٥، من طريق مسلم بن إبراهيم، والطبراني في الكبير، وأبو نعيم بالرقم المذكور من طريق عبيد الله بن عمر القواريري، كلاهما عن عليلة به. وذكره الهيثمي في البغية برقم ٣٣٧، والحافظ في المطالب برقم ١٠٠٨، وعزاه الحافظ لأبي يعلى والحارث. وذكره الهيثمي أيضًا في المجمع (٣/ ١٨٦) وعزاه لأبي يعلى والطبراني في الكبير والأوسط وقال: «عُلَيْلَة ومن فوقها لم أجد من ترجمهن، وسمّى الطبراني فقال: عُلَيْلَة بنت الكُمَيْت عن أمها أمينة».

(٤) صالح بن حسان النَّضري، أبو الحارث المدني، نزيل البصرة، متروك، من السابعة/ مد ت ق (تقريب).

قلت: ما أقول؟ قال: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١]، فقرأها، ثم قال لي: قل، فقلت: ما أقول؟ قال: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾ [الناس: ١]، فقرأتها، ثم قال لي: قل، قلت: ما أقول؟ قال: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾ [الفلق: ١]، فقرأتها، ثم قال: ما تعوَّذ المتعوِّذون بشيء أفضل من هذا[١].

٢١٦٧- حدثنا الحارث، ثنا عبد العزيز بن أبان، ثنا يونس بن الحارث الطائفي[٢]، عن أبي عون محمد بن عبيد الله الثقفي[٣]، عن أبيه، عن المغيرة بن شعبة، قال: كان رسول الله ﷺ يستحِبُّ أن يصلِّيَ على حصير أو فروة مدبوغة[٤].

٢١٦٨- حدثنا الحارث، ثنا عبد العزيز بن أبان، ثنا يونس بن أبي إسحاق السبيعي، عن العيزار بن حريث، قال: سمعتُ أمَّ الحصين الأحمسية تقول: رأيتُ النبي

---

(١) أورده الهيثمي في البغية برقم ٧٢٤، والبوصيري في المجردة برقم ٦٦٣٣ معزوًا للمصنف، وضعَّفه البوصيري لضعف صالح بن حسان. وذكره الحافظ في الإصابة (٤/ ١٢) في ترجمة أبي إياس الساعدي وعزاه للمستغفري والحارث كلاهما من طريق عبد العزيز بن أبان، وقال: «عبد العزيز متروك».

(٢) يونس بن الحارث الثقفي، الطائفي، نزيل الكوفة، ضعيف من السادسة/ د ت ق (تقريب).

(٣) محمد بن عبيد الله بن سعيد، أبو عون الثقفي، الكوفي الأعور، ثقة، من الرابعة/ خ م د ت س (تقريب).

(٤) أخرجه أبو داود برقم ٦٥٩ من طريق أبي أحمد الزبيري، والدولابي في الكنى برقم ٢٠٠٦ من طريق أبي معشر البراء، كلاهما عن يونس بن الحارث بهذا الإسناد. قال المنذري في مختصر السنن (١/ ٣٣١): «وعبيد الله بن سعيد الثقفي: قال أبو حاتم الرازي: مجهول».

ﷺ على المنبر، وعليه بُردٌ قد التفع به من تحت إبطه، وإني أنظر إلى عَضَلة عضده تَرْتَجُّ في حجة الوداع، فقال: يا أيها الناس! اسمَعوا وأطيعوا وإنْ أُمِّر عليكم عبد حبشي، فاسمعوا له وأطيعوا[١].

٢١٦٩- حدثنا الحارث، ثنا عبد العزيز بن أبان، ثنا يونس بن أبي إسحاق، ثنا المغيرة بن شُبَيْل الأحمسي، قال: سمعت جرير بن عبد الله البَجَلي، قال: لما دنوتُ من المدينة أَنَخْتُ راحلتي، فحلَلْتُ عيبتي[٢]، فلبستُ ثيابي، فانتهيتُ إلى رسول الله ﷺ وهو يخطب، فسلَّمتُ عليه وعلى المسلمين، فقلت لجليس[٣]: هل ذكر رسول الله ﷺ من أمري[٤]؟ قال: نعم، ذَكَرك بأحسن الذكر، بينما هو يخطُب إذ عرضتَ له في خطبته فقال: يطلُع عليكم من هذا الباب أو من هذا

---

(١) أخرجه الحميدي برقم ٣٥٩، وابن أبي شيبة برقم ٣٣٢٠٥، وأحمد برقم ٢٧٢٦٠ و٢٧٢٦٦ و٢٧٢٦٨، والترمذي برقم ١٧٠٦، والطبراني (٢٥/ ١٥٨)، والحاكم (٤/ ٢٠٦) من طرق عن يونس بن أبي إسحاق بهذا الإسناد. قال الترمذي: «حسن صحيح، وقد روي من غير وجه، عن أم حصين». وقال الحاكم: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي. وأخرج المرفوعَ منه مسلم برقم ١٨٣٨، والنسائي برقم ٤١٩٢، وابن ماجه برقم ٢٨٦١ من طريق شعبة، عن يحيى بن حصين، عن جدته أم الحصين.

(٢) العيبة: ما يُجعل فيه الثياب (قاموس، مادة: عيب). وقال ابن قتيبة في غريب الحديث (٢/ ٥٩): «والعيبة: عيبة الثياب، وكانوا يجعلون فيها حُرَّ متاعهم وأفضل ما يحرزون ويُخفون».

(٣) كذا في الأصل، وفي البغية «لجليسي»، وفي المعرفة «لجلاسي».

(٤) كذا في الأصل والبغية، وفي المعرفة: «شيئًا من أمري».

الفَجِّ رجلٌ من خير ذي يمن، على وجهه مسحة ملَك، قال: فحمدت الله تعالى على ما أبلاني[(١)].

٢١٧٠- حدثنا الحارث، ثنا عبد العزيز بن أبان، عن الوليد بن عبد الله بن جُمَيْع، قال: ثنا عبد الرحمن بن خلاد[(٢)]، عن أبيه، عن أم ورقة: أنها استأذنت رسولَ الله ﷺ أن تَخرُجَ معه إلى بدر تُداوي الجرحى، فأذِنَ لها، فخرجتْ معه[(٣)].

---

(١) أبلاني: منحني. والحديث: ذكره الهيثمي في البغية برقم ١٠٣٠. وأخرجه أبو نعيم في المعرفة برقم ١٦٠٩ عن أبي بكر بن خلاد، عن المصنف بهذا الإسناد. وأخرجه ابن أبي شيبة برقم ٣٣٠٠٧، وأحمد برقم ١٩١٨٠ و١٩١٨١ و١٩٢٢٧، والنسائي في الكبرى برقم ٨٢٤٦ و٨٣٠٤، وابن خزيمة برقم ١٧٩٧ و١٧٩٨، وابن حبان برقم ٧١٩٩، والطبراني برقم ٢٤٨٣، والحاكم (١/ ٢٨٥)، والبيهقي (٣/ ٢٢٢) من طرق عن يونس به. وأورده الهيثمي في المجمع (٩/ ٣٧٢) معزوًا لأحمد والطبراني في الكبير والأوسط، وقال: «وأسانيد الكبير رجاله رجال الصحيح». وأخرج الحميدي برقم ٨٠٠، والبخاري في الأدب المفرد برقم ٢٥٠، والنسائي في الكبرى برقم ٨٣٠٢، والطبراني في الكبير برقم ٢٢٥٨ من طريق قيس بن أبي حازم، عن جرير مرفوعه.

(٢) عبد الرحمن بن خلاد الأنصاري، مجهول الحال، من الرابعة/ د (تقريب).

(٣) الحديث بإسناد عبد العزيز: ذكره المزي في تحفة الأشراف (١٣/ ١١٠). وأخرجه ابن أبي شيبة برقم ٣٤٣٤٥، وأحمد برقم ٢٧٢٨٢ من طريق أبي نعيم، وأبو داود برقم ٥٩١، والطبراني في الكبير (٢٥/ ١٣٥) من طريق وكيع كلاهما عن الوليد بن جميع، عن جدته وعبد الرحمن بن خلاد، عن أم ورقة. وأخرجه الطبراني (٢٥/ ١٣٤-١٣٥)، والبيهقي (٣/ ١٣٠) من طريق أبي نعيم، عن الوليد، عن جدته، عن أم ورقة. ولم يذكر عبد الرحمن بن خلاد. وفي روايتهم أنه ﷺ قال: «قرِّي في بيتِكِ، فإنَّ الله عز وجل يرزقكِ الشهادة».

٢١٧١- حدثنا الحارث، ثنا عبد العزيز بن أبان، عن الوليد بن عبد الله بن جُمَيْع، عن عبد الرحمن بن خلاد، عن أبيه: أن رسول الله ﷺ أَذِنَ لأم ورقة أن تؤُمَّ بأهل دارها، وكان لها مؤذنان(١).

٢١٧٢- حدثنا الحارث، ثنا عبد العزيز بن أبان، عن عيسى بن دينار الخُزاعي، حدثني أبي، عن عمرو بن الحارث، عن عبد الله بن مسعود، قال: صُمنا تسعًا وعشرين على عهد رسول الله ﷺ أكثر مما صمنا ثلاثين(٢).

---

(١) قال ابن الأثير في أسد الغابة (٢/ ١٨٠) في ترجمة خلاد الأنصاري: «روى الحارث بن أبي أسامة، عن عبد العزيز بن أبان، أخبرنا الوليد بن عبد الله بن جميع، عن عبد الرحمن بن خلاد، عن أبيه: أن رسول الله ﷺ أذن لأم ورقة أن تؤم أهل دارها، وكان لها مؤذن». وفي إسناده اضطراب، أخرجه أبو نعيم في المعرفة برقم ٢٤٨٧ عن أبي بكر بن خلاد، عن المصنف بهذا الإسناد. وفيه أيضًا «مؤذن» بدل مؤذنان. وأخرجه أبو داود برقم ٥٩٢ من طريق محمد بن فضيل، عن الوليد بن جُميع، عن عبد الرحمن بن خلاد قوله. وأخرجه الحاكم (١/ ٢٠٣)، والبيهقي (١/ ٤٠٦) و(٣/ ١٣٠) من طريق أحمد بن يونس الضبي، عن عبد الله بن داود الخريبي، عن الوليد بن جميع، عن ليلى بنت مالك وعبد الرحمن بن خلاد، عن أم ورقة. وأخرجه ابن خزيمة برقم ١٦٧٦ من طريق نصر بن علي، عن الخريبي، عن الوليد بن جميع، عن ليلى بنت مالك، عن أبيها وعبد الرحمن بن خلاد، عن أم ورقة. وأخرجه أحمد برقم ٢٧٢٨٣ من طريق أبي نعيم، والدارقطني برقم ١٤٩١من طريق أحمد بن منصور، عن أبي أحمد الزبيري، كلاهما -أبو نعيم وأبو أحمد- عن الوليد، عن جدته، عن أم ورقة. وأخرجه الدارقطني برقم ١٠٧١ من طريق عمر بن شبة، عن أبي أحمد الزبيري، عن الوليد بن جميع، عن أمه، عن أم ورقة.

(٢) أخرجه أحمد برقم ٣٧٧٦ و٣٨٤٠ و٣٨٧١ و٤٢٠٩ و٤٣٠٠، وأبو داود برقم ٢٣٢٢، والترمذي برقم ٦٨٩، وابن خزيمة برقم ١٩٢٢ من طرق عن عيسى بن دينار بهذا =

٢١٧٣ - حدثنا الحارث، ثنا عبد العزيز بن أبان، ثنا عبد الجبار بن العباس الشامي[١]، ثنا عون بن أبي جُحَيفة السُّوائي، عن عبد الرحمن بن أبي علقمة[٢]، عن عبد الرحمن بن أبي عقيل الثقفي، قال: قدِمنا مكة[٣] فعلقنا بطريق من طرقها، حتىٰ دفعنا إلىٰ باب بيت محمد ﷺ، فاستأذنَّا، وليس في الدار رجلٌ واحدٌ أبغضَ إلينا[٤] من رجل في البيت، فأذِن لنا، فولَجنا، فسلَّمنا، وبايَعْنا، فما خرجنا، حتىٰ لم يكن في الدار رجلٌ أحبَّ إلينا من رجل في البيت، فقلت: يا رسول الله، ألا سألتَ الله تبارك وتعالىٰ مُلكًا كملك سليمان؟ فضحك عند ذلك، وقال: لقدرُ صاحبكم[٥] عند الله أفضلُ من ملك سليمان، إنَّ الله لم يبعثْ نبيًا إلا أعطاه دعوةً، فمنهم من سأل الله تعالىٰ مُلكًا، فأعطاه إياه، ومنهم مَن

= الإسناد. قال الأرنؤوط: «حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة حال دينار والد عيسىٰ، فقد انفرد بالرواية عنه ابنه عيسىٰ، ولم يؤثر توثيقه عن أحد، غير ابن حبان». (مسند أحمد: ٦/ ٣١٧).

(١) كذا في الأصل والمستدرك، وفي المعرفة والبغية: «الشبامي»، وهو الصواب كما في التهذيب، وشِبَام جبل باليمن (قاموس: شبم). قال الحافظ في التقريب: نزل الكوفة، صدوق يتشيع، من السابعة/ بخ قد ت.

(٢) كذا في الأصل والبغية، ويقال أيضًا «ابن علقمة» كما في التهذيب وكما جاء في المعرفة وغيره.

(٣) كذا في الأصل، وفي البغية: «المدينة».

(٤) كلمة «إلينا» ليست في البغية.

(٥) كذا في الأصل، وفي البغية وغيره: «لعلَّ لِصاحبكم»، ولعل الخطأ وقع في أصلنا من وهم الناسخ حيث ظنَّ اللام في «لصاحبكم» راءً، ففصله منه، ثم تغيير «لعل» إلىٰ «لقد» ليس بمستبعد.

جَعَلَها لعنةً علىٰ قومه فأُهلِكوا بها، وإنَّ الله عز وجل أعطاني دعوةً فجعلتُها شفاعةً لأمتي يوم القيامة[١].

معاوية بن عمرو:

٢١٧٤- حدثنا الحارث، ثنا معاوية بن عمرو، ثنا أبو إسحاق الفزاري، ثنا سفيان[٢] الثوري، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن رجل من أهل الشام، عن أبيه، قال: جاء رجلٌ إلىٰ رسول الله ﷺ فسأله عن الإسلام، فقال: أسلم تسلم، فقال: وما الإسلام؟ قال: يُسلم قلبك لله، وأن يَسلَم المسلمون من لسانك ويدك، قال: فأي الإسلام أفضل؟ قال: الإيمان، قال: وما الإيمان؟ قال: أن تؤمنَ بالله

---

(١) أورده الهيثمي في البغية برقم ١١٣٤، والحافظ في المطالب برقم ٤٦٤٧، والبوصيري في المجردة برقم ٨٧٥٢. وعزاه الحافظ لابن أبي شيبة. قال البوصيري: «رواه أبو بكر بن أبي شيبة، والحارث بن أبي أسامة، وأبو يعلىٰ الموصلي، والبزار، والطبراني، ورواته ثقات». وأخرجه أبو نعيم في المعرفة برقم ٤٦٤٩ عن أبي بكر بن خلاد، عن المصنف بهذا الإسناد، ولكنه لم يسق لفظه. وأخرجه الحاكم (١/ ٦٧-٦٨) من طريق علي بن هاشم بن البريد، عن عبد الجبار بن العباس به. وأخرجه ابن أبي شيبة برقم ٣٢٣٩٨، والدولابي في الكنىٰ (١/ ١٦٣) وأبو نعيم في المعرفة برقم ٤٦٤٩ -وساق لفظه- من طريق أبي خالد الأسدي، عن عون بن أبي جحيفة به. قال الحاكم: «فأما عبد الجبار بن العباس فإنه من يُجمع حديثه ويُعدُّ مسانيدُه في الكوفيين»، فتعقَّبه الحافظ الذهبي بقوله: «قوَّاه بعضهم، وكذَّبه أبو نعيم الملائي، وليس الحديث بثابت». والحديث: ذكره المنذري في الترغيب (٤/ ٤٣٣) وقال: «رواه الطبراني والبزار بإسناد جيد».

(٢) في الأصل «أبو سفيان»، والصواب سفيان بحذف «أبو».

تعالى، وملائكته، وكتبه، ورسله، والبعث بعد الموت، قال: فأي الإيمان أفضل؟ قال: الهجرة، قال: وما الهجرة؟ قال: أن تهجر السوء، قال: فأي الهجرة أفضل؟ قال: الجهاد في سبيل الله، قال: وما الجهاد؟ قال: تقاتِلُ العدوَّ إذا لقيتَهم فلا تغُلَّ، ولا تجبُن[١].

٢١٧٥- حدثنا الحارث، ثنا معاوية بن عمرو، ثنا أبو إسحاق الفزاري، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، قال: جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ فقال: أيُّ الإسلام أفضل؟ قال: من سلِم المسلمون من لسانه. قال: فأي الجهاد أفضل؟ قال: من عُقِر جوادُه، وأهريق دمه في سبيل الله. قال: فأي الصلاة أفضل؟ قال: طول القنوت[٢].

٢١٧٦- حدثنا الحارث، ثنا معاوية بن عمرو، ثنا أبو إسحاق، عن هارون[٣]، عن عبيد بن عمير أو عن أبيه[١]، عنه قال: سئل رسول الله ﷺ أي الجهاد أفضل؟

---

(١) أورده الهيثمي في البغية برقم ١٣، والبوصيري في المجردة برقم ١٣١. قال البوصيري: «رواه مسدد وأحمد بن منيع والحارث وأبو يعلى، وأسانيد هذا الحديث ضعيفة لجهالة التابعي، وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو». والحديث: أخرجه عبد الرزاق برقم ٢٠١٠٧ -وعنه أحمد برقم ١٧٠٢٧- عن معمر، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن عمرو بن عبسة. وأورده الهيثمي في المجمع (١/ ٥٩) وقال: «رواه أحمد والطبراني في الكبير بنحوه ورجاله ثقات».

(٢) هو مكرر رقم ٣٤٠، وسبق هناك تخريجه.

(٣) هارون: هو إما ابن رئاب التميمي، أو ابن إبراهيم أبو محمد البربري، فكلاهما يرويان عن عبد الله بن عبيد، وسماع الفزاري ممكن من كليهما. راجع التقريب والتهذيب.

(١) كذا في الأصل، وفي البغية: «ابنه»، والصواب عندي ما في البغية لأن هارون يروي عن عبد الله بن عبيد بن عمير، لا عن عبيد بن عمير.

قال: مَن عُقِر جواده، وأُهريق دمُه. قال: فأي الصلاة أفضل؟ قال: طول القنوت. قال: فأي الصدقة أفضل؟ قال: جهد المقِل. قيل: أرأيتَ قومًا هلكوا في الجاهلية قبل الإسلام كانوا يُطعِمون الطعامَ ويفعلون كذا وكذا؟ قال: كانوا يفعلون ولا يقولون: اللهم اغفر لنا يوم الدين[(١)].

---

(١) أورده الهيثمي في البغية برقم ٣٨. وأخرج عبد الرزاق برقم ٤٨٤٤ عن ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، قال: سمعت عبيد بن عمير يحدث قال: قيل: أي الجهاد أفضل؟ قال: من عقر جواده وأهريق دمه، قيل: فأي الصلوات أفضل؟ قال: طول القنوت، قيل: فأي الصدقة أفضل؟ قال: جهد المقل، قيل: فأي الهجرة أفضل؟ قال: من هجر ما نهاه الله عنه ورسوله، قيل: فأي الناس أحكم؟ قال: الذي يحكم للناس كما يحكم لنفسه، قيل: فأي الناس أعلم؟ قال: الذي يجمع علم الناس إلىٰ علمه، قال: لا أعلم عُبيدًا إلا رفعه إلىٰ النبي ﷺ. وأخرج أبو نعيم في معرفة الصحابة برقم ٥٢٦٢، وفي الحلية (٣/ ٣٥٧) من طريق سويد أبي حاتم، عن عبد الله بن عبيد بن عمير، عن أبيه، عن جده: أن رجلًا قال: يا رسول الله، أي الصلاة أفضل؟ قال: طول القنوت، قال: أي الصدقة أفضل؟ قال: جهد المقل، قال: أي المؤمنين أكمل إيمانا؟ قال: أحسنهم خلقًا. وأخرج أحمد برقم ١٥٤٠١ -ومن طريقه أبو داود برقم ١٤٤٩-، والنسائي برقم ٢٥٢٦ من طريق حجاج، عن ابن جريج: عن عثمان بن أبي سليمان، عن علي الأزدي، عن عبيد بن عمير، عن عبد الله بن حُبْشي الخثعمي: أن النبي ﷺ سئل أي الأعمال أفضل؟ قال: إيمان لا شك فيه، وجهاد لا غلولَ فيه، وحجة مبرورة. قيل فأي الصلاة أفضل؟ قال: طول القنوت. قيل: فأي الصدقة أفضل؟ قال: جهد المقل. قيل: فأي الهجرة أفضل؟ قال: من هجر ما حرم الله عليه. قيل: فأي الجهاد أفضل؟ قال: من جاهد المشركين بماله ونفسه. قيل: فأي القتل أشرف؟ قال: من أهريق دمه، وعقر جواده.

٢١٧٧- حدثنا الحارث، ثنا معاوية بن عمرو، ثنا أبو إسحاق الفزاري، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي، قال: قال رجل لابن عمر أو ابن عمرو -شك معاوية-: أخبرني بشيءٍ سمعته من رسول الله ﷺ، قال: سمعته يقول: المسلمُ مَن سلِم المسلمون من لسانه ويده، والمهاجرُ من هَجَر ما نهىٰ الله عنه[١].

٢١٧٨- حدثنا الحارث، ثنا معاوية بن عمرو، ثنا أبو إسحاق الفزاري، عن سفيان بن سعيد، عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن يزيد بن بشر السكسكي[٢]، عن ابن عمر، قال: بني الإسلام علىٰ خمس: شهادة أن لا إله إلا الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت، وصيام رمضان، ثم الجهاد بعد ذلك حسن، هكذا حدثنا رسول الله ﷺ[٣].

٢١٧٩- حدثنا الحارث، ثنا معاوية بن عمرو، ثنا أبو إسحاق، عن العلاء بن المسيب، عن عمرو بن مرة، قال: قال رجل لابن عمر: ما هذا الذي تصنع؟

---

(١) مكرر رقم ١. أخرجه أحمد برقم ٦٥١٥ و٦٨٠٦ و٦٩١٢، والبخاري في الصحيح برقم ١٠، وفي الأدب المفرد برقم ١١٤٤، وأبو داود برقم ٢٤٨١، والنسائي برقم ٤٩٩٦ من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي، عن عبد الله بن عمرو بدون شك.

(٢) ذكره ابن أبي حاتم (ج٤/ ق٢/ ص٢٥٤) وحكىٰ عن أبيه أنه قال: «مجهول»، وذكره ابن حبان في الثقات (٥/ ٥٤٠). قال ابن عساكر: لم يسمعه سالم من يزيد. كما في التعجيل ص٤٤٩. وبينهما عطية مولىٰ بني عامر.

(٣) أخرجه أحمد برقم ٤٧٩٨ من طريق وكيع، عن سفيان الثوري بهذا الإسناد. والحديث: أخرجه البخاري برقم ٨، ومسلم برقم ١٦، والترمذي برقم ٢٦٠٩ من طرق عن ابن عمر. قال الترمذي: «حسن صحيح».

إنما أنت حج وليس جهاد، قال: ويحك إنَّ الإسلامَ بُني على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت، وصيام رمضان. فجعل الرجل يردِّدها ويقول: شهادة أن لا إله إلا الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصيام رمضان، وحج البيت. قال: فدفع ابن عمر في صدره قال: حج البيت، وصيام رمضان. هكذا سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول[١].

٢١٨٠- حدثنا الحارث، ثنا معاوية، ثنا أبو إسحاق، عن المبارك بن سعيد، قال: سمعت منصور بن المعتمر يقول: قال رسول الله ﷺ: إنَّ إبليسَ قَعَد لابن آدم بأطرُقِه[٢]، وقعد له بطريق الإسلام، فقال: أتُسلِم وتترك ولدك ومولاك[٣] وأهلك؟ فعصاه، فأسلم؛ ثم قعد له بطريق الهجرة، فقال له أتُهاجِر وإنما المهاجر كالفرس في طِوَله[١] لا

---

(١) لم أجد تصريحًا بسماع عمرو بن مرة من ابن عمر، وبين وفاتهما نيِّف وأربعون سنة، تُوفي ابن عمر في سنة ثلاث أو أربع وسبعين، وعمرو بن مرة توفي في سنة ثماني عشر وقيل ست عشر ومائة. وقد أخرج مسلم برقم ١٦ عن محمد بن عبد الله بن نمير، عن أبي خالد الأحمر، عن أبي مالك الأشجعي، عن سعد بن عبيدة، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: بُني الإسلام على خمسة: على أن يُوحَّدَ الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصيام رمضان، والحج. فقال رجل: الحج، وصيام رمضان، قال: لا، صيام رمضان، والحج. هكذا سمعته من رسول الله ﷺ.

(٢) أطرق: جمع طريق.

(٣) كذا في الأصل، وفي البغية والمطالب والمجردة: «مولدك».

(١) الطِوَل: هو الحبل الذي يشد أحد طرفيه في وتد والطرف الآخر في يد الفرس. وهذا =

يرتع[١]؟ فعصاه فهاجر؛ فقعد له بطريق الجهاد، فقال له: أتجاهد؟ وإنما الجهاد كاسمه يَجهَد المالَ والنفس، تقاتل فتُقتَل، فتُنكحُ المرأةُ وتُقسم[٢] المال فعصاه فجاهد. فقال رسول الله ﷺ: فمن كان هذه الخصال فيه، فهو مضمون على الله عز وجل، إن مات أو قُتل أو غَرِق أو احترقَ أن يُدخلَه الجنة[٣].

٢١٨١- حدثنا الحارث، ثنا معاوية، ثنا أبو إسحاق، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن رجل، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: من جهَّز غازيًا في سبيل الله فقد غزا، ومن خَلَف غازيًا في أهله بخير فقد غزا[١].

= من كلام الشيطان، ومقصوده أن المهاجر يصير كالمقَيَّد في بلاد الغُربة لا يدور إلا في بيته ولا يخالطه إلا بعض معارفه، فهو كالفرس في طِوَل لا يدور ولا يرعى إلا بقدره، بخلاف أهل البلاد في بلادهم فإنهم مبسوطون لا ضيق عليهم فأحدهم كالفرس المرسل (قاله السندي في حاشيته على النسائي: ٦/ ٢٢).

(١) كذا في الأصل، وفي المطالب والمجردة: «لا يريم»، وفي البغية: «لا ترم»، ومعناه لا يبرحه ولا يفارقه.

(٢) كذا في الأصل، وفي الثلاثة «يقسم» بصيغة التذكير.

(٣) أورده الهيثمي في البغية برقم ٥، والحافظ في المطالب برقم ٢٩٩٧، والبوصيري في المجردة برقم ١٤٢ معزوًا للحارث. قال الحافظ والبوصيري: «مرسل أو مُعضَل». والحديث: أخرجه ابن أبي شيبة برقم ١٩٦٧٥، وأحمد برقم ١٥٩٥٨، والنسائي برقم ٣١٣٤، وابن حبان برقم ٤٥٩٣، والطبراني برقم ٦٥٥٨ من حديث سبرة بن أبي فاكه قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول، الحديث.

(١) أورده الهيثمي في البغية برقم ٦٢٣، والحافظ في المطالب برقم ١٩٠٠، والبوصيري =

٢١٨٢- حدثنا الحارث، ثنا معاوية بن عمرو، ثنا أبو إسحاق، عن الأعمش، عن أبي عمرو[١]، عن أبي مسعود الأنصاري[١]، قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ، فقال: إنه أُبدع بي[٢] فاحملني، فقال: ما عندي ما أحملك، ولكن ايتِ فلانًا

= في الإتحاف برقم ٥٨٩٥ معزوًا للمصنف. قال البوصيري: «هذا إسناد ضعيف لجهالة التابعي». وأخرجه الطبراني في الأوسط برقم ٥٣٢ من طريق رواد بن الجراح، عن الأوزاعي، عن يحيىٰ بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة. قال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن الأوزاعي، عن يحيىٰ، عن أبي سلمة إلا رواد». قلت: تابعه أبو إسحاق عن الأوزاعي غير أنه لم يُسمِّ أبا سلمة. قال الهيثمي في المجمع(٥/ ٢٨٣): «رواه الطبراني في الأوسط، وفيه رواد بن الجراح، وثقه أحمد في غير حديث سفيان، وكذلك ابن معين وابن حبان وقال: يخطئ ويخالف، وضعفه جماعة». والحديث مشهور من رواية زيد بن خالد الجهني. أخرجه الطبراني في الكبير برقم ٥٢٢٨ من طريق عقبة بن علقمة، عن الأوزاعي، عن يحيىٰ بن أبي كثير، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان وأبي سلمة بن عبد الرحمن، عن بسر بن سعيد، عن زيد بن خالد الجهني: أنَّ رسول الله ﷺ قال. وأخرجه أحمد برقم ١٧٠٤٥، والبخاري برقم ٢٦٨٨، ومسلم برقم ١٨٩٥ (١٣٦)، وأبو داود برقم ٢٥٠٩، والطبراني برقم ٥٢٣٠ من طريق حسين المعلم، وعبد بن حميد برقم ٢٧٧، وابن الجارود برقم ١٠٣٧، والطبراني برقم ٥٢٢٧ من طريق شيبان النحوي، والترمذي برقم ١٦٢٨ من طريق أبي إسماعيل القناد، والطيالسي برقم ٩٥٦ و١٣٣٠، والترمذي برقم ١٦٣١، والنسائي في الكبرىٰ برقم ٤٣٩٠، والطبراني برقم ٥٢٢٩ من طريق حرب بن شداد، كلهم عن يحيىٰ بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن بسر بن سعيد، عن زيد بن خالد، عنه ﷺ.

(١) هو: سعد بن إياس الشيباني، الكوفي، ثقة، مخضرم، من الثانية/ ع (تقريب).

(١) اسمه عقبة بن عمرو.

(٢) أُبدِع بي، أي: هلكتْ دابَّتي وهي مركوبي (كذا في شرح النووي علىٰ مسلم: ٢/ ١٣٧).

فليحملْك، فأتى، ثم رجع، فقال: إني قد أتيتُ فحملني، فقال رسول الله ﷺ: من دلَّ على خير فله مثل أجر فاعله[١].

٢١٨٣- حدثنا الحارث، ثنا معاوية بن عمرو، ثنا أبو إسحاق، عن أبان، عن أنس، قال: أمَرَ رسولُ الله ﷺ مناديًا، فنادَىٰ: أنَّه لا هجرةَ بعد الفتح[٢].

٢١٨٤- حدثنا الحارث، ثنا معاوية بن عمرو، ثنا أبو إسحاق، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد، عن أبي سعيد الخدري، قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فسأله عن الهجرة؟ فقال: ويحك، إن الهجرة شأنها شديد، فهل لك من إبل؟ قال: نعم. قال: هل تؤدي صدقتها؟ قال: نعم. قال: تمنح منها؟ قال: نعم. قال: هل تحلُبها يوم وردها؟ قال: نعم. قال: فاعمل من ولاء[٣] البحار، فلن يَتِرَكَ[١] الله من عملك شيئًا[٢].

---

(١) أخرجه الطيالسي برقم ٦١١، وعبد الرزاق برقم ٢٠٠٥٤، وأحمد برقم ١٧٠٨٤ و١٧٠٨٦ و٢٢٣٣٩ و٢٢٣٥١، والبخاري في الأدب المفرد برقم ٢٤٢، ومسلم برقم ١٨٩٣، وأبو داود برقم ٥١٢٩، والترمذي برقم ٢٦٧١ من طرق عن الأعمش بهذا الإسناد. قال الترمذي: «حسن صحيح».

(٢) أخرج عبد الرزاق برقم ٩٧١٢ عن معمر، عمن سمع أنس بن مالك يقول: قال النبي ﷺ: لا هجرة بعد الفتح. وأخرجه أيضًا برقم ١٨٦٦٢ عن معمر عن أبان به بقصة.

(٣) كذا في الأصل، وهو تصحيف صوابه «وراء» كما في مسند أحمد والصحيحين.

(١) لن يَتِرك، أي: لن ينقصك. أي: إذا كنت تؤدي فرض الله تعالى عليك، في نفسك ومالك، فلا يضرك مكان إقامتك مهما كان بعيدًا (كذا في حاشية مصطفى البغا على صحيح البخاري).

(٢) أخرجه أحمد برقم ١١١٠٥ عن معاوية بن عمرو بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم =

داود بن رُشَيد:

٢١٨٥- حدثنا الحارث، ثنا داود بن رُشيد، ثنا وليد بن مسلم، ثنا الأوزاعي، عن يحيىٰ بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، قال: لا تُزوَّج الثيِّب حتىٰ تُستأمَر، ولا البِكْرُ حتىٰ تُستَأذن، وإذنها الصموت[١].

٢١٨٦- حدثنا الحارث، ثنا داود بن رشيد، ثنا معمر، ثنا عبد الله بن بشر، عن الأعمش، عن عطية[١]، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ، قال: لا يدخل الجنة خمسة: مُدمِنُ سَكَر[٢]، وقاطعُ رَحِم، ومؤمن بسِحْر، ومنَّان، وكاهن[٣].

= ١١١٠٨، والبخاري برقم ١٣٨٤ و٢٤٩٠ و٣٧٠٨ و٥٨١٣، ومسلم برقم ١٨٦٥، وأبو داود برقم ٢٤٧٧، والنسائي برقم ٤١٦٤ من طرق عن الأوزاعي به.

(١) أخرجه ابن ماجه برقم ١٨٧١ عن عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي، وأبو عوانة برقم ٣٤٤٠ عن أحمد بن محمد بن عثمان الثقفي، كلاهما عن الوليد بن مسلم بهذا الإسناد. وأخرجه الدارمي (٢/ ١٣٨)، ومسلم برقم ١٤١٩، والترمذي برقم ١١٠٧، وأبو يعلىٰ برقم ٦٠١٣، وأبو عوانة برقم ٣٤٤٠ من طرق عن الأوزاعي به. قال الترمذي: «حسن صحيح». وأخرجه أحمد برقم ٩٦٠٥، والبخاري برقم ٤٨٤٣ و٦٥٦٧ و٦٥٦٩، ومسلم بالرقم المذكور، وأبو داود برقم ٢٠٩٢، والنسائي برقم ٣٢٦٥ و٣٢٦٧ من طرق عن يحيىٰ بن أبي كثير به.

(١) هو: عطية بن سعد العوفي.

(٢) كذا في الأصل، وفي البغية: «مسكر»، وفي المطالب: «خمر».

(٣) أورده الهيثمي في البغية برقم ٣١، والحافظ في المطالب برقم ٢٩٠٤ معزوًا إلىٰ الحارث. وأخرجه البزار -كشف الأستار برقم ٢٩٣٣- من طريق جرير بن =

٢١٨٧- حدثنا الحارث، ثنا داود بن رُشَيد، ثنا عمر بن حفص[١]، عن أبي محمد الأنصاري الساعدي[٢]، عن يزيد بن زيد[٣]، عن أبي حُمَيد الساعدي، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: أبدىٰ[١] المودَّةَ لمن وادَّك فإنها أثبت[٢].

٢١٨٨- حدثنا الحارث، ثنا داود بن رشيد، ثنا عمر بن حفص، عن زكريا بن أبي

= عبد الحميد، عن الأعمش بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ١١١٠٧ من طريق أبي إسحاق الفزاري، وبرقم ١١٧٨١/ ١ من طريق مندل بن علي، وأحمد برقم ١١٧٨١/ ٢، والبزار -كشف برقم ٢٩٣٢- من طريق عمار بن زريق، ثلاثتهم عن الأعمش، عن سعد الطائي، عن عطية العوفي به، بإدخال سعد الطائي بين الأعمش وعطية. قال الهيثمي في المجمع (٥/ ٧٤): «رواه أحمد والبزار، وفيه عطية بن سعد، وهو ضعيف وقد وُثِّق».

(١) لم يتبين لي من هو.

(٢) لم يتحقق عندي، وإنما ذكروا في الرواة عن يزيد محمدَ بن صالح التمَّار، لكنه يُكنى أبا عبد الله. لينظر الجرح والتعديل (ج٤ ق٢ ص: ٤٦١، وثقات ابن حبان: ٥/ ٥٤٠).

(٣) ذكره ابن أبي حاتم (ج٤ ق٢ ص٢٦١) ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا، وذكره ابن حبان في الثقات (٥/ ٥٤٠)، والعراقي في ذيل ميزان الاعتدال رقم الترجمة: ٧٤١ وقال العراقي: «قال البرقاني: سألت الدارقطني عن يزيد بن زيد مولىٰ أسيد البدري فقال: مجهول متروك، وذكره ابن حبان في الثقات»، وحكىٰ الحافظ في اللسان (٦/ ٢٨٧) قول الدارقطني، واقتصر علىٰ «مجهول» ولم يذكر «متروك».

(١) كذا، والصواب في رسمه «أبدِ» (وجدته بخط شيخنا رحمه الله). قلت: وفي البغية والمطالب: «أدّ».

(٢) أورده الهيثمي في البغية برقم ٩١٥، والحافظ في المطالب برقم ٢٧٢٤ معزوًا للحارث.

زائدة، عن صالح بن أبي صالح[١]، عن محمد بن الأشعث، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: ما كان النبي ﷺ يمتنع من شيء من وجهي وهو صائم[٢].

٢١٨٩- حدثنا الحارث، ثنا داود بن رشيد، ثنا عطاء بن مسلم[٣] قال: قلت للعلاء بن المسيّب: الوتر يذكرون واحدة، فقال: ذكر حبيبٌ[٤]، عن ابن عباس: أنَّ النبي ﷺ قرأ في الوتر في الركعة الأولى بـ ﴿سَبِّحِ ٱسۡمَ رَبِّكَ ٱلۡأَعۡلَى﴾ وفي الثانية فاتحةَ الكتاب و﴿قُلۡ يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡكَٰفِرُونَ﴾ وفي الثالثة بفاتحة الكتاب و﴿قُلۡ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ ثم قنت[١].

---

(١) هو: الأسدي، صاحب الشعبي، مقبول، من السابعة/ س (تقريب).

(٢) أخرجه النسائي في الكبرى برقم ٣٠٧٦ من طريق أبي سعيد الأنصاري، عن زكريا بن أبي زائدة بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ٢٥٢٩١، والنسائي برقم ٣٠٧٧ من طريق يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن أبيه، عن صالح الأسدي، عن الشعبي، عن محمد بن الأشعث، عن عائشة. وأخرجه أحمد برقم ٢٥٢٩٢، والنسائي برقم ٣٠٧٨ من طريق وكيع، عن زكريا، عن عباس بن ذَرِيح، عن الشعبي به. قال الأرنؤوط: «حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لجهالة صالح الأسدي». (مسند أحمد: ٤٢/ ١٧٣).

(٣) عندي هو: الخفاف أبو مخلد الكوفي، نزيل حلب، صدوق يخطئ كثيرًا، من الثامنة/ تم س ق (تقريب).

(٤) لعله حبيب بن أبي ثابت.

(١) أخرجه الترمذي برقم ٤٦٢، والنسائي برقم ١٧٠٢ و١٧٠٣، وابن ماجه برقم ١١٧٢ من طريق أبي إسحاق، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس. قال الزيلعي في نصب الراية (٢/ ١١٩) في الكلام على هذا الحديث: «قال النووي في «الخلاصة»: بإسناد صحيح عن أبي إسحاق عن سعيد بن جُبَير به، أنَّ النبي ﷺ كان يقرأ في الوتر بـ﴿سَبِّحِ ٱسۡمَ رَبِّكَ ٱلۡأَعۡلَى﴾ و﴿قُلۡ يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡكَٰفِرُونَ﴾ و﴿قُلۡ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ في ركعة ركعة، انتهى. وسكت الترمذي عنه».

قال أبو محمد الحارث بن أبي أسامة: حفظي أنه قال قبل الركوع.

٢١٩٠- حدثنا الحارث، ثنا داود بن رُشَيد، ثنا بشر بن عمر البصري الزهراني، قال: سمعت إسماعيل بن إبراهيم بن عبد الله بن أبي ربيعة، يحدث عن أبيه، عن جده، قال: استقرض مني رسول الله ﷺ أربعين ألفًا، فأُتي بمال إلى رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: ادعوا لي ابنَ أبي ربيعة[1]، هذا مالك، فبارك الله لك في مالك وولدك، إنما جزاء السَّلَف الوفاءُ والحمد[2].

٢١٩١- حدثنا الحارث، ثنا داود بن رُشَيد، أخبرني بشر بن عمر، أنا عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، قال: كان رسول الله ﷺ وأبوبكر وعمر رضي الله عنهما يُصلُّون [الظهر][1] يوم النفر بالبطحاء[2].

---

(١) في شعب الإيمان هاهنا زيادة «فقال».

(٢) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان برقم ١١٢٢٩ من طريق محمد بن يحيى الذهلي، عن بشر بن عمر بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ١٦٤١٠، والبخاري في التاريخ (ج٣ ق١ ص١٠)، والنسائي برقم ٤٦٨٣، وابن ماجه برقم ٢٤٢٤، ويعقوب في المعرفة والتاريخ (١/ ٢٤٨)، وأبو نعيم في الحلية (٧/ ١١١)، والبيهقي في السنن (٥/ ٣٥٥) من طرق عن إسماعيل بن إبراهيم به، إلا أنه انقلب في رواية أحمد: إسماعيل بن إبراهيم إلى إبراهيم بن إسماعيل. صحَّح إسناده الأرنؤوط في تعليقه على المسند.

(١) ما بين الحاجزين ساقط من الأصل، واستدركته من المخلصيات.

(٢) قال الحافظ في الفتح (٣/ ٣٨٣): «أي البطحاء التي بين مكة ومنى، وهي ما انبطح من الوادي واتسع، وهي التي يقال لها الـمُحَصَّب والـمُعَرَّس، وحدُّها ما بين الجبلين إلى المقبرة».

قال: وكان ابن عمر يصلي يوم النفر بالبطحاء الظهر والعصر والمغرب والعشاء إلىٰ أن يهجع من الليل هجعة (١).

---

(١) أخرجه أبو طاهر المخلص في المخلصيات برقم ١٧٥٤ عن أحمد بن منيع، عن داود ابن رشيد بهذا الإسناد بتمامه. وأخرج البخاري برقم ١٦٧٩ من طريق خالد بن الحارث، قال: سئل عبيد الله عن الـمُحَصَّب؟ فحدثنا عبيد الله، عن نافع قال: نزل بها رسول الله ﷺ، وعمر، وابن عمر. وعن نافع، أن ابن عمر رضي الله عنه كان يصلي بها -يعني الـمُحَصَّب - الظهر والعصر، أحسبه قال: والمغرب، قال خالد: لا أشك في العشاء، ويهجع هجعة، ويذكر ذلك عن النبي ﷺ. وأخرج نحوه الإسماعيلي -كما في الفتح ٣/ ٣٨٤- من طريق سفيان بن عيينة، عن عبيد الله، ولكن بدون شك. وأخرج أحمد برقم ٥٧٥٦ -ومن طريقه أبو داود برقم ٢٠١٣- من طريق بكر بن عبد الله المزني، عن ابن عمر، ومن طريق أيوب، عن نافع، عن ابن عمر: أن النبي ﷺ صلَّىٰ الظهر والعصر والمغرب والعشاء بالبطحاء، ثم هجع بها هجعة، ثم دخل مكة، فكان ابن عمر يفعله. وأخرج أحمد برقم ٥٦٢٤، والترمذي برقم ٩٢١، وابن ماجه برقم ٣٠٦٩ من طريق عبد الرزاق، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، قال: «كان رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر وعثمان ينزلون بالأبطح». وأخرج مسلم برقم ١٣١٠ (٣٣٧) من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، وليس فيه ذكر عثمان. وأخرج البخاري برقم ١٦٧٩ من طريق خالد بن الحارث، عن عبيد الله، عن نافع قال: «نزل بها رسول الله ﷺ وعمر، وابن عمر». قال الحافظ في الفتح (٣/ ٣٨٤): «هو عن النبي ﷺ مرسل وعن عمر منقطع وعن ابن عمر موصول ويحتمل أن يكون نافع سمع ذلك من ابن عمر فيكون الجميع موصولًا ويدل عليه رواية عبد الرزاق التي قدمتها في الباب الذي قبله».

٢١٩٢- حدثنا الحارث، ثنا داود بن رشيد، ثنا بشر بن عمر، ثنا مالك بن أنس، عن زيد بن أسلم، عن جابر بن عبد الله، قال: رأىٰ رسولُ الله ﷺ علىٰ رجل يرعى إبلًا ثوبين خلقين، فقال: أما له ثوبان غير هذين[1]؟ قلت: بلىٰ، له ثوبان جديدان في العيبة. قال: أعطِه، فليَلْبَسْهما. فأعطَيتُه، فلبِسَهما، فلما أدبَرَ، قال: ما له ضرَبَ الله عُنُقَه، أليس هذا خير؟ فسمِعها الرجل، فقال الرجل: يا رسولَ الله، في سبيل الله؟ قال: في سبيل الله. فاستُشهِد الرجل[2].

آخر الجزء الحادي والعشرين وأول الثاني والعشرين بأجزاء ابن خلاد

* * * *

(١) كان في أصل الفتنية: «هذان»، فصوَّبه شيخنا رحمه الله في الصلب إلىٰ «هذين»، وكتب في هامشه: «في ص هذان».

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (٣/ ١٠١) بهذا الإسناد بأطول من هذا. وأخرجه ابن حبان برقم ٥٤١٨ من طريق أحمد بن أبي بكر، عن مالك به. وأخرجه البزار -كشف الأستار برقم ٢٩٦٢- من طريق هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم به. وأورده الهيثمي في المجمع (٥/ ١٣٤) وقال: «رواه البزار بأسانيد، ورجال أحدها رجال الصحيح. وقد رواه مالك في الموطأ».

يزيد بن هارون:

٢١٩٣- حدثنا الحارث بن أبي أسامة، ثنا يزيد بن هارون، أنا شعبة، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر: أن أعرابيًا سأل رسولَ الله ﷺ عن الضب؟ فقال: لست آكله ولا أنهىٰ عنه(١).

٢١٩٤- حدثنا الحارث، ثنا يزيد، أنا شعبة، عن أبي بكر بن حفص، عن أبي سلمة، عن عائشة، قالت: سألها أخوها من الرضاعة عن غسل رسول الله ﷺ من الجنابة؟ فدعتْ بماءٍ قدرَ الصاع، فاغتسلتْ، وصبَّتْ علىٰ رأسها ثلاثًا(٢).

٢١٩٥- حدثنا الحارث، ثنا يزيد، أنا شعبة، عن عطاء بن السائب، عن أبي سلمة، قال: سألت عائشة رضي الله عنها عن غسل رسول الله ﷺ من الجنابة؟

---

(١) أخرجه أحمد برقم ٥٠٥٨، والطحاوي برقم ٦٢١٧ من طريق يزيد بن هارون بهذا الإسناد. وأخرجه النسائي في الكبرىٰ برقم ٦٦٤٨ من طريق بهز، عن شعبة به. وأخرجه الحميدي برقم ٦٤١، وأحمد برقم ٤٥٦٢، والدارمي (٢/ ٩٢)، والبخاري برقم ٥١١٦، ومسلم برقم ١٩٤٣، والترمذي برقم ١٧٩٠، والنسائي في المجتبىٰ برقم ٤٣١٤، وابن ماجه برقم ٣٢٤٢ من طرق عن عبد الله بن دينار به. قال الترمذي: «حسن صحيح». وسبق برقم ١٢٥٩.

(٢) أخرجه البيهقي (١/ ١٩٥) من طريق أبي أحمد بكر بن محمد بن حمدان الصيرفي، عن المصنِّف بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ٢٥١٠٧، وأبو عوانة برقم ٦٦٠، والبخاري تعليقًا إثر الحديث ٢٤٨ من طريق يزيد بن هارون به. وأخرجه البخاري برقم ٢٤٨، ومسلم برقم ٣٢٠، والنسائي برقم ٢٢٧ من طرق عن شعبة به.

فقالت: كان يغسل يدَه[١] ثلاثًا، ثم يغسل فرجَه، ثم يغسل يدَه[١]، ثم يتمضمض، ويستنشق، ثم يصُبُّ على رأسه، ثم يُفرِغ على سائر جسده[٢].

قال يزيد: كان أبو حنيفة يقول: ثمانية أرطال، وكان أبو يوسف يقول: خمسة أرطال وثُلُث[٣].

روح[٤]:

٢١٩٦- حدثنا الحارث، ثنا رَوْح بن عُبَادة، ثنا شعبة، ثنا منصور، عن مجاهد، عن ابن عباس، قال: خرج رسول الله ﷺ من المدينة عام الفتح في رمضان، فصام حتى أتى عُسْفَان، قال: ثم دعا بشراب، فشرب، قال: فقال ابن عباس: فمن شاء صام، ومن شاء أفطر[٥].

---

(١) في مسند أحمد «يديه» في كلا الموضعين.

(٢) أخرجه أحمد برقم ٢٥١٠٨، والنسائي برقم ٢٤٤ من طريق يزيد بن هارون بهذا الإسناد، بدون قول يزيد. وأخرجه أحمد برقم ٢٥٤٠٩ عن محمد بن جعفر، والنسائي برقم ٢٤٥ من طريق النضر بن شميل، كلاهما عن شعبة به. وأخرجه أحمد برقم ٢٤٦٤٨، والنسائي برقم ٢٤٣ و٢٤٦ من طرق عن عطاء بن السائب به. قال الأرنؤوط: «حديث صحيح، وهذا إسناد حسن». (مسند أحمد: ٤٢/ ٤٥).

(٣) هذا الاختلاف في تفسير الصاع الذي يُروى في غسل النبي ﷺ وصدقة الفطر.

(٤) هو: رَوْح بن عُبادة بن العلاء بن حسَّان القيسي.

(٥) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار برقم ٣١٤٩ عن علي بن شيبة، عن روح بهذا الإسناد. وأخرجه الطيالسي برقم ٢٢٤٤، وأحمد برقم ٣١٦٢، والنسائي برقم ٢٢٩٠، والطبري في تهذيب الآثار برقم ١١٨، والطحاوي برقم ٣١٥٠ من طرق عن شعبة به. وأخرجه ابن ماجه برقم ١٦٦١ من طريق سفيان، والطحاوي برقم ٣١٥١ من طريق إسرائيل، كلاهما عن منصور به. وأخرجه أحمد برقم ٢٣٥٠، والبخاري برقم ١٨٤٦ =

٢١٩٧- حدثنا الحارث، ثنا روح، ثنا شعبة، عن عاصم[(١)] مولىٰ قريبة، عن قريبة[(٢)]، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ نهىٰ عن الوِصال في الصوم، فقلت له: إنك تواصل؟ قال: إني لست كأحد منكم، إني أبيت أُطعَم وأُسقَىٰ[(٣)].

٢١٩٨- حدثنا الحارث، ثنا روح، ثنا شعبة، ثنا محمد بن زياد، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال يحدِّث عن ربكم عز وجل قال: كل شيءٍ يعمله ابن آدم كفارة إلا الصوم، يدع الصائمُ الشرابَ والطعامَ من أجلي، الصوم لي وأنا أجزي به، وخلوف[(٤)] فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك[(٥)].

= و٤٠٢٩، ومسلم برقم ١١١٣، والنسائي برقم ٢٢٩١، وأبو يعلىٰ برقم ٢٥٢٧ من طرق عن منصور، عن مجاهد، عن طاوس، عن ابن عباس.

(١) هو: عاصم بن صهيب الواسطي مولىٰ قريبة، يُكنىٰ بأبي بكر، وهو والد علي بن عاصم المحدث المشهور. روىٰ عنه سعيد وهشيم، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو حاتم: «صالح». ترجمه ابن حجر في التعجيل ص:٢٠٣.

(٢) هي: قريبة بنت محمد بن أبي بكر الصديق رضي الله عنه، ذكرها ابن حبان في الثقات (٥/ ٣٢٩). فعائشة رضي الله عنها عمَّتُها.

(٣) أخرجه أحمد برقم ٢٦٠٥٤ عن روح بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ٢٦٠٥٥ من طريق الطيالسي، وبرقم ٢٦٢١١ من طريق وهب بن جرير، وابن حبان في الثقات (٥/ ٣٢٩) من طريق غندر، كلهم عن شعبة به. وأخرجه البخاري برقم ١٨٦٣، ومسلم برقم ١١٠٥ من طريق عروة، عن عائشة.

(٤) خُلُوف: هو تغير طعم الفم وريحه لتأخر الطعام. (عمدة القاري: ١٠/ ٢٥٨).

(٥) أخرجه أحمد برقم ٩٨٨٨ عن محمد بن جعفر، والبخاري برقم ٧١٠٠ عن آدم، كلاهما عن شعبة بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري برقم ١٨٠٥ و٥٥٨٣ و٧٠٥٤، ومسلم برقم ١٥١١ (١٦١ و١٦٢ و١٦٣ و١٦٤) من طرق عن أبي هريرة.

٢١٩٩- حدثنا الحارث، ثنا روح، ثنا شعبة، عن خالد الحَذَّاء أو عاصم الأحول، عن حفصة بنت سيرين، عن سلمان بن عامر: أن رسول الله ﷺ قال: من وجد تمرًا فليُفطِر عليه، ومن لم يجد فليُفطِر على الماء، فإنه طَهور[١].

أبو النضر[٢]:

٢٢٠٠- حدثنا الحارث، ثنا أبو النضر، ثنا شعبة، عن أبي مُرَّة[٣]، عن خيثمة[٤]، عن عدي بن حاتم، قال: ذكر رسول الله ﷺ النارَ، فأشاح بوجهه وتعوَّذ منها، ثم

---

(١) أخرجه أحمد برقم ١٦٢٤٢، والنسائي في الكبرىٰ برقم ٣٣١٥ من طريق محمد بن جعفر، والطبراني برقم ٦١٩٧ من طريق مسلم بن إبراهيم، كلاهما عن شعبة، عن عاصم بهذا الإسناد، بدون شك. وأخرجه النسائي برقم ٣٣١٤ من طريق سلم بن قتيبة، عن شعبة، عن هشام، وبرقم ٣٣١٧ من طريق سعيد بن عامر، عن شعبة، عن خالد الحذاء، كلاهما (هشام وخالد) عن حفصة به. وأخرجه أحمد برقم ١٦٢٢٦، وأبو داود برقم ٢٣٥٥، والترمذي برقم ٦٩٥، والنسائي برقم ٣٣١٩ و٣٣٢٠، وابن ماجه برقم ١٦٩٩، والطبراني برقم ٦١٩٦ من طرق عن عاصم الأحول، عن حفصة بنت سيرين، عن الرَّباب، عن سليمان بن عامر، بإدخال الرباب بين حفصة وسلمان. قال الترمذي: «حسن صحيح»، وقال أيضًا: «والصحيح ما رواه سفيان الثوري وابن عيينة وغير واحد: عن عاصم الأحول، عن حفصة بنت سيرين، عن الرباب، عن سلمان بن عامر».

(٢) هو: هاشم بن القاسم بن مسلم الليثي.

(٣) كذا في الأصل، والصواب «عمرو بن مرة» كما في مستخرج أبي نعيم، وصحيح البخاري وغيرهما.

(٤) هو: خيثمة بن عبد الرحمن بن أبي سبرة.

ذكر النار فأشاح بوجهه وتعوَّذ منها، ثم ذكر النار فأشاح بوجهه وتعوَّذ منها، ثم قال: اتَّقُوا النار ولو بشِقِّ تمرة فإن لم تجدوا فبكلمة طيبة[(١)].

٢٢٠١- حدثنا الحارث، ثنا أبو النضر، ثنا شعبة، عن أبي إسحاق[(٢)]، عن عبد الله بن مغفل[(٣)]، عن عدي بن حاتم، عن النبي ﷺ يقول: اتقوا النار ولو بشق تمرة[(٤)].

٢٢٠٢- حدثنا الحارث، ثنا أبو النضر، ثنا شعبة، عن عَمْرو بن مُرَّة، قال: سمعت أبا وائل، يحدث عن عائشة، قالت: سمعت النبي ﷺ يقول: ما من مسلم يشاك شوكةً إلا رفعه الله بها درجة، وحطَّ عنه بها خطيئة[(١)].

---

(١) أخرجه أبو نعيم في المستخرج برقم ٢٢٧٦ عن أبي بكر بن خلاد، عن المصنِّف بهذا الإسناد. وأخرجه ابن المبارك برقم ٦٤٤، والطيالسي برقم ١٠٣٥، وأحمد برقم ١٨٢٥٣، والبخاري برقم ٦١٩٥، ومسلم برقم ١٠١٦ (٦٨)، والنسائي برقم ٢٥٥٣، وأبو نعيم بالرقم المذكور من طرق عن شعبة به. وأخرجه البخاري إثر الحديث ٧٠٧٤، ومسلم إثر الحديث ١٠١٦ (٦٧) من طريق الأعمش، عن عمرو بن مرة به. وأخرجه البخاري برقم ٧٠٠٥، ومسلم برقم ١٠١٦ (٦٧) من طريق الأعمش، عن خيثمة به.

(٢) هو: السبيعي.

(٣) كذا في الأصل، والصواب مَعْقِلٍ مكان مغفل كما في مسند الطيالسي وصحيح البخاري وغيرهما.

(٤) أخرجه الطيالسي برقم ١٠٣٦، وعلي بن الجعد برقم ٤٥٥، وأحمد برقم ١٨٢٧٢، والبخاري برقم ١٣٥١ من طريق شعبة بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ١٨٢٥٢ من طريق الثوري، ومسلم برقم ١٠١٦ (٦٦) من طريق زهير بن معاوية الجعفي، كلاهما عن أبي إسحاق به.

(١) أخرجه أحمد برقم ٢٥٤٢٩ عن محمد بن جعفر، عن شعبة بهذا الإسناد. وأخرجه =

٢٢٠٣- حدثنا الحارث، ثنا أبو النضر، ثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، قال: سمعت سالم بن أبي الجعد يقول: سمعت النعمان بن بشير يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: لتُسوُّنَّ صفوفكم في صلاتكم، أو ليخالِفَنَّ الله بين وجوهكم(١).

٢٢٠٤- حدثنا الحارث، ثنا أبو النضر، ثنا شعبة، عن عمرو بن مُرَّة، قال: سمعت مُرَّة الهمداني، يحدث عن أبي موسى، عن النبي ﷺ: قال: كمُل من الرجال كثيرٌ، ولم يكمُلْ من النساء إلا مريم بنت عمران وآسية امرأة فرعون، وإنَّ فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام(٢).

٢٢٠٥- حدثنا الحارث، ثنا أبو النضر، ثنا شعبة، عن عمرو بن مُرَّة، قال: سمعت عمرو بن ميمون، يحدث عن عبد الله بن رُبَيِّعة السُّلَمي، عن عبيد بن خالد السُّلَمي -وكان من أصحاب النبي ﷺ- قال: آخى النبي ﷺ بين رجلين قُتل أحدهما على عهد رسول الله ﷺ، ثم مات الآخر فصلَّوا عليه، فقال النبي ﷺ: ما قلتم؟ قالوا: قلنا: اللهم ارحمه، اللهم أَلحِقْه بصاحبه، فقال النبي ﷺ: فأين

= البخاري برقم ٥٣١٧، ومسلم برقم ٢٥٧٢، والترمذي برقم ٩٦٥ من طرق عن عائشة. قال الترمذي: «حسن صحيح».

(١) مكرر رقم: ١٩٩٠ و٢٠٧٩. أخرجه أبو عوانة برقم ١٠٨٥ من طريق أبي النضر بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ١٨٣٨٩ و١٨٤٤٠، والبخاري برقم ٦٨٥، ومسلم برقم ٤٣٦، وأبو عوانة بالرقم المذكور، والبيهقي (٣/ ١٠٠) من طرق عن شعبة به.

(٢) أخرجه الطيالسي برقم ٥٠٤، وأحمد برقم ١٩٥٢٣ و١٩٦٦٨، والبخاري برقم ٣٢٣٠ و٣٢٥٠ و٣٥٥٨ و٥١٠٢، ومسلم برقم ٢٤٣١، والترمذي برقم ١٨٣٤، والنسائي برقم ٣٩٤٧، وابن ماجه برقم ٣٢٨٠ من طرق عن شعبة بهذا الإسناد. قال الترمذي: «حسن صحيح».

صلاته بعد صلاته؟ وأين صيامه وعمله بعد صيامه وعمله؟ ما بينهما أبعد من السماء والأرض(١).

٢٢٠٦- حدثنا الحارث، ثنا أبو النضر، ثنا شعبة، عن الأسود بن قيس، عن نُبَيح العَنْزي، عن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ: إذا قدِم أحدُكم ليلًا، فلا يأتينَّ أهلَه طُروقًا(٢).

٢٢٠٧- حدثنا الحارث، ثنا أبو النضر، ثنا شعبة، ثنا موسى بن أبي عثمان، قال: سمعتُ أبا يحيى المكي، قال: سمعتُ أبا هريرة وهو يطوف بالبيت، قال: سمِعتُ من في رسول الله ﷺ: المؤذِّنُ يُغفَر له مدى صوته، ويشهَد له كلُّ رطبٍ ويابسٍ، وشاهِدُ الصلاة تكتب له خمس وعشرون، ويُكفَّر عنه ما بينهما(١).

---

(١) أخرجه أحمد برقم ١٦٠٧٤ عن أبي النضر بهذا الإسناد. وأخرجه ابن المبارك برقم ١٣٤١ -ومن طريقه النسائي برقم ١٩٨٥-، وابن أبي شيبة برقم ٣٥٥٦٦، وأحمد برقم ١٧٩٢١، وأبو داود برقم ٢٥٢٤ من طريق شعبة به. والحديث: صحَّحه شيخنا محمد عوامة في تعليقه على مصنَّف ابن أبي شيبة (١٩/ ١٢٧).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة برقم ٣٤٣٣٤، وأحمد برقم ١٤١٩٤ و١٥٢٨٥، وابن حبان برقم ٢٧١٣ من طرق عن شعبة بهذا الإسناد. وأخرجه الحميدي برقم ١٢٩٧، وأحمد برقم ١٤٣٠٤، والترمذي برقم ٢٧١٢ من طريق سفيان بن عيينة، عن الأسود به. قال الترمذي: «حسن صحيح». والحديث: أخرجه البخاري برقم ١٧٠٧ و٤٩٤٥، وأبو داود برقم ٢٧٧٦ من طريق محارب بن دِثَار، والبخاري برقم ٤٩٤٦، والنسائي في الكبرى برقم ٩١٤٢ من طريق الشعبي، كلاهما عن جابر.

(١) أخرجه أحمد برقم ٩٥٤٢ و٩٩٠٦ و٩٩٣٥، وأبو داود برقم ٥١٥، والنسائي برقم ٦٤٥، وابن ماجه برقم ٧٢٤ من طرق عن شعبة بهذا الإسناد. قال الأرنؤوط: «حديث صحيح، وهذا إسناد جيد». (مسند أحمد: ١٥/ ٣٣٥).

٢٢٠٨- حدثنا الحارث، ثنا أبو النضر، ثنا شعبة، ثني عدي بن ثابت، عن أبي حازم، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: من ترك مالًا فلورثته، ومن ترك كَلًّا فإلينا[١].

٢٢٠٩- حدثنا الحارث، ثنا أبو النضر، ثنا شعبة، ثني سعد[٢] بن إبراهيم، عن إبراهيم[٣] بن سعد بن مالك، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ لعلي رضي الله عنه: أما ترضى أن تكونَ مني بمنزلة هارون من موسى[٤].

سعيد بن عامر:

٢٢١٠- حدثنا الحارث، ثنا سعيد بن عامر، ثنا شعبة، عن أشعث بن سُلَيم، عن

---

(١) أخرجه أبو عوانة برقم ٤٥٤٨ عن الصغاني، عن أبي النضر بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ٩٨٧٥ والبخاري برقم ٢٢٦٨ و٦٣٨٢، ومسلم برقم ١٦١٩ (١٧)، وأبو داود برقم ٢٩٥٥، وأبو عوانة بالرقم المذكور من طرق عن شعبة به. وأخرجه البخاري برقم ٢١٧٦ و٢٢٦٩ و٤٥٠٣ و٥٠٥٦ و٦٣٦٤، ومسلم برقم ١٦١٩(١٤ و١٥ و١٦)، والترمذي برقم ٢٠٩٠ من طرق عن أبي هريرة. قال الترمذي: «حسن صحيح».

(٢) هو: سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري.

(٣) هو: إبراهيم بن سعد بن أبي وقاص.

(٤) مكرر رقم: ٢٠١٤ و٢٠٦٠. أخرجه أبو نعيم في الحلية (٧/ ١٩٤) عن أبي بكر بن خلاد، عن المصنِّف بهذا الإسناد. وأخرجه أبو يعلى برقم ٧١٨ عن زهير، عن أبي النضر به. وأخرجه أحمد برقم ١٥٠٥، والبخاري برقم ٣٥٠٣، ومسلم برقم ٢٤٠٤ (٣٢)، وابن ماجه برقم ١١٥، والنسائي في الكبرى برقم ٨١٤٢ من طرق عن شعبة به.

عمته[١]، عن عمها[٢]، قال: بينما أنا أمشي في سِكَّة من سِكَكِ المدينة، إذ ناداني إنسانٌ من خلفي: ارفع إزارَكَ فإنَّه أنقَىٰ وأتقَىٰ. قال: فنظرتُ فإذا هو رسول الله ﷺ، قلت: يا رسول الله إنما هي بُردةٌ مَلحاء[٣]، قال: أو ما لك فيَّ أسوة؟ قال: فنظرت فإذا إزارُه إلىٰ نصف الساق[٤].

٢٢١١- حدثنا الحارث، ثنا سعيد بن عامر، ثنا شعبة، عن سليمان الشيباني، عن عبد الله بن شداد، عن خالته ميمونة: أن رسول الله ﷺ كان يُصلِّي علىٰ الخمرة[٥].

---

(١) اسمها «رُهْم» كما في رواية سليمان بن قَرْم عند أحمد. وهي: رهم بنت الأسود، لا تُعرف، من الثالثة/ تم س (تقريب).

(٢) أُختلف في اسمه واسم أبيه، فقيل «عبيدة بن خالد» كما في الطبقات، وقيل «عبيد بن خالد» كما في معرفة الصحابة (٤/ ١٩٠٣)، وقيل «عبيدة بن خلف» كما في رواية سليمان عند أحمد.

(٣) مَلْحَاء: بُرْدة فيها خُطوط سُوْد وبِيْض. (النهاية، مادة: ملح).

(٤) أورده الهيثمي في البغية برقم ٥٧٢، والبوصيري في المجردة برقم ٤٧٩٨ و٤٧٩٩. قال البوصيري: «حديث ضعيف لجهالة التابعي». وأخرجه أبو نعيم في المعرفة برقم ٤٧٨٧ و٧١٢٥ عن أبي بكر بن خلاد، عن المصنِّف بهذا الإسناد. وأخرجه الطيالسي برقم ١١٩٠، وابن سعد (٦/ ٤٣)، والترمذي في الشمائل برقم ١١٥، والنسائي في الكبرىٰ برقم ٩٦٨٢ و٩٦٨٣، والبغوي برقم ٣٠٧٩ من طرق عن شعبة به. وأخرجه أحمد برقم ٢٣٠٨٦ و٢٣٠٨٧، والنسائي برقم ٩٦٨٤ من طرق عن أشعث به.

(٥) أخرجه أبو عوانة برقم ١١٩٣ عن علي بن حرب، عن سعيد بن عامر بهذا الإسناد. وأخرجه الطيالسي برقم ١٦٢٦، وابن سعد (١/ ٤٦٩)، وأحمد برقم ٢٦٨٤٩، =

٢٢١٢- حدثنا الحارث، ثنا سعيد بن عامر، ثنا شعبة، عن يعلىٰ بن عطاء، عن عمرو بن عاصم، عن أبي هريرة، أنَّ أبا بكر رضي الله عنه قال: يا رسول الله، مُرني بشيء أقوله إذا أصبحتُ وإذا أمسيتُ، قال: قل: اللهم فاطرَ السماوات والأرض، عالمَ الغيب والشهادة، ربَّ كلِّ شيءٍ ومليكَه، أشهد أن لا إله إلا أنت، وأعوذ [بك][1] من شر نفسي، ومن شر الشيطان وشركه. قال: قله إذا أصبحت، وإذا أمسيت، وإذا أخذت مضجعك[2].

أبو زيد سعيد:

٢٢١٣- حدثنا الحارث، ثنا أبو زيد سعيد بن الربيع، ثنا شعبة، عن أبي الجودي، سمِعتُ سعيد بن المهاجر، عن المِقْدَام، قال: سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول:

= والدارمي (١/ ٣٠٩)، والبخاري برقم ٣٧٤، والنسائي برقم ٧٣٨، وابن الجارود برقم ١٧٦، وابن خزيمة برقم ١٠٠٧، والبيهقي (٢/ ٥٩٠) من طريق شعبة به. وأخرجه ابن ماجه برقم ١٠٢٨ من طريق عباد بن العوام، عن الشيباني مثله. وأخرجه البخاري برقم ٣٢٦ و٣٧٢ و٤٩٥ و٤٩٦، ومسلم برقم ٥١٣، وأبو داود برقم ٦٥٦ من طرق عن الشيباني بأطول من هذا.

(١) ما بين الحاجزين ليس في الأصل، واستزدته من سنن الدارمي وغيره.

(٢) أخرجه الدارمي (٢/ ٢٩٢) عن سعيد بن عامر بهذا الإسناد. وأخرجه ابن أبي شيبة برقم ٢٧٠٥٤ و٢٩٨٨٤، وأحمد برقم ٧٩٦١، والبخاري في الأدب المفرد برقم ١٢٠٢، والترمذي برقم ٣٣٩٢، والنسائي في الكبرىٰ برقم ١٠٦٣١، وابن حبان برقم ٩٦٢ من طرق عن شعبة به. قال الترمذي: «حسن صحيح». وأخرجه البخاري في الأدب برقم ١٢٠٣، وأبو داود برقم ٥٠٦٧، والنسائي برقم ١٠٤٠٢، والحاكم (١/ ٥١٣) من طريق هشيم، عن يعلىٰ بن عطاء به. صحَّحه الحاكم ووافقه الذهبي.

أيما مسلم أضاف قومًا، فأصبح الضَّيفُ محرومًا، فإنَّ حقًا على كل مسلم نصرُه، حتى يأخذ بِقِرى ليلتِه من ماله وزرعه[١].

٢٢١٤- حدثنا الحارث، ثنا أبو زيد، ثنا شعبة، عن منصور، عن هلال بن يساف، عن أبي يحيى الأعرج[٢]، عن عبد الله بن عمرو: أنه سُئِلَ النبيُّ ﷺ عن صلاة القاعد؟ فقال: نصف أجر القائم[٣].

٢٢١٥- حدثنا الحارث، ثنا أبو زيد، ثنا شعبة، عن منصور، عن هلال بن يساف، عن سلمة بن قيس الأشجعي، قال: قال لي رسول الله ﷺ: إذا تَوضَّأتَ فانتثر، وإذا استجمرتَ فأوتِر[٤].

---

(١) أخرجه أحمد برقم ١٧١٧٨ و١٧١٩٧ و١٧١٩٨، والدارمي (٢/ ٩٨)، وأبو داود برقم ٣٧٥١، والحاكم (٤/ ١٣٢) من طرق عن شعبة بهذا الإسناد. صحَّحه الذهبي في تلخيص المستدرك (٤/ ١٣٢).

(٢) اسمه مِصْدَع. مقبول، من الثالثة/ م ٤ (تقريب).

(٣) أخرجه أحمد برقم ٦٨٠٣، ومسلم برقم ٧٣٥ من طريقين عن شعبة بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ٦٥١٢، ومسلم بالرقم المذكور، وأبو داود برقم ٩٥٠، والنسائي برقم ١٦٥٩ من طرق عن منصور به.

(٤) أخرجه الطيالسي برقم ١٢٧٤، والطحاوي في شرح معاني الآثار برقم ٧١١، والطبراني في الكبير برقم ٦٣٠٨ من طرق عن شعبة بهذا الإسناد. وسلف برقم ١٤٢٦ من طريق زائدة عن منصور به. قال الترمذي: «حسن صحيح».

عفان[١]:

٢٢١٦- حدثنا الحارث، ثنا عفان، ثنا شعبة، ثنا عمرو بن مرة، عن سُوَيد[٢] بن الحارث، عن أبي ذر، عن النبي ﷺ، قال: ما يَسُرني أن أُحُدًا لي ذهبًا، أموت يوم أموت وعندي منه دينار أو نصف دينار، إلا أن أُرصِدَه لغريم[٣].

٢٢١٧- حدثنا الحارث، ثنا عفان، ثنا شعبة، عن يعلى بن عطاء، سمعت عمرو بن عاصم، سمعت أبا هريرة، يقول: قال أبو بكر لرسول الله: قل لي شيئًا أقوله إذا أصبحتُ وإذا أمسيتُ. قال: قل: اللهم عالمَ الغيب والشهادة، فاطرَ السماوات والأرض، ربَّ كل شيءٍ ومليكَه، أشهد أن لا إله إلا الله، أعوذ بك من شر نفسي، ومن شر الشيطان وشركه. وأمره أن يقوله إذا أصبح، وإذا أمسى، وإذا أخذ مضجعه[٤].

---

(١) هو: عفان بن مسلم بن عبد الله الباهلي.

(٢) كذا في الأصل، وهو الصواب كما في سنن الدارمي ومسند الطيالسي وتعجيل المنفعة، ووقع في مسند أحمد برواية عفان: «سعيد» بدل «سويد». وسويد بن الحارث: ذكره البخاري في التاريخ (٢/ ٢/ ١٤٤)، وأبو حاتم في الجرح والتعديل (ج٢ ق١ ص٢٣٤) ولم يذكرا فيه جرحًا ولا تعديلًا، وذكره ابن حبان في الثقات، وذكره الحسيني في الإكمال وقال: «لا يُعرف»، فتعقَّبه الحافظ ابن حجر في التعجيل.

(٣) أخرجه أحمد برقم ٢١٣٢٢ عن عفان بهذا الإسناد. وأخرجه الطيالسي برقم ٤٦٥، وأحمد برقم ٢١٤٢٦ و٢١٥٣٢، والدارمي (٢/ ٣١٥) من طريق شعبة به. والحديث: أخرجه البخاري برقم ٢٢٥٨، ومسلم (ج٢ ص٦٨٧) من طريق زيد بن وهب، عن أبي ذر بأتمَّ من هذا.

(٤) مكرر رقم ٢٢١٢. أخرجه أحمد برقم ٦٣، والخطيب في التاريخ (١١/ ١٦٦-١٦٧) من طريق عفان بهذا الإسناد. وتقدَّم أن الترمذي قال فيه: «حسن صحيح».

٢٢١٨- حدثنا الحارث، ثنا عفان، ثنا شعبة، عن جامع بن شَدَّاد، عن عامر بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه عبد الله بن الزبير، قال: قلت للزبير: ما لي لا أراك تُحدِّث عن النبي ﷺ كما يحدث عبد الله بن مسعود وفلان وفلان؟ فقال: أما إني لم أفارقه منذ أسلمتُ، ولكني سمعته يقول: مَن كذَبَ عليَّ متعمِّدًا فليتبوَّأ مقعدَه من النار[١].

٢٢١٩- حدثنا الحارث، ثنا عفان، ثنا شعبة، قال: بُدَيْل العقيلي[٢] أخبرني، قال: سمعت علي بن أبي طلحة، يحدث عن راشد بن سعد، عن أبي عامر الهوزني[٣]، عن المِقْدَام من أصحاب النبي ﷺ، عن النبي ﷺ، قال: من ترك كلًا، وربما قال: فإلينا[٤]، وربما قال: إلى الله وإلى رسوله، ومن ترك مالًا فلورثته، وأنا وارثُ مَن لا وارثَ له، أعقِلُ عنه وأرِثُه، والخال وارثُ من لا وارثَ له، يعقل عنه ويرثه[٥].

---

(١) أخرجه الطيالسي برقم ١٩١، وأحمد برقم ١٤١٣ و١٤٢٨، والبخاري برقم ١٠٧، والنسائي في الكبرى برقم ٥٩١٢، وابن ماجه برقم ٣٦ من طرق عن شعبة بهذا الإسناد.
وأخرجه أبو داود برقم ٣٦٥١ من طريق وَبَرَة بن عبد الرحمن، عن عامر بن عبد الله به.

(٢) هو: ابن ميسرة، ثقة، من الخامسة/ م ٤ (تقريب).

(٣) اسمه: عبد الله بن لُحي، ثقة، مخضرم، من الثانية/ د س ق (تقريب).

(٤) كذا في الأصل، وعندي أنه سقط «فإليَّ» بعد «كلًا» كما هو ثابت في مسند أحمد، فصواب العبارة إذًا «من ترك كلًا فإليَّ، وربما قال: فإلينا». ولم يذكر في مسند أحمد «وربما قال: فإلينا».

(٥) أخرجه أحمد برقم ١٧٢٠٤ عن عفان بهذا الإسناد. وأخرجه سعيد بن منصور برقم ١٧٢، وأحمد برقم ١٧١٧٥ و١٧١٧٦، وأبو داود برقم ٢٨٩٩، والنسائي في الكبرى برقم ٦٣٥٦، وابن ماجه برقم ٢٧٣٨، والطحاوي برقم ٧٢٩٠ و٧٢٩١، وابن حبان =

٢٢٢٠ - حدثنا الحارث، ثنا عفان، ثنا شعبة، قال: ثنا داود بن ... أخبر[١] قال: سمعت أبا هريرة، قال: ما كان لنا طعام على عهد رسول الله ﷺ إلا الأسودان: التمر والماء[٢].

٢٢٢١ - حدثنا الحارث، ثنا عفان، ثنا شعبة، أخبرني أبو عون[٣]، قال: سمعت

= برقم ٦٠٣٥ من طرق عن شعبة به. وأخرجه أحمد برقم ١٧٢٠٣، وأبو داود برقم ٢٩٠٠، والنسائي برقم ٦٣٥٥، والطحاوي برقم ٧٢٩٢ و٧٢٩٣ من طريق حماد بن زيد، عن بديل به. قال الأرنؤوط في تعليقه على المسند: «إسناده جيد». (مسند أحمد: ٢٨/ ٤٣٥).

(١) كذا في الأصل، وفي مسند أحمد «عفان، حدثنا شعبة، قال: داود بن فَرَاهِيْج أخبرني». وداود بن فراهيج: ترجمه البخاري في التاريخ (ج٢ ق١ ص٢١٠)، وابن أبي حاتم (ج١ ق١ ص٤٢٢) وابن شاهين في الثقات، وابن عدي في الكامل (٣/ ٥٤٢)، وابن حجر في التعجيل (ص ١١٩). واختُلِف فيه توثيقًا وتضعيفًا، فوثَّقه سفيان وشعبة (كما في الكامل) ويحيى القطان وأبو حاتم وابن حبان، وقال العجلي: «لا بأس به»، وقال ابن عدي: «لا أرى بمقدار ما يرويه بأسًا». وقال ابن معين في رواية الدوري عنه: «ضعيف الحديث» وفي رواية الدارمي عنه: «ليس به بأس». وضعَّفه شعبة (كما في الكامل أيضًا) والنسائي وابن الجارود. ووثَّقه أحمد مرةً، وضعَّفه أخرى. وقال الذهبي في المغني: «حسن الأمر، وليَّنه بعضهم».

(٢) أخرجه أحمد برقم ٩٢٥٩ و٩٣٨١ عن عفان بهذا الإسناد. وأخرجه إسحاق برقم ١٤٤ و١٤٥، وأحمد برقم ٧٩٦٢ و٩٩١١، والبزار -كشف الأستار برقم ٣٦٧٧-، وابن حبان برقم ٦٨٣، وتمام في الفوائد برقم ١٥١١ من طرق عن شعبة به. قال الأرنؤوط: «حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل داود بن فراهيج، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين». (مسند أحمد: ١٥/ ١٤٨).

(٣) هو: محمد بن عبيد الله الثقفي الكوفي الأعور، ثقة، من الرابعة/ خ م د ت س (تقريب).

عبد الله بن شداد بن الهاد يحدث، قال: قال مروان: كيف نسأل أحدًا عن شيء وفينا أزواج النبي ﷺ؟ فأرسل إلىٰ أم سلمة، فسألها؟ فقالت: خرج رسول الله ﷺ فنَشلتُ له كَتِفًا من قدر، فأكل منها، ثم خرج إلىٰ الصلاة[١].

٢٢٢٢- حدثنا الحارث، ثنا عفان، ثنا شعبة، عن عدي بن ثابت، قال: سمِعتُ عبد الله بن يزيد[٢] يحدِّث عن النبي ﷺ، قال: نهىٰ رسول الله ﷺ عن المسألة[٣] والنُّهبىٰ[٤].

---

(١) أخرجه أحمد برقم ٢٦٧٤١ عن عفان بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ٢٦٦٩٦، والبخاري في التاريخ (ج٣ ق١ ص١١٥)، والنسائي في الكبرىٰ برقم ٦٦٥٦، والطحاوي برقم ٣٦٥ من طرق عن شعبة به. وأخرجه عبد الرزاق برقم ٦٤٤، وأحمد برقم ٢٦٦١٢ و٢٦٧١٠، والطحاوي برقم ٣٦٦ من طريق الثوري، عن أبي عون به. قال الأرنؤوط: «إسناده صحيح علىٰ شرط الشيخين». (مسند أحمد: ٤٤/ ٣٢٣).
ورواية عبد الرزاق كما يلي: «عن الثوري، عن أبي عون قال: حدثنا عبد الله بن شداد ابن الهاد قال: قال أبو هريرة: الوضوء مما مست النار، فقال مروان: وكيف يُسأل أحد وفينا أزواج نبينا ﷺ وأمهاتنا قال: فأرسلني إلىٰ أم سلمة فسألتها، فقالت: أتاني رسول الله ﷺ وقد توضأ، فناولتُه عَرَقًا أو كَتِفًا فأكل، ثم قام إلىٰ الصلاة ولم يتوضأ».
والحديث: أخرجه أحمد برقم ٢٦٥٠٢، والترمذي برقم ١٨٢٩، والنسائي برقم ١٨٢ و١٨٣، وابن ماجه برقم ٧٩٢ من طرق عن أم سلمة. قال الترمذي: «حسن صحيح غريب من هذا الوجه».

(٢) هو: عبد الله بن يزيد الخَطْمي الأنصاري.

(٣) كذا في الأصل، وهو تحريف صوابه «المُثْلَة» كما في مسند الطيالسي وصحيح البخاري وغيرهما.

(٤) أخرجه الطيالسي برقم ١٠٧٠، وابن أبي شيبة برقم ٢٢٧٦٠ و٢٨٥١٣، وأحمد برقم ١٨٧٤٠ و١٨٧٤٢، والبخاري برقم ٢٣٤٢ و٥١٩٧، والبيهقي (٦/ ٩٢ و٣٢٤) من طرق عن شعبة بهذا الإسناد.



الخامس من مسند
الإمام الحارث بن أبي أسامة التيمي
من المجلد الثاني

الواقدي[١]:

٢٢٢٣- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر الواقدي، ثنا أسامة بن زيد الليثي، عن بكر[٢] بن عبد الله بن الأشج، عن كُرَيب، عن أم الفضل بنت الحارث، قالت: ناولتُ رسولَ الله ﷺ إناءً فيه لبنٌ يومَ عرفة، فشرِبه[٣].

٢٢٢٤- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا محمد بن هلال[٤]، عن أبيه[٥]، أنَّه سمع ميمونة بنت سعد تقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من أجمعَ الصومَ من الليل فليصُمْ، ومن أصبح ولم يُجمِعْه فلا يَصُم[٦].

---

(١) هو: محمد بن عمر بن واقد الأسلمي الواقدي المدني.

(٢) كذا في الأصل، والصواب عندي «بكير» كما في الصحيحين.

(٣) أخرجه الشيخان من حديث كُرَيب، عن ميمونة بنت الحارث أخت أم الفضل، ولكن سياقهما يختلف من سياق المصنف، فأخرجه البخاري برقم ١٨٨٨، ومسلم برقم ١١٢٤ من طريق ابن وهب عن عمرو بن الحارث، عن بُكَير بن الأشج، عن كُرَيب، عن ميمونة زوج النبي ﷺ، أنها قالت: «إنَّ الناسَ شكُّوا في صيام رسول الله ﷺ يوم عرفة، فأرسلتْ إليه ميمونةُ بحِلاب اللبن، وهو واقف في الموقف، فشرِب منه والناس ينظرون إليه».

(٤) محمد بن هلال بن أبي هلال المدني، مولى بني كعب، صدوق، من السادسة/ بخ د س ق (تقريب).

(٥) هلال بن أبي هلال المدني، مقبول، من الرابعة/ بخ د س ق (تقريب).

(٦) أورده الهيثمي في البغية برقم ٣٢٢، والحافظ في المطالب برقم ٩٣٢، والبوصيري في المجردة برقم ٢٥٩٦ معزوًا إلى المصنف. قال البوصيري: «رواه الحارث عن =

٢٢٢٥- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا عبد الله بن جعفر الزهري[(١)]، عن يزيد بن الهاد، عن هند بنت الحارث الفِرَاسِيَة، عن أم الفضل بنت الحارث، قالت: دخل رسول الله ﷺ علىٰ رجل يعوده وهو شاكٍ يتمنَّىٰ الموت، فقال رسول الله ﷺ: لا تَمنَّوا الموتَ، فإنك إنْ تكُ مُحسِنًا فتؤخَّر تزداد إحسانًا إلىٰ إحسانك؛ وإنْ تكُ مُسيئًا فتُؤخَّر وتَسْتَعتِبُ،[(٢)] فلا تمنَّوا الموت[(٣)].

= الواقدي وهو ضعيف، ورواه أبو داود والترمذي من حديث حفصة، والحاكم من حديث عائشة بسند رجاله ثقات، والبيهقي في الكبرىٰ من حديث ابن عمر موقوفًا».
وأخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة برقم ٧٨٣٨ عن أبي بكر بن خلاد، عن المصنِّف بهذا الإسناد. وأخرجه الدارقطني برقم ٢١٩٧ من طريق إسحاق بن أبي إسحاق الصفَّار، عن الواقدي به. وعزاه إليه الزيلعي في نصب الراية (٢/ ٤٣٥) وقال: «أعلَّه ابن الجوزي في «التحقيق» بالواقدي».

(١) هو: عبد الله بن جعفر بن عبد الرحمن بن المسور بن مخرمة، أبو محمد المدني الـمَخْرَمي، ليس به بأس، من الثامنة/ خت م ٤ (تقريب).

(٢) أي: خير لك، كما في المصادر الأخرىٰ.

(٣) أورده الهيثمي في البغية برقم ١٠٨٣ عن الواقدي بهذا الإسناد. وأخرجه ابن سعد (٤/ ٢٣)، وأحمد برقم ٢٦٨٧٤، وأبو يعلىٰ برقم ٧٠٧٦، والطبراني (٢٥/ ٢٨)، والحاكم (١/ ٣٣٩) من طرق عن يزيد بن الهاد به. قال الحاكم: «صحيح علىٰ شرط الشيخين» ووافقه الذهبي. وأورده الهيثمي في البغية برقم ١٠٨٢، والمجمع (١٠/ ٢٠٢-٢٠٣) وقال في المجمع: «رواه أحمد وأبو يعلىٰ والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح غير هند بنت الحارث، فإن كانت هي القرشية أو الفارسية (كذا والصواب الفراسية) فقد احتج بها في الصحيح، وإن كانت الخثعمية فلم أعرفها».

٢٢٢٦- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا عبد الله بن جعفر الزهري، عن عبد الله بن عثمان بن خُثَيم[(١)]، عن أبي الطُّفَيل[(٢)]، قال: قلت لابن عباس: إن الناس يقولون: إنَّ النبي ﷺ رَمَل وإنها سنة، قال: صدقوا وكذبوا، رمل رسول الله ﷺ وليست بسنة، قدموا والمشركون على قُعَيقِعان[(٣)]، فتحدَّثوا أن بأصحابه وجَعًا، فهرول رسول الله ﷺ وأمر أصحابه بذلك[(٤)].

---

(١) عبد الله بن عثمان بن خُثَيم بالمعجمة والمثلثة مصغرًا، القاري المكي، أبو عثمان، صدوق، من الخامسة/ خت م ٤ (تقريب).

(٢) هو: عامر بن واثلة بن عبد الله بن عمرو بن جحش الليثي، أبو الطفيل، وربما سُمِّي عمرًا، وُلد عام أُحُد ورأى النبي ﷺ، وروى عن أبي بكر فمن بعده، وعُمِّر إلى أن مات سنة عشر ومائة على الصحيح، وهو آخر من مات من الصحابة قاله مسلم وغيره/ ع (تقريب).

(٣) قُعَيْقِعَان: على لفظ تصغير قعقعان: جبل بمكّة. (معجم ما استعجم: ٣/ ٣٢٢).

(٤) أخرجه أحمد برقم ٢٢٢٠ و٢٦٨٨ و٢٧٨٢ و٢٨٦٨ و٣٥٣٤، وأبو داود برقم ١٨٨٩ و١٨٩٠، وابن ماجه برقم ٢٩٥٣، وأبو يعلى برقم ٢٥٧٤، والطحاوي برقم ٣٧٥٣، وابن حبان برقم ٣٨١٢، والبيهقي (٥/ ٧٩) من طرق عن عبد الله بن عثمان بهذا الإسناد مختصرًا ومطولًا. وأخرجه أحمد برقم ٢٠٢٩ و٢٠٧٧ و٢٧٠٧ و٣٤٩٢ و٣٥٣٤، ومسلم برقم ١٢٦٤، وأبو داود برقم ١٨٨٥، والطحاوي برقم ٣٧٤٩، وابن حبان برقم ٣٨٤٥، والبيهقي (٥/ ٨١-٨٢) من طرق عن أبي الطفيل به.

٢٢٢٧- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا ثور بن يزيد، عن صالح[١] بن يحيى بن المِقْدَام بن مَعْدي كَرِب، عن أبيه[٢]، عن جده، عن خالد بن الوليد، قال: نهى رسول الله ﷺ يومَ خيبر عن أكل الخيل والبغال والحمير، وعن أكل كل ذي ناب من السبع، أو مخلب من الطير[٣].

---

(١) صالح بن يحيى بن المِقْدَام بن مَعْدي كَرِب الكندي، الشامي، لين، من السادسة/ د س ق (تقريب).

(٢) يحيى بن المقدام، مستور، من الرابعة/ د س ق (تقريب).

(٣) أخرجه الدارقطني برقم ٤٧٢٤ -ومن طريقه البيهقي ٩/ ٣٢٨- من طريق أحمد بن سنان القطان، عن الواقدي بهذا الإسناد. ثم حكى الدارقطني، والبيهقي أيضًا، عن موسى بن هارون أنه قال: «لا يعرف صالح بن يحيى ولا أبوه إلا بجده، وهذا حديث ضعيف، وزعم الواقدي أن خالد بن الوليد أسلم بعد فتح خيبر». وأخرجه أحمد برقم ١٦٨١٧، والبخاري في التاريخ (ج٢ ق٢ ص٢٩٤)، وأبو داود برقم ٣٧٩٠، والنسائي برقم ٤٣٣١ و٤٣٣٢، وابن ماجه برقم ٣١٩٨، والفسوي في المعرفة والتاريخ (١/ ٣١٢)، والطحاوي برقم ٦٢٧٧، والطبراني برقم ٣٨٢٦، والدارقطني برقم ٤٧٢٥، والبيهقي (٩/ ٣٢٨) من طريق بقية بن الوليد، عن ثور بن يزيد به. وأخرجه أحمد برقم ١٦٨١٨، والطبراني برقم ٣٨٢٧ من طريق أبي سلمة سليمان بن سليم الحِمصي، عن صالح بن يحيى به. وأخرجه الدارقطني برقم ٤٧٢٧ من طريق محمد بن حمير، عن ثور بن يزيد، عن صالح بن يحيى بن المقدام، عن جده المقدام به. وأخرجه أحمد برقم ١٦٨١٦، وأبو داود برقم ٣٨٠٦ من طريق أبي سلمة، عن صالح بن يحيى به، بدون واسطة يحيى. وأخرجه الدارقطني برقم ٤٧٢٨ من طريق عمر بن هارون البلخي، عن ثور بن يزيد، عن يحيى المقدام، عن أبيه، عن خالد بن الوليد، ولم يذكر صالحًا. قال الدارقطني: «هذا إسناد مضطرب». وزاد البيهقي: «ومع اضطرابه مخالف لحديث الثقات». وقال السندي في حاشيته على سنن النسائي=

٢٢٢٨- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، [١] ثنا عبد الحميد بن جعفر، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عطاء[٢]، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ: أَنَّه مرَّ بشاة ميتة، فقال: ألا نزعتم جلدها، فاستمتعتم به[٣].

٢٢٢٩- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا خارجة بن عبد الله بن سليمان بن زيد بن ثابت، عن داود بن الحُصَيْن، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: نهىٰ رسول الله ﷺ يوم خيبر أن ينتبذ النبيذ في المَسَاعر[٤] ونهىٰ أن ينتبذ إلا فيما يوكأ عليه[٥].

= (٧/ ٢٠٢): «اتفق العلماء علىٰ أنه حديث ضعيف، ذكره النووي، وذكر بعضهم أنه منسوخ، وقال بعضهم: لو ثبَتَ لا يُعارِض حديثَ جابر». قلت: حديث جابر فيه إباحة لحوم الخيل في وقت منعه إياهم من لحوم الحمر الأهلية، كما في شرح معاني الآثار للطحاوي.

(١) تكرر هاهنا اسم محمد بن عمر في الأصل سهوًا من الناسخ.

(٢) هو: ابن أبي رباح.

(٣) أخرجه الترمذي برقم ١٧٢٧، وأبو عوانة برقم ٤٢٣، والطحاوي برقم ٢٦٣٣، والطبراني برقم ١١٥٠١ من طريق الليث، عن يزيد بن أبي حبيب بهذا الإسناد. قال الترمذي: «حسن صحيح». وأخرجه أحمد برقم ٢٠٠٣ و٢٥٠٤ و٣٤٦١ و٣٥٢١، ومسلم برقم ٣٦٣ (١٠٢) و٣٦٥، والنسائي برقم ٤٢٣٨ من طرق عن عطاء به. وأخرجه البخاري برقم ١٤٢١، ومسلم برقم ٣٦٣ (١٠٠) من طريق عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس.

(٤) المَسَاعِر: هو عندي مُشتقٌّ من سعَر النارَ إذا أوقدها، والمراد منه الأواني التي توضع علىٰ النار فيُسرِع من أجلها الاشتداد والإسكار.

(٥) لم أجد هذه الرواية بهذا اللفظ.

٢٢٣٠- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا داود بن خالد بن دينار، عن يزيد بن قُسَيط، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس، قال: أمرني رسول الله ﷺ أن أقرأ في الصبح بالليل إذا يغشى، والشمس وضحاها[١].

علي بن الجعد:

٢٢٣١- حدثنا الحارث، ثنا علي بن الجعد، ثنا شعبة، عن حميد الطويل، عن أنس بن مالك، قال: قالت الأنصار يوم الخندق: [البحر الرجز]

نحن الذين بايعوا محمدا   على الجهاد ما بقينا أبدا

فأجابهم النبي ﷺ:

اللهم لا عيش إلا عَيْش الآخرة   فأكرم الأنصار والمهاجرة[٢]

٢٢٣٢- حدثنا الحارث، أنا علي بن الجعد، ثنا شعبة، عن أبي ذِبْيَان خليفة [بن][٣] كعب، قال: سمعت ابن الزبير يقول: لا تُلبِسُوا نساءَكم الحريرَ، فإني سمعت

---

(١) أورده الهيثمي في البغية برقم ١٧٤، والبوصيري في المجردة برقم ١٤٥٣. قال البوصيري: «رواه الحارث وفي سنده الواقدي». والحديث: أخرجه الطبراني في الكبير برقم ١١٢٧٦ من طريق ابن لهيعة، عن بكر بن عمر، عن رباح أبي سعيد المكي، عن ابن عباس. وذكره الهيثمي في المجمع (٢/ ١١٩) وقال: «رواه الطبراني في الكبير، وفيه ابن لهيعة، واختُلِف في الاحتجاج به».

(٢) أخرجه علي بن الجعد برقم ١٤٥٨ -ومن طريقه ابن حبان برقم ٥٧٨٩، والبغوي في شرح السنة برقم ٣٩٦٩- عن شعبة بهذا الإسناد. وسلف برقم ١٨٣٠، وشيخ المصنف هناك أبو النضر.

(٣) سقط من الأصل، والصواب إثباته.

عمر رضي الله عنه يقول: قال رسول الله ﷺ: من لبِس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة.

وقال ابن الزبير: من لم يلبَسْه في الآخرة لم يدخُلِ الجنة، وذلك لقول الله عز وجل: ﴿وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ﴾ [الحج: ٢٣][1].

---

(١) هو في مسند علي بن الجعد برقم ١٤٠٢. وأخرجه البخاري برقم ٥٤٩٦، والبيهقي في السنن (٢/ ٤٢٢) من طريق علي بن الجعد بهذا الإسناد، أخرجه ابن الجعد بدون قول ابن الزبير، واقتصر البخاري على قوله ﷺ: «من لبِس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة». وأخرجه أحمد برقم ٢٥١، ومسلم برقم ٢٠٦٩ (١١)، والنسائي في المجتبى برقم ٥٣٠٥، والكبرى برقم ٩٥٨٥، والطحاوي في شرح معاني الآثار برقم ٦٥٧٠، وفي شرح مشكل الآثار برقم ٤٨٤٣ من طرق عن شعبة به. ولم يذكر مسلم والنسائي في المجتبى قول ابن الزبير: «من لم يلبسه في الآخرة» الخ. وأخرج النسائي في الكبرى برقم ٩٥٨٤ من طريق جعفر بن ميمون، عن خليفة بن كعب قال: خطبنا ابن الزبير فقال: قال رسول الله ﷺ: «من لبِس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة، ومن لم يلبسه في الآخرة لم يدخل الجنة، قال الله: ولباسهم فيها حرير». وأخرج أبو يعلى برقم ٦٨١٧ من طريق حماد بن زيد، عن هشام، عن حفصة بنت سيرين، عن أبي ذبيان، قال: سمعت ابن الزبير وهو يخطب قال: قال محمد عليه السلام: «من لبِس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة». قال: وإلى جنبه ابن عمر فقال: إذًا والله لا يدخل الجنة، يقول الله: «ولباسهم فيها حرير». وأخرجه النسائي برقم ٩٥٨٦ من طريق يزيد بن هارون، عن هشام، عن حفصة، عن أبي ذبيان قال: خطبنا ابن الزبير، فذكر قوله موقوفًا، ثم ذكر قول ابن عمر. وأخرجه البخاري =

٢٢٣٣- حدثنا الحارث، ثنا علي بن الجعد، ثنا شعبة، عن الحكم، عن أبي عمر الصيني[١]، عن أبي الدرداء، أنه كان إذا نزل به ضيفٌ قال: أمقيمٌ فنُسرح، أو ظاعن فنَعلِف؟ فإن قال: ظاعن، قال: ما أجد لك شيئًا خيرًا من شيءٍ أمر به رسول الله ﷺ، جاء ناسٌ من أهل الفقر إلىٰ رسول الله ﷺ، فقالوا: ذهبَ الأغنياءُ بالأجر، يجاهدون، ولا نجاهد، ويحجون، ويفعلون ولا نفعل، فقال: ألا أدلُّكم علىٰ ما إن أخذتم به، أدركتم، أو جئتم بأفضل مما يأتون به: تُكبِّر الله تعالىٰ أربعًا وثلاثين، وتحمدوا الله ثلاثًا وثلاثين، وتسبح[٢] ثلاثًا وثلاثين في دبر كل صلاة[٣].

= برقم ٥٤٩٥، والنسائي برقم ٥٣٠٤ من طريق ثابت، عن ابن الزبير، عن النبي ﷺ: «من لبِس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة».

(١) أبو عمر الصيني: مقبول، من السادسة، وروايته عن أبي الدرداء مرسلة/ س (تقريب). وقال الحافظ في نتائج الأفكار (٢/ ١٩١): «لم أرَ فيه جرحًا ولا تعديلًا».

(٢) كذا في ص «تكبر» و «تسبح» علىٰ الإفراد، و «تحمدوا» بصيغة الجمع (كتبه شيخنا رحمه الله في هامش الأصل).

(٣) هو في مسند علي بن الجعد برقم ١٥٦. وأخرجه ابن أبي شيبة برقم ٢٩٨٧٧، وأحمد برقم ٢٧٥١٥، والنسائي في الكبرىٰ برقم ٩٩٧٨، والطبراني في الدعاء برقم ٧١٠، وابن حجر في نتائج الأفكار برقم ٥٩٩ من طرق عن شعبة بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ٢١٧٠٩، والنسائي (كما في التحفة ٨/ ٢٣٨)، والطبراني في الدعاء برقم ٧١١، وابن حجر في نتائج الأفكار (٢/ ١٩٠) من طريق مالك بن مِغوَل، والنسائي برقم ٩٩٧٩ من طريق زيد بن أبي أنيسة، كلاهما عن الحكم به. وأخرجه عبد الرزاق =

٢٢٣٤- حدثنا الحارث، ثنا علي بن الجعد، ثنا شعبة، عن سليمان الشيباني[١] قال: سمعت عبد الله بن أبي أوفى يقول: نهى رسول الله ﷺ عن نبيذ الجر الأخضر. قال: قلت: فالأبيض؟ قال: لا أدري[٢].

= برقم ٣١٨٧، وابن أبي شيبة برقم ٣٦١٨٧، والنسائي برقم ٩٩٧٧، والطبراني برقم ٧٠٨، وابن حجر برقم ٥٠٠ من طريق الثوري، عن عبد العزيز بن رفيع، عن أبي عمر به. وأخرجه النسائي برقم ٩٩٧٦، والطبراني برقم ٧٠٧ من طريق شريك، عن عبد العزيز بن رفيع، عن أبي عمر، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء. وأخرجه الطيالسي برقم ١٠٧٥، وابن أبي شيبة برقم ٣٦١٨٨، والطبراني برقم ٧٠٩ من طريق أبي الأحوص، وابن أبي شيبة بالرقم المذكور، والنسائي برقم ٩٩٧٥ من طريق جرير، كلاهما -أبو الأحوص وجرير- عن عبد العزيز بن رُفَيع، عن أبي صالح، عن أبي الدرداء. وأخرجه ابن المبارك في الزهد برقم ١١٥٩ من طريق الليث بن أبي سليم، عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: نزل بأبي الدرداء رجل، فقال أبو الدرداء الحديث. وذكره الهيثمي في المجمع (١٠/ ١٠٠) وقال: «رواه أحمد والبزار والطبراني بأسانيد، وأحد أسانيد الطبراني رجاله رجال الصحيح». وحسَّنه ابن حجر في نتائج الأفكار.

(١) هو: أبو إسحاق الشيباني.

(٢) أخرجه علي بن الجعد برقم ٧٠٦ -ومن طريقه الطحاوي برقم ٦٣٨١- عن شعبة بهذا الإسناد. وأخرجه الطيالسي برقم ٨١٤، وأحمد برقم ١٩١٠٣ و١٩١٤٢، والنسائي برقم ٥٦٢١، والطحاوي برقم ٦٣٨٢ من طرق عن شعبة به. وأخرجه عبد الرزاق برقم ١٦٩٢٨، وأحمد برقم ١٩١٠٦، والحميدي برقم ٧١٥، والبخاري برقم ٥٢٧٤، والنسائي برقم ٥٦٢٢ من طرق عن الشيباني به. وتقدم برقم ١١٨.

٢٢٣٥- حدثنا الحارث، ثنا علي بن الجعد، ثنا شعبة، عن سليمان الشيباني، عن عبد الله بن شداد، عن ميمونة بنت الحارث زوج النبي ﷺ: أن النبي ﷺ كان يصلي على الخُمْرَة[١].

آخر الجزء الحادي عشر من أحاديث الإمام الحارث بن أبي أسامة التيمي رواية أحمد بن يوسف بن خلاد العطار

وأول الثاني عشر

* * * *

---

(١) مكرر رقم: ٢٢١١. أخرجه علي بن الجعد برقم ٢٤٦٥ -ومن طريقه البغوي في شرح السنة برقم ٥٢٨- عن هشيم، عن الشيباني به.



يزيد بن هارون:

٢٢٣٦- أخبرنا أبو بكر[١] أحمد بن يوسف بن خلاد، قال: حدثنا الحارث، ثنا يزيد بن هارون، أنا حميد الطويل، عن أنس؛ وسليمان التيمي عن الحسن: أن رسول الله ﷺ قال: انصُرْ أخاك ظالمًا أو مظلومًا، قالوا: يا رسولَ الله، هذا ننصره مظلومًا، فكيف ننصره ظالمًا؟ قال تمنعه من الظلم[٢].

محمد بن بكار:

٢٢٣٧- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن بكار، ثنا أبو معشر[٣]، عن محمد بن كعب، قال: لما نزل بأبي أيوب الموتُ، قال: قد كان في نفسي أن أحدثكم عن رسول الله ﷺ بشيءٍ، ثم بدا لي أن لا أفعل، فقالوا: حدثنا يا صاحبَ رسولِ الله

---

(١) في الأصل «أبو بكر بن أحمد» الخ، والصواب أبو بكر أحمد.

(٢) مكرر رقم ٥٤٦.

(٣) هو عندي نَجِيْح بن عبد الرحمن السندي مولى بني هاشم، روى عن محمد بن كعب، وعنه محمد بن بكار، كما في التهذيب، وهو ضعيف، وأسنَّ واختلط.

ﷺ، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: يا أيها الناس! لو أنكم لم تُذنِبوا لجاءَ الله بقوم يُذنِبون، ثم يستغفرون، فيغفر لهم[١].

٢٢٣٨- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن بكار، ثنا أبو معشر، عن سعيد، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قيل: يا رسولَ الله، أكلَّ أمتك تعرف يومَ القيامة؟ فقال رسولُ الله ﷺ: ألا يعرف الرجلُ الفرَسَ الأغرَّ المحجَّلَ من وسط الخيل الدُّهْم؟ فإنَّ أمتي يوم القيامة غُرٌّ محجَّلون من أثر الوُضوء.

قال أبو هريرة: من استطاع منكم أن يُسبِغَ غُرَّتَه فليفعلْ[٢].

٢٢٣٩- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن بكار، ثنا حسان بن إبراهيم، عن سفيان

---

(١) أخرجه الترمذي إثر الحديث ٣٥٣٩، والطبراني برقم ٣٩٩٢ من طريق عمر بن عبد الله مولى غفرة، عن محمد بن كعب بهذا الإسناد. وأخرجه مسلم برقم ٢٧٤٨ (١٠) من طريق عياض بن عبد الله الفهري، عن إبراهيم بن عبيد بن رفاعة، عن محمد بن كعب القرظي، عن أبي صِرْمَة، عن أبي أيوب، والطبراني برقم ٣٩٩١ من طريق عبد الله بن صالح، عن الليث، عن محمد بن قيس قاص عمر بن عبد العزيز، عن محمد بن كعب به. وأخرجه ابن أبي شيبة برقم ٣٥٣٤٢، وأحمد برقم ٢٣٥١٥، وعبد بن حميد برقم ٢٣٠، ومسلم برقم ٢٧٤٨ (٩)، والترمذي برقم ٣٥٣٩ من طرق عن ليث، عن محمد بن قيس، عن أبي صرمة، عن أبي أيوب. قال الترمذي: «حسن غريب».

(٢) أخرجه مسلم برقم ٢٤٩، والنسائي برقم ١٥٠ من طريق عبد الرحمن بن يعقوب، عن أبي هريرة نحوه. وأصل الحديث: أخرجه أحمد برقم ٨٤١٣ و٨٧٤١، والبخاري برقم ١٣٦، ومسلم برقم ٢٤٦ من طرق عن أبي هريرة.

الثوري، عن يحيىٰ[١] بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: لو أنَّ رسولَ الله ﷺ رأىٰ ما أحدَثَ النساءُ لمنَعَهُنَّ المساجدَ كما مُنِع نساءُ بني إسرائيل[٢].

٢٢٤٠- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن بكار، حدثنا مروان بن معاوية، عن طريف العُطَارِدي[٣] أبي سفيان، عن عبد الله بن الحارث[٤]، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: يقول الله عزَّ وجلَّ: أخرِجوا من النار مَن كان في قلبِهِ مثقالُ حَبَّة من شعير من إيمان؛ قال: ثم يقول: أخرجوا من النار من كان في قلبه مثقالُ حَبَّة من خردل من إيمان؛ ثم يقول: وعزتي وجلالي، لا أجعل مَن آمَنَ بي ساعةً من ليلٍ أو نهارٍ كمن لم يؤمن بي[٥].

---

(١) هو: الأنصاري.

(٢) أخرجه أحمد برقم ٢٤٦٠٢ و٢٥٦١٠، والبخاري برقم ٨٣١، ومسلم برقم ٤٤٥، وأبو داود برقم ٥٦٩ من طرق عن يحيىٰ بن سعيد بهذا الإسناد.

(٣) هو: طَرِيْف بن شهاب، أو ابن سعد، السعدي، البصري الأشل، ضعيف، من السادسة/ ت ق (تقريب).

(٤) هو: عبد الله بن الحارث الأنصاري البصري نسيب ابن سيرين وختَنه، (كما في تهذيب الكمال في ترجمة طريف) وهو: ثقة من الثالثة/ أخرج له الجماعة. أو عبد الله بن الحارث بن نوفل (كما قال الطبراني) وهو أمير البصرة، له رؤية ولأبيه وجده صحبة، قال ابن عبد البر: أجمعوا علىٰ ثقته، مات سنة تسع وسبعين، ويقال سنة أربع وثمانين/ أخرج له أيضًا الجماعة.

(٥) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم ٣٩٧٦ من طريق عبد الله بن مروان بن معاوية الفزاري، وفي الصغير (٢/ ٤١) من طريق هشام بن عمار، كلاهما عن مروان بن =

٢٢٤١- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن بكار، ثنا عباد بن عباد المهلبي، أنا محمد بن عمرو بن علقمة، عن سعيد بن الحارث بن أبي سعيد بن المعلى الأنصاري، عن جابر بن عبد الله الأنصاري، قال: كنت أصلِّي مع رسول الله ﷺ الظهرَ، فآخذ القبضة من الحصى ليبرد في كفي، آخذها لجبهتي، أسجد عليها لشدة الحر[١].

سليمان بن حرب:

٢٢٤٢- حدثنا الحارث، ثنا سليمان بن حرب، ثنا شعبة بن الحجاج، عن عمرو بن مرة، عن أبي وائل، عن أبي موسى الأشعري: أنَّ أعرابيًا أتى النبيَّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، الرجل يُقاتِل للمغنم، والرجل يقاتل للذكر، والرجل يقاتل ليُعرف، فمن في سبيل الله؟ قال: من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله[٢].

= معاوية الفزاري بهذا الإسناد. وقال في الصغير: «لم يرو هذا الحديثَ عن عبد الله بن الحارث بن نوفل إلا أبو سفيان، تفرد به: مروان بن معاوية»، ونحوه في الأوسط. والحديث: أخرجه أحمد برقم ١٢٧٧٢، والبخاري برقم ٤٤ و٧٠٧١ و٧٠٧٢، ومسلم برقم ١٩٣، والترمذي برقم ٢٥٩٣ من طرق عن أنس مختصرًا ومطولًا.

(١) أخرجه أحمد برقم ١٤٥٠٧، وأبو داود برقم ٣٩٩، والنسائي برقم ١٠٨١، والحاكم (١/ ١٩٥)، والبيهقي (١/ ٤٣٩)، والبغوي في شرح السنة برقم ٣٥٩ من طرق عن عباد بن عباد بهذا الإسناد. صحَّحه الحاكم على شرط مسلم ووافقه الذهبي. وأخرجه أحمد برقم ١٤٥٠٦، وأبو يعلى برقم ١٩١٦، والطحاوي برقم ١٠٦٨، وابن حبان برقم ٢٢٧٦ من طرق عن محمد بن عمرو به.

(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٥/ ٩٨) عن أبي بكر بن خلاد، عن المصنف بهذا الإسناد. =

٢٢٤٣- حدثنا الحارث، ثنا سليمان بن حرب، ثنا حماد بن زيد، عن حبيب المعلم، عن عطاء بن أبي رباح، عن عبد الله بن الزبير، قال: قال رسول الله ﷺ: صلاةٌ في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا مسجدَ الحرامَ، وصلاةٌ في مسجد الحرام أفضلُ من مائة صلاة في مسجدي هذا[1].

= وأخرجه البخاري برقم ٢٦٥٥، وأبو عوانة برقم ٥٩٨٥، والبيهقي (٩/ ١٦٧) من طريق سليمان بن حرب به. وسلف برقم ٢٠٧٨، وشيخ الحارث هناك أبو النضر.

(١) أخرجه عبد بن حميد برقم ٥٢٠، والبيهقي (٥/ ٢٤٦)، وابن عبد البر في التمهيد (٦/ ٢٥) من طريق سليمان بن حرب بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ١٦١١٧، والبزار -كشف الأستار برقم ٤٢٥-، والطحاوي في شرح مشكل الآثار برقم ٥٩٧ و٥٩٨، وابن حبان برقم ١٦٢٠ من طرق عن حماد به. وأخرجه الطيالسي برقم ١٣٦٧ عن الربيع بن صَبِيْح، عن عطاء به. وأخرجه عبد الرزاق برقم ٩١٣٣ عن ابن جريج، وابن عبد البر في التمهيد (٦/ ٢٣) من طريق الحجاج بن أرطاة، كلاهما عن عطاء، عن ابن الزبير موقوفًا عليه. وأخرجه عبد الرزاق برقم ٩١٣٤ عن ابن جريج، عن سليمان بن عتيق، عن ابن الزبير نحوه. وأخرجه الطحاوي إثر الحديث ٥٩٦ من طريق زياد بن سعيد الخراساني، عن سليمان بن عتيق، عن ابن الزبير، عن عمر بن الخطاب قوله. قال ابن عبد البر (٦/ ٢٢): «وإنما الحديث محفوظ عن ابن الزبير على وجهين: طائفة توقفه عليه، فتجعله من قوله؛ وطائفة ترفعه عنه عن النبي ﷺ بمعنى واحد»، ثم قال في (٦/ ٢٥): «فأسند حبيب المعلم هذا الحديث وجوَّده ولم يخلط في لفظه، ولا في معناه، وكان ثقة». وقال الحافظ في الفتح (٣/ ٤٤): «قال ابن عبد البر اختلف على ابن الزبير في رفعه ووقفه، ومن رفعه أحفظ وأثبت، ومثله لا يقال بالرأي». والحديث: أورده الهيثمي في البغية برقم ٣٩٨، والمجمع (٤/ ٤) وقال في المجمع: «رواه أحمد والبزار والطبراني، ورجال أحمد والبزار رجال الصحيح». وأورده =

٢٢٤٤- حدثنا الحارث، ثنا سليمان بن حرب، ثنا حماد بن زيد، عن ثابت، عن أنس بن مالك، قال: كان رسول الله ﷺ أحسنَ الناس، وأجودَ الناس، وأشجعَ الناس، ولقد فزِع أهلُ المدينة ليلةً، فخرجوا نحوَ الصوت، فاستقبلهم النبي ﷺ على فرسٍ لأبي طلحة عُريٍ، وفي عنقه السيفُ، وهو يقول: لن تُراعوا لن تُراعوا، ثم قال: وجده بحرًا، أو قال: إنه لَبحر.

قال: وكان الفرس بطيئًا[١] فلم يُسبَق بعد ذلك اليوم[٢].

قال حماد: هذه الكلمة الآخرة في حديث ثابت أو[٣] في حديث غيره[٤].

٢٢٤٥- حدثنا الحارث، ثنا سليمان بن حرب، ثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن

= البوصيري في المجردة برقم ١٠٧٥ معزوًا للطيالسي، وبرقم ١٠٧٦ معزوًا لمسدد، وبرقم ١٠٧٧ معزوًا لابن منيع ثم قال: «ورواه عبد بن حميد، والحارث، وأحمد بن حنبل، والبزار، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما».

(١) في ص «بطيًا» (كتبه شيخنا رحمه الله في هامش الأصل) قلت: في مسند عبد وغيره «يُبَطَّأُ».

(٢) صرَّح يونس المؤدب عند أحمد برقم ١٢٤٩٤ بأن هذا القول لأنس، ولكن في رواية سليمان عند عبد بن حميد هو من قول حماد.

(٣) كذا في الأصل، وفي الحلية «و» بدل «أو».

(٤) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٦/ ٢٦٠) عن أبي بكر بن خلاد، عن المصنِّف بهذا الإسناد. وأخرجه عبد بن حميد برقم ١٣٣٩، والبخاري برقم ٢٧٥١ عن سليمان بن حرب به إلى قوله «إنه لبحر». وأخرجه أحمد برقم ١٢٤٩٤ و١٢٩٢٢ و١٣٨٦٥، والبخاري برقم ٢٦٦٥ و٢٧١١ و٢٨٧٥ و٥٦٨٦، ومسلم برقم ٢٣٠٧ (٤٨)، والترمذي برقم ١٦٨٧، وابن ماجه برقم ٢٧٧٢ من طرق عن حماد بن زيد به، وصحَّحه الترمذي. وأخرجه البخاري برقم ٢٤٨٤، ومسلم برقم ٢٣٠٧ (٤٩)، وأبو داود برقم ٤٩٨٨، والترمذي برقم ١٦٨٥ و١٦٨٦ من طريق قتادة، عن أنس.

أنس بن مالك، أن رسول الله ﷺ قال: رأيتُ[١] كأنَّا في دار عقبة بن رافع فأُتِينا برُطَب ابن طاب، فأولتها الرفعة لنا في الدنيا، والعاقبة في الآخرة، وأن ديننا قد طاب لنا[٢].

٢٢٤٦- حدثنا الحارث، ثنا سليمان بن حرب، ثنا شعبة، عن أبي الفيض رجل من بني عقيل، عن سليم بن عامر، قال: كان بين معاوية وبين الروم عهد، وكان يسير نحو أرضهم، فإذا انقضت المدة غزاهم[٣]، فجاء رجل من بني سُلَيم يقال عمرو بن عَبَسَة على فرس له أو بِرْذَون له، وهو يقول: الله أكبر، الله أكبر، وفاء لا غدر، سمعت رسول الله ﷺ يقول: من كان بينه وبين قوم عهدٌ فلا يحلُّ عقده[٤] ولا يشدُّها حتى ينقضي أمدُها أو ينبذ إليهم على سواء. فرجع معاوية بالجيوش[٥].

---

(١) أي: في الرؤيا كما في صحيح مسلم وغيره.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة برقم ٣١١٢٨، وأحمد برقم ١٣٢١٩ و١٤٠٥٢، وعبد بن حميد برقم ١٣١٢، ومسلم برقم ٢٢٧٠، وأبو داود برقم ٥٠٢٥، والنسائي في الكبرى برقم ٧٦٤٤ من طرق عن حماد بن سلمة بهذا الإسناد.

(٣) أي: أراد أن يدنُو منهم، فإذا انقضت المدة غزاهم.

(٤) كذا في الأصل وشعب الإيمان، وفي المنتقى وغيره: «عقدة».

(٥) أخرجه ابن الجارود برقم ١٠٦٩، والبيهقي في شعب الإيمان برقم ٤٣٥٩ من طريق سليمان بن حرب بهذا الإسناد. وأخرجه الطيالسي برقم ١١٥٥، وابن أبي شيبة برقم ٣٤٠٩٠، وأحمد برقم ١٧٠١٥ و١٧٠٢٥، وأبو داود برقم ٢٧٥٩، والترمذي برقم ١٥٨٠، والنسائي في الكبرى برقم ٨٧٣٢، وابن الجارود برقم ١٠٦٩، وابن حبان برقم ٤٨٧١، والبيهقي في السنن (٩/ ٢٣١) وفي الشعب برقم ٤٣٥٩ من طرق عن شعبة به. قال الترمذي: «حسن صحيح».

٢٢٤٧- حدثنا الحارث، ثنا سليمان بن حرب، ثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن عبد الله بن رباح، عن عبد العزيز بن النعمان[١]، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: إن النبي ﷺ كان إذا التقى الختانان اغتسل[٢].

٢٢٤٨- حدثنا الحارث، ثنا سليمان بن حرب، ثنا شعبة بن الحجاج، عن علي بن مُدْرِك، قال: سمعت أبا ذر عمر[٣] بن عمرو بن جرير، عن جده جرير، قال: قال لي رسول الله ﷺ في حجة الوَداع: استنصت الناس! ثم قال: لا ترجعُنَّ بعدي كُفَّارًا يضرب بعضُكم رقابَ بعض[٤].

٢٢٤٩- حدثنا الحارث، ثنا سليمان بن حرب، ثنا حماد بن زيد، عن أبي الصهباء، عن سعيد بن جبير، عن أبي سعيد الخدري -رفعه- قال: إذا أصبح ابن آدم فإنَّ

---

(١) عبد العزيز بن النعمان: وثَّقه ابن حبان، وقال البخاري: لا يُعرف له سماع من عائشة رضي الله عنها. (تعجيل: ص ٢٦٣).

(٢) أخرجه الطحاوي برقم ٣٠٥ عن محمد بن بحر، عن سليمان بن حرب بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ٢٤٩١٤ و٢٥٩٠٢ و٢٦٠٢٥، والطحاوي برقم ٣٠٦ من طرق عن حماد بن سلمة به. وحديث عائشة: أخرجه مسلم برقم ٣٤٩ و٣٥٠ مطولًا.

(٣) كذا في الأصل، والصواب «أبا زرعة» مكان «أبا ذر عمر» كما في صحيح البخاري وغيره.

(٤) أخرجه البخاري برقم ٦٦٦٩ -ومن طريقه البغوي برقم ٢٥٥٠-، وأبو عوانة برقم ٤٨، والطحاوي في شرح مشكل الآثار برقم ٢٤٩٦، والطبراني برقم ٢٤٠٢ من طريق سليمان بن حرب بهذا الإسناد. وأخرجه الطيالسي برقم ٦٦٤، وأحمد برقم ١٩١٦٧ و١٩٢١٧ و١٩٢٥٩، والدارمي (٢/ ٦٩)، والبخاري برقم ١٢١ و٤١٤٣ و٦٤٧٥، ومسلم برقم ٦٥، والنسائي برقم ٤١٣١، وابن ماجه برقم ٣٩٤٢، وابن حبان برقم ٥٩٤٠ من طرق عن شعبة به.

الأعضاءَ كلَّهـا تُكفِّـر[١] اللسـانَ، تقـول: أنشـدكَ الله فينـا، فإنَّـك إن اسـتقمت استقمنا، وإن اعوججت اعوججنا[٢].

٢٢٥٠- حدثنا الحارث، ثنا سليمان بن حرب، ثنا عمر بن علي بـن مُقَـدَّم، ثنـا أبـو عُميس[٣]، عن سعيد بن أبي بردة بن أبي موسىٰ، عـن أبيـه، عـن أبـي موسـىٰ الأشعري، قال: أتىٰ ناسٌ من الأشعريين فقالوا: اذهب معنا إلىٰ رسـول الله ﷺ فإن لنا حاجةً، فذهبت معهم، فقالوا: يا رسولَ الله استعن بنا في عملك[٤]، قـال

---

(١) تكفِّر: تذلُّ وتخضَع (نهاية، مادة: كفر).

(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٤/ ٣٠٩) عن أبي بكر بـن خـلاد، عـن المصنِّف بهـذا الإسناد. وقال: «غريب من حديث سعيد، تفرد به حماد عن أبي الصهباء». وأخرجـه عبد بن حميد برقم ٩٧٧ عن سليمان بن حرب به. وأخرجـه الحسـين المـروزي في زياداته علىٰ زهد ابن المبارك برقم ١٠١٢، والطيالسـي بـرقم ٢٢٠٩، وأحمـد بـرقم ١١٩٠٨، والترمذي برقم ٢٤٠٧، وأبو نعيم (٤/ ٣٠٩) من طرق عن حماد بن زيـد به. وأخرجه الترمذي إثر الحديث ٢٤٠٧ عن صالح بن عبـد الله، وابـن السـني في عمل اليوم والليلة برقم ١ من طريق مسـدد، كلاهمـا عـن حمـاد بـن زيـد، عـن أبـي الصهباء، عن سعيد بن جبير، عن أبي سعيد الخدري، قال: أحسبه عـن النبـي ﷺ. وأخرجه الترمذي أيضًا من طريق أبي أسامة، عن حماد بن زيد ولم يرفعـه، ثـم قـال: «وهذا أصح من حديث محمد بن موسىٰ». يعني: الموقـوف أصـح مـن المرفـوع. وقال بعده: «هذا حديث، لا نعرفه إلا من حديث حماد بن زيد، وقد رواه غير واحـد عن حماد بن زيد، ولم يرفعوه».

(٣) هو: عتبة بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهُذلي، من رجال التهذيب.

(٤) أي: استعمِلنا في بعض الولايات المتعلقة بك (قاله السندي في حاشـيته علىٰ النسـائي: ٨/ ٢٢٤).

أبو موسى: فاعتذرت من ذلك إلى رسول الله ﷺ، وأخبرتُه أني لم أدر ما حاجتهم. فقال رسول الله ﷺ: إنا لا نستعين في عملنا ممن سألَنا[١].

٢٢٥١- حدثنا الحارث، ثنا سليمان بن حرب، ثنا جرير بن حازم، عن الحسن، عن عبد الرحمن بن سَمُرَة، قال: قال لي رسول الله ﷺ: لا تسأل الإمارةَ، فإنك إن أعطيتَها عن مسألةٍ وُكِّلتَ إليها، وإن أعطيتَها عن غير مسألة أُعِنتَ عليها، وإذا حلفتَ على يمينٍ فرأيت غيرَها خيرًا منها، فأتِ الذي هو خير، وكفِّر عن يمينك[٢].

داود بن المُحَبَّر:

٢٢٥٢- حدثنا الحارث، ثنا داود بن المحبر، ثنا حماد، عن عمار بن أبي عمار، عن أم

---

(١) أخرجه أحمد برقم ١٩٧٤١، والنسائي برقم ٥٣٨٢، وأبو عوانة برقم ٥٦٤٤ من طريق سليمان بن حرب بهذا الإسناد. والحديث: أخرجه أحمد برقم ١٩٥٠٨ و١٩٦٦٦، والبخاري برقم ٢١٤٢ و٦٥٢٥ و٦٧٣٠، ومسلم (ص:١٤٥٦)، وأبو داود برقم ٢٩٣٠ و٣٥٧٩، والنسائي برقم ٤ من طرق عن أبي بردة به.

(٢) أخرجه وكيع في أخبار القضاة (١/ ٦٥) من طريق ربيعة بن ماهان، عن سليمان بن حرب بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ٢٠٦٢٨، والدارمي (٢/ ١٨٦)، والبخاري برقم ٦٢٤٨ و٦٧٢٧، ومسلم برقم ١٦٥٢، والنسائي برقم ٣٧٨٣، وأبو عوانة برقم ٥٦٣٦ من طرق عن جرير به. وأخرجه أحمد برقم ٢٠٦١٦ و٢٠٦١٨، والبخاري برقم ٦٣٤٣ و٦٧٢٨، ومسلم بالرقم المذكور، وأبو داود برقم ٢٩٢٩، والترمذي برقم ١٥٢٩، والنسائي برقم ٣٧٨٢ و٣٧٨٤ و٣٧٨٩ و٣٧٩٠ و٣٧٩١ من طرق عن الحسن به. قال الترمذي: «حسن صحيح».

حكيم[1] بنت الزبير بن عبد المطلب، قالت: دخل عليَّ رسولُ الله ﷺ بيتي، فأكل كتِفًا، فأتاه بلال بالأذان، فذهب، فصلَّى، ولم يتوضأ[2].

---

(١) وقيل: أم الحكم، يقال اسمها صفية، وقيل عاتكة، وقيل هي ضباعة (تقريب). وقيل: أخت ضُبَاعة (معرفة الصحابة: ٦/ ٣٤٨١).

(٢) أورده الهيثمي في البغية برقم ٩٥. وأخرجه أبو نعيم في المعرفة برقم ٧٨٩٧ عن أبي بكر بن خلاد، عن المصنف بهذا الإسناد. وأخرجه الطحاوي برقم ٣٧٣، والطبراني (٢٥/ ٨٤) من طريق الحجاج بن المنهال، وابن الأثير في أسد الغابة (٧/ ٣٤٨) من طريق هدبة بن خالد، كلاهما عن حماد بن سلمة به. وأخرج أحمد برقم ٢٧٣٥٦، والطبراني (٢٥/ ٨٥) من طريق هشام الدستوائي، عن قتادة، عن إسحاق بن عبد الله ابن الحارث بن نوفل، عن أم حكيم: أنها ناولت نبي الله ﷺ كتفًا من لحم، فأكل منه، ثم صلى. وأخرج الطبراني (٢٥/ ٨٥) من طريق جعفر بن سليمان، عن داود بن أبي هند، عن إسحاق الهاشمي، حدثتني صفية، قالت: دخل عليَّ رسول الله ﷺ بنحوه. وأخرج الطبراني من طريق محبوب بن الحسن، عن داود بن أبي هند، عن إسحاق بن عبد الله بن الحارث، حدثتني أم حكيم بنت الزبير: أنها كانت تصنع للنبي ﷺ طعامًا، الحديث. وأخرج ابن أبي شيبة برقم ٥٣٤، وأحمد برقم ٢٧٠٩١ و٢٧٣٥٥، والطبراني (٢٥/ ٨٤)، وأبو نعيم برقم ٧٨٩٦ من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة: أن صالحًا أبا الخليل حدثه عن عبد الله بن الحارث بن نوفل، أن أم حكيم بنت الزبير حدثته: أنَّ رسولَ الله ﷺ دخل على ضباعة بنت الزبير، فنهس من كتف عندها، ثم صلى وما توضأ من ذلك. وأخرج أحمد برقم ٢٧٣٥٧ من طريق همام، عن قتادة، عن إسحاق بن عبد الله بن الحارث، عن جدته أم حكيم، عن أختها ضُباعة بنت الزبير، أنها دفعت إلى رسول الله ﷺ لحمًا، الحديث. وذكره الهيثمي في المجمع (١/ ٢٥٣) معزوًا بعضها إلى أحمد وأبي يعلى، وبعضها إلى أحمد والطبراني، ووثَّق رجالهم.

٢٢٥٣- حدثنا الحارث، ثنا داود بن المُحَبَّر، ثنا حماد بن سلمة، عن يحيىٰ بن سعيد، عن بشير بن يسار، عن سُوَيْد بن النعمان، قال: كنا مع رسول ﷺ بالصهباء من خيبر، فأُتي بأطعمة بعد العصر، فأكل وأكلنا، ثم أُتي بسويق، فلاكه ولُكناه، ثم غسل أصابعه، ثم تمضمض، ثم صلىٰ المغرب، ولم يتوضأ[1].

٢٢٥٤- حدثنا الحارث، ثنا داود بن المُحَبَّر، ثنا حماد، عن هشام بن عروة، عن أبي نعيم وهب بن كيسان، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنه، قال: أكل رسول الله ﷺ خبزًا ولحمًا، وصلَّىٰ، ولم يمَسَّ ماءً، ولم يتوضَّأ[2].

---

(١) أخرجه الطحاوي برقم ٣٨٠ من طريق حجاج بن المنهال، عن حماد بن سلمة بهذا الإسناد. وأخرجه الحميدي برقم ٤٣٧، وأحمد برقم ١٥٧٩٩ و١٥٨٠٠، والبخاري برقم ٢٠٦ و٢١٢ و٢٨١٩ و٣٩٤١ و٣٩٥٩ و٥٠٦٩ و٥٠٧٥، والنسائي برقم ١٨٦، وابن ماجه برقم ٤٩٢ من طرق عن يحيىٰ بن سعيد الأنصاري به.

(٢) أخرجه الطحاوي برقم ٣٦٢ من طريق الحجاج، عن حماد بن سلمة بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ٢٠٠٢ و٢٥٤٥، ومسلم برقم ٣٥٤ (٩١)، والطبراني برقم ١٠٧٨٨ من طرق عن هشام بن عروة به. وأخرجه الطبراني برقم ١٠٧٩٠ من طريق أيوب، عن وهب بن كيسان به. وأخرجه أحمد برقم ٢٢٨٦ و٢٤٦١، ومسلم برقم ٣٥٩ (٩٦)، والطحاوي برقم ٣٦٣، والطبراني برقم ١٠٧٩١ - ١٠٧٩٦ من طرق عن محمد بن عمرو بن عطاء به. وأخرجه البخاري برقم ٢٠٤ و٥٠٨٩، ومسلم برقم ٣٥٤، وأبو داود برقم ١٨٩ و١٩٠، والنسائي برقم ١٨٤، وابن ماجه برقم ٤٨٨ من طرق عن ابن عباس.

٢٢٥٥- حدثنا الحارث، ثنا داود بن المحبر، ثنا حماد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن أمه[١]، عن الحسن بن الحسن بن علي، عن فاطمة بنت رسول الله ﷺ: أنَّ رسول الله ﷺ أكل في بيتها عَرْقًا، فجاءه بلال، فآذنَه بالصلاة، فقام يصلي، فأخذتُ بثوبه، فقلت: يا أبتاه! ألا تتوضأ؟ فقال: ممَّ أتوضَّأ يا بنية؟ قلت: مما غيَّرت النار، فقال: أوليس أطهرُ طعامكم ما غيَّرته النار[٢].

٢٢٥٦- حدثنا الحارث، ثنا داود بن المحبر، ثنا حماد، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن عمرو بن عطاء، قال: كنا في بيت ميمونة بنت الحارث، فقال ابن عباس: رأيت بعينيَّ هاتين وسمِعتُ بأذنيَّ هاتين النبيَّ ﷺ وهو في بعض حُجَره، إذ جاءه بلال بالأذان، فخرَجَ وخرَجتُ معه، فاستقبله هدية من خبز ولحم، فرجَعَ ورجَعْنا معه، فأكَلَ وأكَلْنا، ثم خرج إلى الصلاة، فصلَّى ولم يَمَسَّ ماءً[٣].

---

(١) كذا في الأصل، وفي البغية والمسندين: «أبيه» بدل «أمه».

(٢) أورده الهيثمي في البغية برقم ٩٦. وأخرجه أحمد برقم ٢٦٤١٨ عن الحسن بن موسى، وأبو يعلى برقم ٦٧٤٠ من طريق إبراهيم بن الحجاج السامي، كلاهما عن حماد بن سلمة بهذا الإسناد، إلا أنه وقع في رواية أبي يعلى: «الحسن بن أبي الحسن». وأورده الهيمثي في المجمع (١/ ٢٥٣) وعزاه لأحمد وأبي يعلى ثم قال: «والحسن بن أبي الحسن وُلد بعد وفاة فاطمة، والحديث منقطع». وذكره البوصيري في المجردة برقم ٦٩٧ وقال: «رواه مسدد مرسلًا أو معضلًا، ورواه الحارث، وأبو يعلى، وأحمد بن حنبل مرفوعًا، بسند ضعيف لتدليس ابن إسحاق».

(٣) أخرجه الطبراني برقم ١٠٧٩٧ من طريق حجاج بن المنهال، عن حماد بن سلمة بهذا =

٢٢٥٧- حدثنا الحارث، ثنا داود بن المحبر، ثنا حماد، عن الحجاج[١]، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبيه، عن أُسَيد بن حُضَير: أن النبي ﷺ قال: توضؤوا من لحم الإبل، ولا تتوضؤوا من لحم الغنم، وصلُّوا في مرابض الغنم، ولا تصلوا في مبارك الإبل[٢].

= الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ٢٣٧٧ من طريق إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري، عن محمد بن إسحاق به. وانظر رقم ٢٢٥٤.

(١) هو: ابن أرطاة.

(٢) أورده البوصيري في الإتحاف برقم ٩٥١ معزوًا للمصنِّف، وقال: «حجاج هو ابن أرطاة، ضعيف مدلس، وقد رواه بالعنعنة، وداود كذاب وضاع. لكن له شاهد من حديث جابر بن سمرة، رواه مسلم في صحيحه وغيره. ورواه أبو داود والترمذي وابن ماجه من حديث البراء بن عازب». وأخرجه أحمد برقم ١٩٠٩٦ عن عفان، والطبراني برقم ٥٥٨ من طريق هدبة بن خالد، كلاهما عن حماد بهذا الإسناد. وقال الترمذي إثر الحديث ٨١: «وقد روى الحجاج بن أرطاة هذا الحديث، عن عبد الله بن عبد الله، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أُسَيد بن حُضَير، والصحيح حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن البراء بن عازب». ثم قال: «وروى حماد بن سلمة هذا الحديث، عن الحجاج بن أرطاة، فأخطأ فيه، وقال فيه: عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبيه، عن أُسَيد بن حُضَير. والصحيح: عن عبد الله بن عبد الله الرازي، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن البراء». قلت: أخرجه أحمد برقم ١٩٠٩٧، وابن ماجه برقم ٤٩٦، والطبراني برقم ٥٥٩ من طريق عباد بن العوام، عن حجاج، عن عبد الله ابن عبد الله مولى بني هاشم، وكان ثقة، وكان الحكم يأخذ عنه، قال: حدثنا عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أسيد بن حضير. قال البوصيري في زوائد ابن ماجه =

٢٢٥٨ - حدثنا الحارث، ثنا داود بن المحبر، ثنا حماد بن سلمة، عن سِمَاك بن حرب، عن جعفر بن أبي ثور، عن أبيه[١]، عن جده جابر بن سمرة، أن رجلًا قال: يا رسولَ الله، أنتوضأ من لحوم الغنم؟ قال: إن شئت فعلت، وإن شئت لم تفعل، قال: أنتوضأ من لحوم الإبل؟ قال: نعم. قال: أفأُصلِّي في مبارك الإبل؟ قال: لا[٢].

= (ص: ١٠٢): «هذا إسناد ضعيف لضعف حجاج بن أرطاة وتدليسه، لا سيما وقد خالَفَه غيره، والمحفوظ في هذا حديث الأعمش، عن عبد الله بن عبد الله الرازي، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن البراء».

(١) كذا في الأصل، والصواب: «جعفر بن أبي ثور عن جده جابر بن سمرة» كما في رواية أحمد وغيره.

(٢) أخرجه أحمد برقم ٢٠٨٦٩ من طريق بهز بن أسد، وعبد الله بن أحمد في زوائده برقم ٢٠٩٨٠ من طريق إبراهيم بن الحجاج، والطحاوي برقم ٤١١ و٢٢٢٥ من طريق الحجاج بن المنهال، والطبراني برقم ١٨٦٠ من طريق سليمان بن حرب، كلهم عن حماد بن سلمة، عن سماك بن حرب، عن جعفر بن أبي ثور، عن جده جابر بن سمرة. وأخرجه أحمد برقم ٢٠٨١١ و٢٠٨٧٧ و٢٠٩٥٥ و٢٠٩٥٦ و٢١٠٤٤، ومسلم برقم ٣٦٠، والطحاوي برقم ٤٠٩ و٤١٠، والطبراني برقم ١٨٥٩ و١٨٦١ و١٨٦٢ و١٨٦٣ من طرق عن سماك بن حرب به. وأخرجه أحمد برقم ٢٠٩٢٥ و٢١٠١٥، ومسلم بالرقم المذكور، والطحاوي برقم ٤١٢ و٢٢٢٦، والطبراني برقم ١٨٦٦ و١٨٦٧ من طريق عثمان بن عبد الله بن موهب، وأحمد برقم ٢٠٩٠٩ و٢١٠٠٩، ومسلم بالرقم المذكور، وابن ماجه برقم ٤٩٥، والطبراني برقم ١٨٦٣ و١٨٦٤ و١٨٦٥ من طريق أشعث بن أبي الشعثاء، والطبراني برقم ١٨٦٨ من طريق محمد بن قيس الأسدي، ثلاثتهم عن جعفر به.

٢٢٥٩- حدثنا الحارث، ثنا داود بن المُحَبَّر، ثنا حماد، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: توضَّؤوا مما غيَّرت النار، ولو من ثور أَقِط[1].

الحسن بن قتيبة:

٢٢٦٠- حدثنا الحارث، ثنا الحسن بن قتيبة، ثنا يزيد بن إبراهيم[2]، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ: إنَّ جبرئيلَ مُوكَّل بحاجات العباد، إذا دعاه عبدُه المؤمنُ قال له: يا جبرئيل! احبس حاجة عبدي هذا، فإني أُحِبُّه، وأُحِبُّ صوته، وإذا دعاه العبدُ الكافرُ قال له: يا جبرئيل! اقضِ حاجةَ عبدي هذا، فإني أُبغِضُه وأُبغِضُ صوتَه[3].

---

(١) أخرجه الطحاوي برقم ٣٤٨ من طريق الحجاج، عن حماد بن سلمة بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ١٠٥٤٢، والترمذي برقم ٧٩، وابن ماجه برقم ٤٨٥، والطحاوي برقم ٣٤٧، وأبو نعيم في الحلية (١/ ١٦٠) من طرق عن محمد بن عمرو به. وأخرجه الطحاوي برقم ٣٤٩ من طريق الزهري، عن أبي سلمة به. وأخرجه أحمد برقم ٧٦٠٥، ومسلم برقم ٣٥٢، وأبو داود برقم ١٩٤، والنسائي برقم ١٧١ - ١٧٥، والطحاوي برقم ٣٥٠ من طرق عن أبي هريرة.

(٢) هو: التُسْتَري، نزيل البصرة، أبو سعيد، ثقة ثبت إلا في روايته عن قتادة ففيها لين، من كبار السابعة/ ع (تقريب).

(٣) ذكره الهيثمي في البغية برقم ١٠٦٨، والبوصيري في المجردة برقم ٦٩١٧. قال البوصيري: «رواه الحارث بن أبي أسامة عن الحسن بن قتيبة، وهو ضعيف». =

٢٢٦١- حدثنا الحارث، ثنا الحسن بن قتيبة، ثنا حفص بن عمر البصري، عن ابن عجلان، عن حذيفة -وقد أدركه- قال: قال حذيفة: دخلت على رسول الله ﷺ في مرضه الذي مات فيه، فقال: أجلسوني[١]، فأسنده[٢] عليٌّ إلى صدره، فقلت: يا أبا الحسن[٣]! قد سهِرتَ منذ[٤] الليلة، فقال رسول الله ﷺ: عليٌّ أحق بذاك يا حذيفة! ادنُ مني، مَن خُتِم له بقول لا إله إلا الله قبل موته دخل الجنة أو غفر له؛ يا حذيفة! من خُتم له بصيام يومٍ يبتغي به وجهَ الله قبل موته دَخَل الجنةَ أو غُفر له؛ يا حذيفة! من خُتم له بطعامِ مسكين يبتغي به وجه الله قبل موته، غفر له ودخل الجنة.

قال حذيفة: فقلت: يا رسولَ الله، أُخفي هذا أم أُعلِنه؟ قال: لا، بل أعلنه؛ لا، بل أعلنه[٥].

= وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان برقم ١٠٠٣٥ من طريق أبي محمد جعفر بن نُصَير، عن المصنِّف بهذا الإسناد.

(١) كذا في الأصل والمجردة، وفي البغية: «أجلسني» على الإفراد.

(٢) في البغية والمجردة: «فأجلسه».

(٣) في البغية والمجردة: «يا أبا حمزة».

(٤) في البغية «مثله» بدل «منذ».

(٥) فيه انقطاع ظاهر في موضعين: الأول: بين حفص بن عمر البصري -وهو إما ابن الحارث المتوفى سنة ٢٢٥، أو أبو عمر الضرير المتوفى سة ٢٢٠- وبين محمد بن عجلان المتوفى سنة ١٤٨، فبين وفاة ابن عجلان ووفاتهما أكثر من سبعين سنة، فلا يُستساغ السماعُ ولا اللقاءُ بين الراوي والمروي عنه. والثاني: بين ابن عجلان =

٢٢٦٢- حدثنا الحارث، ثنا الحسن بن قتيبة، ثنا سفيان الثوري، عن أسلم المِنْقَري، عن زهير بن أبي علقمة، قال: رأىٰ النبي ﷺ رجلًا سيِّئَ الهيئةِ، فقال: ألك مال؟ قال: نعم، من أنواع[1]، قال: فليُرَ أثرُه عليك، فإن الله عز وجل يُحِبُّ أن يُرىٰ أثرُ نعمته علىٰ عبده، ويكره البؤس والتباؤس[2].

= وحذيفة، فإنَّ الثاني قد تُوفي سنة ٣٦، أي قبل موت ابن عجلان بأكثر من عشر ومائة سنة. فكيف يمكن لابن عجلان أن يدركه، ولم يُصرِّحْ أحد بكونه من المعمَّرين. والحديث: أورده الهيثمي في البغية برقم ٢٥٨، والبوصيري في المجردة برقم ٢١٦٣. قال البوصيري: «رواه الحارث عن الحسن بن قتيبة وهو ضعيف، ورواه أحمد بن حنبل، وأبو بكر بن أبي شيبة بسند صحيح». قلت: أخرجه أحمد برقم ٢٣٣٢٤ من طريق عثمان البتي، وأبو نعيم في أخبار أصبهان (١/ ٢١٨-٢١٩) من طريق هشام بن القاسم، عن نعيم بن أبي هند، عن حذيفة. وهو منقطع بين نعيم وحذيفة، لأنه لم يسمع من حذيفة. وأخرجه أبو نعيم في الحلية (٥/ ٢٠٨) من طريق عطاء الخراساني، عن نعيم بن أبي هند، عن أبي سهل، عن حذيفة. وأخرج البزار شطرًا منه -كشف الأستار برقم ١٠٣٨- من طريق محمد بن جحادة، عن نعيم، عن ربعي، عن حذيفة.

(١) كذا في الأصل، وفي البغية ومعجم الطبراني: «من كل أنواع المال».

(٢) أورده الهيثمي في البغية برقم ٥٧٠، والحافظ في المطالب برقم ٢١٦٩، والبوصيري في المجردة برقم ٤٧١١ معزوًا للمصنف. ضعَّفه البوصيري لضعف ابن قتيبة. وأخرجه البخاري في التاريخ (ج٢ ق١ ص٢٩٠) من طريق ابن قادم، والطبراني في الكبير برقم ٥٣٠٨، وأبو نعيم في المعرفة برقم ٣٠٧٥ من طريق خلاد بن يحيى، كلاهما عن سفيان به. قال الهيثمي في المجمع (٥/ ١٣٢): «رواه الطبراني ورجاله ثقات».

٢٢٦٣- حدثنا الحارث، ثنا الحسن بن قتيبة، ثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن رجل، عن ابن جُنادة[١] -وقد حجَّ مع النبي ﷺ حَجَّةَ الوَداع- قال: قال رسول الله ﷺ: مَن سأل مِن غير فقر فإنما يقضم الجمر[٢].

٢٢٦٤- حدثنا الحارث، ثنا الحسن بن قتيبة، ثنا عبد العزيز بن أبي سلمة[٣]، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: ليُوشِكَنَّ أن ينزل عيسى ابن مريم عليه السلام، فيكسر الصليبَ، ويقتُل الخنزير، ويكون إمامًا مهديًا، ويُفيض المالُ حتى لا يقبضه أحد[٤].

---

(١) هو: حُبشي بن جُنَادَة، عداده في الكوفيين، من الصحابة. وفي المطالب «أبو جنادة» فعلَّق عليه شيخنا رحمه الله: كذا (أبو جنادة) في الأصلين، وفي مسند الحارث قبل كلمة «جنادة» كلمة لا تبين، وكأنها كلمة «ابن» وهو الصواب.

(٢) أورده الهيثمي في البغية برقم ٣٠٤، والحافظ في المطالب برقم ٨٥٩ وعزاه للمصنف. وأخرجه أحمد برقم ١٧٥٠٨ و١٧٥٠٩، والبخاري في التاريخ (ج٢ ق١ ص: ١١٨)، ويعقوب بن سفيان في المعرفة والتاريخ (٢/ ٦٣٢)، والطحاوي برقم ٢٩٤٨، والطبراني برقم ٣٥٠٦ و٣٥٠٨، وأبو نعيم في المعرفة برقم ٢٣١٤ من طرق عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن حُبشي بن جُنادة عنه ﷺ. قال البخاري: «في إسناده نظر». وأخرجه الطبراني برقم ٣٥٠٧ من طريق قيس بن الربيع، عن أبي إسحاق به. وأخرجه أبو نعيم برقم ٢٣١٥ من طريق الشعبي، عن حبشي بأتم من هذا.

(٣) هو: عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة الماجِشُونُ.

(٤) أخرجه أحمد برقم ٧٢٦٩ و١٠٩٤٤، والبخاري برقم ٢١٠٩ و٢٣٤٤ و٣٢٦٤، ومسلم برقم ١٥٥، والترمذي برقم ٢٢٣٣ من طرق عن الزهري بهذا الإسناد. قال الترمذي: «حسن صحيح».

٢٢٦٥- حدثنا الحارث، ثنا الحسن بن قتيبة، ثنا عبد العزيز بن أبي رَوَّاد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن النبي ﷺ، قال: معالجةُ ملَك الموت أشدُّ من ألف ضربةٍ بالسيف، وما من مؤمن يموت إلا وكل عِرْق منه يألَم على حدة.

قال الحارث: أحسبه قال: وبشِّروه[١] بالجنة، فإنَّ الكرَبَ عظيم، والهول شديد، وأقرب ما يكون عدو الله منه تلك الساعة[٢].

٢٢٦٦- حدثنا الحارث، ثنا الحسن بن قتيبة، ثنا سفيان، عن العَلاء بن المُسيَّب، عن زيد بن أسلم، قال: قال رسول الله ﷺ: أدُّوا الفرائض، واقبَلُوا الرُّخَص، ودَعُوا الناس فقد كُفِيتموهم[٣].

---

(١) كذا في الأصل، وفي البغية وغيره: «وبشره».

(٢) أورده الهيثمي في البغية برقم ٢٥٦، والحافظ في المطالب برقم ٦٩١، والبوصيري في المجردة برقم ٢١٥٤ معزوًا للمصنِّف. ضعَّفه البوصيري لضعف ابن قتيبة. وأخرجه أبو نعيم في الحلية (٨/ ٢٠١) عن أبي بكر بن خلاد، عن المصنِّف بهذا الإسناد، ولم يذكر قوله، وقال: «كذا رواه عن عطاء مرسلًا، وما كتبته عاليًا إلا من حديث الحسن عنه، رواه غيره فقال: عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري».

(٣) ذكره الهيثمي في البغية برقم ١٠٧. وذكره السيوطي في الجامع الصغير، والهندي في الكنز برقم ٥٣٣٧ معزوًا للخطيب في التاريخ من رواية ابن عمر، ورمز له السيوطي بالضعف. قلت: أخرجه الخطيب (٥/ ٢٠٣) من طريق فُضَيْل بن عياض، عن العلاء بن المسيب، عن الحسن، عن ابن عمر رفعه. قال المناوي في فيض القدير (١/ ٢٣٤) في تفسير قوله «ودَعُوا الناس فقد كُفِيتموهم»: «اتركوهم ولا تبحثوا =

٢٢٦٧- حدثنا الحارث، ثنا الحسن بن قتيبة، ثنا أبو الحسن المِصِّيصي، قال[١] أبو علي: وقد غزا معنا بلادَ الروم، وكان رجلًا صالحًا عابدًا، فحدثنا عن أبي خيثمة، عن علي رفعه أن النبي ﷺ قال: من صلَّىٰ ركعتين بعد ركعتي المغرب قرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وقل هو الله أحد خمس عشرة مرةً، جاء يوم القيامة فقيل: هذا من الصديقين، فيجوزهم، فيقال: هذا من الشهداء فيجوزهم، فيقال: هذا من النبيين، فيجوزهم، فيقال: هذا من الملائكة، فيجوزهم، فلا يُحجب حتىٰ ينتهي إلىٰ ظِلّ[٢] عرش الرحمن[٣].

٢٢٦٨- حدثنا [الحارث] ثنا الحسن بن قتيبة، ثنا مِسْعَر بن كِدام، عن حبيب بن أبي ثابت، عن أبي العباس، عن عبد الله بن عمرو، قال: جاء رجل إلىٰ النبي ﷺ يستأذنه في الجهاد، فقال له النبي ﷺ: حيٌّ أبواك؟ قال: نعم، قال: ففيهما فجاهد[٤].

= عن عيوبهم وأحوالهم الباطنة، (فقد كفيتموهم) أي: إذا فعلتم ذلك فقد كفاكم شرَّهم من يعلم السر وأخفىٰ. وفيه تحذيرٌ من مخالطة الناس وحثٌّ علىٰ تجنبهم بقدر الإمكان».

(١) في البغية «ثنا» بدل «قال». وأبو الحسن، وأبو علي لا يعرفان من هما.

(٢) كلمة «ظل» ليست في البغية وغيره.

(٣) أورده الهيثمي في البغية برقم ٢٢٠، والحافظ في المطالب برقم ٥٦٢، والبوصيري في المجردة برقم ١٩٦١ . قال الهيثمي: «هذا حديث ضعيف، فيه الحسن بن قتيبة، وهو متروك، وفيه من لا يعرف». وقال الحافظ: «هذا متن موضوع». وقال البوصيري: «رواه الحارث بن أبي أسامة عن الحسن بن قتيبة، وهو متروك»، ثم نقل كلام الحافظ.

(٤) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٥/ ٦٦) و(٧/ ٢٣٤) عن أبي بكر بن خلاد، عن =

٢٢٦٩- حدثنا الحارث، ثنا الحسن بن قتيبة، ثنا ابن كِدَام، عن محمد بن جُحَادة، عن الحسن، عن النبي ﷺ مثله، إلا أنه قال: واجلس عندهما[١].

يزيد[٢]:

٢٢٧٠- حدثنا الحارث، ثنا يزيد، ثنا سفيان الثوري، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، قالت: قبض رسول الله ﷺ وإنَّ درعَه لمرهونةٌ بثلاثين صاعًا من شعير[٣].

عبد العزيز بن أبان:

٢٢٧١- حدثنا الحارث، ثنا عبد العزيز بن أبان، عن عبد القاهر بن السري السُّلَمي[٤]، ثنا عبد الله[٥] بن كنانة بن العباس بن مِرْداسٍ السُّلَمي، عن

= المصنِّف بهذا الإسناد. وأخرجه الحميدي برقم ٥٨٥، وأحمد برقم ٦٥٤٤، ومسلم برقم ٢٥٤٩ (٦)، وتمام في الفوائد برقم ٦٣٨ و٦٣٩، والبيهقي في شعب الإيمان برقم ٧٨٢٦ من طرق عن مسعر بهذا الإسناد. وقد تقدَّم برقم ٣٤٢ و٢٠٤٨ من طريق الأعمش، عن حبيب.

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٥/ ٦٣) عن أبي بكر بن خلاد، عن الحارث، عن الحسين (كذا) ابن قتيبة، عن مِسْعَر، عن محمد بن جُحَادَة، عن أنس بن مالك عنه ﷺ. ثم قال: «غريب من حديث مِسْعَر ومحمد بن جُحَادَة والصحيح المشهور: مِسْعَر، عن حبيب بن أبي ثابت، عن أبي العباس الشاعر واسمه السائب بن فروخ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، عن النبي ﷺ».

(٢) هو: ابن هارون بن زاذان السُّلَمي.

(٣) هو مكرر رقم ٥٤٩.

(٤) قال الحافظ في التقريب: مقبول من السابعة/ د ق.

(٥) عبد الله بن كنانة: مجهول، من السابعة/ د ق.

أبيه[١]، عن جده، قال: دعا رسول الله ﷺ لأمته يوم عرفة بالمغفرة والرحمة، فأكثر الدعاء، فأجيب: أن قد فعلتُ، قد غفرتُ لهم إلا ظلمَ بعضِهم بعضًا؛ فأما ذنوبهم فيما بيني وبينهم فقد غفرتها لهم. فقال: يا رب إنك قادر على أن تثيب المظلومَ أكثرَ من مظلمته وتغفر للظالم، فلم يُجَب يومئذ، فلما كان غداة المزدلفة دعا، فأجيب: قد غفرت للظالم، وأثبتُ المظلومَ أفضلَ من مظلمته، فأهوى إبليس بالويل والثبور، ويحثي التراب على رأسه[٢].

---

(١) كنانة بن العباس: مجهول، من الثالثة/ د ق.

(٢) أخرجه البخاري في التاريخ (ج٤ ق١ ص٢-٣)، وابن ماجه برقم ٣٠١٣، ويعقوب بن سفيان في المعرفة والتاريخ (١/ ٢٩٥-٢٩٦)، وعبد الله بن أحمد في زوائده على المسند برقم ١٦٢٠٧، وأبو يعلى برقم ١٥٧٨، والعُقيلي في الضعفاء برقم ١٥٦٣، وابن عدي في الكامل (٧/ ٢١٤)، والبيهقي في السنن (٥/ ١١٨) وفي شعب الإيمان برقم ٣٤٦، وابن الجوزي في الموضوعات برقم ١١٦٣ من طرق عن عبد القاهر بن السري بهذا الإسناد. وعبد الله بن كنانة إنما سُمِّي عند ابن ماجه وابن عدي وفي طريق عند ابن الجوزي، وأما عند غير هؤلاء فهو مبهم، إما جاء «ابن كنانة» أو «ابن لكنانة». قال البوصيري في زوائده على ابن ماجه (ص:٤٠٠): «هذا إسناد ضعيف، عبد الله بن كنانة بن عباس، قال البخاري: لم يصح حديثه. ولم أرَ مَن تكلَّم فيه بجرح ولا تعديل». أما إيراد ابن الجوزي هذا الحديث في الموضوعات، فقد ردَّ عليه الحافظ في القول المسدد (٣٧-٤٠) بكلام طويل، ومما قال فيه إنه سكت عليه أبو داود فهو صالح عنده، وقول البخاري «لا يصح» لا يستلزم كونَ الحديث موضوعًا، وله شاهد قوي من حديث ابن عمر. وقال البيهقي في الشعب (١/ ٣٠٥): «وهذا الحديث له شواهد كثيرة، وقد ذكرناها في كتاب البعث، فإن صحَّ بشواهده ففيه الحجة، وإنْ لم يصح فقد قال الله عز وجل: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء: ٤٨] وظلم بعضهم بعضًا دون الشرك».

٢٢٧٢ - حدثنا الحارث، ثنا عبد العزيز بن أبان، ثنا عنبسة بن عبد الواحد القرشي، ثنا الدَّخِيْل بن إياس بن نوح بن مُجَّاعة بن مرارة أحد بني سليم، عن سَرَّاج بن هلال: أنَّ مُجَّاعة بن مُرَارة أتى رسولَ الله ﷺ يطلب ديةَ أخيه قتلتْ[١] بنو سدوس بن ذُهْل[٢]، فقال رسول الله ﷺ: لو كنتُ جاعلًا لمشرك ديةً لجعلتها لأخيك، ولكن سأعطيك منه عقبى[٣]، فكتب له بمائة من الإبل، من أول خُمس يخرج من بني ذهل، فأخذ منها طائفة، وأسلمت بنو ذُهل، فأتى أبا بكر بكتاب رسول الله ﷺ، فأمَرَ له أبو بكر رضي الله عنه باثني عشر ألف صاع من صدقة اليمامة، أربعة آلاف صاع قمح، وأربعة آلاف صاع شعير، وأربعة آلاف [صاع][٤] تمر، وكان في كتاب رسول الله ﷺ: بسم الله الرحمن الرحيم، هذا كتاب من محمد رسول الله[٥] لـمُجَّاعَةَ بن مُرَارَةَ من بني سليم، أمرتُ له بمائةٍ من الإبل من أول خُمس يخرج من بني ذهل لعقباه من أخيه[٦].

---

(١) كذا في الأصل، والصواب «قَتَلَتْه» كما في معرفة الصحابة وسنن أبي داود.

(٢) في ص «دغفل» وهو عندي خطأ، فإن سدوس هو ابن شيبان بن ذهل (وجدته بخط شيخنا رحمه الله). قلت: هو في رواية الحارث على نحو ما في الأصل، كما سيظهر من كلام أبي نعيم، وهو في المعرفة «دعفل» بالعين المهملة.

(٣) كذا في الأصل وسنن أبي داود، وفي المعرفة: «من عقبي» بدل «منه عقبى».

(٤) ما بين الحاجزين ساقط من الأصل، وزدته من عندي لما يقتضيه السياق.

(٥) ليس في المعرفة قوله «هذا كتاب من محمد رسول الله» وهو ثابت في الأصل.

(٦) أخرجه أبو نعيم في المعرفة برقم ٦٣١٠ عن أبي بكر بن خلاد، عن المصنف بهذا الإسناد. وقال: «رواه محمد بن عيسى بن الطباع، وإبراهيم بن مهدي، عن عنبسة، فقالا: عن هلال بن سراج بن نوح بن مجاعة، عن أبيه، عن جده مجاعة نحوه، =

٢٢٧٣- حدثنا الحارث، ثنا عبد العزيز، ثنا عنبسة بن عبد الواحد بن عبد الله القرشي، ثنا الدخيل بن إياس بن نوح بن مُجَّاعَة بن مُرَارَة: أنَّ رسول الله ﷺ أعطى مُجَّاعَة بن مُرَارَة من بني سليم الغورةَ، وكتب له كتابًا: بسم الله الرحمن الرحيم، هذا كتاب من محمد رسول الله لـمُجَّاعَةَ بن مُرَارَة، إني أُعطيك الغورة[1]، فمن حاجَّه في شيءٍ منها فليأتِني، وكتب يزيد بن أبي سفيان[2].

٢٢٧٤- حدثنا الحارث، ثنا عبد العزيز بن أبان، ثنا يونس بن أبي إسحاق، عن أبي إسحق، عن عمرو بن ميمون الأودي، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قال: كان رسول الله ﷺ يتعوَّذ من خمس: اللهم إني أعوذ بك من البخل، والجبن، وسوء العمر، وفتنة الصدر، وعذاب القبر[3].

= وقال: بنو سدوس بن ذهل». قلت: أخرجه البخاري في التاريخ (ج٤ ق٢ ص٤٤) من طريق علي بن هاشم، وأبو داود برقم ٢٩٩٠ -ومن طريقه ابن الأثير في أسد الغابة ٥/ ٦٣- من طريق محمد بن عيسى، كلاهما عن دخيل بن إياس، عن هلال بن سَرَّاج بن مُجاعة، عن أبيه، عن جده مجاعة، أنَّه أتى النبي ﷺ. قال ابن القيم في تهذيب مختصر سنن أبي داود (٣/ ٢٢٨): «معنى «العقبى» العوض، ويُشبه أن يكون إنما أعطاه ذلك تأليفًا له، أو لِمَن وراءَه من قومه على الإسلام».

(١) الغورة: بفتح الغين: موضِع، وبضمها: قرية عند باب هراة. (قاموس، مادة: غور).

(٢) أخرجه أبو نعيم في المعرفة برقم ٦٣٠٩ عن أبي بكر بن خلاد، عن الحارث بن أبي أسامة، عن عبد العزيز بن أبان، عن عنبسة، عن الدخيل بن إياس، عن عمه هلال بن سراج، عن أبيه سَرَّاج بنِ مُجَّاعَة بن مُرَارَة: أن رسول الله ﷺ أعطى، الحديث. وأخرجه أبو نعيم بالرقم المذكور من طريق محمد بن بكار، وأبو القاسم البغوي من طريق زياد بن أيوب (الإصابة ٣/ ٣٦٢ و٥٢١) كلاهما عن عنبسة به.

(٣) أخرجه النسائي برقم ٥٤٨١ و٥٤٩٧، والبزار برقم ٣٢٤، والطحاوي في شرح =

قال: فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: إنَّ أهلَ الجاهلية المشركين كانوا لا ينفرون من جَمْعٍ، حتى يرون[١] الشمس على ثبير[٢]، فخالفهم رسولُ الله ﷺ والمسلمون[٣].

٢٢٧٥- حدثنا الحارث، ثنا عبد العزيز بن أبان، ثنا سفيان الثوري، عن حبيب بن أبي ثابت، عن أبي صالح، قال: كان معاذ بن جبل يصلي مع رسول الله ﷺ الفجرَ ثم يأتي قومه فيصلي بهم[٤].

= مشكل الآثار برقم ٥١٨٢، وابن حبان برقم ١٠٢٤ من طرق عن يونس بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ١٤٥، والبخاري في الأدب المفرد برقم ٦٧٠، وأبو داود برقم ١٥٣٩، والنسائي برقم ٥٤٤٣ و٥٤٨٠، وابن ماجه برقم ٣٨٤٤، والطحاوي برقم ٥١٨١ من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق به. وأخرجه النسائي برقم ٥٤٨٢ من طريق زهير، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون قال: حدثني أصحاب محمد ﷺ أن رسول الله ﷺ كان يتعوذ. وأخرجه النسائي برقم ٥٤٨٣ من طريق أبي داود عن سفيان، والطحاوي في شرح المشكل برقم ٥١٨٣ من طريق شعبة، كلاهما -سفيان وشعبة- عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون قال: كان النبي ﷺ، مرسل.

(١) كذا في الأصل، وفي رواية أبي داود: «يروا» وهو القياس.

(٢) ثَبِيرٌ: جَبَلٌ بين مَكةَ ومِنًى ويُرَى من مِنًى وهو على يَمين الداخل منها إلى مكة. (المصباح المنير، ص: ٤٦).

(٣) أخرجه أحمد برقم ٨٤، والبخاري برقم ١٦٠٠ و٣٦٢٦، وأبو داود برقم ١٩٣٨، والترمذي برقم ٨٩٦، والنسائي برقم ٣٠٤٧، وابن ماجه برقم ٣٠٢٢ من طرق عن أبي إسحاق بهذا الإسناد.

(٤) أورده الهيثمي في البغية برقم ١٤٥، والحافظ في المطالب برقم ٤٣٧. قال الحافظ: «مرسل».

٢٢٧٦- حدثنا الحارث، ثنا عبد العزيز، ثنا إسرائيل، عن عثمان بن المغيرة الثقفي، عن أبي إياس[١] الثقفي، قال: سمِعتُ معاويةَ يسألُ زيد بن أرقم: هل شهِدتَ رسولَ الله ﷺ صلَّىٰ عيدين في يوم؟ قال: نعم، شهِدتُه صلَّىٰ يومَ العيد، ثم رخَّص للناس في الجمعة[٢].

٢٢٧٧- حدثنا الحارث، ثنا عبد العزيز بن أبان، ثنا إسرائيل، عن أبي عبد الله، قال: طُفْتُ[٣] مع سعيد بن جبير، فرأىٰ رجلًا يُدخِل رأسَه بين البيت والستر، فنهاه، وقال: سمعت ابن عباس يقول: نهىٰ رسول الله ﷺ أن يُدخِلَ المحرمُ رأسَه بين البيت والستر[٤].

٢٢٧٨- حدثنا الحارث، ثنا عبد العزيز بن أبان، [عن] يونس بن أبي إسحاق، ثنا أبو إسحاق، ثنا زيد بن أرقم يومئذ، قال: اشتكتْ عيني، فعادني رسولُ الله ﷺ،

---

(١) لم أجد هذه الكنية لهذا الراوي، وإنما ورد في السنن اسمه، وهو «إياس بن أبي رملة الشامي»، وبه ترجمه الحافظ في التهذيب، ولم يكنه. وقال في التقريب: «مجهول».

(٢) أخرجه أحمد برقم ١٩٣١٨، وأبو داود برقم ١٠٧٠، والنسائي برقم ١٥٩١، وابن ماجه برقم ١٣١٠ من طرق عن إسرائيل بهذا الإسناد. قال الأرنؤوط: «صحيح لغيره وهذا إسناد ضعيف لجهالة إياس بن أبي رملة الشامي، ذكره الذهبي في «الميزان»، وأشار إلىٰ هذا الحديث». (مسند أحمد: ٣٢/ ٦٨).

(٣) كذا في الأصل، وفي البغية وغيره: «كنت».

(٤) أورده الهيثمي في البغية برقم ٣٧٤، والحافظ في المطالب برقم ١١٢٢، والبوصيري في المجردة برقم ٢٩٨٠ معزوًا للمصنف. سكت عليه البوصيري، وقال شيخنا رحمه الله في تعليقه علىٰ المطالب: «رواه الحارث عن عبد العزيز بن أبان، وهو ضعيف جدًا». وأخرجه أبو طاهر في المُخلِّصيات برقم ٢٥٧ من طريق أبي قتيبة، عن إسرائيل بهذا الإسناد.

فلما عُوفيتُ قال: يا زيد! أرأيتَ لو كانت عينيك[١] لما بهما ما كنتَ صانعًا؟ قال: كنت أصبر وأحتسب. قال: ولو كانت عينيك[١] لما بهما فصبرتَ واحتسبتَ، لقِيتَ الله عزَّ وجلَّ لا ذنبَ لك[٢].

٢٢٧٩- حدثنا الحارث، ثنا عبد العزيز بن أبان، ثنا إسرائيل، عن سِمَاك بن حرب، عن سعيد، عن ابن عمر، قال: كنت أبيعُ الإبلَ ببقيع الغَرْقَد، فربما بِعتُ بالدنانير وأخذتُ دراهم، وربما بِعتُ بالدراهم وأخذتُ دنانير، فأتيت النبي ﷺ وهو يريد أن يدخُلَ حُجرتَه، فسألته عن ذلك؟ فقال: إذا بِعتَه بأحدهما فلا تُفارِقْه وبينك وبينه بيع[٣].

---

(١) كذا في الأصل، وفي مسند أحمد «عيناك» في الموضعين.

(٢) أخرجه أحمد برقم ١٩٣٤٨، والبخاري في الأدب المفرد برقم ٥٣٢، وأبو داود برقم ٣١٠٢ من طرق عن يونس بهذا الإسناد. حسَّن إسناده الأرنؤوط في تعليقه على المسند.

(٣) أخرجه أحمد برقم ٤٨٨٣ و٥٥٥٥ و٦٤٢٧، وأبو داود برقم ٣٣٥٥، والطحاوي في شرح مشكل الآثار برقم ١٢٤٦ و١٢٤٧ من طرق عن إسرائيل بهذا الإسناد. وأخرجه الطيالسي برقم ١٨٦٨، وأبو داود برقم ٣٣٥٤، والترمذي برقم ١٢٤٢، والنسائي برقم ٤٥٨٢، وابن ماجه إثر الحديث ٢٢٦٢ من طريق حماد بن سلمة، والنسائي برقم ٤٥٨٣ من طريق أبي الأحوص، كلاهما عن سماك به. وأخرجه ابن ماجه برقم ٢٢٦٢ من طريق عمر بن عبيد الطنافسي، ثنا عطاء بن السائب أو سماك (ولا أعلمه إلا سماكًا) عن سعيد بن جبير به. وأخرجه النسائي برقم ٤٥٨٥ من طريق أبي هاشم الرماني، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر موقوفًا. قال الترمذي: «هذا حديث، لا نعرفه مرفوعًا إلا من حديث سماك بن حرب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر. وروىٰ داود بن أبي هند هذا الحديث، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر موقوفًا». =

يزيد[١]:

٢٢٨٠- حدثنا الحارث، ثنا يزيد، أنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ، قال: فُجِّرت أربعة أنهار من الجنة: الفرات، والنيل، وسَيْحان، وجَيْحان[٢].

٢٢٨١- حدثنا الحارث، ثنا يزيد[٣]، أنا إسرائيل، عن سماك بن حرب، عن عبد الله بن شداد، قال: استأذن رجلٌ على رسول الله ﷺ فقال: إن حمدي زَينٌ وإن ذمّي شَينٌ. قال: كذبت ذاك الله عز وجل[٤].

= قلت: أخرجه عبد الرزاق برقم ١٤٥٧٧ عن الثوري، وابنُ أبي شيبة برقم ٢١٦١٩، وأبو يعلى برقم ٥٦٥٤ من طريق ابن أبي زائدة، كلاهما -الثوري وابن أبي زائدة- عن داود بن أبي هند، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر، ولفظه عند ابن أبي شيبة: «رأيتُ ابنَ عمر يكون عليه الورق، فيعطي قيمتها دنانير، إذا قامت على سِعر؛ ويكون عليه الدنانير، فيعطي الورق بقيمتها».

(١) هو: ابن هارون بن زاذان السُّلَمي.

(٢) هو مكرر رقم ٥٥٣.

(٣) كذا في الأصل، ولعله سهو من الناسخ، وصوابه «عبد العزيز بن أبان» كما في البغية، والإتحاف، والمسندة من المطالب.

(٤) أورده الهيثمي في البغية برقم ٨٥٨، والبوصيري في الإتحاف برقم ٧٢٥٢، والحافظ في المسندة برقم ٢٧٠٠ من رواية عبد العزيز بن أبان، عن إسرائيل به، وذكره البوصيري في المجردة برقم ٦١٠٠، وسكت عليه. قال شيخنا الأعظمي رحمه الله في تعليقه على المطالب (٢٦٧٨): «رواه الحارث عن عبد العزيز بن أبان وهو ضعيف جدًا».

عبد العزيز[1]:

٢٢٨٢- حدثنا الحارث، ثنا عبد العزيز، ثنا إسرائيل، عن سِمَاك بن حرب، عن عبد الله بن شداد، قال: استأذنَ رجلٌ على رسول الله ﷺ فقال: ائذَنْ لرديف الملك[2] النعمان بن المنذر، فقال رسول الله ﷺ: لَعُظماؤكم[3] أهونُ على الله من الجِعلان[4] التي تدفع الخَرءَ بآنافها[5].

٢٢٨٣- حدثنا الحارث، ثنا عبد العزيز، ثنا سفيان، عن حبيب بن أبي ثابت، عن نافع بن جُبَير بن مطعم، عن بِشْر بن سُحيم، قال: أمر رسول الله ﷺ أن يُنادِيَ أيامَ التشريق أنها أيام أكل وشرب[6].

---

(١) هو: عبد العزيز بن أبان بن محمد بن عبد الله بن سعيد بن العاص الأموي السعيدي.

(٢) كلمة «الملك» ليست في البغية وغيره.

(٣) في الأصل «لعلاؤكم»، والتصويب من البغية وغيره.

(٤) جمع جُعل، ضرب من الخنافس.

(٥) أورده الهيثمي في البغية برقم ٨٥٧، والبوصيري في الإتحاف برقم ٧٢٥١، وفي المجردة برقم ٦٠٩٩ بهذا الإسناد. وجعل الحافظ في المطالب هذا الحديثَ والذي قبله حديثًا واحدًا، فذكر أولًا هذا، ثم الذي مرَّ قبله.

(٦) أخرجه أبو نعيم في المعرفة برقم ١١٧٤ عن أبي بكر بن خلاد، عن المصنِّف بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ١٥٤٢٨، والنسائي في الكبرى برقم ٢٨٩٢، وابن ماجه برقم ١٧٢٠، والطبراني برقم ١٢٠٦ من طرق عن سفيان به. وأخرجه أحمد برقم ١٥٤٢٩ و١٥٤٣٠، والنسائي برقم ٢٨٩٤، والطحاوي برقم ٤٠٢١ و٤٠٢٢، والطبراني برقم ١٢٠٥، وأبو نعيم برقم ١١٧٤ من طرق عن حبيب بن أبي ثابت به. وأخرجه النسائي برقم ٢٨٩٦، والطبراني برقم ١٢١٣من طريق حماد بن زيد، =

٢٢٨٤- حدثنا الحارث، ثنا عبد العزيز بن أبان، ثنا عبد الجبار بن العباس الشامي[١]، عن عون بن أبي جُحَيفة، عن المنذر بن جرير بن عبد الله البَجَلي، عن جرير بن عبد الله، قال: كنا في جلساء لرسول الله ﷺ في صدر النهار الأول، فجاءه قومٌ عامتهم من مُضَر، عراةً حفاةً متقلِّدي السيوف، فقالوا: قد بايَعْنا وأسلَمْنا، فرأيت وجهَ رسول الله ﷺ تغيَّر لما رأىٰ بهم من الضر والجهد، ثم دخل بيتَه، وقال لبلال: عجِّل الظهر، فأذَّن وأقام، فخرج رسول الله ﷺ يصلي في الناس، ثم أتىٰ مجلسًا كان يجلسه، فجلس، ثم قال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ [رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ][٢]

=والطحاوي برقم ٤٠٢٠، والطبراني برقم ١٢١٥ من طريق حماد بن سلمة، والطبراني برقم ١٢١٤ من طريق أبي عوانة، كلهم عن عمرو بن دينار، عن نافع بن جبير به. وأخرجه أحمد برقم ١٥٤٢٩، والنسائي برقم ٢٨٩٥ من طريق شعبة، والطحاوي برقم ٤٠١٩ من طريق ابن جريج، كلاهما عن عمرو بن دينار، عن نافع بن جبير، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، عن النبي ﷺ أنه بعث بِشر بن سحيم، فأمره أن ينادي، الحديث. وأخرجه النسائي برقم ٢٨٩١، والطحاوي برقم ٤٠١٠ من طريق المسعودي، عن حبيب بن أبي ثابت، عن نافع بن جبير، عن بِشْر بن سُحَيم، عن علي بن أبي طالب قال: خرج منادي رسول الله ﷺ في أيام التشريق فقال، الحديث. وأخرجه النسائي برقم ٢٨٩٧ من طريق حماد بن زيد، عن عمرو بن دينار، عن نافع: أنَّ النبي ﷺ أمر مناديًا، مرسلًا، وبرقم ٢٨٩٨ من طريق داود، عن عمرو، قال: أرسل النبي ﷺ رجلًا يقال له بشر.

(١) كذا في الأصل، والصواب «الشبامي» كما في التهذيب، وهو الهَمْداني الكوفي صدوق يتشيع. وشِبَام: جبل باليمن.

(٢) ما بين الحاجزين ساقط من الأصل.

ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا﴾ [النساء: ١] ثم قال: ﴿وَٱتَّقُواْ يَوۡمٗا تُرۡجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِۖ﴾ [البقرة: ٢٨١] ثم قال: رحِم الله عبدًا تصدَّق مما رزقه الله من ديناره، ودرهمه، وصاع بُرِّه، وصاع تمره، حتى ردَّ رسولُ الله ﷺ إلى شق تمرة، فقام رجل من الأنصار لم يُسمَّ لي بصُرَّة وقد ملأتْ كفَّه، بل قد عجزت كفُّه عنها، لا أدري من ورِق أو ذهب، حتى أتى رسولَ الله ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، خذ هذه، قال: ما هي؟ فقال: صدقة، فتتابع الناس من بين ثوب وطعام ودراهم، حتى رأيت كَومين قد اجتمعا من ثياب وطعام، فلما علِم رسولُ الله ﷺ أنَّ الصدقةَ قد انتهتْ، رأيتُ وجهه يتهلَّلُ كأنه مذهبة استبشارًا لإجابتهم، ثم قال: ما من عبد من أمتي استنَّ بسنة صالحة يعمل بها مَن بعده إلا كان له أجرها وأجر من عمل بها بعده، ولا ينقص من أجورهم شيئًا، وما من عبدٍ من أمتي يستنُّ بسنة سوء عمل بها بعده إلا كان عليه وزرُها ووزرُ مَن عمل بها بعد، لا ينقص ذلك من وزرهم شيئًا[1].

---

(١) أخرجه الطيالسي برقم ٦٧٠، وأحمد برقم ١٩١٧٤، ومسلم برقم ١٠١٧ (٦٩)، والنسائي برقم ٢٥٥٤ من طريق شعبة، عن عون بن أبي جحيفة بهذا الإسناد. وأخرجه مسلم برقم ١٠١٧ (٧٠)، وابن ماجه برقم ٢٠٣ من طريق أبي عوانة، عن عبد الملك بن عمير، عن المنذر بن جرير به. وأخرجه الترمذي برقم ٢٦٧٥ من طريق المسعودي، عن عبد الملك بن عُمَير، عن ابن جرير، عن أبيه. وقال: «حسن صحيح». وأخرجه مسلم برقم ١٠١٧ (٧١) من طريق عبد الرحمن بن هلال العبسي، عن جرير.

معاوية بن عمرو:

٢٢٨٥- حدثنا الحارث، ثنا معاوية بن عمرو، ثنا أبو إسحاق[١]، عن يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد، قال: جاء يعلى بن صفوان بن أمية بأبيه[٢] إلى رسول الله ﷺ يوم[٣] فتح مكة، فقال: يا رسول الله، اجعل لأبي نصيبًا في الهجرة، فقال: لا هجرة بعد اليوم، فأتى العباسَ، فقال: يا أبا الفضل ألستَ عرفتَ بلائي؟ قال: بلى! فما بالك؟ قال: أتيتُ رسول الله ﷺ بأبي ليتبايعه[٤] على الهجرة، فأبى، فقام العباس في قميصٍ ما عليه رداءٌ، فقال: يا رسول الله، أتاك يعلَى بأبيه لتبايعه، فلم تفعل؟ قال: إنه لا هجرة اليوم، قال: أقسمتُ عليك يا

---

(١) هو: الفزاري.

(٢) كذا في الأصل والبغية وغيرهما، وفي الإصابة «بابنه». قال الحافظ في ترجمة يعلى بن صفوان: «يعلى بن صفوان بن أميّة: استدركه ابن فتحون، وعزاه ليحيى بن سعيد الأموي في المغازي، قال: أنبأنا يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد، قال: جاء يعلى بن صفوان بن أمية بابنه إلى رسول الله ﷺ بعد فتح مكّة ليبايعه على الهجرة. وهكذا أخرجه ابن قانع، من طريق يزيد بن أبي زياد، وهو مقلوب، وهِم فيه بعض رواته. والصّواب عن مجاهد عن صفوان بن يعلى بن أمية أن يعلى جاء بابنه، نبّه عليه ابن فتحون. وصفوان بن يعلى بن أمية تابعيّ معروف». قلت: كذا في الإصابة، ولكنه في معجم الصحابة لابن قانع الذي بين أيدينا «بأبيه».

(٣) كذا في الأصل، وفي البغية والإتحاف «بعد» بدل «يوم».

(٤) كذا في الأصل، وفي البغية والإتحاف «ليبايعه».

رسولَ الله لتبايعَنَّـه، فمـدَّ رسـولُ الله ﷺ يـدَه، فقـال: قـد أبـررتُ عمـي ولا هجرة[١].

٢٢٨٦- حدثنا الحارث، ثنا معاوية بن عمرو، ثنـا أبـو إسـحاق، عـن عثمـان[٢] بـن عطاء، عن أبيه[٣]، عن ابن مُحَيْريز[٤]، عن ابـن السـعدي[٥]، قـال: وفـدت مـع

---

(١) أورده الهيثمـي في البغيـة بـرقم ٧٠٠، والبوصـيري في الإتحـاف بـرقم ٦٢٩٧ وعـزاه للحارث، وسكت عليه. وأخرجه ابن قانع برقم ٢١٩١ عن محمد بن أحمد بـن النضـر الأزدي، عن معاوية بن عمرو بهذا الإسناد. وأخرجه ابـن أبـي شـيبة في المسـند بـرقم ٧٢٨ -ومن طريقه ابن ماجه برقم ٢١١٦- من طريق محمد بن فضيل، والطحـاوي في شرح مشكل الآثار برقم ٢٦٢٠ من طريق أبي عوانة، كلاهما عن يزيـد بـن أبـي زيـاد، عن مجاهد، عن صفوان بن عبد الرحمن، أو عبد الرحمن بن صفوان قال: لما كان فـتح مكة جاء بأبيه، الحديث. قال البيهقي: «قـال البخـاري: عبـد الـرحمن بـن صـفوان أو صفوان بن عبد الرحمن، عن النبي ﷺ، قاله يزيد بن أبي زياد، عن مجاهـد لا يصـح». قال البوصيري في زوائد ابن ماجه (ص: ٢٩٥): «هـذا إسـناد فيـه يزيـد بـن أبـي زيـاد أخرج له مسلم في المتابعات وضعفه الجمهور».

(٢) عثمان بن عطاء بن أبي مسلم الخراساني، أبو مسعود المقدسي، ضعيف، من السابعة/ خد ق (تقريب).

(٣) هو: عطاء بن أبي مسلم أبو عثمان الخراساني، واسم أبيه ميسرة وقيل عبد الله، صدوق يهم كثيـرًا، ويُرسِـل ويُـدلِّس، مـن الخامسـة/ لم يصـح أن البخـاري أخـرج لـه/ م ٤ (تقريب).

(٤) هو: عبد الله بن مُحَيريز بن جُنادة بن وهب الجُمَحي المكي، كان يتيمًـا في حجـر أبـي محذورة بمكة، ثم نزل بيتَ المقدس، ثقة عابد، من الثالثة/ ع (تقريب).

(٥) هو: عبد الله بن السعدي، اُختُلِف في اسم أبيه، فقيل: قدامة، وقيـل: وقـدان، وقيـل: =

قومي على رسول الله ﷺ وأنا من أحدثهم سنًا، فقضَوا حوائجَهم وأنا في رحالهم أو ظهرهم، فقال: هل بقي منكم أحد؟ قال[١]: نعم! غلام في ظهرنا أو رحلنا، فقال: أرسِلوا إليه، أما إنَّ حاجته من خير حوائجكم[٢]، فأرسلوا إليَّ، فدخلت عليه، فقال: حاجتَك؟ فقلت: حاجتي أن تُخبرَني هل انقطعت الهجرة؟ فقال: لا تنقطع الهجرة[٣].

= عمرو بن وقدان، وهو الصواب إن شاء الله تعالى. وإنما قيل لأبيه السعدي لأنه استُرضِع في بني سعد بن بكر (أسد الغابة: ٣/ ٢٦٥).

(١) كذا في الأصل، والصواب «قالوا» كما في البغية والمعرفة.

(٢) كذا في الأصل والبغية، وفي المعرفة: «أما إن حاجته بين حوائجكم»، وفي الحلية: «إن حاجته خير من حوائجكم».

(٣) أورده الهيثمي في البغية برقم ٦٨٠، والبوصيري في الإتحاف برقم ٥٨٣٥ معزوًا للمصنِّف، وسكت عليه البوصيري. وأخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة برقم ٤١٨٣، وفي الحلية (٥/ ٢٠٦) عن أبي بكر بن خلاد، عن المصنِّف بهذا الإسناد. وزاد في البغية ورواية أبي نعيم في آخره: «ما قوتل الكفار». وأخرجه أبو نعيم في المعرفة برقم ٤١٨٤ من طريق ضمرة بن ربيعة، عن عثمان به. وأخرجه أحمد برقم ٢٢٣٢٤، والبخاري في التاريخ (ج٣ ق١ ص٢٧)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار برقم ٢٦٣٣، والبيهقي (٩/ ١٧-١٨) من طريق يحيى بن حمزة، عن عطاء الخراساني به. وأخرجه ابن حبان برقم ٤٨٦٦ من طريق عبد الله بن العلاء بن زبر، عن بسر بن عبيد الله، عن ابن محيريز به. وأخرجه البخاري (ج٣ ق١ ص٢٨)، والنسائي في المجتبى برقم ٤١٧٢، وفي الكبرى برقم ٨٧٠٧، والطحاوي برقم ٢٦٣٢، وأبو نعيم برقم ٤١٨٥ من طرق عن الوليد بن مسلم، عن عبد الله بن العلاء بن زبر، عن =

٢٢٨٧- حدثنا الحارث، ثنا معاوية، ثنا أبو إسحاق، عن سفيان، عن أبي الزبير، عن

= بسر بن عبيد الله، عن أبي إدريس الخولاني، عن ابن السعدي. وأخرجه البخاري (٣/ ١/ ٢٨)، والنسائي في المجتبىٰ برقم ٤١٧٣، وفي الكبرىٰ برقم ٦٧٠٨ و٦٧٠٩، والطحاوي برقم ٢٦٣١، وأبو نعيم برقم ٤١٨٦ من طرق عن ابن زَبْرٍ، عن بسر، عن أبي إدريس، عن حسان بن عبد الله الضمري، عن ابن السعدي. وأخرجه أحمد برقم ١٦٧١ من طريق مالك بن يُخَامِرَ، عن ابن السعدي. وأخرجه البخاري (٣/ ١/ ٢٨)، والنسائي برقم ٨٧١٠ من طريق الوليد بن سليمان، عن بُسْر بن عبيد الله، عن ابن مُحَيْريز، عن عبد الله بن السعدي، عن محمد بن حبيب المصري، قال: أتينا رسول الله ﷺ في نفر، الحديث. قال المزي في تحفة الأشراف (٦/ ٤٠٣): «وتابعه نُعَيم بن حماد، عن الوليد بن مسلم، عن الوليد بن سليمان. ورَواهُ عطاء بن أبي مسلم الخراساني، عن عبد الله بن مُحَيْريز، عن عبد الله بن السعدي عن النبي ﷺ، ولم يذكر «محمد بن حبيب»، وكذلك رواه ضمضم بن زرعة، عن شريح بن عُبَيد، عن مالك بن يُخَامِرَ، عن عبد الله بن السعدي، عن النبي ﷺ، ولم يذكر محمد بن حبيب غير الوليد بن سليمان بن أبي السائب، وهو وهم. قال أبو الحسن بن جوصا: سمعتُ محمد بن عوف يقول: لم يقل أحد في هذا الحديث: «عن محمد بن حبيب» غيرُ أبي المغيرة، ولم يصنع شيئًا، شُبِّه عليه، قال: وسمعت أبا زرعة ومحمودًا -يعني ابن خالد- ينكران ذكر «محمد بن حبيب» في هذا الحديث. وقال محمود: لعله اسمُ رجل سمع في كتاب أبي المغيرة فشُبِّه عليه. وقال أبو زرعة: الحديث صحيح مثبَتٌ عن عبد الله بن السعدي، كذا رواه الثقات الأثبات، منهم: مالك بن يُخَامِرَ، وأبو إدريس الخولاني، وعبد الله بن مُحَيْريز وغيرهم. ومحمد بن حبيب زيادة لا أصل له». ثم قال المزي: «ونسبة الوهم في ذلك إلىٰ أبي المغيرة لا يستقيم مع متابعة نُعَيم بن حماد له كما تقدم، وإنما نسبة ذلك إلىٰ الوليد بن سليمان بن أبي السائب أولىٰ - والله أعلم».

جابر، قال: قال رسول الله ﷺ: أُمرتُ أن أقاتلَ الناسَ حتىٰ يقولوا: لا إله إلا الله، فإذا قالوها عَصمُوا مني دماءَهم وأموالَهم إلا بحقِّها، وحسابهم علىٰ الله. قال: ثم قرأ: ﴿إِنَّمَآ أَنتَ مُذَكِّرٌ ۝ لَّسْتَ عَلَيْهِم بِمُصَيْطِرٍ﴾ [الغاشية: ٢١-٢٢] إلىٰ آخر السورة(١).

٢٢٨٨- حدثنا الحارث، ثنا معاوية، ثنا أبو إسحاق، عن ليث، عن محمد بن زياد(٢)، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ مثله.

٢٢٨٩- ويونس بن عُبَيد، عن الحسن عن النبي ﷺ.

٢٢٩٠- ومحمد بن أبي حفصة، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ بنحو حديث سفيان، إلا أنهم لم يذكروا ما قرأ. وزاد محمد بن أبي حفصة في حديثه: فلما كانت الردة قال عمر لأبي بكر: تقاتلهم وقد سمِعتَ رسولَ الله ﷺ يقول ما يقول؟ قال: والله لا أفرق بين الصلاة والزكاة، ولأقاتِلَنَّ من فرَّق بينهما. قال: فقاتلْنا معه، فرأينا ذلك رشدًا(٣).

---

(١) أخرجه أحمد برقم ١٤٢٠٩، ومسلم برقم ٢١ (٣٥)، والترمذي برقم ٣٣٤١، والنسائي في الكبرىٰ برقم ١١٦٧٠ من طرق عن الثوري بهذا الإسناد. قال الترمذي: «حسن صحيح». وسبق برقم ١٨ و١٦٠٢.

(٢) محمد بن زياد الجُمَحي مولاهم أبو الحارث المدني، نزيل البصرة، ثقة ثبت ربما أرسل، من الثالثة/ ع (تقريب).

(٣) لم أجده من طريق محمد بن زياد عن أبي هريرة. وحديث الحسن: أخرجه أبو نعيم في الحلية (٢/ ١٥٩) و(٣/ ٢٥) عن أبي بكر بن خلاد، عن الحارث، عن أبي النضر =

٢٢٩١- حدثنا الحارث، ثنا معاوية بن عمرو، ثنا أبو إسحاق، عن الأوزاعي، عن إبراهيم بن مرة، عن الزهري، عن عبيد الله بن الخيار[١]، عن المِقْداد بن الأسود الكندي، قال: قلت: يا رسول الله، أرأيتَ إن لقيتُ كافرًا فقاتلتُه، فقطع يدي، ثم أهويتُ لأضربَه، فلاذ بشجرة، فقال: أسلمتُ لله، أقتله؟ قال: لا، قلت: يا رسولَ الله، إنه قطع يدي، أفأقتله؟ ثلاثًا، قال: لا، إنك إن قتلتَه كان بمنزلتك قبل أن تقتُلَه، وكنتَ بمنزلته قبل أن يقولها[٢].

= هاشم بن القاسم، عن أبي جعفر الرازي، عن يونس بن عُبَيد، عن الحسن، عن أبي هريرة. وأخرجه ابن ماجه برقم ٧١، والدارقطني برقم ١٨٦٧، والبيهقي (٧/ ٤) من طرق عن أبي النضر به. وقد تقدم برقم ١٢٢٢ عند المصنف. وحديث عبيد الله بن عبد الله: أخرجه أحمد برقم ١٠٨٤٠ عن روح، عن محمد بن أبي حفصة بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ٦٧ و٢٣٩ و٩٤٧٥، والبخاري برقم ١٣٣٥ و١٣٨٨ و٦٥٢٦ و٦٨٥٥، ومسلم برقم ٢٠، وأبو داود برقم ١٥٥٦ و١٥٥٧، والترمذي برقم ٢٦٠٧، والنسائي برقم ٢٤٤٣ من طرق عن الزهري به. قال الترمذي: «حسن صحيح».

(١) هو: عبيد الله بن عدي بن الخيار.

(٢) أخرجه الخطيب في التاريخ (٤/ ٢٤١-٢٤٢) من طريق أبي الوليد القرشي، عن الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي -مقرونًا بالليث بن سعد-، عن الزهري بهذا الإسناد، بدون واسطة إبراهيم. ثم قال الخطيب: «هكذا رواه الوليد، عن الأوزاعي، عن ابن شهاب، ورواه أبو إسحاق الفزاري، عن الأوزاعي، عن إبراهيم بن مرة، عن ابن شهاب، وقول الفزاري أشبه بالصواب». وأخرجه مسلم برقم ٩٥ (١٥٦) عن إسحاق بن موسى الأنصاري، عن الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن الزهري، =

٢٢٩٢- حدثنا الحارث، ثنا معاوية بن عمرو، ثنا أبو إسحاق، عن الأوزاعي، عن هارون بن رئاب، قال: بعَثَ رسول الله ﷺ بعثًا، ففُتح لهم، فبعثوا بشيرَهم إلىٰ رسول الله ﷺ، فبينا هو يخبره بفتح الله لهم وبعدد من قَتَل الله منهم، إذ قال: فمررتُ[١] برجل منهم فلما غشِيتُه لأقتله، قال: إني مسلم، فقال: أقتلتَه[٢] وقد

= عن عطاء بن يزيد الليثي، عن عبيد الله بن عدي بن الخيار به. قال المزي في التحفة (٨/ ٣٠٥): «قال أبو مسعود: ليس هذا بمعروف عن الوليد بهذا الإسناد، وفيه خلاف عن الوليد وعن الأوزاعي. وقال الحاكم أبو عبد الله: لم يسمَعْه الأوزاعي من الزهري، بينهما «إبراهيم بن مرة». هكذا رواه أصحاب الأوزاعي: أبو إسحاق الفزاري، والوليد بن مزيد، ومحمد بن حميد، وعمرو بن أبي سلمة، وعبد القدوس بن الحجاج، والفريابي. وقال أبو القاسم: رواه بعضهم عن إبراهيم بن مرة، عن الزهري، فلم يذكر «عطاء»، ورواه أبو إسحاق الفزاري، عن الأوزاعي، عن إبراهيم ... فذكره». وأخرجه الطبراني (٢٠/ ٢٥١) عن الحسن بن علي المعمري، عن إسحاق الأنصاري، وابن منده في الإيمان برقم ٥٩ من طريق دحيم وهشام، ثلاثتهم عن الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن، عن عبيد الله بن عدي به. قال ابن منده: «هذا حديث وهم من حديث الأوزاعي، وتفرد به الوليد، والصواب من حديث الأوزاعي . . . عن إبراهيم بن مرة، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد، عن عبيد الله بن عدي». وأخرجه أحمد برقم ٢٣٨١١، والبخاري برقم ٣٧٩٤ و٦٤٧٢، ومسلم برقم ٩٥ (١٥٥ و١٥٦ و١٥٧)، وأبو داود برقم ٢٦٤٤، والنسائي في الكبرىٰ برقم ٨٥٩١، والطبراني (٢٠/ ٢٤٦-٢٥١) وابن منده برقم ٥٦ و٥٧ و٥٨ من طرق عن الزهري، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن عبيد الله بن عدي به.

(١) كذا في الأصل، وفي البغية وغيره: «فتفرَّدت».

(٢) كذا في الأصل، وفي البغية وغيره: «فقتلتَه» بدل «أقتلته».

قال إني مسلم؟ قال: يا رسولَ الله، إنما قال متعوِّذًا، قال: فهلا شققت عن قلبه؟ قال: وكنتُ أعرف ذاك يا رسول الله، قال: فلا لسانَه صدَّقتَ، ولا قلبه عرَفتَ، إنَّك لقاتله، اخرج عني فلا تصاحبني، قال: ثم إن الرجلَ تُوفِّي بعدُ، فدُفِن، فلفِظتْه الأرضُ مرتين، فأُلقي في بعض تلك الأودية، فقال رجل من أهل العلم[1]: إن الأرض ليواري[2] من هو أنتن منه ولكنه موعظة[3].

٢٢٩٣- حدثنا الحارث، ثنا معاوية، ثنا أبو إسحاق، عن الأعمش، عن أبي ظَبيان[4]، عن أسامة بن زيد، قال: بعثنا رسول الله ﷺ إلىٰ أهل بيت من جهينة، فنذروا بنا، فثاروا، فغشينا رجلًا منهم بالسلاح، فقال: لا إله إلا الله، فظننا إنما قال ذلك تعوُّذًا من السلاح، وكان في نفسي من ذلك شيء، فلما رجعنا إلىٰ النبي ﷺ، ذكرنا ذلك له، فقال: أقتلتَه وهو يقول لا إله إلا الله؟ فقلت: يا رسولَ الله، إنما قال ذلك تعوُّذًا من السلاح، قال: فهلا شققت عن قلبه فنظرتَ أمن أجل ذلك قالها؟ فكيف لك بلا إله إلا الله يوم القيامة؟ فما زال يردِّدها عليَّ حتىٰ

---

(١) كذا في الأصل، وفي البغية وغيره: «فقال بعض أهل العلم».

(٢) كذا في الأصل، وفي البغية وغيره: «لتواري» وهو الصواب.

(٣) أورده الهيثمي في البغية برقم ٤، والحافظ في المطالب برقم ٢٨٤٠، والبوصيري في المجردة برقم ٣٥ معزوًا للمصنِّف. قال البوصيري: «رواه الحارث بن أبي أسامة ورجاله ثقات، وهو مُعضَل، فإنَّ هارون بن رئاب الأسيدي البصري العابد إنما روىٰ عن التابعين عن الحسن وابن المسيب وأشباههما».

(٤) هو: حصين بن جندب بن الحارث الجَنْبي، أبو ظَبيان، الكوفي، ثقة، من الثانية/ ع (تقريب).

تمنَّيتُ أني لم أكن أسلمتُ قبل يومي ذلك، فو الله لا أقتل بعده رجلًا يقول لا إله إلا الله أبدًا[١].

٢٢٩٤ - حدثنا الحارث، ثنا معاوية بن عمرو، ثنا أبو إسحاق، عن سفيان[٢]، عن حبيب بن أبي عمرة، عن سعيد بن جبير، قال: خرج المِقْدادُ بن الأسود في سرية فمرُّوا بقوم مشركين، ففَرُّوا، وأقام رجل في أهله وماله، فقال: أشهد أن لا إله إلا الله، فقتله المقداد، فقيل له: أقتلته وهو يشهد أن لا إله إلا الله؟ قال: ودَّ لو أنه فرَّ بأهله وماله، قالوا: هذا رسول الله فاسألوه، فأتَوه، فذكروا ذلك له، [فقال: أقتلته وهو يشهد أن لا إله إلا الله؟][٣] فقال: يا رسول الله، ودَّ لو أنه فرَّ بماله وأهله، قال: فنزلت هذه الآية ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبۡتُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ﴾ إلى قوله: ﴿كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبۡلُ فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيۡكُمۡ﴾ [النساء: ٩٤] تُخفون إيمانكم، وأنتم مع المشركين، فمنَّ الله عليكم، وأظهر الإسلام ﴿فَتَبَيَّنُوٓاْ﴾ وعيد من الله عز وجل[٤].

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة برقم ٢٩٥٣٥ و٢٩٥٣٦ و٣٣٧٧١، وأحمد برقم ٢١٨٠٢، ومسلم برقم ٩٦ (١٥٨)، وأبو داود برقم ٢٦٤٣، والنسائي في الكبرىٰ برقم ٨٥٩٤، وأبو عوانة برقم ١٥١ و١٥٢ من طرق عن الأعمش بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ٢١٧٤٥، والبخاري برقم ٤٠٢١ و٦٤٧٨، ومسلم برقم ٩٦ (١٥٩) من طريق حُصَين بن عبد الرحمن السُّلَمي، عن أبي ظبيان به.

(٢) هو: الثوري.

(٣) ما بين الحاجزين ساقط من الأصل، فاستزدته من البغية.

(٤) قوله «وعيد من الله عز وجل» ليس في البغية وغيره. والحديث مرسل. ذكره الهيثمي =

٢٢٩٥- حدثنا الحارث، ثنا معاوية بن عمرو، ثنا أبو إسحاق، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، قال: لجَأَ قومٌ إلى خَثْعَمَ، فبعث رسول الله ﷺ جيشًا، فلما رأوهم قد غشَّوهم، اعتصموا بالسجود، فقتل بعضهم، فبلغ النبي ﷺ فقال: أعطُوهم نصف العقل لصلاتهم؛ ثم قال: إني بريء من كل مسلم مع مشرك. قيل له: لم يا رسول الله؟ قال: لا تراءىٰ نيرانهما(١).

= في البغية برقم ٣، والحافظ في المطالب برقم ٣٥٧٧، والبوصيري في الإتحاف برقم ٧٦٢٨ معزوًا للمصنِّف، وسكت عليه البوصيري. وأخرجه البزار برقم ٥١٢٧، والطبراني في الكبير برقم ١٢٣٧٩ من طريق أبي بكر بن علي بن مقدم، عن حبيب بن أبي عمرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنه قال: بعث رسول الله ﷺ سرية فيها المقداد بن الأسود، الحديث. وعلَّق البخاري إثر الحديث ٦٤٧٢ عن حبيب بن أبي عمرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ للمقداد: «إذا كان رجل مؤمن يخفي إيمانه مع قوم كفار، فأظهر إيمانه، فقتلته؟ فكذلك كنت أنت تخفي إيمانك بمكة من قبل».

(١) إسناده مرسل، قيس بن أبي حازم أدرك الجاهلية، ولكنه لم يثبت له رؤية. أخرجه الشافعي في المسند (٢٠٢) -ومن طريقه البيهقي ٨/ ١٣٠-١٣١- عن مروان بن معاوية، وابن أبي شيبة برقم ٣٧٧٨٥ من طريق عبد الرحيم بن سليمان، والترمذي برقم ١٦٠٥ من طريق عبدة -وقال: هذا أصح-، والنسائي برقم ٤٧٨٠ من طريق أبي خالد الأحمر، كلهم عن إسماعيل بهذا الإسناد. وأخرجه أبو داود برقم ٢٦٤٥، والترمذي برقم ١٦٠٤ من طريق أبي معاوية، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس، عن جرير بن عبد الله، قال: بعث رسول الله ﷺ فذكره. قال أبو داود: «رواه هشيم ومعمر وخالد الواسطي وجماعة، لم يذكروا جريرًا». وقال الترمذي: «وأكثر أصحاب إسماعيل قالوا: عن قيس بن أبي حازم: أن رسول الله ﷺ بعث سريةً ولم يذكروا فيه =

٢٢٩٦- حدثنا الحارث، ثنا معاوية بن عمرو، ثنا أبو إسحاق، عن عبد الرحمن بن عبد الله[١]، عن قتادة، عن أبي مِجْلَز، عن أبي عبيدة، عن[٢] عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: إذا أشرع أحدكم الرُّمحَ إلى الرجل -وإن كان عند ثغرة نحره- فقال: لا إله إلا الله، فليرفع عنه الرمح.

قال: فقال أبو عبيدة: فجعل الله هذه الكلمة أمنة المسلم وعصمة دمه وماله، وجعل الجزية أمنة الكافر، وعصمة ماله ودمه[٣].

٢٢٩٧- حدثنا الحارث، ثنا معاوية، ثنا أبو إسحاق، عن الأوزاعي، عن الزهري، قال: أخطأ المسلمون بأبي حذيفة[٤] يوم أحد، فجعل يقول: أبي أبي، فلم يفهموا عنه حتى قتلوه، فقال: غفر الله لكم، وهو أرحم

= عن جرير. ورواه حماد بن سلمة، عن الحجاج بن أرطاة، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس، عن جرير مثل حديث أبي معاوية. قال: وسمعت محمدًا يقول: الصحيح حديث قيس عن النبي ﷺ مرسل». قوله: لا تراءى نيرانهما: قال السندي في حاشية النسائي (٨/ ٣٦): «كان أصله تتراءى بتاءين حذفت إحداهما، أي: لا ينبغي للمسلم أن ينزل بقرب الكافر بحيث يقابل نار كل منهما نار صاحبه، حتى كأنَّ نارَ كل منهما ترى نار صاحبه».

(١) عندي هو المسعودي، كما تقدم برقم ١٢١٩.

(٢) في الأصل «بن»، والتصويب من البغية وغيره.

(٣) أورده الهيثمي في البغية برقم ٢، والحافظ في المطالب برقم ٢٨٤١، والبوصيري في الإتحاف برقم ١٨٠ معزوًا إلى المصنف، وسكت عليه البوصيري. سلف برقم ١٢١٩ وتقدَّم هناك تخريجه.

(٤) أبو حذيفة: هو اليمان.

الراحمين، فبلغت رسول الله ﷺ، فزاده عنده خيرًا، ووداه رسول الله ﷺ من عنده[١].

٢٢٩٨- حدثنا الحارث، ثنا معاوية، ثنا أبو إسحاق، عن ابن أبي أنيسة، عن الزهري، عن عروة نحوه، إلا أنه قال: فأمر به رسول الله ﷺ، فوُدي[٢].

٢٢٩٩- حدثنا الحارث، ثنا معاوية، ثنا أبو إسحاق، عن الأعمش، عن أبي ظَبيان، قال: غزونا مع أبي أيوب أرض الروم، فمرض، فلما ثقل قال: احملوني، فإذا صافقتم العدوَّ فادفنوني تحت أرجلكم، فإني محدثكم بحديث سمعتُه من رسول الله ﷺ، لولا أني على حالي هذه ما حدَّثتُكموه، سمعته يقول: من مات لا يشرك بالله شيئًا دخل الجنة[٣].

---

(١) إسناده مرسل. أورده الهيثمي في البغية برقم ٥٢١، والحافظ في المطالب برقم ١٨٥٨، والبوصيري في الإتحاف برقم ٤٥٨٥ معزوًا للمصنف. والحديث: أخرجه ابن سعد (٢/ ٤٥)، والبخاري برقم ٣١١٦ و٣٦١٢ و٣٨٣٨ و٦٢٩١ و٦٤٨٩ و٦٤٩٥، والبيهقي (٨/ ١٣١-١٣٢) عن عائشة. وأخرجه أحمد برقم ٢٣٦٣٩، والبيهقي (٨/ ١٣٢) عن محمود بن لبيد.

(٢) إسناده مرسل، وهو مكرر رقم ٢٢٩٥. أورده الهيثمي في البغية برقم ٥٢٢، والحافظ في المطالب برقم ١٨٥٩، والبوصيري في الإتحاف برقم ٤٥٨٦ معزوًا للمصنِّف. قال البوصيري: «هذا إسناد رجاله ثقات». وأخرجه الحاكم (٣/ ٣٧٩) من طريق يونس، والبيهقي (٨/ ١٣٢) من طريق معمر، كلاهما عن الزهري، عن عروة مرسلًا. وأخرجه البيهقي عن موسى بن عقبة أيضًا مرسلًا.

(٣) أورده الهيثمي في البغية برقم ٦، والبوصيري في المجردة برقم ١٠٨. قال =

٢٣٠٠- حدثنا الحارث، ثنا معاوية، ثنا أبو إسحاق، عن إبراهيم بن كثير، قال: سمعت عُمارةَ بن غَزيَّة يقول: دخل أبو أيوب على معاوية ومعه رجلان من قريش، فأمر لهما بجائزة، وفضَّل القرشيَّيْنِ على أبي أيوب، فلما خرجتْ جوائزُهم، قال أبو أيوب: ما هذا؟ قالوا: أخواك القرشيان فُضِّلا[(١)] في جوائزهما، فقال: صدق رسول الله ﷺ، سمعت رسول الله ﷺ يقول: يا معشرَ الأنصار! إنكم ستَرَون بعدي أثَرَة، فعليكم بالصبر، فبلغتْ معاويةَ فقال: صدق الله ورسوله[(٢)]، أنا أول من صدَّقه، فقال: فقال[(٣)] أبو أيوب: أجره على الله وعلى رسوله[(٤)] لا أكلِّمُه أبدًا، ولا يؤويني وإياه سقفُ بيت، ثم خرج من فوره ذلك الصائفة[(٥)]، فمرض، فأتاه يزيد بن معاوية يعوده -وهو على

= البوصيري: «رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وأحمد بن حنبل، والحارث بن أبي أسامة، ورجال إسناده ثقات، ورواه النسائي في الكبرى». وأخرجه أبو نعيم في المعرفة برقم ٢٤١٥ من طريق المصنِّف بهذا الإسناد، إلى قوله «تحت أرجلكم». وأخرجه ابن أبي شيبة برقم ١٩٧٧٨ عن عيسى بن يونس، عن الأعمش به، واقتصر عليه. وأخرجه أحمد برقم ٢٣٥٦٠ و٢٣٥٩٤، والطبراني في الكبير برقم ٤٠٤١ و٤٠٤٣ من طرق عن الأعمش به، بتمامه. وأخرجه سعيد بن منصور برقم ٢٩٣١، وابن سعد (٣/ ٤٨٤) والطبراني برقم ٤٠٤٢ و٤٠٤٤ و٤٠٤٥ من طرق عن الأعمش، عن أبي ظبيان، عن أشياخه، عن أبي أيوب.

(١) كذا في الأصل، وفي البغية: «فضلهما».

(٢) كذا في الأصل، وفي البغية والمجردة: «صدق رسول الله ﷺ».

(٣) كذا في الأصل مكررًا، وفيهما «فقال» مرة واحدة.

(٤) في البغية ههنا زيادة: «وهجرت مجلسه لله».

(٥) كذا في الأصل، وفيهما: «إلى الصائفة» بدل «ذلك الصائفة».

الجيش- فقال له: هل لك من حاجة [أو][١] توصيني بشـيء؟ قـال: مـا ازددتُ عنك ولا عن أبيك إلا غنىً، إلا أنك إن شئتَ أن تجعل قبري مما يلي العـدوَّ في غير أن يشق على أحد من المسلمين[٢]، فلما قُبِض كـان يزيـد كأنـه عـلى وَجَـل حتى فرغ من غسله، فناداه أهل القسطنطينية! إنا قد علِمنا أنكم إنما صنعتم هذا بقُسٍّ كان فيكم، أراد أن يجاهدنا حيًا وميتًا، ولو قد فعلتم نبشناه، ثـم حرَّقنـاه، ثم ذرَيناه في الريح، فقال يزيد: والذي نفسي بيده لئنْ فعلتم لا أمرٌّ بكنيسة بينـي وبين الشام إلا أحرقتُها، قالوا: فالمُتَارَكَةُ، قال: ما شئتم[٣].

داود بن رُشَيْد:

٢٣٠١- حدثنا الحارث، ثنا داود بن رشيد، ثنا بشر بن عمـر[٤]، عـن هشـام[٥]، عـن بُدَيل[٦]، عن عبد الله بن عبيد بن عمير الليثـي، عـن امـرأة مـنهم يقـال لهـا أم

---

(١) زدته من البغية والمجردة.

(٢) كذا في الأصل، وفيهما: «من غير أن تشق على المسلمين».

(٣) أورده الهيثمـي في البغيـة بـرقم ١٠٢٥، والبوصـيري في المجـردة بـرقم ٧٧٧٠. قـال البوصيري: «رواه الحارث بن أبـي أسـامة بسـند فيـه راوٍ لم يُسـمَّ». وأخرجـه أحمـد في فضائل الصحابة برقم ١٨٨١ من طريق حبيب بن أبي ثابت، ولكن سياقه يختلف عـن سياق المصنِّف.

(٤) هو: الزهراني.

(٥) هو: ابن أبي عبد الله الدستوائي.

(٦) هو: ابن ميسرة العُقيلي.

كلثوم، عن عائشة رضي الله عنها قالت: بينما رسول الله ﷺ يأكل طعامًا في ستة من أصحابه، إذا جاء أعرابي فأكله بلقمتين، فقال رسول الله ﷺ: أمَا إنه لو ذكر اسم الله لكفاكم، فإذا أكَلَ أحدُكم فليذكر اسمَ الله؛ فإن نسي، فليقل: بسم الله أولَه وآخرَه[١].

٢٣٠٢- حدثنا الحارث، ثنا داود بن رشيد، ثنا أبو حيوة[٢]، عن سعيد بن سنان، عن ابن المليكي، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ في قوله ﴿وَءَاخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ﴾ [الأنفال: ٦٠]، قال: هم الجن، ثم قال رسول الله ﷺ: إن الشيطانَ لا يُخبِّل أحدًا في دار فيها فرس عتيق[٣].

---

(١) أخرجه الطيالسي برقم ١٥٦٦، وأحمد برقم ٢٥٧٣٣ و٢٦٠٨٩، والدارمي (٢/ ٩٤)، وأبو داود برقم ٣٧٦٧، والترمذي برقم ١٨٥٨، والنسائي في الكبرىٰ برقم ١٠١١٢ من طرق عن هشام الدستوائي بهذا الإسناد. قال الترمذي: «حسن صحيح».

(٢) كذا في الأصل والمعرفة، وفي البغية: «أبو حيوة شريح بن يزيد». وهو: شريح بن يزيد الحضرمي، أبو حيوة الحمصي، المؤذن، ثقة، من التاسعة/ د س (تقريب).

(٣) أورده الهيثمي في البغية برقم ٦٥٢، والبوصيري في الإتحاف برقم ٥٩٣٠، معزوًا للمصنف. وذكره الحافظ في المطالب برقم ٣٦٣٠ معزوًا لمسدَّد. وأخرجه أبو نُعَيم في معرفة الصحابة برقم ٥٥٩١ عن أبي بكر بن خلاد، عن المصنف بهذا الإسناد. وأخرجه الطبراني في الكبير (١٧/ ١٨٩) من طريق محمد بن شعيب بن سابور، عن سعيد بن سنان، عن يزيد بن عبد الله بن عُرَيب المليكي، عن أبيه، عن جده. وذكره الهيثمي في المجمع (٧/ ٢٧) وقال: «فيه مجاهيل».

٢٣٠٣- حدثنا الحارث، ثنا داود، ثنا أبو حيوة شُرَيح بن يزيد الحضرمي، عن عمران بن بِشْر الحضرمي[(١)] قال: رأيت عبد الله بن بُسْر المازني صاحبَ رسول الله ﷺ وعليه عمامة صفراء و[(٢)] رداء أصفر[(٣)].

٢٣٠٤- حدثنا الحارث، ثنا داود بن رشيد، ثنا أبو حيوة، عن أرطاة[(٤)]، عن أبي الضحاك[(٥)]، قال: أتيتُ ابن عمر فسألتُه عن شيء من العلم، فقال: ممن أنت؟ فقلت: من أهل الشام، قال: من أيِّ أهل الشام؟ قلت: من أهل[(٦)] حمص، قال: من حمص جئتَ تطلب العلم هاهنا[(٧)]؟ قلت: وما يمنعني أن أطلب العلم من مثلك وأنت صاحب رسول الله ﷺ؟ قال: فإني أخبرك أن

---

(١) ترجمه ابن أبي حاتم (ج٣ ق١ ص٢٩٤) ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلا، وذكره ابن حبان في الثقات ٥/ ٢١٨.

(٢) كذا في الأصل والإتحاف والمطالب، وفي البغية «أو» بدل «و».

(٣) أورده الهيثمي في البغية برقم ٥٧٥، والحافظ في المطالب برقم ٢١٨١، والبوصيري في المجردة برقم ٤٧٧٧ معزوًا للمصنِّف، وسكت عليه البوصيري.

(٤) هو: أرطاة بن المنذر بن الأسود الألهاني أبو عدي الحمصي، ثقة، من السادسة/ بخ د س ق (تقريب).

(٥) هو: يوسف الألهاني الحمصي، سمع أبا أمامة الباهلي وابن عمر، وروىٰ عنه أرطاة. ذكره البخاري في التاريخ (ج٤ ق٢ ص٣٧٦) وابن أبي حاتم (ج٤ ق٢ ص٢٣٥) ولم يذكرا فيه جرحًا ولا تعديلًا.

(٦) كلمة «أهل» ليست في البغية وغيره.

(٧) كذا في الأصل والمطالب، وفي البغية والإتحاف: «من هاهنا».

القاصية[١] الأولى ساروا بلواء[٢] رسول الله ﷺ حتى نزلوا الشام، ثم جندك خاصة، فانظر ما كانوا عليه فانتهِ إليه[٣].

٢٣٠٥ - حدثنا الحارث، ثنا داود بن رشيد، ثنا أبو حيوة، ثنا صفوان[٤]، عن أبي إدريس السَّكُوني[٥]، عن جُبَيْر بن نُفَير[٦]، عن أبي الدرداء، قال: أوصاني خليلي

---

(١) قال شيخنا الأعظمي رحمه الله في تعليقه على المطالب: «كذا في مسند الحارث أيضًا، وأهمله ابن الأثير، فإن كان محفوظًا فلعلَّ المرادَ الجماعةُ التي تختار النقلة من الحجاز إلى بلاد أخرى في غزوة أو غيرها».

(٢) كذا في الأصل، وفي البغية وغيره: «تلو».

(٣) أورده الهيثمي في البغية برقم ٥٧، والحافظ في المطالب برقم ٤٢٥٠، والبوصيري في المجردة برقم ٢٧٦ معزوًا إلى المصنِّف، وسكت عليه البوصيري.

(٤) هو: ابن عمرو بن هرم السَّكْسَكي أبو عمرو الحمصي، ثقة، من الخامسة/ بخ م ٤ (تقريب).

(٥) قال ابن حجر في تهذيب التهذيب: «قرأت بخط الذهبي: قال ابن القطان: حاله مجهولة، قال الذهبي: قد روى عنه غير صفوان بن عمرو، فهو شيخ محله الصدق، كذا قال، ولم يُسمِّ الراويَ الآخرَ، وقد جزم ابن القطان بأنه ما روى عنه غير صفوان. وقولُ الذهبي أنَّ من روى عنه أكثرُ من واحد «فهو شيخ محله الصدق» لا يوافِقُه عليه من يبتغي على الإسلام مزيدَ العدالة، بل هذه الصفة هي صفة المستورين الذين اختلفتِ الأئمة في قبول أحاديثهم والله تعالى اعلم». هذا كلام الحافظ في تهذيب التهذيب، ثم قال هو نفسه في التقريب في هذا الراوي: «مقبول، من السادسة».

(٦) كذا في البغية وغيره وهو الصواب، وفي الأصل «زهير» تصحيف.

بثلاثٍ لا أدعهن لشيء: أوصاني بصيام ثلاثة أيام من كل شهر؛ ولا أنام إلا على وتر؛ وسُبْحة الضحى في الحضر والسفر[١].

٢٣٠٦- حدثنا الحارث، ثنا داود بن رشيد، ثنا أبو حيوة، عن إبراهيم[٢] بن محمد بن زياد، عن أبيه، عن عبد الله بن بسر: أنَّ النبي ﷺ وضع يدَه على رأسه، وقال: يعيش هذا الغلامُ قرنًا، قال: فعاش مائة سنة.

وكان في وجهه ثألول[٣]، فقال: لا يموت حتى يذهب هذا الثألول من وجهه، قال: فلم يمت حتى ذهب الثألول من وجهه[٤].

---

(١) أورده الهيثمي في البغية برقم ٣٤٣. أخرجه المخلص في المخلصيات برقم ٨٥٢ من طريق داود بن رشيد بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ٢٧٥٥١، وأبو داود برقم ١٤٣٣، والبزار برقم ٤١٣٦ من طريق أبي اليمان الحكم بن نافع، عن صفوان به. وأخرجه أحمد برقم ٢٧٤٨١ عن أبي المغيرة عبد القدوس بن الحجاج الخولاني، عن صفوان، عن بعض المشيخة، عن أبي إدريس السكوني به. وأخرجه مسلم برقم ٧٢٢ من طريق أبي مرة مولى أم هانئ، عن أبي الدرداء، وليس فيه «في الحضر والسفر».

(٢) هو الألهاني، روى عن أبيه، وعنه أبو حيوة ومحمد بن سليمان بن أبي داود، ذكره ابن أبي حاتم (١/ ١/ ١٢٧) ولم يذكر فيه جرحًا.

(٣) الثَّأْلُول أو الثُّؤْلُول: الحبة التي تظهر في الجلد كالحِمَّصة فما دونها (نهاية، مادة: ثأل).

(٤) أورده الهيثمي في البغية برقم ١٠٣٢، والبوصيري برقم ٨٦٩٨ معزوًا إلى المصنِّف. قال البوصيري: «ورواه أحمد بن حنبل بسند صحيح» فذكر الشطر الأول. وأخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة برقم ٤٠٢٠ عن أبي بكر بن خلاد، عن المصنِّف بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري في التاريخ (١/ ١/ ٣٢٣)، والحاكم (٤/ ٥٠٠) من طريق داود بن رشيد به مختصرًا ومطولًا. وأخرجه الحاكم (٢/ ٥٤٩) من طريق الواقدي، عن أبي حيوة به مقتصرًا على الشطر الأول. وأخرجه أحمد برقم ١٧٦٨٩، والبزار=

روح[١]:

٢٣٠٧- حدثنا الحارث، ثنا رَوح، ثنا ابن جريج أو ابن[٢] عطاء، عن أبي صالح الزيات[٣]: أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول: قال رسول الله ﷺ: الصيام جُـنَّة[٤].

داود[٥]:

٢٣٠٨- حدثنا الحارث، ثنا داود بن رشيد، ثنا أبو حيوة، ثنا سعيد بن سنان[٦]، عن أبي الزاهرية[٧]، عن أبي إسحاق[١]، عن كثير بن مُرَّة الحضرمي: أن رسول الله

= -كشف الأستار برقم ٢٧٤٧-، والدولابي في الكُنى (٢/ ٥٥) من طريق الحسن بن أيوب الحضرمي؛ والبزار بالرقم المذكور، والحاكم (٤/ ٥٠٠) وتمام في الفوائد برقم ١٩٦ من طريق محمد بن القاسم الحمصي، كلاهما عن عبد الله بن بسر. وذكره الهيثمي في المجمع (٤/ ٤٠٤ و٤٠٥) وعزاه لأحمد والطبراني والبزار، وقال: «رجاله رجال الصحيح غير الحسن بن أيوب، وهو ثقة، ورجال الطبراني ثقات».

(١) هو: رَوْح بن عُبادة بن العلاء بن حسَّان القيسي.

(٢) كذا في الأصل، وهو عندي تصحيف، صوابه «أخبرني» بدل «أو ابن» كما في مسند أحمد وغيره، وعطاء هو ابن أبي رباح، وليراجع رقم ٥٥٩ أيضًا.

(٣) هو: ذكوان السمان.

(٤) هو مكرر رقم ٥٥٦ و٥٥٩.

(٥) هو: داود بن رُشَيد الهاشمي.

(٦) سعيد بن سنان الحنفي، أو الكندي، أبو مهدي الحمصي، متروك ورماه الدارقطني وغيره بالوضع، من الثامنة/ ق (تقريب).

(٧) اسمه: حُدير بن كعب، صدوق، من الثالثة/ ر م د س ق (تقريب).

(١) كذا في الأصل بواسطة «أبي إسحاق»، ولم يثبت في البغية ولا في المطالب ولا في =

ﷺ قال: أولُ مَن أذَّن في السماء جبريل، قال: فسمعه عمرُ وبلالٌ، فأقبل عمرُ، فأخبَر النبيَّ ﷺ بما سمع، ثم أقبل بلالٌ فأخبر النبيَّ ﷺ بما سمع، فقال له رسول الله ﷺ: سبقك عمر، يا بلال! أذِّنْ كما سمعت، قال: ثم أمره رسول الله ﷺ أن يضَعَ إصبعَيه في أُذُنَيه استعانة بهما على الصوت[١].

٢٣٠٩- حدثنا الحارث، ثنا داود بن رشيد، ثنا أبو حيوة، ثنا حَرِيز بن عثمان، عن أبي خِدَاش[٢]: أن امرأة أتتِ النبيَّ ﷺ فقالتْ: إنَّ لصاحبي عليَّ غلظةً، فإن رأيتَ أنْ تجعلَ له شيئًا أعطِفه عليَّ، فقال النبي ﷺ: أف أف ثلاثًا، إن آذَيتِه[٣] لقد آذيتِ أهلَ السموات وأهل الأرضين ولقد كدَّرتِ الطير[٤]، قال: فانطلقتْ، فحلقتْ رأسَها، ولبستِ السواد، ولحِقتْ بالجبال، قال: فذُكِرتْ عند النبي ﷺ فقال: ما أدري هل تقبل لها توبة[٥].

= الإتحاف، وإنما جاء فيها «عن أبي الزاهرية عن كثير بن مرة الحضرمي». وكثير بن مرة الحضرمي: ثقة، من الثانية، وليس عداده في الصحابة.

(١) أورده الهيثمي في البغية برقم ١١٨، والحافظ في المطالب -المسندة ٢٣٥ والمجردة ٢٢٤-، والبوصيري في الإتحاف برقم ١٢٨٠، والمجردة برقم ٩٨٤ معزوًا للمصنِّف. قال البوصيري: «رواه الحارث بن أبي أسامة مرسلًا بسند ضعيف لضعف سعيد بن سنان». وأورده الحافظ في الفتح (٢/ ٥٢) ووهَّى سنده.

(٢) هو: حِبَّان بن زيد الشرعَبي، ثقة، من الثالثة، أخطأ مَن زعم أنَّ له صحبة/ بخ د (تقريب).

(٣) ليس «إن آذيته» في البغية ولا عند البوصيري، وهو ثابت في الأصل.

(٤) كذا في الأصل، وهو تصحيف صوابه «الطين» كما في البغية وغيره.

(٥) أورده الهيثمي في البغية برقم ٥٦٥، والبوصيري في الإتحاف برقم ٥٤٢٠، والمجردة برقم ٤٧٠٧ معزوًا للمصنِّف، وسكت عليه البوصيري.

٢٣١٠- حدثنا الحارث، ثنا داود بن رشيد، ثنا محمد بن هلال[١] الخولاني، عن صفوان[٢]، عن الهيثم الطائي[٣]، وسليم بن عامر[٤] أنه سمعهما يقولان: إنّ النبي ﷺ سُئِلَ عن البُضْع[٥] في الجنة؟ فقال: نعم، بقُبُل شهي، وذَكَر لا يملُّ، وإن الرجل ليتَّكئُ فيها المتَّكئ مقدارَ أربعين سنة لا يُحوِّل عنه، ولا يملُّه، يأتيه فيها ما اشتهتْ نفسُه ولذَّتْ عينه[٦].

رَوْح[٧]:

٢٣١١- حدثنا الحارث، ثنا رَوْح، ثنا الربيع بن صَبِيح، ومروان[٨] أبو عبد الله الشامي، ثنا يزيد الرَّقاشي، عن أنس، قال: نهى رسول الله ﷺ عن صوم أيام التشريق الثلاثة بعد يوم النحر[٩].

---

(١) أخشى أن يكون «هلال» محرَّفًا عن «حرب»، وهو محمد بن حرب الخولاني، وإن كان الصواب ما في الأصل فلم أقف عليه.

(٢) هو: ابن عمرو بن هرم، تقدَّم برقم ٢٣٠٣.

(٣) هو: الهيثم بن مالك الطائي، ثقة، من الخامسة/ بخ (تقريب).

(٤) سليم بن عامر الخبائري، ثقة، من الثالثة.

(٥) البُضْع: الجِمَاع (نهاية، مادة: بضع).

(٦) أورده الحافظ في المطالب برقم ٤٦٧٩، والبوصيري في المجردة برقم ٨٨٧٩، والعراقي في تخريج أحاديث الإحياء (٦/ ٢٧٧٨) معزوًا للمصنِّف. قال البوصيري: «رواه الحارث بن أبي أسامة مرسلًا. وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري، رواه ابن حبان في صحيحه». وفات الهيثمي في البغية.

(٧) هو: رَوْح بن عُبادة بن العلاء بن حسَّان القيسي.

(٨) هو تصحيف صوابه «مرزوق» كما مرَّ برقم ٥٦٩، وكما في البغية والمطالب (المسندة) وشرح معاني الآثار.

(٩) سلف برقم ٥٦٩، وسبق هناك تخريجه.

داود[١]:

٢٣١٢- حدثنا الحارث، ثنا داود بن رشيد، ثنا محمد بن حرب[٢]، عن صفوان[٣]، عن أبي المثنى المُلَيكي[٤]: أن رسول الله ﷺ كان إذا ذكر أصحابه قال: عُوَيْمِر حكيم أمتي؛ وَجُنْدُب[٥] طريد أمتي، يعيش وحده، ويموت وحده، والله وحده يكفيه[٦].

٢٣١٣- حدثنا الحارث، ثنا داود بن رشيد، ثنا محمد بن حرب، عن أبي سلمة سليمان بن سُلَيم[٧]، عن يحيى بن جابر[٨]: أن أبا الدرداء رضي الله عنه أمر[١]

---

(١) هو: داود بن رُشَيد الهاشمي.

(٢) هو: الخولاني الحمصي، ثقة، من التاسعة/ ع (تقريب).

(٣) هو: السكسكي.

(٤) اسمه: ضَمْضَم الأُملوكي، وخطَّأ ابن أبي حاتم من قال فيه المليكي، وثَّقه العجلي وغيره، من الرابعة. راجع التهذيب والتقريب.

(٥) يعني أبا ذر الغفاري. (وجدته بخط شيخنا الأعظمي رحمه الله).

(٦) أورده الهيثمي في البغية برقم ١٠١٩، والحافظ في المطالب برقم ٤١١٣، والبوصيري في المجردة برقم ٧٧٧٤ معزوًا للمصنِّف. قال البوصيري: «رواه الحارث مرسلًا».

(٧) سليمان بن سليم الكلبي أبو سلمة الشامي، القاضي بحمص، ثقة عابد، من السابعة/ ٤ (تقريب).

(٨) يحيى بن جابر بن حسان الطائي أبو عمرو الحمصي القاضي، ثقة، من السادسة، وأرسل كثيرًا/ بخ م ٤ (تقريب).

(١) كذا والصواب «مر بقوم» (كتبه شيخنا رحمه الله) قلت: هو في البغية «مرَّ» على الصواب.

بقوم قد أناخوا بعيرًا، فحملوا عليه غِرارتين ثم علوه بأخرىٰ[١]، فلم يَسْـتَطيع[٢] البعير أن ينهض، فألقاها[٣] أبو الدرداء عن البعير، ثم أنهضه فانتهض، ثـم قـال أبو الدرداء: لئن غفَرَ الله لكـم مـا تـأتون إلىٰ البهـائم ليغفِـرنَّ لكـم عظيمًـا، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن الله عز وجل يوصـيكم بهـذه العُجـم خيـرًا أن تنزلوا[٤] بها منازلها، وإذا أصابتكم سَنة أن تَنْجُوا عليها بنقيها[٥].

عبيد الله بن محمد:

٢٣١٤- حدثنا الحارث، ثنا أبو عبد الرحمن عبيد الله بن محمد بـن حفـص بـن عبيد الله بن موسىٰ بن عبيد الله بن معمر -وأمه عائشـة مـن ولـد زيـد بـن الخطاب-، سمعتُ حماد بن سلمة، حدثناه عن أبي سنان، عـن عثمـان بـن أبي سودة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قـال: قـال رسـول الله ﷺ: إذا زار

---

(١) كذا في الأصل والمطالب والإتحاف والمجردة، وتحرَّف في البغيـة إلىٰ «علوصـا» بـدل «علوه بأخرىٰ».

(٢) كذا والصواب «فلم يستطع» (كتبه شيخنا رحمه الله). قلت: وهو في البغية علىٰ الصواب.

(٣) كذا في الأصل والمطالب وغيرهما، وتحرَّف في البغية إلىٰ «فأهالها».

(٤) في الأصل «ينزلوا»، والتصويب من البغية والمطالب والإتحاف.

(٥) أورده الهيثمي في البغية برقم ٨٨٥، والحافظ في المطالب برقم ١٩٢٣، والبوصيري في الإتحاف برقم ٣٢١٤، والمجردة برقم ٢٨١٤ معزوًا للمصنِّف. قـال البوصـيري: «رواه الحارث، ورجاله ثقات، وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه مسلم في صـحيحه وغيـره. قوله: نِقْيها -بكسر النون وسكون القاف بعدها مثناة تحت- أي: مخها. ومعنـاه: أسـرعوا حتىٰ تصلوا مقصدكم قبل أن يذهب مخها من ضنك السير والتعب».

المسلم أخاه، أو عاده، قال الله له: طبتَ وطاب ممشاك، وتبوَّأتَ من الجنة منزلًا[١].

٢٣١٥- حدثنا الحارث، ثنا عبيد الله بن محمد، ثنا عبد الواحد بن زياد، ثنا صدقة وهو ابن المثنى، حدثني رباح[٢] بن الحارث، قال: كنا في المسجد الأكبر بالكوفة، والمغيرة بن شعبة جالس على سرير، قال: فجاء سعيد بن زيد بن عمرو بن نُفَيل، فأوسع له المغيرة عند رجليه على السرير، فجاء شابٌّ يقال له قيس بن علقمة، قال: فقام، فسبَّ وسبَّ، فقال: قال سعيد للمغيرة: من يسُبُّ هذا الفتى يا مُغْرُ[١]؟ قال: يسبُّ عليًا، قال: ألا أرى أصحاب رسول الله ﷺ يُسَبُّون عندك ثم لا تُغيِّر؟ سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: إنَّ كذبًا عليَّ ليس ككذب على غيري، من كذَب عليَّ متعمِّدًا فليتبوَّأ مقعدَه من النار، وسمعتُ

---

(١) أخرجه ابن المبارك في الزهد برقم ٧٠٨ -ومن طريقه البخاري في الأدب المفرد برقم ٣٤٥-، وأحمد برقم ٨٣٢٥ و٨٦٥١، وعبد بن حميد برقم ١٤٤٩، وابن حبان برقم ٢٩٦١، والبيهقي في الآداب برقم ٢٣٩، وفي شعب الإيمان برقم ٩٠٢٧، والبغوي في شرح السنة برقم ٣٤٧٢ و٣٤٧٣ من طريق حماد بن سلمة بهذا الإسناد. وأخرجه الترمذي برقم ٢٠٠٨، وابن ماجه برقم ١٤٤٣ من طريق يوسف بن يعقوب السدوسي، عن أبي سنان به. قال الترمذي: «حسن غريب وأبو سنان اسمه عيسى بن سنان».

(٢) كذا في الأصل، وهو تصحيف صوابه «رياح» بالياء آخر الحروف. وهو: رياح بن الحارث النخعي أبو المثنى الكوفي، ثقة، من الثانية/ د س ق.

(١) كذا في الأصل، ولعله يا مغيرُ على نوع من الترخيم (وجدته بخط شيخنا رحمه الله).

رسولَ الله ﷺ يقول: أبو بكر في الجنة، وعمر في الجنة، وعلي في الجنة، وعثمان في الجنة، وطلحة في الجنة، والزبير في الجنة، وعبد الرحمن في الجنة، وسعد في الجنة، وتاسع المؤمنين لو شئت أن أسمِّيَه لسميته. قال: فقال الناس: أنشدك الله من تاسع المؤمنين؟ قال: أمَّا إن نشدتموني فأنا تاسع المؤمنين، ورسول الله ﷺ يُتِمُّ العاشر، ثم قال: لَموقفُ أحدهم مع رسول الله ﷺ في سبيل الله يغبِّر فيه وجهَه أفضل من عمل أحدكم عمره، ولو عُمِّر عمرَ نوح[1].

٢٣١٦- حدثنا الحارث، ثنا عبيد الله بن محمد، ثنا عبد الواحد بن زياد، ثنا أبو روق عطية بن الحارث[2]، حدثنا مُخمِل[1] بن دِماث، قال: كنتُ في جيش مع سعيد بن العاص، قال: فقال: أيكم شهد صلاة الخوف مع رسول الله ﷺ؟ قال: فقال حذيفة: أنا، صلَّى بإحدىٰ الطائفتين ركعة، وطائفة[2] الأخرىٰ

---

(١) أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة برقم ٥٣ عن أبي بكر بن خلاد، عن المصنِّف بهذا الإسناد مختصرًا. وأخرجه أبو داود برقم ٤٦٥٠ من طريق أبي كامل، وعبد الله بن أحمد في زوائد فضائل الصحابة برقم ٩٠ من طريق إبراهيم بن الحجاج السامي، كلاهما عن عبد الواحد بن زياد به. وأخرجه أحمد في المسند برقم ١٦٢٩، وابن ماجه برقم ١٣٣، والنسائي في الكبرىٰ برقم ٨٢١٩، وعبد الله بن أحمد برقم ٩١ في زوائد الفضائل من طرق، عن صدقة به. صحَّح إسناده الأرنؤوط في تعليقه على المسند.

(٢) عطية بن الحارث أبو رَوْق الهمْداني الكوفي، صاحب التفسير، صدوق، من الخامسة/ د س ق (تقريب)

(١) تفرَّد بالرواية عنه عطية بن الحارث، وذكره ابن حجر في التعجيل (ص: ٣٩٦) وقال: «ذكره ابن حبان في الثقات».

(٢) كذا، والظاهر «الطائفة» (وجدته بخط شيخنا رحمه الله).

مواجهة العدو؛ ثم ذهبت هؤلاء الطائفة، فقاموا مقام[١] أصحابهم، فواجهوا العدوَّ، وجاءتِ الطائفةُ الأخرىٰ إلىٰ مقام أصحابهم، فصلَّىٰ بهم رسول الله ﷺ ركعة، ثم سلَّم، فكان لرسول الله ﷺ ركعتان، ولكل طائفة ركعة ركعة[٢].

٢٣١٧- حدثنا الحارث، ثنا عبيد الله بن محمد، ثنا أبو عوانة، ثنا بكير بن الأخنس، عن مجاهد، عن ابن عباس، قال: فرض الله الصلاة علىٰ لسان نبيكم ﷺ في الحضر أربعًا، وفي السفر ركعتين، وفي الخوف ركعة[٣].

٢٣١٨- حدثنا الحارث، ثنا عبيد الله، ثنا عبد الواحد بن زياد، ثنا أبو روق عطية، ثنا عبيد الله بن خليفة أبو الغريف، عن صفوان بن عَسَّال الـمُرَادي، قال: بعثني رسول الله ﷺ في سرية، فقال: أُغزُوا في سبيل الله، لا تَغُلُّوا، ولا تَغْدُروا، ولا

---

(١) في ص «فقام» خطأ (وجدته بخط شيخنا رحمه الله).

(٢) أخرجه أحمد برقم ٢٣٣٥٢، والطحاوي برقم ١٨١٢ من طريق عفان بن مسلم، عن عبد الواحد بن زياد بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ٢٣٢٦٨ و٢٣٤٣٣ و٢٣٤٥٤، وأبو داود برقم ١٢٤٦، والنسائي برقم ١٥٢٩ و١٥٣٠، والطحاوي برقم ١٨١١، وابن خزيمة برقم ١٣٤٣، وابن حبان برقم ١٤٥٢ و٢٤٢٥، والحاكم (١/ ٣٣٥) من طرق عن حذيفة. صحَّحه الحاكم ووافقه الذهبي.

(٣) أخرجه أبو نعيم في المستخرج برقم ١٥٤٥ عن أبي بكر بن خلاد، عن المصنِّف بهذا الإسناد. وأخرجه سعيد بن منصور برقم ٢٥٠٨، وأحمد برقم ٢٢٩٣، ومسلم برقم ٦٨٧ (٥)، وأبو داود برقم ١٢٤٧، والنسائي برقم ٤٥٦ و١٥٣٢، وابن ماجه برقم ١٠٦٨ من طرق عن أبي عوانة به. وأخرجه أحمد برقم ٢١٧٧، ومسلم برقم ٦٨٧ (٦)، والنسائي برقم ١٤٤١ و١٤٤٢ من طريق أيوب بن عائذ، عن بكير بن الأخنس به.

تَمثُلوا، ولا تقتُلوا وليدًا، للمسافر ثلاثة أيام، وللمقيم يوم وليلة مسح علىٰ الخفين[١].

٢٣١٩ - حدثنا الحارث، ثنا عبيد الله، ثنا عبد العزيز[٢]، عن عبد الله بن دينار، عن عمر، قال: كنا إذا بايعنا رسولَ الله ﷺ علىٰ السمع والطاعة، فقال: فيما استطعتم[٣].

آخر الجزء[١]   وأول الجزء[٤]

* * * *

---

(١) أخرجه ابن الأعرابي في معجمه برقم ٣١١ عن محمد بن خلف المروزي، عن عبيد الله بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ١٨٠٩٧ و١٨٠٩٩، والطحاوي في شرح معاني الآثار برقم ٤٩٧، والدولابي في الكنىٰ (٢/ ٨٠)، والطبراني في الكبير برقم ٧٣٩٧ من طرق عن عبد الواحد بن زياد به. وأخرجه أحمد برقم ١٨٠٩٤ من طريق زهير بن معاوية، والنسائي في الكبرىٰ برقم ٨٨٣٧، وابن ماجه برقم ٢٨٥٧ من طريق أبي أسامة، كلاهما عن أبي روق به. قال البوصيري في زوائد ابن ماجه: «هذا إسناد حسن».

(٢) هو: عبد العزيز بن مسلم القَسْمَلِي أبو زيد المروزي، ثم البصري، ثقة عابد، ربما وهِم، من السابعة/ خ م د ت س (تقريب).

(٣) أخرجه عبد الرزاق برقم ٩٨٢٢، والحميدي برقم ٦٤٠، وأحمد برقم ٤٥٦٥، والبخاري برقم ٦٧٧٦، ومسلم برقم ١٨٦٧، وأبو داود برقم ٢٩٤٠، والترمذي برقم ١٥٩٣، والنسائي برقم ٤١٨٧ و٤١٨٨ من طرق عن عبد الله بن دينار بهذا الإسناد. قال الترمذي: «حسن صحيح».

(١) كذا في الأصل، وكتب شيخنا العلامة الأعظمي بعد كلمتي «الجزء» في الهلالين: «بياض في الأصل».

يزيد بن هارون:

٢٣٢٠- حدثنا الحارث، ثنا يزيد بن هارون، أنا شعبة بن الحجاج، عن ابن[١] عون محمد بن عبيد الله، عن الحارث بن عمر[٢] الثقفي ابن أخي المغيرة، ثنا أصحابنا، عن معاذ بن جبل رضي الله عنه، قال: لما بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن قال لي: كيف تقضي إن عرض قضاء؟ قال: قلتُ: أقضي بما في كتاب الله. قال: فإن لم يكن في كتاب الله؟ قال: قلت: أقضي بما قضى به الرسول. قال: فإن لم يكن فيما قضى به الرسول؟ قال: قلت: أجتهد برأيي ولا آلو. قال: فضرب صدري وقال: الحمد لله الذي وفَّق رسولَ رسولِ الله ﷺ لما يرضي رسول الله ﷺ[٣].

---

(١) كذا في الأصل، والصواب «أبي» مكان «بن».

(٢) كذا في الأصل، والصواب «عمرو» مكان «عمر» كما في طبقات ابن سعد وغيره.

(٣) أخرجه ابن سعد (٢/ ٣٤٧-٣٤٨) عن يزيد بن هارون بهذا الإسناد. وأخرجه الطيالسي برقم ٥٥٩، وابن أبي شيبة برقم ٢٣٤٤٢ و٢٩٧١٠، وأحمد برقم ٢٢٠٠٧ و٢٢١٠٠، والدارمي (١/ ٦٠)، وأبو داود برقم ٣٥٩٣، والترمذي برقم ١٣٢٨، والبيهقي (١٠/ ١١٤) من طرق عن شعبة به. وأخرجه أحمد برقم ٢٢٠٦١، والترمذي برقم ١٣٢٧ من طريق وكيع، وأبو داود برقم ٥٩٢ من طريق حفص بن عمر، كلاهما عن شعبة، عن أبي عون، عن الحارث، عن رجال من أصحاب معاذ مرسلًا. قال الترمذي: «هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وليس إسناده عندي بمتصل». وسبق برقم ١٩٩٣.

٢٣٢١- حدثنا الحارث، ثنا يزيد، أنا شعبة، عن الأسود بن قيس، قال: سمعتُ جندب بن سفيان[١] يقول: شهدتُ مع رسول الله ﷺ العيدَ يومَ النحر، فصلَّى، ثم خطب، فقال: من ذَبَحَ قبل أن يُصلِّي، فليُعِد أضحيتَه، ومن لم يذبح فليذبح على اسم الله عز وجل[٢].

٢٣٢٢- حدثنا الحارث، ثنا يزيد، أنا شعبة بن الحجاج، عن حبيب بن أبي ثابت، عن نافع بن جبير، عن بِشْر بن سُحَيم: أن النبي ﷺ قال: لا يدخل الجنة إلا مؤمن، وأنَّ هذه أيام أكل وشرب. يعني أيام التشريق[٣].

---

(١) هو: جندب بن عبد الله بن سفيان.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة برقم ٥٧٢٤، وأحمد برقم ١٨٨١٥، وأبو عوانة برقم ٦٣٠٩ من طريق يزيد بن هارون بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ١٨٧٩٨، والبخاري برقم ٩٤٢ و٥٢٤٢ و٦٢٩٧ و٦٩٦٥، ومسلم برقم ١٩٦٠(٣) من طرق عن شعبة به. وأخرجه أحمد برقم ١٨٨٠٢ و١٨٨٠٥، والبخاري برقم ٥١٨١، ومسلم برقم ١٩٦٠ (١و٢)، والنسائي برقم ٤٣٦٨، وابن ماجه برقم ٣١٥٢ من طرق عن الأسود به.

(٣) أخرجه الطحاوي برقم ٤٠٢١ عن علي بن شيبة، عن يزيد بن هارون بهذا الإسناد، واقتصر على النهي عن الأكل والشرب في أيام التشريق. وأخرجه الطيالسي برقم ١٢٩٩، وأحمد برقم ١٥٤٣٠، والنسائي في الكبرى برقم ٢٨٩٤، والطبراني في الكبير برقم ١٢٠٧، والبيهقي (٤/ ٢٩٨) من طرق عن شعبة به. وأخرجه أحمد برقم ١٥٤٢٨ و١٨٩٥٦، والنسائي برقم ٢٨٩٢، وابن ماجه برقم ١٧٢٠، والطبراني برقم ١٢٠٥ و١٢٠٦ و١٢٠٨ و١٢٠٩ و١٢١٠ و١٢١١ و١٢١٢ و١٢١٥ من طرق عن حبيب بن أبي ثابت به. وأخرجه النسائي برقم ٢٨٩٣ من طريق يزيد بن زياد بن أبي الجعد، عن حبيب، عن بشر بن سحيم، بإسقاط نافع بن جبير. وأخرجه النسائي =

٢٣٢٣- حدثنا الحارث، ثنا يزيد، أنا شعبة، عن الأعمش، عن عبد الله بن مُرَّة، عن مسروق، عن عبد الله[١]، عن النبي ﷺ، قال: أربعٌ مَن كُنَّ فيه، فهو منافق، و إنْ كانت فيه واحدة منهن كان فيه خصلة من النفاق، حتى يدعها: مَن إذا حدَّث كذَب، وإذا وَعَد أخلف، وإذا عاهَد غدَر، وإذا خاصم فجر[٢].

= برقم ٢٨٩١، والطحاوي برقم ٤٠١٠ من طريق المسعودي، عن حبيب بن أبي ثابت، عن نافع بن جبير، عن بِشْر بن سُحَيم، عن علي بن أبي طالب قال: خرج منادي رسول الله ﷺ في أيام التشريق فقال: إن هذه الأيام أيام أكل وشرب. وأخرجه أحمد برقم ١٥٤٢٩، والنسائي برقم ٢٨٩٥ من طريق غندر عن شعبة، والطحاوي برقم ٤٠١٩ من طريق ابن جريج، كلاهما عن عمرو بن دينار، عن نافع بن جبير، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، عن النبي ﷺ أنه بعث بِشْر بن سُحَيم فأمره أن ينادي. وأخرجه أحمد برقم ١٨٩٥٥، والدارمي (٢/ ٢٣-٢٤)، والنسائي في المجتبى برقم ٤٩٩٤، وفي الكبرى برقم ٢٨٩٦، والطحاوي برقم ٤٠٢٠، والطبراني برقم ١٢١٣ و١٢١٤ و١٢١٥ من طرق عن عمرو بن دينار، عن نافع، عن بشر بن سحيم: أنَّ رسولَ الله ﷺ أمره أن ينادي.

(١) هو: عبد الله بن عمرو بن العاص.

(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٧/ ٢٠٤) عن أبي بكر بن خلاد، عن المصنِّف مقرونًا بإدريس بن جعفر، عن يزيد بن هارون بهذا الإسناد. ولكنه سقط فيه واسطة الأعمش، وتحرَّف «عمرو» إلى «عمر». وأخرجه الطبراني برقم ١٤٣٧٧ من طريق يزيد بن هارون به، وقرن به إدريسَ بن جعفر. وأخرجه أحمد برقم ٦٧٦٨ و٦٨٦٤، والبخاري برقم ٢٣٢٧، والنسائي برقم ٥٠٢٠ من طريق غندر، عن شعبة به. وأخرجه البخاري برقم ٣٤ و٣٠٠٧، ومسلم برقم ٥٨، وأبو داود برقم ٤٦٨٨، والترمذي برقم ٢٦٣٢ من طرق عن الأعمش به. قال الترمذي: «حسن صحيح».

روح[1]:

٢٣٢٤- حدثنا الحارث، ثنا روح، ثنا شعبة، عن خُبَيب بن عبد الرحمن، قال: سمعتُ معن بن عبد الله: أن محمد بن عبد الله بن معن[2] أخبره، عن بنت حارثة بن النعمان، قال: لقد رأيتنا وإن تَنُّوْرَنا وتَنُّورَ رسول الله ﷺ واحد، وما تعلمت ق إلا من في رسول الله ﷺ، وهو يخطب بها يوم الجمعة[3].

---

(١) هو: رَوْح بن عُبادة بن العلاء بن حسَّان القيسي.

(٢) كذا في الأصل، وعندي فيه تخليط، صوابه: «عن خُبَيب بن عبد الرحمن، قال: سمعتُ عبد الله بن محمد بن معن، أخبره عن بنت حارثة بن النعمان». وسيأتي بيانه في التخريج.

(٣) رواه أبو نعيم في المستخرج برقم ١٩٥٩ عن أبي بكر بن خلاد، ثنا الحارث بن أبي أسامة، ثنا روح بن عبادة، ثنا شعبة قال: سمعت معن بن عبد الله: أن محمد بن عبد الله بن معن أخبره، عن ابنة حارثة بن النعمان قالت. وأخرجه أحمد برقم ٢٧٦٢٨، ومسلم برقم ٨٧٣ (٥١)، وأبو داود برقم ١١٠٠، وابن خزيمة برقم ١٧٨٦، والحاكم (١/ ٢٨٤)، والبيهقي (٣/ ٢١١) من طريق غندر، عن شعبة، عن خبيب، عن عبد الله ابن محمد بن معن، عن بنت حارثة بن النعمان. قال أبو داود: «قال روح بن عبادة عن شعبة قال: بنت حارثة بن النعمان، وقال ابن إسحاق: أم هشام بنت حارثة بن النعمان». قال الحاكم: «صحيح على شرط مسلم» ووافقه الذهبي. وأخرجه أحمد برقم ٢٧٤٥٦، ومسلم برقم ٨٧٣ (٥٢)، والحاكم (١/ ٢٨٤)، والبيهقي (٣/ ٢١١) من طريق محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن يحيى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة، عن أم هشام. وأخرجه أحمد برقم ٢٧٦٢٩، ومسلم برقم ٨٧٢، وأبو داود برقم ١١٠٣، والنسائي برقم ٩٤٩ من طرق عن يحيى بن سعيد، عن عمرة بنت عبد الرحمن، عن أخت لعمرة، وأختها هي أم هشام بنت حارثة. وأخرجه النسائي برقم ١٤١١ من طريق علي بن المبارك، عن=

٢٣٢٥- حدثنا الحارث، ثنا رَوح، ثنا شعبة، قال: سمِعتُ إبراهيمَ بن محمد بن المنتشر يحدث: أنه سمِع أباه: أنه يحدِّث عن حبيب بن سالم، عن النعمان بن بشير، عن النبي ﷺ: أنه كان يقرأ في صلاة الجمعة بـ ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ و﴿هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلْغَـٰشِيَةِ﴾، فربما اجتمع العيدان، فقرأ بهما[1].

=يحيى، عن محمد بن عبد الرحمن، عن ابنة حارثة بن النعمان. وفي قولها تَنُّورنا وتَنُّور رسول الله ﷺ واحد: «إشارة إلى حفظها ومعرفتها بأحوال النبي ﷺ وقربها من منزله». (شرح النووي على مسلم: ١/ ٢٨٦).

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٧/ ١٨٣) عن أبي بكر بن خلاد، عن المصنِّف بهذا الإسناد. وأخرجه العقيلي في الضعفاء (١/ ٢٦٣) من طريق روح به. وأخرجه أحمد برقم ١٨٣٨٧ و١٨٤٤٢، والنسائي برقم ١٤٢٤، وابن الجارود برقم ٢٦٥ و٣٠٠، والبغوي في شرح السنة برقم ١٠٩٠ من طرق عن شعبة به. صحَّحه البغوي. وأخرجه أحمد برقم ١٨٤٠٩ و١٨٤٣١، ومسلم برقم ٨٧٨ (٦٢)، وأبو داود برقم ١١٢٢، والترمذي برقم ٥٣٣، والنسائي برقم ١٥٦٨، وابن ماجه برقم ١٢٨١ من طرق عن إبراهيم به. قال الترمذي: «حسن صحيح. وهكذا روى سفيان الثوري، ومسعر، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، نحو حديث أبي عوانة، وأما سفيان بن عيينة فيُختلَف عليه في الرواية: يُروى عنه، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أبيه، عن حبيب بن سالم، عن أبيه، عن النعمان بن بشير. ولا نَعرِف لحبيب بن سالم روايةً عن أبيه». قلت: رواية حبيب بن سالم عن أبيه: أخرجها الحميدي برقم ٩٢٠، وأحمد برقم ١٨٣٨٣ عن سفيان، عن إبراهيم، عن أبيه، عن حبيب بن سالم، عن أبيه، عن النعمان. قال الحميدي: «كان سفيان يغلَط فيه»، وكذا قال عبد الله بن أحمد إثر حديث المسند. وهذا هو معنى قول الترمذي أنه لم يصح رواية حبيب بن سالم عن أبيه.

٢٣٢٦- حدثنا الحارث، ثنا رَوْح، أنا شعبة، قال: سمعتُ معبدَ بن خالد، قال: سمِعتُ زيدَ بن عقبة يحدِّث، عن سَمُرة بن جُنْدُب: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقرأ في صلاة الجمعة بـ ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ و﴿هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلْغَـٰشِيَةِ﴾[١].

٢٣٢٧- حدثنا الحارث، ثنا روح، ثنا شعبة، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة: أنَّ النبيَّ ﷺ قال: -أو قال أبو القاسم ﷺ -: صوموا لرؤيته، وأفطروا لرؤيته، فإن غُمَّ عليكم فأتِمُّوا ثلاثين[٢].

٢٣٢٨- حدثنا الحارث، ثنا روح، ثنا شعبة، ثنا عمرو بن مرة، عن أبي البختري، قال: تراءينا هلال شهر رمضان، فأرسلتُ إلى ابن عباس نسأله، فقال: إنَّ النبيَّ ﷺ قد أمدَّه لرؤيته، فإنْ غُمَّ عليكم فأكمِلُوا العِدَّة[٣].

---

(١) أخرجه الطيالسي برقم ٨٨٨، وأحمد برقم ٢٠١٥٠، أبو داود برقم ١١٢٥، والنسائي برقم ١٤٢٢، وابن خزيمة برقم ١٨٤٧، وابن حبان برقم ٢٨٠٨، والطبراني برقم ٦٧٧٩ من طرق عن شعبة بهذا الإسناد. قال الأرنؤوط: «إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير زيد بن عقبة، فقد روى له أصحاب السنن غير ابن ماجه، وهو ثقة». (مسند أحمد: ٣٣/ ٣٢٥).

(٢) أخرجه أبو نعيم في المستخرج برقم ٢٤٢٩ عن أبي بكر بن خلاد، عن المصنِّف بهذا الإسناد. وأخرجه الطيالسي برقم ٢٤٨١، وأحمد برقم ٩٥٥٦ و٩٨٥٣ و٩٨٨٥، والبخاري برقم ١٨١٠، ومسلم برقم ١٠٨١(١٩)، والنسائي برقم ٢١١٧ و٢١١٨ من طريق شعبة، به.

(٣) أخرجه أبو نعيم في المستخرج برقم ٢٤٤٦ عن أبي بكر بن خلاد، عن المصنِّف بهذا الإسناد. ولفظه: «أهللنا رمضان ونحن بذات عرق، قال: فأرسلنا رجلًا إلى ابن عباس يسأله؟ فقال ابن عباس: قال رسول الله ﷺ: إن الله قد مده لرؤيته فإن أغمي عليكم فأكملوا العدة». وأخرجه أحمد برقم ٣٥١٥ عن روح به. وأخرجه الطيالسي برقم =

يزيد[١]:

٢٣٢٩- حدثنا الحارث، ثنا يزيد بن هارون، أنا محمد بن إسحاق، عن نافع، عن ابن عمر، قال: نهى رسول الله ﷺ أن يتناجى اثنان دون الثالث، إذا لم يكن غيرُهم.

وقال: نهى أن يخلُفَ الرجلُ الرجلَ في مجلسه إذا قام منه، وقال: إذا رجع فهو أحق به[٢].

رَوْح[٣]:

٢٣٣٠- حدثنا الحارث، ثنا رَوْح، ثنا شعبة، قال: سمعت سِماكًا، قال: سمعتُ عبد الله بن شداد، وعكرمة، يحدثان: أنَّ النبي ﷺ قال: الشهر تسع وعشرون[٤].

= ٢٧٢١، وابن أبي شيبة برقم ٩١٢١، وأحمد برقم ٣٠٢١ و٣٢٠٨، ومسلم برقم ١٠٨٨(٣٠)، وابن خزيمة برقم ١٩١٥ من طريق شعبة به. وأخرجه مسلم برقم ١٠٨٨(٢٩) من طريق حُصَين بن عبد الرحمن، عن عمرو بن مرة به.

(١) هو: ابن هارون بن زاذان السُّلَمي.

(٢) أخرجه أحمد برقم ٤٨٧٤ عن يزيد بن هارون بهذا الإسناد بتمامه. والشطر الأول منه: أخرجه أحمد برقم ٦٠٥٧، والبخاري برقم ٥٩٣٠، ومسلم برقم ٢١٨٣ من طرق عن نافع به. وأخرجه أحمد برقم ٤٥٦٤، وابن ماجه برقم ٣٧٧٦ من طريق عبد الله بن دينار، عن ابن عمر. والشطر الثاني: أخرجه البزار -كشف الأستار برقم ٢٠١٦- من طريق محمد بن مسلمة الحراني، عن محمد بن إسحاق به. وأورده الهيثمي في المجمع (٨/ ٦١) وقال: «رواه أحمد والبزار ورجاله ثقات إلا أنَّ ابنَ إسحاق مدلِّس».

(٣) هو: رَوْح بن عُبادة بن العلاء بن حسَّان القيسي.

(٤) أورده الهيثمي في البغية برقم ٣١٨، والحافظ في المطالب برقم ٩١٤، والبوصيري =

٢٣٣١- حدثنا الحارث، ثنا رَوْح، ثنا شعبة، عن سلمة بن كهيل، عن أبي الحكم[١]، عن ابن عباس، قال: جاء جبرئيل إلى النبي ﷺ فقال: تَمَّ الشهرُ، تسع وعشرون[٢].

٢٣٣٢- حدثنا الحارث، ثنا رَوْح، ثنا شعبة، قال: سمِعتُ عقبة بن حُرَيث، قال: سمعت عبد الله بن عمر يقول: قال النبي ﷺ: الشهر تسع وعشرون، -وطبَّق كفَّيه ثلاثَ مرات وحبس إبهامه في الثالثة- قال عقبة: وأحسبه قال: الشهر ثلاثون[٣]، وطبَّق بأصابعه ثلاث مرات[٤].

= في المجردة برقم ٢٥٩٣ معزوًا للمصنِّف. قال البوصيري: «رواه الحارث مرسلًا ورجاله ثقات».

(١) اسمه: عِمْران بن الحارث السُّلَمي، ثقة، من الرابعة/ م س (تقريب).

(٢) أخرجه الطيالسي برقم ٢٧٤٤، وأحمد برقم ١٨٨٥ و٣١٥٨، والنسائي برقم ٢١٣٣ و٢١٣٤، والطبراني برقم ١٢٧٣٧ من طرق عن شعبة بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ٢١٠٣ من طريق سفيان الثوري، عن سلمة بن كُهَيل به. صحَّحه الأرنؤوط على شرط مسلم.

(٣) في الأصل «يكون»، والتصويب من مسند أحمد وصحيح مسلم.

(٤) أخرجه أحمد برقم ٥٤٨٤، ومسلم برقم ١٠٨٠(١٤)، والنسائي برقم ٢١٤٣ من طريق غندر، عن شعبة بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري برقم ١٨٠٨ و١٨١٤، ومسلم برقم ١٠٨٠(٣-١٦)، وأبو داود برقم ٢٣١٩ و٢٣٢٠، والنسائي برقم ٢١٣٩ و٢١٤٠ و٢١٤١ من طرق عن ابن عمر.

٢٣٣٣ - حدثنا الحارث، ثنا روح، ثنا شعبة، قال: سمِعتُ جَبَلَة بن سُحَيم، قال: سمعت ابن عمر، عن النبي ﷺ أنه قال: الشهر هكذا، وقال بكفيه: هكذا، وهكذا، وكفَّ إحدىٰ أصابعه. يعني تسعًا وعشرين[1].

* * * *

(١) أخرجه أحمد برقم ٥٠٣٩ و٥٥٣٦، والبخاري برقم ١٨٠٩ و٤٩٩٦، ومسلم برقم ١٠٨٠(١٣)، والنسائي برقم ٢١٤٢ من طرق عن شعبة بهذا الإسناد. وتقدَّم برقم ١٠٤٦ من طريق عمرو بن دينار، عن ابن عمر.



الجزء السادس

من المجلد الثاني

مسند الحارث بن أبي أسامة عُفِي عنه

يزيد:

٢٣٣٤- حدثنا الحارث، ثنا يزيد بن هارون، أخبرنا محمد بن إسحاق، عن جعفر[١] بن محمد، عن أبيه، عن جده، قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن جَدَاد النخل وحصاده بالليل[٢].

قال يزيد: يجُدُّ النخلَ، ويحصُد الزرعَ.

روح[٣]:

٢٣٣٥- حدثنا الحارث، ثنا روح، ثنا شعبة، قال: سمِعتُ الأسود بن قيس، يحدِّث عن سعيد بن عمرو بن سعيد الأموي،عن ابن عمر، عن النبي ﷺ

---

(١) هو: جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب.

(٢) أورده الهيثمي في البغية برقم ٢٨٦. وذكره الحافظ في المطالب برقم ٨٤٣، وعزاه لمسدد وأحمد بن منيع والحارث. وذكره البوصيري في المجردة برقم ٣٥٢١ معزوًا لمسدد، وبرقم ٣٥٢٢ معزوًا لابن منيع وقال: «في سنديهما محمد بن إسحاق وقد رواه بالعنعنة». ثم أعاد الحديث برقم ٥٤٠٦ بدون هذا الكلام. وأخرجه أحمد بن منيع -كما في الإتحاف برقم ٦٤٩٠- عن يزيد بن هارون بهذا الإسناد. وأخرجه المخلص في المخلصيات برقم ١٦٨٧، والخطيب في تاريخ بغداد (١٢/ ٣٧٢) من طريق أبي حفص الأبار، عن محمد بن إسحاق به، وقرن بابن إسحاق شعبةَ. وأخرجه أبو داود في المراسيل (باب زكاة الفطر)، والمخلص برقم ٦٧٦، والبيهقي (٩/ ٢٨٩-٢٩٠) من طرق عن جعفر بن محمد به.

(٣) هو: رَوْح بن عُبادة بن العلاء بن حسَّان القيسي.

أنه قال: إنا أمة أمية لا نكتب، ولا نحسُب، والشهر هكذا وهكذا. يعني ثلاثين[١].

٢٣٣٦- حدثنا الحارث، ثنا روح، ثنا شعبة، عن أبي بشر، عن أبي عُمَير بن أنس، عن عمومته من أصحاب النبي ﷺ، قال: جاء ركب إلى رسول الله ﷺ، فشهدوا أنهم رأوه بالأمس -يعني الهلالَ- فأمرهم أن يُفطِروا، وأن يخرجوا من الغد.

قال شعبة: وأراه من آخر النهار[٢].

٢٣٣٧- حدثنا الحارث، ثنا روح، ثنا شعبة، قال: سمعت منصورًا، عن ربعي بن حراش: أنَّ أعرابيين شهدا عند رسول الله ﷺ أنهما رأيا الهلالَ بالأمس لفطرٍ أو أضحَىٰ فأجاز شهادتهما[٣].

---

(١) أخرجه البيهقي (٧/ ٤٢) من طريق محمد بن إسماعيل الصائغ، عن روح بهذا الإسناد. وأخرجه ابن أبي شيبة برقم ٩٦٩٧، وأحمد برقم ٥٠١٧، والبخاري برقم ١٨١٤، ومسلم برقم ١٠٨٠(١٥)، وأبو داود برقم ٢٣١٩، والنسائي برقم ٢١٤١ من طرق عن شعبة به. وأخرجه أحمد برقم ٥١٣٧ و٦١٢٩، ومسلم بالرقم المذكور، والنسائي برقم ٢١٤٠ من طريقين عن الأسود بن قيس به.

(٢) أخرجه البيهقي (٤/ ٢٥٠) من طريق محمد بن إسماعيل الصائغ، عن روح بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ٢٠٥٧٩، وأبو داود برقم ١١٥٧، والنسائي برقم ١٥٥٧ من طرق عن شعبة به. وأخرجه عبد الرزاق برقم ٧٣٣٩، وابن أبي شيبة برقم ٩٥٥٤ و٣٧٣٣٦، وأحمد برقم ٢٠٥٧٤، وابن ماجه برقم ١٦٥٣، والبيهقي (٣/ ٣١٦) من طريق هشيم، عن أبي بشر به. قال الأرنؤوط: «إسناده جيد». (مسند أحمد: ٣٤/ ١٨٦).

(٣) أورده الهيثمي في البغية برقم ٣١٥، والحافظ في المطالب برقم ٩١٨، والبوصيري =

أبو النضر[١]:

٢٣٣٨- حدثنا الحارث، ثنا أبو النضر، ثنا شعبة، عن سِمَاك، قال: سمعت أبا صفوان[٢] رجلًا منهم قال: أتيتُ المدينةَ[٣] علىٰ عهد النبي ﷺ قبل أن يهاجِرَ، واشترىٰ مني رِجْلَ سراويل، ووزن لي وأرجح[٤].

= في المجردة برقم ٢٥٨٥ معزوًا للمصنِّف. قال البوصيري: «رواه الحارث مرسلًا بإسناد صحيح». وأخرج نحوه عبد الرزاق برقم ٧٣٣٥، والبيهقي (٤/ ٢٤٨) من طريق الثوري، عن منصور، عن رِبْعِيٍّ، عن بعض أصحاب النبي ﷺ. وأبو داود برقم ٢٣٣٩، والبيهقي بالرقم المذكور من طريق أبي عوانة، عن منصور، عن ربعي، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ. وأخرجه البيهقي من طريق ابن عيينة عن منصور، عن ربعي، عن أبي مسعود.

(١) هو: هاشم بن القاسم بن مسلم الليثي.

(٢) سمَّاه الطيالسي «مالك بن عمير»، وسمَّاه حجاج بن محمد، وغندر -عند ابن ماجه والدولابي-، وعثمان بن جبلة «مالك بن عَمِيرة». وقال الحاكم في المستدرك (٢/ ٣١): «أبو صفوان: كنية سويد بن قيس، هما واحد من صحابي الأنصار».

(٣) كذا في الأصل، وفي رواية أبي داود: «بمكة»، وهو الأولىٰ بالصواب.

(٤) أخرجه الطيالسي برقم ١١٩٣ عن شعبة، وأخرجه أحمد برقم ١٩٠٩٩ من طريق الحجاج، والبخاري في التاريخ (ج١ ق٢ ص١٤٣) من طريق أبي عمر وعثمان بن جبلة، وأبو داود برقم ٣٣٣٧ -ومن طريقه البيهقي ٦/ ٣٣- من طريق حفص بن عمر ومسلم بن إبراهيم، والنسائي برقم ٤٥٩٣، وابن ماجه برقم ٢٢٢١، والدولابي (١/ ٤٠)، والحاكم (٢/ ٣٠-٣١) من طريق غندر، والطبراني برقم ٧٤٠٢، والحاكم (٢/ ٣٠-٣١) من طريق سليمان بن حرب، كلهم عن شعبة بهذا الإسناد. قال الحاكم: «صحيح علىٰ شرط مسلم»، ووافقه الذهبي. وأخرجه أحمد برقم ١٩٠٩٨، =

٢٣٣٩- حدثنا الحارث، ثنا أبو النضر، ثنا شعبة، عن سِمَاك، عن جابر بن سَمُرة، قال: صلَّىٰ رسول الله ﷺ علىٰ أبي الدَّحْدَاحِ، فلما رجع من الجنازة أُتي بفرسٍ عربي[١]، قال: فعقَله رجل، فركب، فجعل يتوقَّص[٢]، ونحن نسعىٰ خلفَه، فقال رسول الله ﷺ: كم عذقٍ لأبي الدحداح مدلًّىٰ في الجنة[٣].

٢٣٤٠- حدثنا الحارث، ثنا أبو النضر، ثنا شعبة، عن قيس بن مسلم، قال: سمعتُ طارقَ بن شهاب، يحدث عن أبي موسىٰ الأشعري، قال: قدِمْتُ علىٰ النبي ﷺ

= والبخاري في التاريخ (٢/ ٢/ ١٤٢-١٤٣)، وأبو داود برقم ٣٣٣٦، والترمذي برقم ١٣٠٥، والنسائي برقم ٤٥٩٢، وابن ماجه برقم ٢٢٢٠، والحاكم (٢/ ٣٠)، والبيهقي (٦/ ٣٢-٣٣) من طريق الثوري، عن سماك، عن سويد بن قيس، قال: جلبتُ أنا ومَخْرَمة العبدي بزًّا من هجر، قال: فأتينا به مكة، فجاءنا رسول الله ﷺ يمشي، فساوَمَنا بسراويل، فبعناه، وثم رجل يزِن بالأجر، فقال له رسول الله ﷺ: زن وأرجح. قال أبو داود: «والقول قول سفيان». وقال الترمذي: «حديث سويد حديث حسن صحيح».

(١) كذا في الأصل، وهو تصحيف صوابه «عُرْيٍ» كما في صحيح مسلم. والفرس العُري: الذي لا سَرْجَ عليه ولا غيره. (النهاية، مادة: عرا).

(٢) يتوقَّص، أي: يَتَوثَّب (شرح النووي علىٰ صحيح مسلم: ١/ ٣١١).

(٣) أخرجه أبو نعيم في المستخرج برقم ٢١٦٧ عن أبي بكر بن خلاد، عن المصنِّف بهذا الإسناد. وأخرجه الطيالسي برقم ٧٦٠، وعبد الرزاق برقم ٦٢٨٥، وأحمد برقم ٢٠٨٣٤، ومسلم برقم ٩٦٥، وأبو داود برقم ٣١٧٨، والترمذي برقم ١٠١٣ من طرق عن شعبة به. وأخرجه أحمد برقم ٢٠٩٧٦، ومسلم بالرقم المذكور، والنسائي برقم ٢٠٢٦، والترمذي برقم ١٠١٤ من طريقين عن سماك بن حرب به. قال الترمذي: «حسن صحيح».

وهو منيخٌ بالبطحاء، قال: أحجَجْتَ؟ قلتُ: نعم! قال: كيف أهلَلْتَ؟ قال: قلت: لبَّيتُ بإهلالٍ كإهلالِ رسول الله ﷺ، قال: أحسنتَ، طفتُ بالبيت وبالصفا والمروة، ثم أتيتُ امرأةً من نساء قريش، ففَلَتْ رأسي، ثم أهللتُ بالحج، قال: فجعلتُ أُفتي به الناسَ، فقال رجل: يا أبا موسى! رويدًا بعضَ فتياك، فإنك لا تدري ما أحدث أمير المؤمنين في النُّسُك بعدك، فقلت: أيها الناس! مَن كنتُ أفتيتُه، فليتَّئِدْ، هذا أمير المؤمنين قادم عليكم فبه فائتموا، قال: فقدم عمر رضي الله عنه، فذكرت ذلك له فقال: إنْ نأخذْ بكتاب الله، فإنَّ كتابَ الله يأمرنا بالتمام، وإنْ نأخذ بسنة رسول الله ﷺ، لم نحِلَّ حتى يبلغ الهدي محله(١).

٢٣٤١- حدثنا الحارث، ثنا أبو النضر، ثنا شعبة، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن بلال، قال: لم يُنهَ عن الصلاة في ساعة إلا بعد الصبح، حتى تطلع الشمس، فإنَّها تطلُع بين قرني شيطان أو على قرني شيطان(٢).

---

(١) أخرجه الطيالسي برقم ٥١٦، وأحمد برقم ١٩٥٣٤، والدارمي (٢/ ٣٦)، والبخاري برقم ١٦٣٧ و١٧٠١ و٤١٣٦، ومسلم برقم ١٢٢١(١٥٤)، والنسائي برقم ٢٧٤٢ من طريق شعبة بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ١٩٥٠٥، والبخاري برقم ١٤٨٤، ومسلم برقم ١٢٢١(١٥٥)، والنسائي برقم ٢٧٣٨ من طريق الثوري، عن قيس به. وأخرجه البخاري برقم ٤٠٨٩ من طريق أيوب بن غائذ، ومسلم برقم ١٢٢١ (١٥٦) من طريق أبي عُمَيس، عن قيس به. وسلف برقم ١٩٦١ مختصرًا.

(٢) أورده الهيثمي في البغية برقم ٢١٥. وأخرجه الطيالسي برقم ١١١٧، وأحمد برقم ٢٣٨٨٧، والشاشي برقم ٩٠٤، والطبراني برقم ١٠٧٠ من طريق شعبة به. وأورده الهيثمي في المجمع (٢/ ٢٢٦) وقال: «رواه أحمد والطبراني في الكبير، ورجال =

٢٣٤٢- حدثنا الحارث، ثنا أبو النضر، ثنا شعبة، عن الحكم، عن عمارة بن عُمَير، عن أمه، عن عائشة، أنها قالت: قال رسول الله ﷺ: إنَّ أولادكم من كسبكم من أطيب ما كسبتم[١].

٢٣٤٣- حدثنا الحارث، ثنا أبو النضر، ثنا شعبة، عن منصور والأعمش، عن عمارة بن عمير، عن عائشة رضي الله عنها، عن النبي ﷺ، قال: ولد الرجل من أطيب كسبه[٢].

= أحمد رجال الصحيح». وأخرج ابن أبي شيبة برقم ٧٣٣٣ من طريق سفيان، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن بلال، قال: لم ينه عن الصلاة إلا عند غروب الشمس، لأنها تغرب في قرن الشيطان.

(١) أخرجه الطيالسي برقم ١٥٨٠، واين أبي شيبة برقم ٢٣١٤٤، وأحمد برقم ٢٤٩٥١ و٢٥٦٦٨، وأبو داود برقم ٣٥٢٩، والحاكم (٢/ ٤٥-٤٦)، والبيهقي (٧/ ٤٨٠) من طريق شعبة بهذا الإسناد. ولكن تحرَّف في مستدرك الحاكم «عن أمه» إلى «عن أبيه». وقال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين ولم يُخرجاه»، ووافقه الذهبي. ثم قال الحاكم: «وعن سفيان الثوري فيه إسناد آخر بلفظ آخر، وليس يعلِّلُ أحدُ الإسنادين الآخر». قلت: سيأتي تخريج حديث سفيان في الرواية التالية.

(٢) كذا في الأصل، ولعلَّه سقط «عن عمته» بعد عمارة بن عمير وقبل عائشة، فقد رواه أحمد برقم ٢٥٤٠٠ عن محمد بن جعفر، عن شعبة، عن الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن عمته، عن عائشة، عنه ﷺ. وأخرجه ابن أبي شيبة برقم ٢٣١٤٥، وأحمد برقم ٢٥٢٩٦، والترمذي برقم ١٣٥٨، وابن ماجه برقم ٢٢٩٠ من طريق يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن الأعمش، عن عمارة، عن عمته به. قال الترمذي: «حسن صحيح». وأخرجه أحمد برقم ٢٤١٣٥، و٢٥٦٥٤ من طريق ابن عيينة، =

٢٣٤٤- حدثنا الحارث، ثنا أبو النضر، ثنا شعبة قال: قتادة أخبرني، عن أبي المَلِيح، عن أبيه، قال: أصابنا مطر بخيبر[(١)] فإذا منادي رسول الله ﷺ ينادي: أن صلُّوا في الرحال[(٢)].

= وبرقم ٢٥٨٤٦ من طريق شريك، كلاهما عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عمارة، عن عمته به. وفي رواية سفيان «عن عمة له» بدل «عن عمته». وحديث منصور: أخرجه عبد الرزاق برقم ١٦٦٤٣، وأحمد برقم ٢٤٠٣٢ و٢٤٩٥٧ و٢٥٦١١، وأبو داود برقم ٣٥٢٨، والنسائي في المجتبى برقم ٤٤٤٩، والكبرى برقم ٦٠٤٣، والحاكم (٢/ ٤٦)، والبيهقي (٧/ ٤٧٩) من طريق الثوري، عن منصور، عن إبراهيم، عن عمارة بن عمير، عن عمته به. وقد سقط من إسناد المجتبى «عن إبراهيم» وهو ثابت في الكبرى، ففي إسناد منصور زيادة «إبراهيم» أيضًا. قال الشيخ محمد عوامة في تعليقه على مصنَّف ابن أبي شيبة: «لم أقف على شيءٍ يفيد في أمر أمه أو عمته، ولم يُفردها المزي -ومتابعوه- بالترجمة، لكن تصحيح الحاكم وموافقة الذهبي، ثم قول الترمذي: «حسن صحيح» يدلُّ على معرفتهم بالأم وبالعمة، بل: على قبولهم لحديثهما».

(١) كذا في الأصل، وهو عندي تصحيف صوابه «بحنين» كما في الطبقات والمسند وغيرهما.

(٢) أخرجه ابن سعد (٢/ ١٥٧) عن أبي النضر بهذا الإسناد. وأخرجه علي بن الجعد برقم ٩٦٠، وأحمد برقم ٢٠٧٠٢ و٢٠٧١٣، والنسائي برقم ٨٥٤، والبزار برقم ٢٣٣٢، وابن خزيمة برقم ١٦٥٨، وابن حبان برقم ٢٠٨١ و٢٠٨٣، والطبراني برقم ٤٩٧ من طريق شعبة به. وأخرجه أحمد برقم ٢٠٧٠٠ و٢٠٧٠٣ و٢٠٧١٥ و٢٠٧٢٠، وأبو داود برقم ١٠٥٧ من طرق عن قتادة به. وأخرجه أحمد برقم ٢٠٧٠٤ و٢٠٧٠٥ و٢٠٧٠٧، وأبو داود برقم ١٠٥٩، وابن ماجه برقم ٩٣٦ من طريق خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن أبي المليح به، إلا أنه سقط من إسناد ابن ماجه اسم أبي قلابة. قال الأرنؤوط: «إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه، فقد روى له أصحاب السنن». (مسند أحمد: ٣٤/ ٣٠٩).

٢٣٤٥- حدثنا الحارث، ثنا أبو النضر، ثنا شعبة قال: عَمْرو بن دينار، أنا عن عمرو بن أوس، عن رجل، حدثه عن مؤذن النبي ﷺ: أنه أصابهم مطر، فنادىٰ منادي رسول الله ﷺ: أن صلُّوا في الرحال[١].

٢٣٤٦- حدثنا الحارث، ثنا أبو النضر، ثنا شعبة قال: قتادة أخبرني، قال: سمِعتُ أبا المليح يحدِّث عن أبيه، أنه سمع النبي ﷺ يقول: إن الله عز وجل لا يقبل صلاةً بغير طُهور، ولا صدقةً من غُلُوْل[٢].

٢٣٤٧- حدثنا الحارث، ثنا أبو النضر، ثنا شعبة، عن حبيب الأنصاري، قال: سمعت مولاةً لنا يقال لها ليلىٰ، تُحدِّث عن جدته أُمِّ عُمَارةَ بنت كعب: أنَّ النبي ﷺ دخل عليها، قال: فدعتْ له بطعام، فقال لها: هلمي! فقالت: إني صائمة، فقال

---

(١) أخرجه علي بن الجعد برقم ١٦١٨، وأحمد برقم ١٧٥٢٧ و٢٣١٤٠ من طريق شعبة بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ١٥٤٣٣ من طريق مِسْعَر بن كِدَام، وبرقم ٢٣١٦٧ من طريق ابن جريج، والنسائي برقم ٦٥٣ من طريق سفيان بن عيينة، ثلاثتهم عن عمرو بن دينار، عن عمرو بن أوس: أنه سمع من رجل من ثقيف، سمع منادي النبي ﷺ يقول: «صلوا في رحالكم». وبهذا الحديث يتضح أن عمرو بن أوس سمعه من الصحابي الذي سمع المنادي. والحديث: صحَّحه الأرنؤوط.

(٢) أخرجه الطيالسي برقم ١٣١٩، وابن أبي شيبة برقم ٢٩، وأحمد برقم و٢٠٧٠٨ و٢٠٧١٤، والدارمي (١/ ١٧٥)، وأبو داود برقم ٥٩، والنسائي برقم ٢٥٢٤، وابن ماجه برقم ٢٧١ من طريق شعبة بهذا الإسناد. وأخرجه النسائي برقم ١٣٩ من طريق أبي عوانة، عن قتادة به. قال الأرنؤوط: «إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه، فقد روىٰ له أصحاب السنن». (مسند أحمد: ٣٤/ ٣١٣).

النبي ﷺ: إنَّ الصائمَ إذا أُكِل عنده، صلَّتْ عليه الملائكةُ حتى يفرغوا، وربما قال: حتى يَقضُوا أكلَهم[1].

٢٣٤٨- حدثنا الحارث، ثنا أبو النضر، ثنا شعبة، قال: إسماعيل بن رجاء البُنَاني[2] قال: سمعتُ أوسَ بن ضَمْعَج، ثنا أبو مسعود الأنصاري، قال: قال رسول الله ﷺ: يؤُمُّ القومَ أقرأهم لكتاب الله، وأقدمهم قراءة؛ فإنْ كانت قراءتهم سواءً، فليؤُمَّهم أقدمُهم هجرة؛ فإنْ كانت هجرتهم سواءً، فليؤمهم أكبرُهم سنًا، ولا يؤمَّ[3] رجلًا في سلطانه ولا في أهله، ولا يجلِسْ على تكرِمَته في بيته إلا أن يأذن لك.

قال أبو النضر: قال شعبة: قلت: أي شيءٍ تكرمته؟ قال: الفراش[4].

---

(١) أخرجه أحمد برقم ٢٧٠٦١، والدارمي (٢/ ١٧) عن أبي النضر بهذا الإسناد. وأخرجه ابن المبارك برقم ١٤٢٤، وعلي بن الجعد برقم ٨٧٢، وابن أبي شيبة برقم ٩٧٠٨، وأحمد برقم ٢٧٠٦٠ و٢٧٤٧٢ و٢٧٤٧٣، وعبد بن حميد برقم ١٥٦٦، والترمذي برقم ٧٨٥ و٧٨٦، والنسائي في الكبرى برقم ٣٢٦٧، وابن ماجه برقم ١٧٤٨ من طرق عن شعبة به. قال الترمذي: «حسن صحيح». وأخرجه الترمذي برقم ٧٨٤ من طريق شريك، عن حبيب بن زيد، عن ليلى، عن مولاتها، عن النبي ﷺ. وأخرجه النسائي برقم ٣٢٦٨ من طريق شريك أيضًا، عن حبيب بن زيد، عن ليلى أنَّ النبي ﷺ قال.

(٢) كذا في ص، وهو الزبيدي الكوفي (وجدته بخط شيخنا رحمه الله).

(٣) كذا في ص، ولعل الصواب: تَؤُمَّ وتَجْلِسْ (بصيغة الخطاب) بدليل: إلا أن يأذن لك (وجدته بخط شيخنا رحمه الله).

(٤) أخرجه أبو عوانة برقم ١٠٧٢ من طريق أبي النضر بهذا الإسناد. وأخرجه الطيالسي =

يحيىٰ بن أبي بكير:

٢٣٤٩- حدثنا الحارث، ثنا يحيىٰ بن أبي بكير، ثنا شعبة، عن الحكم، عن إبراهيم، قال: كان الأسود رجلًا لبيبًا، قال: سألتُ عائشة: ما كان رسول الله ﷺ يصنع؟ قالت: كان يكون في مِهْنة أهله، فإذا حضرتِ الصلاةُ قام إلىٰ الصلاة[1].

٢٣٥٠- حدثنا الحارث، ثنا يحيىٰ بن أبي بكير، ثنا شعبة، عن عدي بن ثابت، عن سعيد بن جبير، قال: خرج رسول الله ﷺ في يوم عيد، فصلَّىٰ ركعتين لم يُصلِّ قبلَها ولا بعدها، ثم مضىٰ إلىٰ النساء ومعه بلال، فحثَّهن علىٰ الصدقة، فجعلتِ المرأةُ تُلقي قُرطَها وسِخَابها[2].

= برقم ٦١٨، وعلي بن الجعد برقم ٨٥٧، وأحمد برقم ١٧٠٦٣ و١٧٠٩٢ و١٧٠٩٩، ومسلم برقم ٦٧٣ (٢٩١)، وأبو داود برقم ٥٨٢ و٥٨٣، والنسائي برقم ٧٨٣، وابن ماجه برقم ٩٨٠ من طريق شعبة به. وأخرجه عبد الرزاق برقم ٣٨٠٨ و٣٨٠٩، وأحمد برقم ١٧٠٩٧، ومسلم برقم ٦٧٣ (٢٩٠)، وأبو داود برقم ٥٨٤، والترمذي برقم ٢٣٥، والنسائي برقم ٧٨٠ من طريق الأعمش، عن إسماعيل بن رجاء به. قال الترمذي: «حسن صحيح».

(١) أخرجه ابن المبارك برقم ٩٧٩، والطيالسي برقم ١٣٨٣، وأحمد برقم ٢٤٢٢٦ و٢٤٩٤٨ و٢٥٧١٠، والبخاري في الصحيح برقم ٦٤٤ و٥٠٤٨ و٥٦٩٢، وفي الأدب المفرد برقم ٥٣٨، والترمذي برقم ٢٤٨٩ من طرق عن شعبة بهذا الإسناد. قال الترمذي: «حسن صحيح».

(٢) لعله سقط من الأصل واسطة «ابن عباس» وإلا فإسناده مرسَل. أخرجه أحمد برقم ٢٥٣٣ و٣١٥٣ و٣٣٣٣، والبخاري برقم ٩٢١ و٩٤٥ و١٣٦٤ و٥٥٤٢ و٥٥٤٤، ومسلم برقم ٦٠٦ (١٣)، وأبو داود برقم ١١٥٩، والترمذي برقم ٥٣٧،=

٢٣٥١ - حدثنا الحارث، ثنا يحيىٰ بن أبي بكير، ثنا شعبة، قال: عَمْرو بن مُرَّة أخبرني، عن أبي البَختري الطائي: أنَّ ناسًا كانوا بالكوفة، قال: أُراهم الذين كانوا مع المختار[١][٢]، فقتلوا إلا رجلين حملا علىٰ العدو بأسيافهما[٣]، فأفرجوا لهما، فنُجِّيا أو ثلاثة، وأتَوا المدينةَ، فخرج عمرُ وهم قعودٌ يذكرونهم، فقال عمر: ما قلتم لهم؟ قالوا: استغفرنا لهم ودعونا لهم، قال: لتُحدِّثُنَّني ما قلتم لهم، أو لتَلقوُنَّ مني قبوحًا[٤]، قال: قلنا: إنهم شهداء، قال: قلنا: إنهم شهداء[٥]، قال عمر: والذي لا إله غيره، والذي بعث محمدًا ﷺ بالحق، والذي لا تقوم الساعة إلا بإذنه، ما تعلم نفس حية ماذا عند الله لنفس ميتة إلا نبي الله ﷺ؛ فإنه قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، والذي لا إله غيره، والذي بعث محمدًا ﷺ بالحق، والذي لا تقوم الساعة إلا بإذنه، إنَّ الرجلَ يقاتِلُ رياءً، ويقاتلُ حميَّةً،

=والنسائي برقم ١٥٨٧، وابن ماجه برقم ١٢٩١ من طرق عن شعبة، عن عدي بن ثابت، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنه. قال الترمذي: «حسن صحيح». القُرْط: نوعٌ من حُلِيِّ الأذُنِ مَعْرُوفٌ. (النهاية، مادة: قرط). سِخَاب: هو قِلادةٌ من طِيبٍ مَعْجُونٍ علىٰ هيئة الخَرَزِ يكون من مِسْكٍ أو قَرَنْفُلٍ أو غيرِهما من الطِّيب ليس فيه شيءٌ من الجَوْهَر، وجَمْعُه سُخُب. (شرح النووي علىٰ مسلم: ١/ ٢٩١).

(١) كذا في الأصل، وفي البغية والمجردة: «أن ناسًا كانوا بالكوفة مع أبي المختار».

(٢) هو: المختار بن أبي عبيد بن مسعود الثقفي، من زعماء الثائرين علىٰ بني أمية. (الأعلام: ٧/ ١٩٢).

(٣) كذا في الأصل، وفي المجردة «بأسيافهم» وفي البغية «تأسِّيًا بهم».

(٤) كذا في الأصل والمجردة، وفي البغية: «قنوطًا».

(٥) كذا (قال: قلنا: إنهم شهداء،) وقع مكررًا في الأصل، وفي البغية والمجردة: «قالوا: إنا قلنا: إنهم شهداء».

ويقاتِلُ يريد به الدنيا، ويقاتل يريد به المال، وما للذين يقاتلون عند الله إلا ما في أنفسهم، إن الله عز وجل اختار المدينة لنبيه ﷺ[١]، وهي أقلُّ الأرض طعامًا، وأملَحُه ماءً، إلا ما كان مِن هذا التمر، وأنْ[٢] لا يدخلَها الدجَّال، ولا الطاعون إن شاء الله[٣].

٢٣٥٢ - حدثنا الحارث، ثنا يحيىٰ بن أبي بُكَيْر، ثنا شعبة، عن أبي الفيض[٤]، قال: سمعتُ سليم بن عامر[٥]، قال: كان بين معاوية والروم عهد، فأراد أن يغزوهم، فجعل يتهيَّأ، قال: فجعل رجل في أرض الروم[٦] علىٰ بِرْذَوْنٍ، يقول: وفاء لا غدر، فإذا هو عمرو بن عَبَسَة، فدعاه معاوية، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من كان بينه وبين قوم عهد، فلا يحِلُّ له أن يحُلَّ عُقدةً حتىٰ ينقضي أمَدُها، أو ينبذ إليهم علىٰ سواء[٧].

---

(١) في البغية والمجردة: «إنَّ الله اختار لنبيه المدينة».

(٢) في البغية والمجردة «إنه» بدل «أن».

(٣) أورده الهيثمي في البغية برقم ٣٩٦، والبوصيري في المجردة برقم ٣١٩٦، والحافظ في المطالب ١٢٤٨ معزوًا للمصنف، اختصره الحافظ، وقال البوصيري: «رواه الحارث، ورجاله ثقات».

(٤) هو: موسىٰ بن أيوب، ويقال ابن أبي أيوب، المَهْري، أبو الفيض الحمصي، مشهور بكنيته، ثقة، من الرابعة/ د ت س (تقريب).

(٥) سُلَيم بن عامر الكَلاعي ويقال الخبائري، أبو يحيىٰ الحمصي، ثقة، من الثالثة، غلِط من قال إنه أدرك النبي ﷺ/ بخ م ٤ (تقريب).

(٦) وكان معاوية -رضي الله عنه- قد سار نحو بلادهم، ودنا من أرضهم.

(٧) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان برقم ٤٣٥٨ من طريق أحمد بن عبيد الله النرسي، =

الواقدي[(١)]:

٢٣٥٣ - حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر الواقدي، ثنا مَعْمر ومحمد بن عبد الله بن عبد العزيز، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس، عن أبي سفيان بن حرب: أن رسول الله ﷺ كتب إلىٰ هِرَقْلَ: سلام علىٰ من اتبع الهدىٰ[(٢)].

٢٣٥٤ - حدثنا الحارث، ثنا الواقدي، ثنا معمر، عن قتادة، عن أنس، عن أبي موسىٰ الأشعري، عن النبي ﷺ قال: مَثَلُ المؤمن الذي يقرأ القرآنَ مَثَلُ الأترُجَّة ريحها طيبة وطعمها طيب؛ ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن مثل التمرة لا ريح لها وطعمها طيب؛ ومَثَلُ الفاجر الذي يقرأ القرآن مثل الريحان ريحه طيب وطعمه مر؛ ومثل الفاجر الذي لا يقرأ القرآن مثل الحنظلة لا ريح لها وطعمها مر[(٣)].

= عن يحيىٰ بن أبي بكير بهذا الإسناد. وسلف برقم ٢٢٤٦، وشيخ المصنف هناك سليمان بن حرب. وسبق هناك أن الترمذي صحَّحه.

(١) هو: محمد بن عمر بن واقد الأسلمي الواقدي المدني.

(٢) أخرجه ابن سعد (١/ ٢٥٩) عن الواقدي بهذا الإسناد من حديث ابن عباس في «ذكر بعثة رسول الله ﷺ الرسل بكتبه إلىٰ الملوك»، ولكنه لم يذكر نص كتابه ﷺ. والحديث قطعة من حديث طويل: أخرجه عبد الرزاق برقم ٩٧٢٤ و٩٨٤٦، والبخاري برقم ٤٢٧٨، ومسلم برقم ١٧٧٣، وأبو داود برقم ٥١٣٦ من طريق معمر، عن الزهري به مختصرًا ومطولًا. وأخرجه البخاري برقم ٧ وغيره من الأرقام، ومسلم بالرقم المذكور، والترمذي برقم ٢٧١٧ من طرق عن الزهري به. قال الترمذي: «حسن صحيح».

(٣) أخرجه عبد الرزاق برقم ٢٠٩٣٣ عن معمر بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ١٩٥٤٩، والبخاري برقم ٤٧٣٢ و٤٧٧٢ و٥١١١ و٧١٢١، ومسلم برقم ٧٩٧،=

٢٣٥٥- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا هشام بن سعد، عن نافع، عن ابن عمر، قال: خرجنا مع النبي ﷺ إلىٰ قُبَاءٍ، فقام يصلي، فسمعتْ به الأنصار، فجاءته، فسلَّمتْ عليه، فقال ابن عمر: سألتُ بلالًا: كيف رأيتَ رسولَ الله ﷺ ردَّ عليهم؟ قال: يشير إليهم بيده(١).

٢٣٥٦- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا ربيعة بن عثمان، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: ما كنا نرىٰ علىٰ من لم يُنزِل غسلًا حتىٰ قالت عائشة: فعل ذلك رسول الله ﷺ فلم يُنزِل واغتسل(٢).

= وأبو داود برقم ٤٨٣٠، والترمذي برقم ٢٨٦٥، والنسائي برقم ٥٠٣٨، وابن ماجه برقم ٢١٤ من طرق عن قتادة به. قال الترمذي: «حسن صحيح».

(١) أخرجه أبو داود برقم ٩٢٧، والترمذي برقم ٣٦٨، والطحاوي في شرح معاني الآثار برقم ٢٥٥١ و٢٥٥٢ و٢٥٥٣، و شرح مشكل الآثار برقم ٥٧١١ من طرق عن هشام بن سعد بهذا الإسناد. قال الترمذي: «حسن صحيح». وأخرج أحمد برقم ١٨٩٣١، والدارمي (١/ ٣١٦)، والترمذي برقم ٣٦٧، والطحاوي برقم ٢٥٥٤ و٢٥٥٥ من طريق نابل، عن ابن عمر، عن صهيب، قال: مررت برسول الله ﷺ وهو يصلي فسلمت عليه، فرد إلي إشارة. وأخرج عبد الرزاق برقم ٣٥٩٧، والحميدي برقم ١٤٨، وابن أبي شيبة برقم ٣٧٦٨٥، وأحمد برقم ٤٥٦٨، وابن ماجه برقم ١٠١٧، وابن حبان برقم ٢٢٥٨ من طريق زيد بن أسلم، عن عبد الله بن عمر: دخل رسول الله ﷺ مسجد بني عمرو بن عوف، مسجد قباء، يصلي فيه، فدخلتْ عليه رجال الأنصار يسلِّمون عليه، ودخل معه صهيب، فسألت صهيبًا: كيف كان رسول الله ﷺ يصنع إذا سُلِّم عليه؟ قال: يشير بيده. قال الترمذي: «وكلا الحديثين عندي صحيح، لأن قصة حديث صهيب غير قصة حديث بلال».

(٢) أخرجه أحمد برقم ٢٤٣٩١ و٢٤٧٩٢، وأبو يعلىٰ برقم ٤٦٩٧ من طريق أشعث بن=

٢٣٥٧- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا مالك بن أنس ونافع[١] بن ثابت بن عبد الله بن الزبير، عن أبي الأسود[٢]، عن عروة، عن عائشة، عن جُذَامة[٣] بنت[٤] وهب الأسدية، قالت: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: لقد هممتُ أن أنهىٰ عن الغيلة، حتىٰ ذكرتُ أن فارس والروم يفعلون ذلك، فلا يضر أولادهم شيئًا.

قال أبو عبد الله[٥]: يعني الجِماعَ علىٰ الرِّضاع[٦].

= سوار، وأحمد برقم ٢٤٤٥٨ و٢٤٤٥٩ من طريق ابن لهيعة، كلاهما عن أبي الزبير، عن جابر، عن أم كلثوم، عن عائشة بنحوه. وأخرج مسلم برقم ٣٥٠، والطحاوي برقم ٣٠٩، والدارقطني برقم ٣٨٨، والبيهقي (١/ ١٦٤) من طريق عياض بن عبد الله القرشي -وقرن به الطحاوي والدارقطني ابنَ لهيعة- عن أبي الزبير، عن جابر، عن أم كلثوم، عن عائشة: أنَّ رجلًا سأل النبيَّ ﷺ عن الرجل يُجامع أهله ثم يُكسِل، هل عليه غسل؟ -وعائشة جالسة-، فقال رسول الله ﷺ: «إني لأفعل ذلك أنا وهذه، ثم نغتسل». فاتَّضح بذلك أن جابرًا رواه عن أم كلثوم عن عائشة.

(١) ترجمه البخاري في التاريخ (ج٤ ق٢ ص٨٦)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (ج٤ ق١ ص٤٥٧) ولم يذكرا فيه جرحًا ولا تعديلًا، وذكره ابن حبان في الثقات (٥/ ٤٧١).

(٢) هو: محمد بن عبد الرحمن بن نوفل يتيم عروة، ثقة، من السادسة/ ع (تقريب).

(٣) في التقريب: جُدامة بنت وهب، ويقال جندل ويقال جندب، الأسدية، أخت عُكَاشة بن مِحصن لأمه، صحابية، لها سابقة وهجرة، قال الدارقطني: من قالها بالذال المعجمة صحَّف/ م ٤.

(٤) هذا هو الصواب، وفي الأصل «بن» خطأ.

(٥) هو: الواقدي.

(٦) هو في الموطأ (٢/ ١١٧) مع التنوير. وأخرجه أبو نعيم في المستخرج برقم ٣٣٧١، والحلية (٦/ ٣٣٧)، والمعرفة برقم ٧٥٥٤ عن أبي بكر بن خلاد، عن المصنف بهذا الإسناد، وقرن في المعرفة بالواقدي عبد الله بن عبد الحكم، وعبد الله بن يوسف، وخلَفَ بن هشام، ولم يذكر نافع بن ثابت. وأخرجه ابن سعد (٨/ ٢٤٣-٢٤٤)،=

٢٣٥٨- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا بكير بن مسمار[١]، عن عامر بن سعد، سمِعه يُخبر عن أبيه، قال: رأيتُ رسول الله ﷺ يوم أُحُد وعليه درعان، وقال رسول الله ﷺ: ليت أني غودرت مع أصحابي [بنُخض][٢] الجبل. يعني شهداء أحد[٣].

= وأحمد برقم ٢٧٠٣٤ و٢٧٠٣٥، ومسلم برقم ١٤٤٢(١٤٠)، وأبو داود برقم ٣٨٨٢، والترمذي برقم ٢٠٧٧، والنسائي برقم ٣٣٢٦ من طرق عن مالك به. قال الترمذي: «حسن غريب صحيح». وأخرجه مسلم برقم ١٤٤٢(١٤١ و١٤٢)، والترمذي برقم ٢٠٧٦، وابن ماجه برقم ٢٠١١، وأبو نعيم برقم ٧٥٥٥ و٧٥٥٦ من طريقين عن أبي الأسود به.

(١) بُكَير بن مسمار، الزهري، المدني، أبو محمد أخو مهاجر، صدوق، من الرابعة/ م ت س (تقريب).

(٢) هاهنا بياض في الأصل، والمثبت من المطالب المسندة والإتحاف (المجردة)، وفي المجردة من المطالب «بنُحض»، وفي البغية: «بحضني الجبل». قال شيخنا الأعظمي رحمه الله في تعليقته على المطالب: «النُخض بالضم: أصل الجبل وسفحه. وقد فسّره الراوي عند أحمد بسفح الجبل. ووقع في الزوائد «ابحيص» محرفًا، وفي الأصلين «بفحص» وهو أيضًا تحريف». والصواب عندي في رسم الكلمة «النُّحْص» بالنون والمهملتين بعدها، كما هي عند أصحاب الغريب والمعاجم. فقد وردت هذه الكلمة في كتاب العين، والصحاح، واللسان، والقاموس، وتاج العروس، والغريبين، والفائق، والنهاية، ومحيط المحيط في مادة «نحص»، ولم أجدها في نحض أو نخض. فالظاهر أن الصواب «بنُحْص» وما سوى ذلك تصحيف. وأكتفي هنا بنقل ما جاء في اللسان (٧/ ٩٦): «والنُّحْص: أصل الجبل. وفي حديث النبي ﷺ، أنه ذكر قَتلَى أُحُد فقال: يا ليتني غُودرتُ مع أصحاب نُحْص الجبل؛ النُّحْص، بالضم: أصل الجبل وسَفْحه، تَمنَّى أن يكون استُشْهِد معهم يوم أُحُد، أراد: يا ليتني غُودرتُ شَهيدًا مع شهداء أحد. وأصحاب النُّحْص: هم قَتلَى أُحُد، قال الجوهري: أو غيرهم».

(٣) أورده الهيثمي في البغية برقم ٦٨٩، والحافظ في المطالب برقم ٤٣٢٠، والبوصيري =

قال أبو عبد الله الواقدي: يقول: ليتني قُتِلتُ معهم.

٢٣٥٩- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا نافع بن ثابت بن عبد الله بن الزبير، عن يزيد بن رومان، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: إذا قام أحدكم فليُصلِّ عليها -يعني الجنازة- حتى يفرغ منها، وإياكم والالتفات عليها حتى يفرغ منها، وإياكم والالتفات في الصلاة فإنما أحدكم يناجي ربه ما دام في الصلاة[1].

= في المجردة برقم ٥٢١٩، ولم يذكر أحد منهم قول الواقدي. قال البوصيري: «رواه الحارث، عن الواقدي وهو ضعيف، ورواه البزار بإسناد حسن». قلت: أخرجه البزار -كشف الأستار برقم ١٧٨٦- من طريق إسماعيل بن محمد بن سعد، عن عامر بن سعد، عن أبيه سعد: «أنَّ رسولَ الله ﷺ ظاهر بين دِرعين يومَ أحد»، ولم يذكر اللفظ المرفوع، ثم قال البزار: «لا نعلم صحابيًا رواه أعلى من سعد، ولا نعلمه عنه إلا من هذا الوجه». والحديث: له شاهد من حديث جابر، أخرجه أحمد برقم ١٥٠٢٥، والحاكم (٢/ ٧٦ و٣/ ٢٨) عنه أنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول إذا ذكر أصحابُ أحد: «أما والله لَوَدِدتُ أني غودرتُ مع أصحاب بخص الجبل». يعني سفح الجبل. صحَّحه الحاكم على شرط مسلم، وأقرَّه الذهبي.

(١) هذا السياق هكذا في الأصل، ولعله وقع فيه تخليط من أحد رواة الكتاب أو النساخ، والنص في البغية برقم ١٥٤، والإتحاف برقم ٢٠٥٨، والمجردة برقم ١٦٣٠: «إذا قام أحدكم إلى صلاته فليُقبِل عليها حتى يفرغ منها، وإياكم والالتفات في الصلاة، فإنما أحدكم يناجي ربَّه ما دام في الصلاة». قال البوصيري: «هذا إسناد ضعيف لضعف الواقدي». وأخرج بنحوه الطبراني في الأوسط برقم ٣٩٣٥ من طريق علي بن معبد بن نوح، عن الواقدي به، وقال: «لم يرو هذا الحديث عن يزيد بن رومان إلا نافع بن ثابت، تفرد به: الواقدي». وذكره الهيثمي في المجمع (٢/ ٨٠) معزوًا إلى الطبراني وقال: «فيه الواقدي وهو ضعيف».

٢٣٦٠- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا بُكَير بن مِسْمار، عن عامر بن سعد، يخبر عن أبيه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إنَّ الله تعالىٰ يحبُّ العبدَ التقي الغني الخفي[١].

٢٣٦١- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس، عن أسامة بن زيد: أنه دخل مع رسول الله ﷺ الكعبةَ، فدعا في نواحيه كلها، ولم يُصلِّ، ثم خرج، فصلَّىٰ في قُبُل الكعبة ركعتين، ثم قال: هذه القبلة[٢].

---

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية (١/ ٢٤ و٩٤ و٣٦٨) عن أبي بكر بن خلاد، عن المصنِّف بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ١٤٤١، ومسلم برقم ٢٩٦٥، وأبو يعلىٰ برقم ٧٣٧، والبيهقي في شعب الإيمان برقم ١٠٣٧٠، والبغوي في شرح السنة برقم ٤٢٢٨ من طريق أبي بكر الحنفي -عبد الكبير بن عبد المجيد-، عن بكير بن مسمار به بقصة.

(٢) أخرجه عبد الرزاق برقم ٩٠٥٦ -ومن طريقه أحمد برقم ٢١٧٥٤، والنسائي برقم ٢٩١٧- عن ابن جريج بهذا الإسناد. وأخرجه مسلم برقم ١٣٣٠ من طريق محمد بن بكر، والطحاوي برقم ٢٢٣٩ من طريق أبي عاصم النبيل، كلاهما عن ابن جريج به. وأخرجه البخاري برقم ٣٨٩ عن إسحاق بن نصر، عن عبد الرزاق، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس، ولم يذكر فيه أسامة. وأخرجه مسلم برقم ١٣٣١ من طريق همام، عن عطاء، عن ابن عباس، ولم يذكر أيضًا أسامة، وفيه «فقام عند سارية فدعا، ولم يصلِّ». وأخرجه أحمد برقم ٢١٨٣٠، والنسائي برقم ٢٩١٤ من طريق عبد الملك بن أبي سليمان، والنسائي برقم ٢٩٠٩ من طريق عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد، عن ابن جريج؛ كلاهما -عبد الملك وابن جريج- عن عطاء، عن أسامة، بدون ذكر ابن عباس.

٢٣٦٢- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا موسى بن محمد بن إبراهيم، عن أبيه، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، قال: سمعتُ أسامة بن زيد يقول: رأيت رسول الله ﷺ صلَّى في الكعبة ركعتين بين الأُسْطُوَانَتَين المقدمتين(١).

٢٣٦٣- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا ابن جريج، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس، عن الفضل بن عباس: أنه دخل مع رسول الله ﷺ، فلم يُصلِّ فيه، ثم خرج، فصلَّى ركعتين عند الباب(٢).

٢٣٦٤- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا محمد بن عبد الله(٣)، عن الزهري، عن عروة، عن الحجاج(٤)، عن أبيه، قال: وحدثني عمر(٥) بن صالح بن نافع،

---

(١) لم أجد هذه الرواية بهذا اللفظ.

(٢) أخرجه عبد الرزاق برقم ٩٠٥٧ -ومن طريقه أحمد برقم ١٨١٩، والطبراني (١٨/ ٢٨٩-٢٩٠)-، والطحاوي برقم ٢٢٤٠ من طريق ابن جريج بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ١٧٩٥، وأبو يعلى برقم ٦٧٣٣، والطبراني (١٨/ ٢٩٠) من طريق حماد بن سلمة، عن عمرو بن دينار به. وذكره البوصيري في المجردة برقم ٣٠٠٤ وقال: «رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر بإسناد الصحيح».

(٣) هو: محمد بن عبد الله بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهري، ابن أخي الزهري.

(٤) هو: الحجاج بن الحجاج بن مالك الأسلمي.

(٥) لم أتبينه، وقد ذكر ابن أبي حاتم ثلاثة ممن يُسمَّون عمر واسم أبيهم صالح، ولكنه لم يذكر جَدَّ أحد منهم، وكلهم ضعفاء.

عن صالح مولى التوأمة، عن أبي هريرة، قالا: سئل رسول الله ﷺ: ما يُذهِب مذِمَّةَ الرِّضاع؟ فقال رسول الله ﷺ: الغُرَّة: يعني العبد والأمة[١].

---

(١) أورده الهيثمي في البغية برقم ٤٨٠. وأخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة برقم ١٩٤٨ عن أبي بكر بن خلاد، عن المصنف بهذا الإسناد. وحديث حجاج: أخرجه عبد الرزاق برقم ١٣٩٥٦، والحميدي برقم ٨٧٧، وأبو داود برقم ٢٠٦٤، والترمذي برقم ١١٥٣، والنسائي في المجتبى برقم ٣٣٢٩، وفي الكبرى برقم ٥٤٨٢، وأبو يعلى برقم ٦٨٣٥، وابن حبان برقم ٤٢٣٠ و٤٢٣١، والطبراني برقم ٣١٩٩، وأبو نعيم برقم ١٩٤٥ من طرق عن هشام بن عروة، والطبراني برقم ٣٢٠٩، وأبو نعيم برقم ١٩٤٦ من طريق أبي الأسود، وأبو نعيم برقم ١٩٤٧ من طريق أبي الزناد، كلهم - هشام وأبو الأسود وأبو الزناد- عن عروة به. قال الترمذي: «حسن صحيح»، ثم قال: «وروى سفيان بن عيينة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن حجاج بن أبي حجاج، عن أبيه، عن النبي ﷺ وحديث ابن عيينة غير محفوظ». يعني: الصواب: حجاج بن حجاج، لا ابن أبي حجاج. وأخرجه النسائي في الكبرى برقم ٥٤٨٣ من طريق عبد الرحمن بن مهدي، والطبراني برقم ٣٢٠٠، وأبو نعيم برقم ١٩٤٤ من طريق أبي نعيم، كلاهما عن سفيان -وهو الثوري-، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن حجاج، قال: قلت: يا رسولَ الله. فذكر الحديث. وأخرجه الطيالسي برقم ١٣٠١ -ومن طريقه أبو نعيم برقم ١٩٤٩- عن ابن أبي ذئب، عمن سمع عروة بن الزبير، يحدث عن الحجاج بن الحجاج الأسلمي: أن رجلًا قال: يا رسول الله، ما يذهب عني مذمة الرضاع؟ الحديث. وذكره البوصيري في المجردة برقم ٤٠٠٦، وقال: «رواه أبو داود الطيالسي بسند فيه راوٍ لم يُسمَّ، وأبو بكر بن أبي شيبة، وأبو يعلى الموصلي، ورواتهما ثقات، والحارث عن الواقدي وهو ضعيف». وحديث أبي هريرة: ذكره الحافظ في المطالب برقم ١٧٠٥، والبوصيري في المجردة برقم ٤٠٠٧ معزوًا للحارث، =

٢٣٦٥- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني، عن أبيه، عن جده -وكانت له صحبة- قال: قال رسول الله ﷺ: استرضعوا مزينة[١] فإنهم أهل أمانة[٢].

٢٣٦٦- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا معاوية بن صالح، عن المهاجر بن عمر[٣]، قال: سمِعتُ أسماءَ بنتَ يزيد بن السكن تقول: سمعت رسولَ الله ﷺ يقول: لا تَقتُلوا أولادَكم سِرًا، فوالذي نفسي بيده إنه ليدرك الفارس، فيدعثره[٤].

= وسكت عليه البوصيري. ومذمة الرضاع: قال السندي في حاشيته على سنن النسائي (٦/ ١٠٨): «بكسر الذال وفتحها بمعنى ذِمَام الرضاع -بكسر الذال وفتحها- وحقه، أي: أنها قد خدمتك وأنت طفل، فكافئها بخادم يكفيها المهنة قضاء لحقها، ليكون الجزاء من جنس العمل. وقيل بالكسر من الذمة والذمام، وبالفتح من الذم، فههنا يجب الكسر، وقيل: بل بالفتح، والكسر، هو الحق والحرمة التي يُذَمُّ مُضيِّعها».

(١) كذا في الأصل والمعرفة، وفي البغية والمطالب: «في مزينة»، وفي المجردة: «من مزينة».

(٢) أخرجه أبو نعيم في المعرفة برقم ٥٠٥٢ عن أبي بكر بن خلاد، عن المصنف بهذا الإسناد. وأورده الهيثمي في البغية برقم ٤٨١، والحافظ في المطالب برقم ١٧١٠، والبوصيري في المجردة برقم ٤٠١٣ معزوًا للمصنِّف. قال البوصيري: «رواه الحارث عن الواقدي، عن كثير بن عبد الله، وهما ضعيفان».

(٣) كذا في الأصل، والصواب عندي «عن المهاجر أبي عمرو»، ففي طبقات ابن سعد: «سمعتُ المهاجر أبا عمرو». وهو: مهاجر بن أبي مسلم: دينارٍ الشامي، الأنصاري، مولى أسماء بنت يزيد، مقبول، من الثالثة/ بخ د ق (تقريب).

(٤) أي: يُسقطه ويصرعه.

قال أبو عبد الله: يعني أن يجامعَ الرجلُ امرأتَه وهي تُرضع[١].

٢٣٦٧- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا عبد الله[٢] بن يزيد بن قُسَيط، عن أبيه، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، عن أُبَي[٣]: أنَّ رسول الله ﷺ أهَلَّ من مسجد ذي الحليفة[٤].

---

(١) أخرجه ابن سعد (٧/ ٤٦٢) عن الواقدي بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ٢٧٥٨٥ عن حماد بن خالد، عن معاوية بن صالح به. وأخرجه أحمد برقم ٢٧٥٦٢ و٢٧٥٩٠، وأبو داود برقم ٣٨٨١، والطحاوي في شرح معاني الآثار برقم ٤٣٣٩ من طريق محمد بن المهاجر، وابن ماجه برقم ٢٠١٢، والطحاوي برقم ٤٣٤٠، والطبراني (٢٤/ ١٨٣) من طريق عمرو بن المهاجر، كلاهما عن أبيهما المهاجر بن أبي مسلم به. قال المنذري في التلخيص (٥/ ٣٦٢): «يقول رسول الله ﷺ: إنَّ المرضعَ إذا جُومعتْ، فحملَتْ، فسَدَ لبنُها، ونُهِكَ الولدُ إذا اغتذَىٰ بذلك اللبن، فيبقَىٰ ضاويًا، فإذا صار رجلًا، فركِبَ الخيلَ، فركضَها، أدرَكَه ضعفُ الغيل، فزال وسقَطَ عن متونها، فكان ذلك كالقتل له، إلا أنه سِرٌّ لا يُرىٰ ولا يُشعَرُ به». وقال ابن القيم: «وهذه الأحاديث -أي أحاديث إباحة الغيل- أصحُّ من حديث أسماء بنت يزيد ..... فإن كان صحيحًا، فيكون النهي عنه أولًا إرشادًا وكراهةً، لا تحريمًا. والله تعالىٰ أعلم».

(٢) عبد الله بن يزيد بن عبد الله بن قُسيط، روىٰ عنه أبو ضمرة وعبد السلام بن حفص المديني، ذكره ابن أبي حاتم (ج٢ ق٢ ص٢٠١) ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا، وذكره ابن حبان في الثقات (٨/ ٣٣٣).

(٣) في الأصل «عن أبي سعيد الخدري»، والتصويب من البغية والمطالب والمجردة.

(٤) ذكره الهيثمي في البغية برقم ٣٦٠، والحافظ في المطالب برقم ١٠٨٢، والبوصيري في المجردة برقم ٢٨٩٢ معزوًا للمصنف. قال البوصيري: «رواه الحارث عن الواقدي، وهو ضعيف».

٢٣٦٨- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا عمر بن محمد الأسلمي[(١)] قال: سمِعتُ إسحاقَ بن عبد الله بن كنانة يقول: سمِعتُ ابن عباس يقول: سمِعتُ رسولَ الله ﷺ أهلَّ في مصلاه في مسجد ذي الحُلَيْفَة، ثم خرج وابن عمر عند الباب، وراحلةُ رسول الله ﷺ مناخةٌ، فلما ركِبَ واستوتْ به، أهلَّ، فظَنَّ ابنُ عمر أنه أهلَّ من باب المسجد، ثم خرج، حتى جاء البيداءَ، فأهلَّ منها، وظَنَّ من زعم أنه أهلَّ من البيداء أنه أهلَّ منها، وإنما كان إهلاله الأول من المسجد[(٢)].

٢٣٦٩- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا عمر بن عثمان المخزومي[(٣)]، عن سلمة بن عبد الله بن سلمة[(٤)] بن أبي سلمة، عن أبيه، عن جده: أنَّ النبيَّ ﷺ

---

(١) ذكره ابن ابي حاتم في الجرح والتعديل (ج٣ ق١ ص١٣٢) وحكى عن أبيه أنه قال: «مجهول».

(٢) أخرجه أحمد برقم ٢٣٥٨، وأبو داود برقم ١٧٧٠، والطحاوي برقم ٣٤٧٣ من طريق سعيد بن جبير، عن ابن عباس بنحوه.

(٣) عمر بن عثمان بن عبد الرحمن بن سعيد المخزومي، روى عن أبيه، وعنه زيد بن الحباب. ذكره ابن أبي حاتم (ج٣ ق١ ص١٢٤) ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا. ووقع في معرفة الصحابة «محمد بن عثمان المخزومي». ومحمد بن عثمان: هو ابن عبد الرحمن بن سعيد بن يربوع المخزومي. من رجال التهذيب.

(٤) كذا في الأصل والبغية والإتحاف والمعرفة وسنن البيهقي، وإنما ذكر أصحاب التراجم «سلمة بن عبد الله بن عمر بن أبي سلمة»، ولم أجد أحدًا منهم ذكر «سلمة» موضع «عمر». وسلمة وعمر كلاهما ابنا أبي سلمة بن عبد الأسد المخزومي، ذكرهما ابن =

لما خَطَب أمَّ سلمة قال: مُري ابنَكِ أن يُزوِّجكِ، أو قال: يُزوِّجُها ابنُها، وهو يومئذ صغير لم يبلغ[1].

٢٣٧٠- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا يعقوب[2] بن محمد بن أبي صعصعة، عن أيوب[3] بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة، عن عباد بن تميم[4]، عن عمه عبد الله بن زيد[5]، عن النبي ﷺ، قال: افتتاح الصلاة الطهور، وتحريمها التكبير، وتحليلها التسليم[6].

= سعد في الطبقات (٨:٨٧)؛ ولكن ذكر وكيع في أخبار القضاة (١/ ١٤٨) سلمة بن عبد الله بن سلمة بن عمر بن أبي سلمة المخزومي، فيظهر منه أن «سلمة» الثاني هو ابن عمر بن أبي سلمة.

(١) ذكره الهيثمي في البغية برقم ٩٤٥، والبوصيري في الإتحاف برقم ٨٥٩٩ معزوًا للمصنِّف. قال البوصيري: «هذا إسناد ضعيف، لضعف محمد بن عمر الواقدي». وأخرجه أبو نعيم في المعرفة برقم ٣٤١٨ عن أبي بكر بن خلاد، عن المصنِّف بهذا الإسناد. وأخرجه ابن منده في معرفة الصحابة (١/ ٦٩٨) من طريق محمد بن محمد بن الأزهر، عن المصنِّف به. وقال: «هذا حديث غريب، لم نكتبه إلا من هذا الوجه». وأخرجه البيهقي في السنن (٧/ ١٣١) من طريق أحمد بن الخليل، عن الواقدي به.

(٢) لم أجد ترجمته.

(٣) صدوق، من السادسة/ د ت ق (تقريب).

(٤) هو: عباد بن تميم بن غزية الأنصاري المازني، المدني، ثقة، من الثالثة، وقد قيل إن له رؤية/ ع (تقريب).

(٥) هو: عبد الله بن زيد بن عاصم.

(٦) أورده الهيثمي في البغية برقم ١٦٩، والبوصيري في المجردة برقم ٤٠٤. قال =

٢٣٧١- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا يعقوب بن محمد، عن عبد الرحمن[١] بن عبد الله بن أبي صعصعة، عن الحارث[٢] بن عبد الله بن كعب، عن أم عمارة نُسَيبة بنت كعب، قالت: أنا أنظر إلىٰ رسول الله ﷺ وهو ينحر بُدنَه قيامًا بحربة[٣]، سمعتُه يومئذ وقد حلق رأسه، ثم دخل قبة له حمراء، فرأيته أَخرج رأسَه من قبته وهو يقول: يرحم الله المحلقين، ثلاثًا، ثم قال: والمقصرين[٤].

داود بن المُحَبَّر:

٢٣٧٢- حدثنا الحارث، ثنا داود بن المحبر، ثنا حماد، عن الحجاج، عن ابن أبي

= البوصيري: «رواه الحارث عن الواقدي، وهو ضعيف». وأخرجه الطبراني في الأوسط برقم ٧١٧٥ من طريق محمد بن يحيىٰ الأزدي، والدارقطني برقم ١٣٤٥ من طريق أحمد بن الخليل، كلاهما عن الواقدي بهذا الإسناد. قال الطبراني: «لا يروىٰ هذا الحديث إلا بهذا الإسناد، تفرد به الواقدي». وأورده الهيثمي في المجمع (٢/ ١٠٤) معزوًا إلىٰ الطبراني في الأوسط وقال: «وفيه الواقدي وهو ضعيف».

(١) هو: عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة الأنصاري، المازني، ثقة، من السادسة/ خ د س ق (تقريب).

(٢) الحارث بن عبد الله بن كعب بن عمرو بن عوف، شهِد الحديبية وما بعدها، واستُشهِد بالحرة (الإصابة ١/ ٢٨٢).

(٣) كذا (بحربة) في الأصل، وليست الكلمة في البغية.

(٤) ذكره الهيثمي في البغية برقم ٣٨١، والحافظ في المطالب برقم ١١٧٧، والبوصيري في المجردة برقم ٣١٠٥ معزوًا للمصنِّف. قال البوصيري: «رواه الحارث عن الواقدي وهو ضعيف».

جحيفة[١]، عن أبيه: أنَّ نبي الله ﷺ صلَّى بالبطحاء، وعنزة مركوزة بين يديه، فجعَلَ يمرُّ بين يديه الكلبُ والحمارة والمرأة[٢].

٢٣٧٣ - حدثنا الحارث، ثنا داود بن المُحَبَّر، ثنا حماد، عن حماد بن أبي سليمان، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، أنها قالت: جعلتمونا بمنزلة الكلاب والحمير، لقد رأيتني وأنا تحت كسائي بين رسول الله ﷺ وبين القبلة، فأنسلُّ من بين يديه، حتى أستأخر من تحت القطيفة[٣].

---

(١) هو: عون بن أبي جُحَيْفَة.

(٢) إسناده ضعيف من أجل داود بن المحبر، والحديث صحيح. أخرجه الطبراني في الكبير (٢٢/ ١٠٥) من طريق حجاج بن المنهال وإبراهيم بن الحجاج السامي وأبي عمر الضرير، عن حماد بن سلمة بهذا الإسناد. وأخرجه ابن ماجه برقم ٧١١، والطبراني (٢٢/ ١٠٦) من طريق عبد الواحد بن زياد، وأبو يعلى برقم ٨٩٣ و٨٩٤ من طريق عبد الله بن نُمَير، والطبراني (٢٢/ ١٠٥) من طريق أبي معاوية، ثلاثتهم عن الحجاج بن أرطاة به مختصرًا ومطولًا. وأخرجه البخاري برقم ٣٦٩ و٤٧٣ و٦٠٧ و٣٣٧٣ و٥٤٤٩، ومسلم برقم ٥٠٣ (٢٤٩ و٢٥٠ و٢٥١)، وأبو داود برقم ٦٨٨، والترمذي برقم ١٩٧، والنسائي برقم ١٣٧ و٧٧٢ من طرق عن عون بن أبي جحيفة به. قال الترمذي: «حسن صحيح».

(٣) حاله كحال سابقه. أخرجه أحمد برقم ٢٤٩٣٧ و٢٥٠٠٧ عن عفان، وأبو يعلى برقم ٢٣٦٥ من طريق إبراهيم بن الحجاج، كلاهما عن حماد بن سلمة بهذا الإسناد. وأخرجه الطبراني في الأوسط برقم ٨٩٦٨ من طريق زيد بن أبي أُنَيْسة، عن حماد بن أبي سليمان به. وأخرجه البخاري برقم ٤٨٦ و٤٩٢، ومسلم برقم ٥١٢ (٢٧٠ و٢٧١) من طريقين عن إبراهيم به.

٢٣٧٤- حدثنا الحارث، ثنا داود، ثنا حماد، عن عمرو بن دينار، عن كُرَيب بن أبي مسلم، عن ابن عباس رضي الله عنه، قال: كنت مع النبي ﷺ في بيت ميمونة، فقام يصلي، فقمت عن يساره، فأخذ بيدي، فأقامني عن يمينه، ثم صلَّى[1].

٢٣٧٥- حدثنا الحارث، ثنا داود، ثنا حماد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي وأنا معترضة بين يدَيه اعتراض الجنازة[2].

٢٣٧٦- حدثنا الحارث، ثنا داود، ثنا حماد، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة: أنَّ أمَّ سلمة قالت: إنَّ رسولَ الله ﷺ كان يصلي وفراشه عن يمينه وعن يساره[3].

---

(١) أخرجه أحمد برقم ٢١٩٦ عن يونس بن محمد وحسن بن موسى، كلاهما عن حماد بن سلمة بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري برقم ١٣٨ و٦٩٣ و٨٢١، ومسلم برقم ٧٦٣ (١٨٦)، والترمذي برقم ٢٣٢، والنسائي برقم ٤٤٢، وابن ماجه برقم ٤٢٣ من طريقين عن عمرو بن دينار به. قال الترمذي: «حسن صحيح». وأخرجه البخاري برقم ١٨١ و٦٦٦ و٩٤٧ و٤٢٩٣، ومسلم برقم ٧٦٣ (١٨١-١٨٥ و١٨٧-١٩٠) من طرق عن كريب به.

(٢) أخرجه أبو يعلى برقم ٤٤٩٠ من طريق إبراهيم بن الحجاج السامي، عن حماد بن سلمة بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ٢٤٢٣٦ و٢٥٥٩٩ و٢٥٩٤٢، والبخاري برقم ٤٩٠ و٩٥٢، ومسلم برقم ٥١٢ (٢٦٨)، وأبو داود برقم ٧١١، والنسائي برقم ٧٥٩ من طرق عن هشام به.

(٣) أخرجه أبو داود برقم ٤١٤٨، وابن ماجه برقم ٩٥٧، والطبراني (٢٣/ ٣٥٠) من طريق يزيد بن زريع، والطبراني من طريق خالد بن عبد الله الواسطي أيضًا، كلاهما عن خالد الحذَّاء، عن أبي قلابة، عن زينب بنت أبي سلمة، عن أمها أم سلمة، قالت: كان =

٢٣٧٧- حدثنا الحارث، ثنا داود، ثنا حماد، عن أبان[١]، عن أبي الجَوْزَاء[٢]، عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: كان رسول الله ﷺ إذا دخلَ الصلاةَ من الليل قال: الله أكبر، سبحانك اللهم، وبحمدك، وتباركَ اسمُك، وتعالىٰ جَدُّك، ولا إله غيرك[٣].

= فراشها بحيال مسجد رسول الله ﷺ. وأخرجه أبو يعلىٰ برقم ٦٨٨٤ من طريق العباس بن الوليد، والطبراني (٢٣/ ٣٥١) من طريق إبراهيم بن الحجاج وعبد الأعلىٰ بن حماد، ثلاثتهم عن وُهَيب، عن خالد الحذَّاء به، ولكنه تحرَّف في معجم الطبراني «وهيب» إلىٰ «ابن وهب»، وسقط منه اسم أم سلمة. وأخرجه أحمد برقم ٢٦٥٧٨، وأبو يعلىٰ برقم ٧٠١٨ من طريق عفان، عن وهيب، عن الحذاء، عن أبي قلابة، عن بعض ولد أم سلمة، عن أم سلمة، ولفظ وهيب: «أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يصلِّي علىٰ الخمرة».

(١) هو: أبان بن أبي عياشٍ فيروزَ البصري، أبو إسماعيل العبدي، متروك، من الخامسة/ د (تقريب).

(٢) هو: أوس بن عبد الله الرَبَعي، أبو الجَوْزاء، بصري، يُرسِل كثيرًا، ثقة، من الثالثة/ ع (تقريب).

(٣) أخرجه أبو داود برقم ٧٧٦ من طريق طلق بن غنام، عن عبد السلام بن حرب الملائي، عن بديل بن ميسرة، عن أبي الجوزاء، عن عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ إذا استفتح الصلاةَ قال. فذكر الحديث بدون تخصيص بصلاة الليل. قال أبو داود: «وهذا الحديث ليس بمشهور عن عبد السلام بن حرب، لم يروه إلا طلق بن غنام، وقد روىٰ قصةَ الصلاة عن بُدَيل جماعةٌ لم يذكروا فيه شيئًا من هذا». وأخرج مسلم برقم ٤٩٨، وأبو دواد برقم ٧٨٣، وابن ماجه برقم ٨١٢ -اختصره ابن ماجه واستكمله الآخران- من طريق حسين المعلم، عن بديل بن ميسرة، عن أبي الجوزاء، عن=

٢٣٧٨- حدثنا الحارث، ثنا داود، ثنا حماد، عن قتادة، وحميد، وثابت، عن أنس رضي الله عنه: أنَّ رسول الله ﷺ وأبا بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم كانوا يستفتحون بالحمد لله رب العالمين[١].

وقال حماد: أشكُّ أنَّ النبي ﷺ فعله.

٢٣٧٩- حدثنا الحارث، ثنا داود، ثنا حماد، عن أبي جَهْضَم[٢]، عن عبيد الله[٣] بن

= عائشة، قالت: «كان رسول الله ﷺ يستفتح الصلاةَ بالتكبير، والقراءةَ بالحمد لله رب العالمين». وقد أخرج الترمذي برقم ٢٤٣، وابن ماجه برقم ٨٠٦ من طريق حارثة بن أبي الرجال، عن عمرة، عن عائشة: أنَّ النبي ﷺ كان إذا افتتح الصلاةَ قال: «سبحانك اللهم وبحمدك» الحديث. قال الترمذي: «هذا حديث لا نعرفه من حديث عائشة إلا من هذا الوجه. وحارثة قد تُكُلِّم فيه من قِبَل حفظه».

(١) أخرجه أحمد برقم ١٢٧١٤ عن أبي كامل، وبرقم ١٤٠٥١ عن عفان، وابن حبان برقم ١٨٠٠ من طريق داود بن شبيب، ثلاثتهم عن حماد بن سلمة بهذا الإسناد، ولم يذكر أحد منهم شك حماد، وإنما قال عفان: إن حميدًا لم يذكر النبي ﷺ. وأخرجه أحمد برقم ١٣١٠٣ عن يزيد بن هارون، والبخاري في القراءة خلف الإمام (ص: ١٢) من طريق موسى بن إسماعيل، كلاهما عن حماد بن سلمة، عن قتادة وثابت، عن أنس بدون حميد. وسلف برقم ١٩٤ و١٨٥٣.

(٢) هو: موسى بن سالم، مولى آل العباس، صدوق، من السادسة/ ٤ (تقريب).

(٣) ذكره ابن أبي حاتم (ج٢ ق٢ ص٣٢١) ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا، وذكره ابن حبان في الثقات (٥/ ٦٩)، وذكره البخاري في التاريخ (٣/ ١/ ١٣٩) فقال: «عبد الله ابن عبيد الله بن عباس بن عبد المطلب»، وكذا قال غير واحد من الحفاظ كما سيأتي في التخريج.

عبد الله بن عباس، عن أبيه: أنَّه سأله رجل: أكان رسولُ الله ﷺ يقرأ في الظهر والعصر؟ قال: همسًا، ما كان رسول الله ﷺ يُخفي عن أمته شيئًا يصنعه[1].

---

(١) أخرج أحمد برقم ٢٢٣٨ من طريق وُهَيْب، وأبو داود برقم ٨٠٨ من طريق عبد الوارث، والنسائي برقم ٣٥٨١ من طريق حماد بن زيد، والطحاوي برقم ١١٨٠ (الهندية ١/ ١٢٠) من طريق سعيد وحماد ابني زيد، كلهم عن أبي جهضم، عن عبد الله بن عبيد الله بن عباس، قال: دخلت على ابن عباس في شباب من بني هاشم، فقلنا لشابٍّ منا: سَلْ ابنَ عباس أكان رسول الله ﷺ يقرأ في الظهر والعصر؟ فقال: لا، لا، فقيل له: فلعله كان يقرأ في نفسه، فقال: خمشًا هذه شرٌّ من الأولى، كان عبدًا مأمورًا بلَّغ ما أُرسلَ به، وما اختصَّنا دون الناس بشيءٍ إلا بثلاث خصال الحديث. هذا لفظ أبي داود، ونحوه عند أحمد والنسائي، ولم يذكر الطحاوي قوله «خمشًا». وبهذا القول دعا عليه بأن يَخْمِش وجهَه أو جلدَه، ونصبه بفعل مقدَّر كجدعًا. قاله السندي في حاشيته على النسائي (٦/ ٢٢٥). وهذه الروايات تدلُّ على أن روايةَ المصنِّف «همسًا» تحريف من بعض رواة الكتاب أو النساخ. وأخرج الترمذي طرفًا من هذا الحديث برقم ١٧٠١ من طريق ابن علية، عن أبي جهضم، عن عبد الله بن عبيد الله بن عباس، عن ابن عباس وقال: «حسن صحيح»، ثم قال: «وروى سفيان الثوري هذا، عن أبي جهضم، فقال: عن عبيد الله بن عبد الله بن عباس، عن ابن عباس، قال: وسمعتُ محمدًا يقول: حديث الثوري غيرُ محفوظ، ووهِم فيه الثوري، والصحيح: ما روى إسماعيل بن علية، وعبد الوارث بن سعيد، عن أبي جهضم، عن عبد الله بن عبيد الله بن عباس، عن ابن عباس». =

٢٣٨٠- حدثنا الحارث، ثنا داود، ثنا حماد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن أبي أيوب أو زيد بن ثابت، عن النبي ﷺ: أنه قرأ في صلاة المغرب بأطول الطُّوْلَيَيْن: سورة الأعراف(١).

= وأخرج أحمد برقم ٢٢٤٦، وأبو داود برقم ٨٠٩ من طريق عكرمة، عن ابن عباس قال: لا أدري أكان رسولُ الله ﷺ يقرأُ في الظهر والعصر أم لا. وقد تقدَّم برقم ٢١٥٣.

(١) أخرج الطحاوي برقم ١٢٢٨ من طريق حجاج، عن حماد، عن هشام، عن أبيه: أنَّ مروان كان يقرأ في المغرب بسورة يس، قال عروة: قال زيد بن ثابت أو أبو زيد (كذا) الأنصاري -شك هشام- لمروان: لم يقصر صلاة المغرب؟ وكان رسول الله ﷺ يقرأ فيها بأطول الطوليين: الأعراف. وأخرجه ابن أبي شيبة برقم ٣٦٨٥، وأحمد برقم ٢١٦٠٩ و٢٣٥٤٤، وابن خزيمة برقم ٥١٨، والطبراني برقم ٤٨٢٣ من طرق عن هشام بن عروة به. وقد جاء في غير واحد من الروايات أنه قرأ بالأعراف في الركعتين. وأخرجه ابن خزيمة برقم ٥١٧، والحاكم (١/ ٢٣٧) من طريق محاضر بن المورِّع، والطبراني برقم ٤٨٢٥ من طريق الليث بن سعد، كلاهما عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن زيد بن ثابت وحده بدون شك. وأخرجه النسائي برقم ٩٨٩، وابن خزيمة برقم ٥٤١، والطحاوي برقم ١٢٢٥، والطبراني برقم ٤٨١٣ و٤٨٢٧ من طريق أبي الأسود، عن عروة به. وأخرج عبد الرزاق برقم ٢٦٩١ -واللفظ له-، وأحمد برقم ٢١٦٤١ و٢١٦٤٦، والبخاري برقم ٧٣٠، وأبو داود برقم ٨١٢، والنسائي برقم ٩٩٠ من طريق عبد الله بن أبي مُلَيكة، يقول: أخبرني عروة بن الزبير، أنَّ مروان بن الحكم أخبره قال: قال لي زيد بن=

٢٣٨١- حدثنا الحارث، ثنا داود، ثنا حماد، عن يحيى بن سعيد، عن عدي بن ثابت، عن البراء بن عازب: أن النبي ﷺ قرأ في العشاء الآخرة بالتين والزيتون[1].

= ثابت: ما لَك تقرأ في المغرب بقصار المفصل؟ وقد كان النبي ﷺ يقرأ في صلاة المغرب بطولى الطوليين؟ قال: قلت: وما طولى الطوليين؟ قال: الأعراف، قال: قلت لابن أبي مليكة: وما الطوليان؟ قال: فكأنه قال: من قبل رأيه: الأنعام، والأعراف. قال الحافظ في الفتح (٢/ ١٦٧): «فكأنَّ عروةَ سمعه من مروان عن زيد، ثم لقي زيدًا فأخبره».

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١/ ١٦٦ بشرح الزرقاني) عن يحيى بن سعيد الأنصاري بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ١٨٥٢٧، ومسلم برقم ٤٦٤ (١٧٦)، والترمذي برقم ٣١٠، وابن ماجه برقم ٨٣٤، والنسائي برقم ١٠٠٠، وأبو عوانة برقم ١٤٠١ من طرق عن يحيى بن سعيد به. قال الترمذي: «حسن صحيح». وأخرجه عبد الرزاق برقم ٢٧٠٦، وأحمد برقم ١٨٥٠٣ و ١٨٦٨٨، والبخاري برقم ٧٣٣ و٤٦٦٩، ومسلم برقم ٤٦٤ (١٧٥)، وأبو داود برقم ١٢٢١، والنسائي برقم ١٠٠١ من طريق شعبة، وأحمد برقم ١٨٥٦٦ و١٨٦٨١ و١٨٧٠٨، والبخاري برقم ٧٣٥ و٧١٠٧، ومسلم برقم ٤٦٤ (١٧٧)، وابن ماجه برقم ٨٣٥ من طريق مِسْعَر بن كِدَام، كلاهما عن عدي بن ثابت به. وزاد شعبة في روايته أنه ﷺ كان في سفر. وجاء عند الحميدي برقم ٧٢٦ عن ابن عيينة، عن يحيى ومسعر، وعند أحمد برقم ١٨٥٢٨ عن أبي خالد الأحمر، عن يحيى بن سعيد، عن عدي بن ثابت به أنه صلاها في المغرب، وهما روايتان شاذتان.

٢٣٨٢- حدثنا الحارث، ثنا داود، ثنا حماد، عن محمد بن عمرو، عن الزهري، عن تمام[١]، عن أمه[٢] قالت: آخر ما سمِعتُ من النبي ﷺ يقرأ في المغرب بالطور[٣].

---

(١) هو: تمام بن العباس بن عبد المطلب، روىٰ عنه الزهري وابنه جعفر بن تمام، ذكره ابن أبي حاتم (وجدته بخط شيخنا رحمه الله). قلت: ذكره ابن أبي حاتم في (١/ ١/ ٤٤٥)، والبخاري في التاريخ (ج١ ق٢ ص١٥٧) ولم يذكرا فيه جرحًا ولا تعديلًا، وذكره ابن حبان في الثقات (٤/ ٨٥) في التابعين، وترجمه ابن حجر في التعجيل برقم ١٠٩ (ص: ٥٩) وقال: «ابن عم النبي ﷺ، أمُّه أمُّ ولد روميةٌ، وكان أصغرَ بني أبيه، روىٰ عن النبي ﷺ وعن أبيه، وعنه ابنه جعفر والزهري، ذكره ابن حبان في الثقات في التابعين، وقال ابن عبد البر: كل بنىٰ العباس لهم رؤية، وللفضل وعبد الله سماع ورواية».

(٢) المراد بـ«عن أمه» أمُّ الفضل.

(٣) أخرج عبد بن حميد برقم ١٥٨٤ عن محمد بن عبيد، والطبراني (٢٥/ ٢١) من طريق خالد -لعله ابن الحارث- ومحمد بن بشير، ثلاثتهم عن محمد بن عمرو، عن الزهري، عن تمام بن العباس قال: سمعتْ مني أمُّ الفضل، وأنا أقرأ ﴿وَٱلْمُرْسَلَٰتِ عُرْفًا﴾ فقالت: أي بني! هذه آخر سورة سمعتُ رسول الله ﷺ يقرأ يؤمُّ الناسَ بها في صلاة المغرب. وأخرجه مالك (١/ ١٦٣) -ومن طريقه أحمد برقم ٢٦٨٨٤، والبخاري برقم ٧٢٩، ومسلم برقم ٤٦٢، وأبو داود برقم برقم ٨١٠، والنسائي في الكبرىٰ برقم ١١٦٤١- عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس أنها سمعتْه -أي ابن عباس- وهو يقرأ ﴿وَٱلْمُرْسَلَٰتِ عُرْفًا﴾ الحديث. والحديث: أخرجه الحميدي برقم ٣٣٨، وأحمد برقم ٢٦٨٦٨ و٢٦٨٨٠، وعبد بن حميد برقم ١٥٨٣، والبخاري برقم ٤١٦٦، ومسلم بالرقم المذكور، والترمذي برقم ٣٠٨، والنسائي برقم ٩٨٦، وابن ماجه برقم ٨٣١، وأبو عوانة برقم ١٣٩٥ و١٣٩٦=

٢٣٨٣- حدثنا الحارث، ثنا داود، ثنا حماد، عن سِمَاك بن حرب، عن جابر بن سمرة: أنَّ النبي ﷺ كان يقرأ في الظهر والعصر بالسماوات ونحوهذه من السور[١].

٢٣٨٤- حدثنا الحارث، ثنا داود، ثنا حماد، عن محمد بن عمرو، عن الزهري، عن نافع بن جُبَير بن مُطْعِم، عن أبيه، قال: أتيتُ النبي ﷺ في فداء أهل بدر، فسمعتُه يقرأ في المغرب بالطور[٢].

= من طرق عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله به نحو رواية مالك، إلا أنه قال الحميدي: «فقيل لسفيان: فإنهم يقولون تمَّام بن عباس، فقال: ما سمعت الزهري قط ذكر تمَّام، ما قال لنا إلا عن ابن عباس، عن أمه». فهذه الروايات -وغيرها أيضًا- تدلُّ على أن أم الفضل إنما ذكرت ﴿وَٱلْمُرْسَلَٰتِ عُرْفًا﴾ ولم تذكر سورة الطور، فذكر «الطور» في رواية المصنف سهو إما عن حماد أو عمن تحته من الرواة.

(١) أخرجه أبو داود برقم ٨٠٥، والترمذي برقم ٣٠٧، والنسائي برقم ٩٧٩ من طرق عن حماد بن سلمة بهذا الإسناد. ولفظهم: «أن رسول الله ﷺ كان يقرأ في الظهر والعصر بالسماء ذات البروج، والسماء والطارق ونحوهما». حسَّنه الترمذي، وفي نسخة صحَّحه أيضًا. وقد تقدم برقم ٨٢٦.

(٢) أخرجه أحمد برقم ١٦٧٦٥ عن محمد بن عبيد، والبزار برقم ٣٤٠٩ من طريق يزيد بن هارون، كلاهما عن محمد بن عمرو، عن الزهري، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه، قال: قدمت على رسول الله ﷺ الحديث. وأخرجه عبد الرزاق برقم ٢٦٩٢، والحميدي برقم ٥٥٦، وأحمد برقم ١٦٧٣٥ و١٦٧٦٥ و١٦٧٧٣ و١٦٧٨٣، والبخاري برقم ٧٣١ و٢٨٨٥ و٣٧٩٨ و٤٥٧٣، ومسلم برقم ٤٦٣، وأبو داود برقم ٨١١، والنسائي برقم ٩٨٧، وابن ماجه برقم ٨٣٢، وأبو عوانة برقم =

٢٣٨٥- حدثنا الحارث، ثنا داود، ثنا حماد بن سلمة، عن حُمَيد، عن الحسن: أنَّ سَمُرة كان يسكت إذا دخل في الصلاة، وإذا فرغ من القراءة، فأنكر عليه عمران بن حُصَين، فكتبوا إلىٰ أُبَيٍّ، فقال: صدق سمرة(١).

= ١٣٩٧-١٤٠٠ من طرق عن الزهري، عن محمد بن جبير بن مطعم به. ففي جميع هذه الطرق -وغيرها أيضًا- يرويه محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه، لا نافع بن جبير.

(١) أخرج ابن أبي شيبة برقم ٢٨١٢، وأحمد برقم ٢٠٢٤٣، والدارمي (١/ ٢٨٣)، والطبراني برقم ٦٩٤٢ من طريق عفان، وأحمد برقم ٢٠١٦٦ عن يزيد بن هارون، وبرقم ٢٠٢٢٨ عن أبي كامل، والبخاري في جزء القراءة (ص: ٢٣) من طريق أبي الوليد وموسىٰ بن إسماعيل، والطبراني برقم ٦٩٤٢ من طريق هُدْبَة بن خالد، كلهم عن حماد بن سلمة، عن حميد، عن الحسن، عن سمرة: أنَّ النبي ﷺ كان يسكت سكتتين: إذا دخل في الصلاة، وإذا فرغ من القراءة -في رواية يزيد: إذا فرغ من السورة الثانية قبل أن يركع- فأنكر ذلك عمران بن حصين، فكتبوا إلىٰ أُبي بن كعب، فكتب إليهم: أن صدق سمرة. وأخرجه أحمد برقم ٢٠١٢٧ و٢٠٢٤٥ و٢٠٢٦٧، وأبو داود برقم ٧٧٧، وابن ماجه برقم ٨٤٥ من طريق يونس بن عبيد البصري، عن الحسن به. وفي روايته أيضًا أنَّ السكتة الثانية بعد الفراغ من السورة عن الركوع. وأخرجه أبو داود برقم ٧٧٨ من طريق أشعث بن عبد الملك، عن الحسن به. وفي روايته: «إذا استفتح، وإذا فرغ من القراءة كلها». وأخرجه أحمد برقم ٢٠٠٨١، والبخاري (ص: ٢٣)، وأبو داود برقم ٧٧٩، والترمذي برقم ٢٥١، وابن ماجه برقم ٨٤٤ من طريق قتادة، عن الحسن به. وفي رواية أبي داود، والترمذي، وابن ماجه أنَّ السكتة الثانية بعد ما فرغ من قراءة ﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ وعند الترمذي وابن ماجه: «وكان يُعجِبه إذا فرغ من القراءة أن يسكتَ حتىٰ يترادَّ إليه نفسه». حسَّنه الترمذي.

٢٣٨٦- حدثنا الحارث، ثنا داود، ثنا حماد، عن قتادة، عن زُرَارَة بن أوفى، عن عمران بن حصين: أنَّ رسولَ الله ﷺ صلَّى إحدى صلاتَي العشي[(١)]، فلما فرغ قال: أيكم قرأ ﴿سَبِّحِ ٱسۡمَ رَبِّكَ ٱلۡأَعۡلَى﴾ فقال رجل من القوم: أنا، فقال: قد عرفتُ أنَّ رجلًا خالجني فيها[(٢)].

٢٣٨٧- حدثنا الحارث، ثنا داود، ثنا حماد، عن قيس، عن عطاء، عن أبي هريرة، قال: كل الصلوات يُقرأ فيها، فما سِمعْنا من رسول الله ﷺ أسمعناكم، وما أخفى علينا أخفينا عليكم[(٣)].

---

(١) هذا هو الصواب، وفي ص «العشاء» (وجدته بخط شيخنا رحمه الله في هامش الأصل).
قلت: في جزء القراءة ومعجم الطبراني كما استصويه شيخنا.

(٢) أخرجه البخاري في جزء القراءة (ص: ٢٢)، والطحاوي برقم ١١٩٨، والطبراني (١٨/ ٢١١) من طرق عن حماد بن سلمة بهذا الإسناد. وأخرجه عبد الرزاق برقم ٢٧٩٩، والحميدي برقم ٨٣٥، وأحمد برقم ١٩٨١٥ و١٩٨١٦، والبخاري في جزء القراءة (ص:١٠)، ومسلم برقم ٣٩٨، وأبو داود برقم ٨٢٨ و٨٢٩، والنسائي برقم ٩١٧ و٩١٨، وأبو عوانة برقم ١٣٣٧ و١٣٣٨، والطحاوي برقم ١١٩٦ و١١٩٧، وابن حبان برقم ١٨٤٥ و١٨٤٦، والطبراني (١٨/ ٢١٠ و٢١١ و٢١٢) من طرق عن قتادة به. وأخرجه أحمد برقم ١٩٨٨٩ من طريق خالد الحَذَّاء، عن زُرَارَة به. والمراد بصلاتَي العشي: الظهر أو العصر، كما في بعض الروايات، وفي بعضها «صلاة الظهر» بدون شك.

(٣) أخرجه أحمد برقم ٨٥٢٥ و٩٣٨٩ عن عفان، عن حماد بن سلمة، عن قيس وحبيب بن الشهيد، والبخاري في جزء القراءة (ص: ٣) وأبو داود برقم ٧٩٧ عن موسى بن إسماعيل، عن حماد، عن قيس وحبيب وعمارة بن ميمون بهذا الإسناد. وأخرجه =

٢٣٨٨- حدثنا الحارث، ثنا داود، ثنا حماد، عن ثابت، عن أنس، قال: ما صلَّيتُ خلفَ رجل أوجزَ صلاةً من رسول الله ﷺ في تمام، كانت صلاتُه متقاربةً، وكانت صلاة أبي بكر متقاربة، وكان النبي ﷺ إذا قال: سمع الله لمن حمده، قام حتى نقول قد أوهم، ثم يسجد، ثم يقعد بين السجدتين حتى نقول: قد أوهم، ثم يسجد الأخرى[1].

٢٣٨٩- حدثنا الحارث، ثنا داود، ثنا حماد، عن الجُرَيْري[2]، عن أبي العلاء[3]، عن

= عبد الرزاق برقم ٢٧٤٣ و٢٧٤٦، والحميدي برقم ٩٩٠، وابن أبي شيبة برقم ٣٦١٠، وأحمد برقم ٧٥٠٣ و٧٦٩٦ و٨٠٠٦ و٨٠٧٦ و٩٣٣٠ و٩٦١٦ و٩٧٦١ و١٠٣٢٣، والبخاري في الصحيح برقم ٧٣٨، وفي جزء القراءة (ص:٣)، والنسائي برقم ٩٦٩ و٩٧٠، وأبو عوانة برقم ١٣٢٢ و١٣٢٣ و١٣٢٤، والطحاوي ١٢٠٠-١٢٠٤ من طرق عن عطاء به.

(١) أخرجه أحمد برقم ١٣٥٧٧، ومسلم برقم ٤٧٣، وأبو داود برقم ٨٥٣، وأبو نعيم في المستخرج برقم ١٠٤٥، والبغوي في شرح السنة برقم ٦٢٩ من طرق عن حماد بن سلمة بهذا الإسناد، مختصرًا ومطولًا. وأخرج أحمد برقم ١٣٣٦٩، والبخاري برقم ٧٨٧، ومسلم برقم ٤٧٢ من طريق حماد بن زيد، والبخاري برقم ٧٦٧ من طريق شعبة، كلاهما عن ثابت، عن أنس، قال: إني لا آلو أن أصلي بكم كما رأيت رسول الله ﷺ يصلي بنا، قال: فكان أنس يصنع شيئًا لا أراكم تصنعونه، كان إذا رفع رأسه من الركوع انتصب قائمًا، حتى يقول القائل قد نسي، وإذا رفع رأسه من السجدة مكث، حتى يقول القائل قد نسي. وقد تقدم برقم ١١٤.

(٢) هو: سعيد بن إياس.

(٣) هو: يزيد بن عبد الله بن الشِّخِّير.

أخيه[١]، عن عثمان بن أبي العاص، قال: يا رسولَ الله، اجعلْني إمامَ قومي، وعلِّمني القرآن، فعلَّمه، وقال: اقتدِ بأضعفهم، ولا تتخذ مؤذنًا يأخذ على أذانه أجرًا[٢].

٢٣٩٠- حدثنا الحارث، ثنا داود، ثنا حماد، عن علي بن زيد، عن أنس بن مالك: أنَّ رسولَ الله ﷺ جوَّز يومًا في صلاة الفجر، فقيل له: لم جوزت يا رسولَ الله؟ فقال: بكَىٰ صبيٌّ، فظننت أنَّ أمَّه معنا، فخشيتُ أن أشغلها عنه[٣].

---

(١) هو: مُطرِّف بن عبد الله بن الشِّخِّير.

(٢) أخرجه أحمد برقم ١٦٢٧١ و١٧٩٠٦، وأبو داود برقم ٥٣١، والنسائي برقم ٦٧٢، وابن خزيمة برقم ٤٢٣، والطحاوي برقم ٥٨٨٥، والطبراني برقم ٨٣٦٥، والحاكم (١/ ١٩٩) من طرق عن حماد بن سلمة بهذا الإسناد. صحَّحه الحاكم علىٰ شرط مسلم. وأخرجه أحمد برقم ١٦٢٧٢ من طريق حماد بن زيد، عن الجُرَيْري به. وأخرجه أحمد برقم ١٦٢٧٠ عن عبد الصمد، عن حماد بن سلمة، عن الجريري، عن أبي العلاء، عن عثمان بن أبي العاص، فلم يذكر مطرفًا. وأخرجه الحميدي برقم ٩٠٥، وأحمد برقم ١٦٢٧٣، وابن ماجه برقم ٩٨٧، والطبراني برقم ٨٣٥٧ و٨٣٥٨ و٨٣٥٩ من طريق سعيد بن أبي هند، عن مطرف به. وأخرجه الطيالسي برقم ٩٤٠، وأحمد برقم ١٦٢٧٧، ومسلم برقم ٤٦٨ (١٨٧)، وابن ماجه برقم ٩٨٨، والطبراني برقم ٨٣٣٧ و٨٣٣٨ من طريق سعيد بن المسيب، والحميدي برقم ٩٠٦، وابن أبي شيبة برقم ٢٣٨٤، والترمذي برقم ٢٠٩ من طريق الحسن، وأحمد برقم ١٦٢٧٦، ومسلم برقم ٤٦٨ (١٨٦)، والطبراني برقم ٨٣٣٩ من طريق موسى بن طلحة، كلهم عن عثمان بن أبي العاص. قال الترمذي: «حسن صحيح».

(٣) أخرجه أحمد برقم ١٣٧٠١ عن عفان، عن حماد بن زيد، عن علي بن زيد وحميد، =

سليمان بن داود:

٢٣٩١- حدثنا الحارث، ثنا سليمان بن داود، ثنا إبراهيم بن سعد، عن ابن شهاب، عن سالم، عن أبيه: أنَّ رسولَ الله ﷺ سُئِلَ ما يترك المحرم من الثياب؟ فقال: لا يلبس القميص، ولا السراويل، ولا العمامة، ولا البُرْنُس، ولا ثوبًا مسَّه زَعْفَرانٌ، ولا وَرْسٌ، وإن لم يجد نعلين فليلبَس خفين، وليقطعهما حتى يكونا تحت الكعبين[1].

٢٣٩٢- حدثنا الحارث، ثنا سليمان، ثنا إبراهيم بن سعد، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة، قالت: أهللتُ مع رسول الله ﷺ في حجة الوداع بعمرة،

= عن أنس. وأخرجه أحمد برقم ١٢٠٦٧ و١٢٥٤٧ و١٢٨٧٧، والبخاري برقم ٦٧٧ و٦٧٨، ومسلم برقم ٤٧٠، والترمذي برقم ٣٧٦، وابن ماجه برقم ٩٨٩ من طرق عن أنس. قال الترمذي: «حسن صحيح».

(١) أخرجه البخاري برقم ١٧٤٥ عن أحمد بن يونس، عن إبراهيم بن سعد بهذا الإسناد. وأخرجه الطيالسي برقم ١٨٠٦، وأحمد برقم ٤٥٣٨، والبخاري برقم ١٣٤ و٣٥٩ و٥٤٦٩، ومسلم برقم ١١٧٧ (٢)، وأبو داود برقم ١٨٢٣، والنسائي برقم ٢٦٦٧ من طريقين عن الزهري به. وأخرجه البخاري برقم ١٤٦٨ و١٧٤١ و٥٤٥٨ و٥٤٦٦ و٥٤٦٨، ومسلم برقم ١١٧٧ (١)، وأبو داود برقم ١٨٢٤ و١٨٢٥ و١٨٢٦ و١٨٢٧، والترمذي برقم ٨٣٣، والنسائي برقم ٢٦٦٩ و٢٦٧٠، وابن ماجه برقم ٢٩٢٩ من طريق نافع، والبخاري برقم ٥٥٠٩ و٥٥١٤، ومسلم برقم ١١٧٧ (٣)، والنسائي برقم ٢٦٦٦، وابن ماجه برقم ٢٩٣٠ من طريق عبد الله بن دينار، كلاهما عن ابن عمر.

فكنت ممن تمتَّع ولم يسُقِ الهديَ، فزعمَتْ أنها حاضتْ ولم تطهُرْ، حتى دخلت ليلةُ عرفة، فقالت لرسول الله ﷺ: هذا يوم عرفة ولم أطهُر بعد، وكنتُ تمتعتُ بعمرة، فقال لها رسول الله ﷺ: انقضي رأسكِ وامتشطي، وأهلِّي بالحج، واسْكُتي[١] عن العمرة، قالت: ففعلتُ، حتى إذا قضيتُ حجتي، ونفرَ الناس، أمر عبدَ الرحمن بن أبي بكر ليلة الحصبة، فأعمرني من التنعيم مكان عمرتي التي سكتُّ[٢] عنها[٣].

عبد الله بن بكر:

٢٣٩٣- حدثنا الحارث، ثنا عبد الله بن بكر، ثنا هشام[٤]، عن يحيى[٥]، عن عكرمة،

---

(١) كذا في الأصل، وفي الصحيحين ومسند أحمد: «وأمسكي».

(٢) كذا في الأصل، وفي الصحيح ومسند أحمد: «نسكت»، وفي رواية من صحيح مسلم: «أمْسَكْتُ». وما في مسلم هو الأولى عندي.

(٣) أخرجه البخاري برقم ٣١٠، عن موسى بن إسماعيل، عن إبراهيم بن سعد بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ٢٥٤٤١ و٢٥٣٠٧، والبخاري برقم ٣١٣ و١٤٨١ و١٥٥٧ و٤١٣٤، ومسلم برقم ١٢١١ (١١١ و١١٢ و١١٤)، وأبو داود برقم ١٧٨١، والنسائي برقم ٢٧٦٤ من طرق عن الزهري به. وأخرجه البخاري برقم ٣١١ و١٦٩١ و١٦٩٤، ومسلم برقم ١٢١١ (١١٥ و١١٦ و١١٧)، وأبو داود برقم ١٧٧٨، وابن ماجه برقم ٣٠٠ من طريق هشام بن عروة، والبخاري برقم ١٤٨٧، ومسلم برقم ١٢١١ (١١٨)، وأبو داود برقم ١٧٧٩ من طريق محمد بن عبد الرحمن بن نوفل، كلاهما عن عروة به.

(٤) هو: ابن عبد الله الدستوائي.

(٥) هو: ابن أبي كثير.

عن ابن عباس رضي الله عنه: أنَّ النبي ﷺ قال: يُؤدِّي المكاتَبُ بقدر ما عتق منه ديةَ الحُرِّ، وبقدر ما رقَّ منه ديةَ العبد[١].

سليمان بن داود:

٢٣٩٤- حدثنا الحارث، ثنا سليمان بن داود، ثنا إبراهيم، عن ابن شهاب، عن سهل بن سعد، قال: جاء عويمر إلى عاصم بن عدي، فقال له: سلْ رسولَ الله ﷺ أرأيتَ رجلًا وجد رجلًا مع امرأته، أيقتله فيقتل به، أم كيف يصنع؟ فسألَ عاصمٌ رسولَ الله ﷺ عن ذلك، فعاب رسولُ الله ﷺ المسائل، ثم لقيه عُوَيْمِر، فسأله: ما صنعت؟ فقال: صنعتُ أنك لم تأتِني بخير، سألتُ رسول الله ﷺ، فعاب المسائل، فقال عُوَيْمِر: والله لآتينَّ رسولَ الله ﷺ، وأتى رسولَ الله ﷺ، فوجده قد أُنزِل عليه فيها[٢]، فدعاهما، فتلاعنا، قال عويمر: لئِنْ انطلقتُ بها يا رسول الله كذبتُ عليها، قال: ففارَقَها قبل أن يأمره بذلك رسول الله ﷺ، قال: فصارت سنةً في المتلاعنين؛ ثم قال النبي ﷺ: أبصِروها، فإن جاءتْ به أسحمَ[٣]، أدعجَ[٤] العينين، عظيم الأليتين، فلا أُراه إلا وقد صدق، وإن جاءتْ به أحيمرَ كأنه وَحَرَة[٥]، فلا أراه إلا كاذبًا. قال فجاءت به على النعت المكروه[١].

---

(١) هو مكرر رقم ١٥٧٨.

(٢) كذا في الأصل، وفي تاريخ المدينة ومسند الشافعي وغيرهما: «فيهما».

(٣) أسحم، أي: أسود. (قاموس، مادة: سحم).

(٤) أدعج: من الدعج، وهو سواد العين مع سعتها (قاموس، مادة: دعج).

(٥) الوحَرة: وَزَغة كسامِّ أبرص، أو ضرب من العَظَاء، لا تطأ شيئًا إلا سمَّته (قاموس: الوحرة).

(١) أخرجه ابن شبة في تاريخ المدينة (٢/ ٣٨٤) عن سليمان بن داود بهذا الإسناد. =

٢٣٩٥- حدثنا الحارث، ثنا سليمان بن داود، ثنا إبراهيم بن سعد، عن ابن شهاب، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جارية، عن أبي أيوب، قال: نهى رسول الله ﷺ أن نستقبلَ القبلةَ بغائط أو بول، أو نستدبرَها.

قال: فقدِمْنا الشام، فوجدنا مرافقَ[١] قد صُنِعتْ قِبَلَ القبلة فننحرف، ونستغفر الله[٢].

= وأخرجه الشافعي في المسند (ص: ٢٥٧) -ومن طريقه البيهقي ٧/ ٣٩٩-، وأحمد برقم ٢٢٨٣٠، وأبو داود برقم ٢٢٤٨، وابن ماجه برقم ٢٠٦٦، والطبراني برقم ٥٦٨٢ و٥٦٩٠، والبيهقي (٧/ ٣٩٩) من طرق عن إبراهيم بن سعد به مختصرًا ومطولًا. وأخرجه مالك (٣/ ١٨٦-١٨٨)، والشافعي (ص:٢٥٦ و٢٥٧ و٢٥٨)، والبخاري برقم ٤١٣ و٤٤٦٨ و٤٤٦٩ و٤٩٥٩ و٥٠٠٢ و٥٠٠٣ و٦٤٤٢ و٦٧٤٥ و٦٧٤٦ و٦٨٧٤، ومسلم برقم ١٤٩٢، وأبو داود برقم ٢٢٤٧ و٢٢٤٩ و٢٢٥٠ و٢٢٥١ و٢٢٥٢، والنسائي برقم ٣٤٠٢ من طرق عن الزهري به، مختصرًا ومطولًا. وأخرجه النسائي في الكبرى برقم ٥٦٦٠، وفي المجتبى برقم ٣٤٦٦ من طريق أبي داود الطيالسي، عن عبد العزيز بن أبي سلمة، وإبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن سهل بن سعد، عن عاصم بن عدي، قال: جاءني عويمر.

(١) كذا في الأصل ومسند الشاشي، وفي معجم الطبراني من رواية إبراهيم بن سعد: «وجدنا مرافقهم مراحيض».

(٢) أخرجه الطحاوي برقم ٦٤٣٧، والشاشي برقم ١٠٤٧، والطبراني برقم ٣٩٢١ من طريق إبراهيم بن سعد بهذا الإسناد. وأخرجه ابن أبي شيبة برقم ١٥٧٥، والبخاري برقم ١٤٤، والطبراني برقم ٣٩٣٨ من طريق ابن أبي ذئب، وأحمد برقم ٢٣٥٧٩، والبخاري برقم ٣٨٦، ومسلم برقم ٢٦٤، وأبو داود برقم ٩، والترمذي برقم ٨، والنسائي برقم ٢١، والطحاوي برقم ٦٤٣٥، والطبراني برقم ٣٩٣٧ من طريق =

٢٣٩٦- حدثنا الحارث، ثنا سليمان، ثنا إبراهيم بن سعد، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المُسَيَّب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يدعُوَ علىٰ أحد، قنَتَ بعد الركوع فدعا، قال إذا قال سمع الله لمن حمده، ربنا ولك الحمد: اللَّهم أنجِ الوليد بن الوليد، وسلمة ابن هشام، وعياش بن أبي ربيعة، والمستضعَفين من المؤمنين، اللهم اشدُدْ وطأتك علىٰ مُضَرَ، واجعلها سنين كَسِنِي يوسف، يجهر بذلك، وكان يقول في بعض صلاته، في صلاة الفجر: اللهم العن فلانًا وفلانًا لأحياءٍ من العرب، حتىٰ أنزل الله: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَٰلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٢٨][(١)].

= ابن عيينة، وأحمد برقم ٢٣٥٢٤، والنسائي برقم ٢٢، وابن حبان برقم ١٤١٦ و١٤١٧، والطبراني برقم ٣٩٣٥ و٣٩٣٦ من طريق معمر، والطحاوي برقم ٦٤٣٦ والطبراني برقم ٣٩٤٤ من طريق يونس، وابن حبان برقم ١٤١٧، والطبراني برقم ٣٩٤٧ من طريق النعمان بن راشد، والطبراني برقم ٣٩٣٩ من طريق سليمان بن كثير، وبرقم ٣٩٤٠ من طريق عبد الرحمن بن خالد بن مسافر، وبرقم ٣٩٤١ و٣٩٤٢ من طريق عُقيل، وبرقم ٣٩٤٣ من طريق قرة ويونس وعقيل، وبرقم ٣٩٤٥ من طريق سفيان بن حسين، وبرقم ٣٩٤٦ من طريق عبد الرحمن بن إسحاق، وبرقم ٣٩٤٨ من طريق ابن أخي الزهري، كلهم عن الزهري، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن أبي أيوب الأنصاري.

(١) أخرجه أحمد برقم ٧٤٦٥، والدارمي (١/ ٣٧٤)، والبخاري برقم ٤٢٨٤، وأبو عوانة برقم ١٧٣١، وابن خزيمة برقم ٦١٧، والطحاوي ١٤٠٦، والبيهقي (٢/ ١٩٧) =

إسحاق بن عيسى:

٢٣٩٧- حدثنا الحارث، ثنا إسحاق بن عيسى الطباع، ثنا مالك بن أنس: أنَّ نافعًا أخبره عن ابن عمر: أنَّ رجلًا لاعَنَ امرأته في زمن رسول الله ﷺ وانتفى من ولدها، ففرَّق بينهما رسول الله ﷺ، وألحق الولد بأمه[١].

= والبغوي برقم ٦٣٧ من طرق عن إبراهيم بن سعد بهذا الإسناد. وأخرجه مسلم برقم ٦٧٥ (٢٩٤)، وأبو عوانة برقم ١٧٣٠، والطحاوي برقم ١٤٠١ من طريق يونس بن يزيد، والنسائي برقم ١٠٧٤، وأبو عوانة برقم ١٧٣٢ من طريق شعيب بن أبي حمزة، كلاهما عن الزهري به. وأخرجه البخاري برقم ٧٧١، والبيهقي (٢/ ٢٠٧) من طريق شعيب، عن الزهري، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام وأبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة. وأخرجه البخاري برقم ٥٨٤٧، ومسلم برقم ٦٧٥ (٢٩٤)، والنسائي برقم ١٠٧٣، وابن ماجه برقم ١٢٤٤ من طريق ابن عيينة، عن الزهري، عن سعيد وحده به. وأخرجه البخاري برقم ٤٣٢٢، ومسلم بالرقم المذكور من طريق يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة وحده به.

(١) سلف برقم ١٥٩٤، واكتفيت هناك بالعزو إلى الأصول الستة، وأقول هنا: أخرجه أحمد برقم ٥٣١٢(٢) -طبعة أحمد شاكر- عن إسحاق بن عيسى بهذا الإسناد. وأخرجه مالك (٣/ ١٩٠) -ومن طريقه الشافعي في المسند (٢٥٩)، وأحمد برقم ٤٥٢٧ و٥٣١٢، والبخاري برقم ٥٠٠٩ و٦٣٦٧، ومسلم برقم ١٤٩٤ (٨)، وأبو داود برقم ٢٢٥٩، والترمذي برقم ١٢٠٣، والنسائي برقم ٣٤٧٧، وابن ماجه برقم ٢٠٦٩- عن نافع به. قال الترمذي: «حسن صحيح». وأخرجه أحمد برقم ٥٢٠٢، والبخاري برقم ٤٤٧١ و٥٠٠٧ و٥٠٠٨ من طريق عبيد الله، والبخاري برقم ٥٠٠٠ من طريق جويرية، كلاهما عن نافع به. وأخرجه أحمد برقم ٤٤٧٧، والبخاري برقم ٥٠٠٥ =

سليمان بن داود:

٢٣٩٨- حدثنا الحارث، ثنا سليمان بن داود، ثنا إبراهيم، عن ابن شهاب، عن سالم، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: إذا رأيتم الهلال فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطِروا، فإن غُمَّ عليكم فاقدُروا له[١].

٢٣٩٩- حدثنا الحارث، ثنا سليمان، ثنا إبراهيم، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة، قالت: دخل قائفٌ ورسول الله ﷺ شاهد، وأسامة بن زيد وزيد بن حارثة مضطجعان، فقال: إنَّ هذه الأقدامَ بعضُها من بعض، قالت: فسُرَّ بذلك النبيُّ ﷺ وأعجَبَه، وأخبَر به عائشة[١].

= و٥٠٠٦ و٥٠٣٤، ومسلم برقم ١٤٩٣، وأبو داود برقم ٢٢٥٧ و٢٢٥٨، والترمذي برقم ١٢٠٢، والنسائي برقم ٣٤٧٣ و٣٤٧٤ و٣٤٧٥ و٣٤٧٦ من طريق سعيد بن جبير، عن ابن عمر.

(١) أخرجه الطيالسي برقم ١٨١٠، وأحمد برقم ٦٣٢٣، وابن ماجه برقم ١٦٥٤، وأبو يعلى برقم ٥٤٤٨ و٥٤٥٢، والطحاوي في شرح مشكل الآثار برقم ٣٧٥٨ من طريق إبراهيم بن سعد بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري برقم ١٨٠١ من طريق عُقيل، ومسلم برقم ١٠٨٠ (٨)، والنسائي برقم ٢١٢٠ من طريق يونس، كلاهما عن الزهري به. وأخرجه البخاري برقم ١٨٠٧ و١٨٠٨ و١٨٠٩ و١٨١٤ و٤٩٩٦، ومسلم برقم ١٠٨٠ (٣-١٦)، وأبو داود برقم ٢٣١٩ و٢٣٢٠، والنسائي برقم ٢١٢١ و٢١٢٢ و٢١٣٩ و٢١٤٠ و٢١٤١ و٢١٤٢ و٢١٤٣ من طرق عن ابن عمر.

(١) أخرجه الطيالسي برقم ١٤٦١، والبخاري برقم ٣٥٢٥، ومسلم برقم ١٤٥٩ (٤٠)، وأبو عوانة برقم ٣٦٠٧، والبيهقي (١٠/ ٢٦٢) من طريق إبراهيم بن سعد بهذا =

العباس بن الفضل:

٢٤٠٠- حدثنا الحارث، ثنا العباس بن الفضل هو الأزرق، ثنا سلَّام بن أبي مطيع، ثنا جابر الجُعْفي، [عن الشعبي][١]، عن يحيى بن الجزار، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله ﷺ: يَغسِل الميِّتَ أدنى أهله[٢]، فإن لم يُعلمْ، فأهل الأمانة وأهل الورع[٣].

سليمان بن حرب:

٢٤٠١- حدثنا الحارث، ثنا سليمان بن حرب، ثنا حماد بن زيد، عن الحجاج الصواف، عن أبي الزبير، عن جابر رضي الله عنه: أنَّ الطفيلَ بن عمرو الدوسيَّ أتى النبيَّ ﷺ، فقال: يا رسول الله، هل لك في حصن حصين ومنعة؟ -قال: حصن كان لدوسٍ في الجاهلية-، فأبى ذلك رسول الله ﷺ للذي ذَخَره الله

= الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ٢٤٠٩٩ و٢٤٥٢٦ و٢٥٨٩٥ و٢٥٨٩٦، والبخاري برقم ٣٣٦٢ و٦٣٨٨ و٦٣٨٩، ومسلم برقم ١٤٥٩ (٣٨-٤٠)، وأبو داود برقم ٢٢٦٧ و٢٢٦٨، والترمذي برقم ٢١٢٩، والنسائي برقم ٣٤٩٣ و٣٤٩٤، وابن ماجه برقم ٢٣٤٩ من طرق عن الزهري به. قال الترمذي: «حسن صحيح».

(١) استزدته من الحلية، وليس في الأصل ولا في البغية، وهو ثابت في سائر ما عندي من المراجع.

(٢) كذا في الأصل، وفي البغية والمجردة: «أدنى أهله إليه إن عُلِم».

(٣) أورده الهيثمي في البغية برقم ٢٦٧، والبوصيري في المجردة برقم ٢٢٠٥ وعزاه للحارث؛ ثم أورده البوصيري برقم ٢٢٠٦ معزوًا لأحمد وقال: «مدار إسناد حديث عائشة هذا على جابر الجعفي». وهو مكرر رقم ١٦٤١.

للأنصار، فلمَّا هاجَرَ النبيُّ ﷺ إلىٰ المدينة، هاجر إليه الطُّفَيْل بن عَمرو، وهاجَرَ معه رجلٌ من قومه، فاجتوَىٰ المدينةَ، فمرِض، فجزِع، فأخذ مشاقصًا[١] له، فقطع براجمه[٢]، فشخبتْ يداه[٣] حتىٰ مات، فرآه الطفيل بن عمرو في منامه، فرآه في هيئةٍ حسنةٍ، ورآه مُغطِّيًا يدَه، فقال له: ما صنع بك ربك؟ قال: غفر لي بهجرتي إلىٰ نبيه ﷺ، قال: فما لي أَراك مغطِّيًا يدك؟ قال: قيل لي: لن نُصلِحَ منك ما أفسدتَ، فقصَّها الطفيلُ علىٰ رسول الله ﷺ، فقال: اللهم -أحسبه قال-: وليديه فاغفر[٤].

---

(١) كذا في الأصل، والأوجَه أن يكونَ «مشاقص» كما في مسند أحمد وغيره. ومَشَاقِص: جمع مِشقَص. قال الخليل وابن فارس وغيرهما: هو سهم فيه نصل عريض، وقال آخرون: سهم طويل، ليس بالعريض. وقال الجوهري: المِشقَص: ما طال وعرض. وهذا هو الظاهر هنا، لقوله: «فقطع بها براجمه» ولا يحصل ذلك إلا بالعريض. (كذا في شرح النووي علىٰ مسلم: ١/ ٧٤، طبعة هندية).

(٢) البَرَاجِم: جمع بُرْجُمَة، مفاصل الأصابع. (شرح النووي علىٰ مسلم: ١/ ٧٤).

(٣) فشَخَبَتْ يَدَاه: أي سال دمُهما وقيل سال بقوة. (شرح النووي: ١/ ٧٤).

(٤) أخرجه أبو نعيم في المستخرج برقم ٣٠٦، وفي الحلية (٦/ ٢٦١) عن أبي بكر بن خلاد، عن المصنِّف بهذا الإسناد. وقال في الحلية: «هذا حديث صحيح أخرجه مسلم في كتابه». وأخرجه أحمد برقم ١٤٩٨٢، ومسلم برقم ١١٦، وأبو عوانة برقم ١٠٦، والطحاوي في شرح مشكل الآثار برقم ١٩٨، والطبراني في الأوسط برقم ٢٤٠٦، وأبو نعيم في المستخرج بالرقم المذكور، والبيهقي (٨/ ١٧) من طرق عن سليمان بن حرب به. وأخرجه البخاري في الأدب المفرد برقم ٦١٤، والحاكم (٤/ ٧٦) من طريق عارم أبي النعمان، عن حماد بن زيد به. قال الحاكم: «صحيح علىٰ شرط الشيخين ولم يخرجاه».

٢٤٠٢- حدثنا الحارث، ثنا سليمان بن حرب، ثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن زهدم الجرمي، قال أيوب: وحدثنيه القاسم الكُلَيني[١]، عن زَهْدَمٍ الجرمي، وأنا لحديث القاسم أحفظ، قال: كنا عند أبي موسىٰ، فدعا بمائدة، فجيء بها، وعليها لحمُ دجاج، فدخل علينا رجلٌ من بني تيم الله أحمرُ شبيهًا بالموالي، فقال له أبو موسىٰ: هلُمَّ! فتلكَّأَ، فقال: هلُمَّ! تأكله أو تأكل منه، فقال: هلُمَّ! إني رأيت رسول الله ﷺ يأكل أو يأكل منه، فقال: إني رأيته يأكل شيئًا فقذِرتُه، فحلفتُ لا آكله، فقال: هلم! أُحدِّثك عن ذلك، إني أتيتُ رسولَ الله ﷺ في رهط من الأشعريين نستحمله[٢]، فقال: لا والله، لا أحملكم، وما عندي ما أحملكم عليه، فلبِثْنا ما شاء الله، ثم أُتي بنَهْب[٣] إبل، فأمَر لنا بخَمس ذَود غُرِّ الذُّرىٰ[١]، فلما انطلقنا، قال بعضنا لبعض: تغفَّلْنا رسولَ الله ﷺ يمينَه، لا يبارك

---

(١) في الأصل «الكليبي»، والصواب ما أثبتناه، وهو: القاسم بن عاصم التَمِيميُّ ويقال الكُلَيني، مقبول، من الرابعة/ خ م مد تم س (تقريب).

(٢) نستحمله: أي نطلب منه ما يحملنا من الإبل ويحمل أثقالنا (كذا في شرح النووي: ٢/ ٤٧).

(٣) نَهْب إِبِل: قال أهل اللغة: النهب الغنيمة وهو بفتح النون، وجمعه نِهاب بكسرها ونهوب بضمها، وهو مصدر بمعنىٰ المنهوب كالخَلْق بمعنىٰ المخلوق (كذا في شرح النووي: ٢/ ٤٧).

(١) وقع في بعض الروايات «ثلاث ذود». وفي حاشية الشيخ محمد فؤاد عبد الباقي علىٰ صحيح مسلم (٣/ ١٢٦٩): «إن الذَّود من الإبل ما بين الثلاث إلىٰ العشر، فهو من إضافة الشيء إلىٰ نفسه، والمراد: ثلاث إبل من الذود، لا ثلاث أذواد. والغر: البيض، جمع الأغر، وهو الأبيض. وذروة كل شيء: أعلاه، والمراد هنا الأسنمة».

لنا، ارجعوا بنا أي نُـذكِّره، فأتينـاه، فقلنـا: يـا رسـولَ الله، أتينـاك نسـتحملك، فحلفتَ لا تحملنا، ثم حملتنا، أفنسيتَ يا رسول الله؟ فقال: إني والله إن شـاءَ الله لا أحلف على يمين، فأرىٰ غيرَها خيرًا منها، إلا أتيتُ الذي هو خير، وتحلَّلْتُها، فانطلِقوا فإنما حملكم الله(١).

٢٤٠٣- حدثنا الحارث، ثنا سليمان بن حرب، ثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، قال: حفظتُ مـن رسـول الله ﷺ عشـرَ ركعـات: ركعتـين قبـل الظهر، وركعتين بعدها، وركعتين بعد المغرب في بيته، وركعتين بعد العشـاء في

---

(١) أخرجه أحمد برقم ١٩٦٣٨ و١٩٦٣٩، وابن زنجويه في الأموال برقم ٩٠٢، وأبو عوانة برقم ٤٧٨٩، والبيهقي (١٠/ ٥٢) من طريق سليمان بن حرب بهذا الإسناد. وأخرجـه البخاري برقم ٢٩٦٤ عن عبد الله بن عبد الوهاب، ومسلم برقم ١٦٤٩(٩) عـن أبـي الربيع العتكي، كلاهما عن حماد بن زيد به. وأخرجـه البخـاري بـرقم ٦٢٧٣ و٧١١٦، ومسلم بالرقم المذكور من طريق عبد الوهاب الثقفي، ومسلم من طريق وهيب أيضًا، كلاهما عن أيوب به. وأخرجه البخاري برقم ٥١٩٨، والترمذي برقم ١٨٢٧ من طريق الثوري، والبخاري برقم ٤١٢٤ من طريق عبد السلام بن حرب، ومسلم برقم ١٦٤٩ (٩)، والنسائي برقم ٤٣٤٦ من طريق ابن عيينة، ثلاثتهم عـن أيـوب، عـن أبـي قلابـة وحده، عن زهدم به. قال الترمذي: «حسن صحيح». وأخرجه البخـاري بـرقم ٥١٩٩ و٦٣٠٢ من طريق عبد الوارث بن سـعيد، والبخـاري بـرقم ٦٣٤٢، ومسـلم بـالرقم المذكور، والنسائي برقم ٤٣٤٧ من طريق إسماعيل بن علية، عن أيوب، عـن القاسـم وحده، عن زهدم به. وأخرجه مسلم برقم ١٦٤٩ (١٠)، والترمذي بـرقم ١٨٢٦ مـن طرق عن زَهْدَم به.

بيته، وركعتين قبل الغداة، وكانت ساعةً لا يُدخَل علىٰ رسول الله ﷺ فيها، فحدَّثتني حفصةُ أنه كان إذا أذَّن المؤذِّنُ وطلَعَ الفجرُ، صلَّىٰ ركعتين[١].

٢٤٠٤- حدثنا الحارث، ثنا سليمان بن حرب، ثنا حماد بن زيد، ثنا غَيْلان بن جرير، عن أبي بُرْدة بن أبي موسىٰ، عن أبيه، قال: أتيتُ رسول الله ﷺ في رهطٍ من الأشعريين نستحمله، فقال: لا، والله لا أحملكم، وما عندي ما أحملكم عليه. فلبِثنا ما شاء الله، ثم أمر لنا بثلاث ذَود غُرِّ الذُّرَىٰ[٢]، فلما انطلقنا، قال بعضنا لبعض: أتَينا رسولَ الله ﷺ نستحمله، فحلف لا يحملنا، ثم حملنا؛ ارجعوا بنا،

---

(١) أخرجه البخاري برقم ١١٢٦، والبيهقي (٢/ ٤٧١) من طريق سليمان بن حرب بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ٤٥٠٦، والترمذي برقم ٤٢٥ و٤٣٢ من طريق إسماعيل بن علية، والترمذي برقم ٤٣٣ من طريق معمر، كلاهما عن أيوب به. قال الترمذي: «حسن صحيح». وأخرجه البخاري برقم ٨٩٥ و١١١٩، ومسلم برقم ٧٢٩، وأبو داود برقم ١٢٥٢، والنسائي برقم ٨٧٣ من طريقين عن نافع به. وقد سلف برقم ١٥٠٤ من طريق أيوب، عن مغيرة بن سليمان، عن ابن عمر.

(٢) قال ابن حجر في الفتح (١١/ ٤٨١) في التطبيق بين روايتي الخمس والثلاث: «لعلَّ الجمعَ بينهما يحصل من الرواية التي تقدَّمتْ في غزوة تبوك بلفظ «خذ هذين القرينين»، فلعل رواية الثلاث باعتبار ثلاثة أزواج، ورواية الخمس باعتبار أن أحد الأزواج كان قرينه تبعًا، فاعتدَّ به تارةً، ولم يعتدَّ به أخرىٰ، ويمكن أن يجمع أنه أمر لهم بثلاث ذود أولًا، ثم زادهم اثنين، فإنَّ لفظ زهدم «ثم أتي بنهب ذَود غُر الذرىٰ فأعطاني خمس ذود» فوقعت في رواية زهدم جملةُ ما أعطاهم، وفي رواية غيلان عن أبي بردة مبدأ ما أمر لهم به، ولم يذكر الزيادة؛ وأما رواية «خذ هذين القرينين» ثلاث مرار، وقد مضىٰ في المغازي بلفظ أصرح منها وهو قوله «ستة أبعرة»، فعلىٰ ما تقدَّم أن تكون السادسةُ كانت تبعًا، ولم تكن ذروتها موصوفة بذلك».

حتىٰ نُذكِّره، فأتيناه، فقلنا: يا رسولَ الله، إنا أتيناك نستحملك، فحلفتَ لا تحملنا، ثم حملتنا، قال: ما أنا حملتُكم، بل الله حملكم، إني والله إن شاء الله لا أحلف علىٰ يمين، فأرَىٰ غيرها خيرًا منها، إلا أتيتُ الذي هو خير، وكفَّرتُ يميني، أو قال: إلا كفَّرتُ يميني، وأتيتُ الذي هو خير(١).

٢٤٠٥- حدثنا الحارث، ثنا سليمان، ثنا حماد بن زيد، ثنا غَيْلان بن جرير، عن عبد الله بن معبد الزِّمَّاني، عن [أبي](٢) قتادة: أنَّ رجلًا أتَىٰ النبيَّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، كيف نصوم؟ فغضِب رسول الله ﷺ من قوله، فلما رأىٰ ذلك عمرُ، قال: رضِينا بالله ربًا، وبالإسلام دينًا، وبمحمد نبيًا، أعوذ بالله من غضب الله وغضب رسوله، قال: فلم يزلْ عمرُ يُردِّد هذا الكلامَ، حتىٰ سكن غضب النبي ﷺ، فقال عمر: يا رسول الله، كيف بمن يصوم الدهر كله؟ قال: لا صام ولا أفطر، أو قال: لم يصم ولم يُفطر، قال: يا رسولَ الله، كيف بمن يصوم يومين، ويُفطر يومًا؟ قال: أو يطيق ذلك أحد؟ قال: يا رسولَ الله، كيف بمن يصوم يومًا، ويُفطر يومًا؟ قال: ذاك صوم داود عليه السلام، قال: يا رسولَ الله، كيف بمن يصوم يومًا، ويُفطر يومين؟ قال: وددتُ أني طُوِّقت ذلك، ثم قال

---

(١) أخرجه أحمد برقم ١٩٥٥٨، وأبو داود برقم ٣٢٧٦، وأبو عوانة برقم ٤٧٨٤، والبيهقي (١٠/ ٥١-٥٢) من طريق سليمان بن حرب بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري برقم ٦٢٤٩ و٦٣٤٠، ومسلم برقم ١٦٤٩ (٧)، والنسائي برقم ٣٧٨٠، وابن ماجه برقم ٢١٠٧ من طرق عن حماد بن زيد به. وأخرجه البخاري برقم ٤١٥٣ و٦٣٠٠، ومسلم برقم ١٦٤٩ (٨) من طريق بريد، عن أبي بردة به.

(٢) ما بين الحاجزين ساقط من الأصل، واستزدته من المستخرج وغيره.

رسول الله ﷺ: صومُ ثلاثٍ من كل شهر ورمضان إلىٰ رمضان هذا صيام الدهر كله؛ وصيام يوم عرفة إني أحتسب علىٰ الله أن يُكفِّر السنة التي قبله والسنة التي بعده؛ وصيام يوم عاشوراء إني أحتسب علىٰ الله أن يُكفِّر السنةَ التي قبله[١].

معاوية[٢]:

٢٤٠٦- حدثنا الحارث، ثنا معاوية بن عمرو، ثنا أبو إسحاق[٣]، ثنا سفيان[١]، [عن][٢] ابن أبي نَجِيح، عن مجاهد، قال: قالت أمُّ سَلَمة رضي الله عنها: يا رسولَ الله، يُذكر الرجال، ولا يُذكر النساء، لا تقطع[٣] الميراث، ولا

---

(١) أخرجه أبو نعيم في المستخرج برقم ٢٥٤٤ عن أبي بكر بن خلاد، عن المصنِّف بهذا الإسناد. وأخرجه أبو داود برقم ٢٤٢٥ -ومن طريقه البيهقي في الشعب برقم ٣٨٤٤-، وأبو عوانة برقم ٢٣٤٨ من طريق سليمان بن حرب به، قرنه أبو داود بمسدد. وأخرجه مسلم برقم ١١٦٢ (١٩٦)، والترمذي برقم ٧٤٩ و٧٥٢ و٧٦٧، والنسائي برقم ٢٣٨٧، وابن ماجه برقم ١٧١٣ و١٧٣٠ و١٧٣٨، وابن خزيمة برقم ٢١٢٦، والطحاوي برقم ٣٢٢٢ من طرق عن حماد بن زيد به. وأخرجه أحمد برقم ٢٢٥٣٧ و٢٢٥٤١ و٢٢٥٥٠ و٢٢٦٢١ و٢٢٦٥٠، ومسلم برقم ١١٦٢ (١٩٧)، وأبو داود برقم ٢٤٢٦ من طرق عن غيلان به. وأخرجه عبد الرزاق برقم ٧٨٦٥ من طريق قتادة، عن عبد الله بن معبد به.

(٢) هو: معاوية بن عَمرو بن المهلَّب بن عمرو الأزدي.

(٣) هو: الفزاري إبراهيم بن محمد بن الحارث.

(١) هو: الثوري.

(٢) ما بين الحاجزين ساقط من الأصل، والصواب إثباته.

(٣) كذا في الأصل، ولعله تصحيف صوابه «لا نعطىٰ» كما في رواية مؤمل عن سفيان؛ =

نقاتل فنُستشهَد، فأنزل الله عز وجلَّ ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا۟ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ [النساء: ٣٢] وأنزل الله الآية الأخرىٰ: ﴿أَنِّى لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَـٰمِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ﴾ [النساء: ٣٢](١).

٢٤٠٧- حدثنا الحارث، ثنا معاوية، ثنا أبو إسحاق، عن ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن رجل من ولد أم سلمة، أنها قالت: قلت: يا رسولَ الله، لم أسمع الله ذكرنا في الهجرة بشيء، فأنزل الله عز وجل هذه الآية: ﴿أَنِّى لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَـٰمِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ﴾(١).

= وفي رواية معاوية وقبيصة عنه «وإنما لنا نصف الميراث»، ونحوه في رواية ابن عيينة عن ابن أبي نجيح.

(١) أخرجه الطبري (٥/ ٣٠) من طريق مؤمل ومعاوية بن هشام، والحاكم (٢/ ٣٠٥-٣٠٦) من طريق قبيصة، ثلاثتهم عن الثوري بهذا الإسناد. قال الحاكم: «صحيح الإسناد علىٰ شرط الشيخين إن كان سمع مجاهد من أم سلمة»، وأقرَّه الذهبي. وأخرجه عبد الرزاق في التفسير برقم ٥٦٣ -ومن طريقه الطبري (٥/ ٣١)-، وأحمد برقم ٢٦٧٣٦، والترمذي برقم ٣٠٢٢ من طريق ابن عيينة، عن ابن أبي نجيح به، في رواية الترمذي: «عن مجاهد، عن أم سلمة، أنها قالت». قال الترمذي: «هذا حديث مرسل، ورواه بعضهم عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، مرسل، أن أم سلمة قالت: كذا وكذا». وأخرج الطبري (٤/ ١٤٣) من طريق مؤمل، عن سفيان، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قال: قالت أم سلمة: يا رسولَ الله، تُذكر الرجال في الهجرة ولا نُذكر، فنزلت: ﴿أَنِّى لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَـٰمِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ﴾ الآية.

(١) أخرجه عبد الرزاق في التفسير برقم ٤٩٨، والحميدي برقم ٣٠١ عن ابن عيينة بهذا الإسناد، وقرن عبد الرزاق بابن دينار معمرًا. وأخرجه الترمذي برقم ٣٠٢٣ من =

قال ابن عيينة: وزاد فيه الثوري: وأنزل: ﴿إِنَّ ٱلْمُسْلِمِينَ وَٱلْمُسْلِمَٰتِ وَٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ [الأحزاب: ٣٥] الآية.

٢٤٠٨- حدثنا الحارث، ثنا معاوية، ثنا أبو إسحاق، عن إسماعيل بن مسلم[١]، عن الحسن، قال: قالت عائشة: يا رسولَ الله، على النساء جهاد؟ قال: نعم، جهاد لا قتال فيه: الحج والعمرة[٢].

٢٤٠٩- حدثنا الحارث، ثنا معاوية، ثنا أبو إسحاق، عن هشام[١]، عن حفصة بنت

= طريق ابن أبي عمر، والطبري (٤/ ١٤٣) من طريق عبد الرزاق وأسد بن موسى، والحاكم (٢/ ٣٠٠) من طريق يعقوب بن حميد، أربعتهم عن ابن عيينة به. جاء في رواية الحميدي وسعيد «عن سلمة رجل من ولد أم سلمة»، وفي رواية يعقوب «عن سلمة بن أبي سلمة، رجل من ولد أم سلمة». قال الحاكم: «صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه». ووافقه الذهبي. ولم يذكر أحد منهم قول ابن عيينة.

(١) هو: إما العبدي، أو المكي، فكلاهما يرويان عن الحسن البصري، ولم أجد في أحد منهما التصريح بأنه يروي عنه أبو إسحاق الفزاري.

(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٨/ ٣٥٧) و(١٠/ ٣١٦) من طريق عمرو بن عبيد، عن الحسن بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ٢٤٣٨٣، والبخاري برقم ١٤٤٨ و١٧٦٢ و٢٦٣٢ و٢٧٢٠ و٢٧٢١، والنسائي برقم ٢٦٢٨، وابن ماجه برقم ٢٩٠١، وابن خزيمة برقم ٣٠٧٤، والدارقطني برقم ٢٦٩٠ من طريق عائشة بنت طلحة، وأحمد برقم ٢٤٤٦٣، والدارقطني برقم ٢٦٨٩، والبيهقي (٤/ ٣٥٠) من طريق عمران بن حطان، كلاهما عن عائشة رضي الله عنها.

(١) هو: ابن حسان.

سيرين، عن أم عطية الأنصارية، قالت: غزوتُ مع رسول الله ﷺ سبع غزوات، أداوي الجرحى، وأصنع لهم طعامهم، وأخلُفهم في رحالهم[١].

٢٤١٠- حدثنا الحارث، ثنا معاوية، ثنا أبو إسحاق، عن ابن جريج، أخبرني[٢] عبد الله بن أبي أمية، عن الحارث بن عبد الله بن أبي ربيعة: أنَّ النبي ﷺ كان في بعض مغازيه، فمرَّ بأناس من مزينة، فاتَّبَعه[٣] عبدُ امرأة منهم، فلما كان في بعض الطريق، سلَّم عليه، فقال: أفلان؟ قال: نعم، قال: ما شأنك؟ قال: أجاهد معك، قال: أذنتْ لك سيدتُك؟ قال: لا، قال: فارجع إليها، فإن مَثَلك مثَلُ عبدٍ بات[١] لا يصلي إنْ متَّ قبل أن ترجع إليها، واقرأ عليها السلام. فرجع إليها، فقرأ عليها السلام، وأخبرها الخبر، قالت: والله لهو أمَرَك أن تقرأ عليَّ السلام؟ قال: نعم، قالت[٢]: ارجع فجاهد معه[٣].

---

(١) أخرجه الدارمي (٢/ ٢١٠) عن عاصم بن يوسف، عن أبي إسحاق الفزاري بهذا الإسناد. وأخرجه مسلم برقم ١٨١٢، والنسائي في الكبرى برقم ٨٨٨٠، وابن ماجه برقم ٢٨٥٦ من طرق عن هشام به.

(٢) هذا هو الصواب كما في البغية والإتحاف والمستدرك والسنن، وفي الأصل «اوابن» خطأ.

(٣) كذا في الأصل والبغية والمطالب، وفي الإتحاف: «فأبق».

(١) كذا في الأصل، وفي البغية والإتحاف: «مات».

(٢) وقع في الأصل «قال» خطأ.

(٣) أورده الهيثمي في البغية برقم ٦٦٢، والحافظ في المطالب برقم ١٩٦٩، والبوصيري في الإتحاف برقم ٥٩٠٩ معزوًا للمصنِّف. حكى شيخنا رحمه الله في تعليقه على =

٢٤١١- حدثنا الحارث، ثنا معاوية، ثنا أبو إسحاق، عن سفيان بن عيينة، عن معمر، عن الزهري، عن زيد بن ثابت، قال: عرض ابن أم مكتوم للنبي ﷺ حين نزلت هذه الآية، فأنزل الله تعالىٰ علىٰ النبي ﷺ، وفخذُه علىٰ فخذي، فثقلت، حتىٰ كادت تحطِم، قال: فنزلت: ﴿غَيْرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ﴾ [النساء: ٩٥][1].

= المطالب، ومحقق البغية أن البوصيري قال في المجردة: «رواه الحارث مرسلًا».

وأخرجه الحاكم (٢/ ١١٨)، والبيهقي (٩/ ٢٢-٢٣) من طريق محبوب بن موسىٰ الأنطاكي، عن أبي إسحاق الفزاري بهذا الإسناد. قال الحاكم: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.

(١) في إسناده انقطاع بين الزهري وزيد بن ثابت، وإلا فأخشىٰ أن يكون الناسخُ قد أسقط «قبيصة» من بينهما، فقد أخرج عبد الرزاق في التفسير برقم ٦٢٣ -ومن طريقه أحمد برقم ٢١٦٠١، والطبري (٥/ ١٤٥) وابن حبان برقم ٤٧١٣، والطبراني في الكبير برقم ٤٨٩٩- عن معمر، والطبراني من طريق ابن المبارك أيضًا عن معمر، عن الزهري، عن قبيصة بن ذؤيب، عن زيد بن ثابت قال: كنت أكتب لرسول الله ﷺ فقال: اكتب ﴿لا يستوي القاعدون والمجاهدون في سبيل الله﴾ فجاء عبد الله بن أم مكتوم، فقال: يا رسولَ الله، إني أحبُّ الجهاد في سبيل الله، ولكن فيَّ من الزَّمانة ما قد ترىٰ، وذهب بصري. قال زيد: فثقلتْ فخذُ رسول الله ﷺ علىٰ فخذي، حتىٰ حسبتُ أن يرضَّها، ثم قال: اكتب: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ وَٱلْمُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾

وأخرجه أحمد برقم ٢١٦٠٢، والبخاري برقم ٢٦٧٧ و٤٣١٦، والترمذي برقم ٣٠٣٣، والنسائي برقم ٣١٠٠ من طريق صالح بن كيسان، والنسائي برقم ٣٠٩٩ من طريق عبد الرحمن بن إسحاق، كلاهما عن الزهري، عن سهل بن سعد، عن مروان بن الحكم، عن زيد بن ثابت. قال الترمذي: «حسن صحيح».

٢٤١٢- حدثنا الحارث، ثنا معاوية، ثنا أبو إسحاق، عن حُمَيد الطويل، عن أنس بن مالك، قال: لما انصرف النبي ﷺ من تبوك، قال حين دنا من المدينة: إنَّ بالمدينة لأقوامًا ما سرتم من مسيرٍ، ولا قطعتم واديًا، إلا كانوا معكم. قالوا: وهم اليوم بالمدينة؟ قال: نعم، حبسهم العذر[١].

٢٤١٣- حدثنا الحارث، ثنا معاوية، ثنا أبو إسحاق، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، عن النبي ﷺ نحوه[٢].

علي بن الجعد:

٢٤١٤- حدثنا الحارث، ثنا علي بن الجعد، ثنا شعبة، عن الحكم، عن رجل، حدَّثه عن أم سلمة رضي الله عنها: أنها كانت تصلِّي ثمانَ ركعاتٍ[٣] قاعدة، قال: فقيل لها: إنَّ عائشةَ تُصلِّيها أربعًا؟ فقالت: إنَّ عائشةَ امرأةٌ شابَّةٌ، وإنَّ رسول الله ﷺ قال: صلاةُ القاعد على نصف أجر صلاة القائم[٤].

---

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٨/ ٢٦٤) عن أبي بكر بن خلاد، عن المصنِّف بهذا الإسناد، وقال: «صحيح متفق عليه». وأخرجه عبد الرزاق برقم ٩٥٤٧، وابن أبي شيبة برقم ٣٨١٦٥، وأحمد برقم ١٢٠٠٩، والبخاري برقم ٢٦٨٤ و٤١٦١، وابن ماجه برقم ٢٧٦٤، وأبو يعلى برقم ٣٨٣٩، وابن حبان برقم ٤٧٣١ من طرق عن حميد به. وذكره الهيثمي في البغية برقم ٦٦٣ مع أنه ليس بزائد. وسلف برقم ١٠١٧.

(٢) أخرجه أحمد برقم ١٤٢٠٨، ومسلم برقم ١٩١١، وابن ماجه برقم ٢٧٦٥، وأبو يعلى برقم ٢٢٩١ من طرق عن الأعمش بهذا الإسناد.

(٣) في البغية ومسند ابن الجعد: «كانت تصلي الضحى ثمان ركعات».

(٤) أورده الهيثمي في البغية برقم ٢٢٥، والبوصيري في المجردة برقم ٢٠٧٢. =

٢٤١٥- حدثنا الحارث، ثنا علي بن الجعد، ثنا شعبة، عن الحكم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: بِتُّ عند خالتي ميمونة، فصلَّى رسول الله ﷺ العشاء، ثم دخل، ثم صلَّى أربعَ ركعات، ثم نام، ثم قام، فقال: نام الغُلَيِّم، فقام يصلي، فقمتُ عن يساره، فأخذني، فجعلني عن يمينه، فصلَّى خمسَ ركعات، ثم صلَّى ركعتين، ثم نام، حتى سمعتُ غَطِيطَه أو خَطِيطَه، ثم خرج إلى الصلاة[1].

٢٤١٦- حدثنا الحارث، ثنا علي، ثنا شعبة، عن الحكم، عن مجاهد، عن يعلى بن منبة[2] قال: قاتل رجلٌ رجلًا، فعَضَّ أحدُهما صاحبَه، فنزع يده مِن فيه، فوقعتْ ثنيَّتُه، فخاصَمَه إلى النبي ﷺ، فقال: يعَضُّ أحدُكم أخاه، كما يعَضُّ البَكْرُ[3]؟ فأطلَّها.

= قال البوصيري: «رواه الحارث بسند ضعيف لجهالة التابعي. وله شاهد من حديث المطلب بن أبي وداعة». وأخرجه علي بن الجعد برقم ٢٦٦، والمروزي في قيام الليل (ص: ٢٠٠) من طريق شعبة بهذا الإسناد.

(١) أخرجه علي بن الجعد برقم ١٤٩ -ومن طريقه أبو طاهر في المخلصيات ٣٠٢٥- عن شعبة بهذا الإسناد. وأخرجه الطيالسي برقم ٢٦٣٢، وأحمد برقم ٣١٦٩ و٣١٧٠، والدارمي (١/ ٢٨٦) والبخاري برقم ١١٧ و٦٦٥، وأبو داود برقم ١٣٥٧، والنسائي في الكبرى برقم ١٣٤١ من طريق شعبة به. وأخرجه أحمد برقم ٣٣٢٤، وأبو داود برقم ١٣٥٦ من طريق محمد بن قيس الأسدي، عن الحكم به. وأخرجه البخاري برقم ٦٦٧ و٥٥٧٥، وأبو داود برقم ٦١١ و١٣٥٨، والنسائي في الكبرى برقم ١٣٤٢ من طرق عن سعيد بن جبير به.

(٢) كذا في الأصل، وهو تصحيف صوابه مُنْيَة كما في مسندَي الطيالسي وابن الجعد.

(٣) البَكْر: بفتح فسكون، هو الفتي من الإبل بمنزلة الغلام من الإنسان (قاله السندي في حاشيته على النسائي: ٨/ ٢٩).

قال: فقال الحكم: ما أطلَّها؟ قال: قلت: أبطلها[١].

٢٤١٧- حدثنا الحارث، ثنا علي، ثنا شعبة، عن الحكم، قال: سمعت ابن أبي ليلى، يُحدِّث عن بلال: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يمسح على الخفين والخمار[٢].

---

(١) أخرجه علي بن الجعد برقم ٢٤٨ بهذا الإسناد. وأخرجه الطيالسي برقم ١٣٢٤، والنسائي برقم ٤٧٦٣ و٤٧٦٤ من طريق شعبة به. وأخرجه البخاري برقم ٢١٤٦ و٢٨١٤ و٤١٥٥ و٦٤٩٨، ومسلم برقم ١٦٧٤، وأبو داود برقم ٤٥٨٤، والنسائي برقم ٤٧٦٦ و٤٧٦٧ و٤٧٦٨ و٤٧٦٩ و٤٧٧١ من طريق صفوان بن يعلى، عن أبيه.

(٢) أخرجه علي بن الجعد برقم ١٤١ -ومن طريقه الطبراني برقم ١٠٨٨- عن شعبة بهذا الإسناد. وأخرجه الطيالسي برقم ١١١٦، وأحمد برقم ٢٣٨٩٨ و٢٣٩١٨، والنسائي برقم ١٠٦، والطبراني برقم ١٠٨٨ من طرق عن شعبة به. وأخرجه عبد الرزاق برقم ٧٣٦ -ومن طريقه أحمد برقم ٢٣٨٩٨ و٢٣٩١٦، والطبراني برقم ١٠٨٦- عن الثوري، عن الأعمش، عن الحكم، وعبد الرزاق برقم ٧٣٥، والحميدي برقم ١٥٠، وأحمد برقم ٢٣٨٩٨، والطبراني برقم ١٠٨٧ و١٠٨٩ و١٠٩٠ من طرق عن الحكم به. وأخرجه ابن أبي شيبة برقم ٢٢٠ و١٨٧١، وأحمد برقم ٢٣٨٨٤، ومسلم برقم ٢٧٥، والنسائي برقم ١٠٤، والطبراني برقم ١٠٦٠ و١٠٦١ من طريق أبي معاوية محمد بن خازم الضرير، ومسلم بالرقم المذكور، وابن ماجه برقم ٥٦١، والطبراني برقم ١٠٦١ من طريق عيسى بن يونس، والترمذي برقم ١٠١ من طريق علي بن مسهر، والنسائي برقم ١٠٤، والطبراني برقم ١٠٦١ من طريق عبد الله بن نمير، والطبراني برقم ١٠٦١ من طريق محمد بن فضيل، كلهم عن الأعمش، عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة، عن بلال. وأخرجه ابن أبي شيبة برقم ١٩٤٢، والطبراني برقم ١٠٦٢ من طريق ليث بن أبي سليم، عن الحكم به. =

عاصم بن علي:

٢٤١٨- حدثنا الحارث، ثنا عاصم بن علي، ثنا شعبة بن الحجاج، عن مُحَارِب بن دِثَار، قال: سمعت جابربن عبد الله يقول: أقبل رجل من الأنصار علىٰ ناضحين، وقد جنح الليل، قال: فإذا معاذ يؤمُّ قومَه، فتركهما[١]، فأقبل إلىٰ معاذ يصلي معه، فافتتح معاذ البقرة والنساء، أو قال: النساء والبقرة، قال: فلما رأىٰ ذلك الرجل، صلَّىٰ، ثم انطلق، قال: فبلغه أنَّ معاذًا ينال منه، قال: فذُكر ذلك لرسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: أفتان أنت؟ أو قال: أفاتن أنت؟ أفاتن أنت؟ أفاتن؟ ثلاثًا، فلولا صلَّيتَ بسبح اسم ربك الأعلىٰ، والشمس وضحاها، والليل إذا يغشىٰ؛ فإنه يصلِّي وراءَك الكبيرُ والضعيف.

أحسب قال عاصم: كذا قال شعبة[٢].

= وأخرجه الطبراني برقم ١٠٦٣ من طريق يزيد بن أبي زياد، عن ابن أبي ليلىٰ به. وأخرجه أحمد برقم ٢٣٩١٥، والنسائي برقم ١٠٥، والطبراني برقم ١٠٢٣ من طريق زائدة، والنسائي برقم ١٠٥ من طريق حفص بن غياث، كلاهما عن الأعمش، عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلىٰ، عن البراء، عن بلال.

(١) أي: ترك ناضحيه.

(٢) أخرجه الطيالسي برقم ١٧٢٨، وعلي بن الجعد برقم ٧٢٠، وعبد بن حميد برقم ١١٠٠، وأحمد برقم ١٤١٩٠، والبخاري برقم ٦٧٣، وأبو عوانة إثر الحديث ١٤٠٩، والطحاوي برقم ١٢٣٧ من طريق شعبة بهذا الإسناد. وأخرجه النسائي برقم ٨٣١ و٩٩٧ من طريق الأعمش وبرقم ٩٨٤ من طريق سفيان الثوري، وأبو عوانة إثر الحديث ١٤٠٩، والطحاوي برقم ١٢٣٨، من طريق سعيد بن مسروق، ثلاثتهم =

٢٤١٩- حدثنا الحارث، ثنا عاصم، ثنا شعبة، عن الحكم، عن أبي جعفر، قال: قيل لأبي هريرة: إنَّ عليًا ابن أبي طالب يقرأ يوم الجمعة في صلاة الجمعة بسورة الجمعة، وإذا جاءك المنافقون. قال: إنَّ رسول الله ﷺ كان يفعل ذلك[1].

٢٤٢٠- حدثنا الحارث، ثنا عاصم، ثنا شعبة، قال: سِمَاك بن حرب أخبرني[2]، قال: سمعت النعمان بن بشير يخطب، قال: كان رسول الله ﷺ يُسوِّي الصفَّ، حتى يكون مثل الرمح أو مثل القدح -قال شعبة: شك هو-، فرأى صدرَ رجل ناتئًا، فقال: عبادَ الله! سوُّوا صفوفكم، أو ليخالِفَنَّ الله بين وجوهكم[3].

٢٤٢١- حدثنا الحارث، ثنا عاصم، ثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، وحصين، عن سالم بن أبي الجعد، عن جابر بن عبد الله، قال: أصابنا عطش في الحديبية،

= عن مُحَارِب بن دِثَار به. قرن النسائي في الموضع الأول بمحارب أبا صالح. واختلفت الروايات في أنها صلاة المغرب أو صلاة العشاء؟ ففي رواية الأعمش أنها صلاة العشاء، وفي سائرها أنها المغرب. وأخرجه البخاري برقم ٦٦٨ و٦٦٩ و٥٧٥٥، ومسلم برقم ٤٦٥ (١٧٨ و١٨٠ و١٨١)، وأبو داود برقم ٦٠٠ و٧٩٠، والنسائي برقم ٨٣٥، من طريق عمرو بن دينار، ومسلم برقم ٤٦٥ (١٧٩)، والنسائي برقم ٩٩٨ من طريق أبي الزبير، وأبو داود برقم ٥٩٩ و٧٩٣ من طريق عبيد الله بن مقسم، كلهم عن جابر. واتفقت روايات عمرو وأبي الزبير وابن مقسم أنها صلاة العشاء.

(١) هو مكرر رقم ١٨٦٥.

(٢) هذا هو الصواب عندي، وفي ص «أخبرت» (وجدته بخط شيخنا رحمه الله).

(٣) مكرر رقم ١٩٩٠ و٢٠٧٩.

فجهِشْنا[١] إلىٰ رسول الله ﷺ، وبين يديه تورٌ فيه ماء، فقال بأصابعه هكذا: خذوا بسم الله، قال: فجعل الماءُ يتخلَّل من بين أصابعِه كأنه عيون.

قال عمرو في حديثه: فوسِعَنا، وكفانا.

وقال حصين في حديثه: فشرِبْنا وتوضَّأْنا[٢].

٢٤٢٢- حدثنا الحارث، ثنا عاصم، ثنا شعبة بن الحجاج، عن عبد العزيز بن صهيب، قال: سمعتُ أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: تسحَّرُوا فإنَّ في السحور بركة[٣].

---

(١) جهِش إليه: فزع إليه وهو يريد البكاء، كالصبي يفزع إلىٰ أمه (قاموس، مادة: جهش).

(٢) أخرجه الطيالسي برقم ١٧٢٩، وعلي بن الجعد برقم ٨٢، وأحمد برقم ١٤٨٠٦ و١٤٩٣٣، والدارمي (١/ ١٤)، والنسائي في الكبرىٰ برقم ١١٥٠٦ من طريق شعبة بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ١٤١٨١، ومسلم برقم ١٨٥٦ (٧٢) من طريق غندر، عن شعبة، عن عمرو بن مرة وحده، عن سالم به مختصرًا. وأخرجه أحمد برقم ١٤٥٢٢، والبخاري برقم ٣٣٨٣ و٣٩٢١، ومسلم برقم ١٨٥٦ (٧٣) من طرق عن حصين وحده، عن سالم به. وأخرجه البخاري برقم ٥٣١٦، ومسلم برقم ١٨٥٦ (٧٤) من طريق الأعمش، عن سالم به.

(٣) أخرجه علي بن الجعد برقم ١٤٢٥، وأحمد برقم ١٣٩٩٣، والدارمي (٢/ ٦)، والبخاري برقم ١٨٢٣ من طريق شعبة بهذا الإسناد. وأخرجه مسلم برقم ١٠٩٥، والترمذي برقم ٧٠٨، والنسائي برقم ٢١٤٦، وابن ماجه برقم ١٦٩٢ من طرق عن عبد العزيز به، وقرن بعضهم بعبد العزيز قتادةَ. قال الترمذي: «حسن صحيح».

٢٤٢٣ - حدثنا الحارث، ثنا عاصم، ثنا شعبة، عن إبراهيم الهَجَري[١] قال: سمِعتُ عبد الله بن أبي أوفى -وكان من أصحاب الشجرة- قال: ماتت ابنة له، وكان يتبَعُها على بغلة خلفها، فجعل النساء يبكين، فقال: لا ترثين، فإن النبي ﷺ نهى عن الترثِّي، -فقال شعبة: عن المراثي[٢]- ويفض[٣] إحداكن من عَبرتها ما شاءت؛ ثم صلَّى عليها، وكبَّر أربعًا، ثم قام بعد الرابعة قدرَ ما بين التكبيرتين يدعو، ثم قال: كان رسول الله ﷺ يصنع على الجنازة هكذا[٤].

---

(١) هو: إبراهيم بن مسلم العبدي، أبو إسحاق الهَجَري، ليِّن الحديث رفَعَ موقوفات، من الخامسة/ ق (تقريب).

(٢) كذا في الأصل، وفي الكامل: «عن المراثي أو قال: عن المرثي»، وفي مسند الطيالسي: «عن التراثي»، وفي مسند ابن الجعد: «عن الترثي»، وفي مسندي أحمد والبزار والمستدرك: «عن المراثي».

(٣) كذا في الأصل، وفي الكامل ومسند ابن الجعد والمستدرك «ولتفض»، وفي مسند أحمد «فتفيض».

(٤) أخرجه ابن عدي في الكامل (١/ ٣٤٧) من طريق عاصم بن علي بهذا الإسناد. وأخرجه الطيالسي برقم ٨٢٥، وعلي بن الجعد برقم ٦٢٦، وأحمد برقم ١٩١٤٠، والبزار برقم ٣٣٥٥، والطحاوي برقم ٢٧٦٧، والحاكم (١/ ٣٥٩-٣٦٠) من طريق شعبة به. قال البزار: «ولا نعلم أسند إبراهيم الهَجَري عن ابن أبي أوفى إلا هذا الحديث». وقال الحاكم: «حديث صحيح ولم يخرجاه، وإبراهيم بن مسلم الهَجَري لم يُنقم عليه بحجة»، وتعقَّبه الذهبي، فقال: «ضعَّفوا إبراهيم». وأخرجه عبد الرزاق برقم ٦٤٠٤، والحميدي برقم ٧١٨، وابن أبي شيبة برقم ١١٥٥٨ و١٢٢٤٨، وأحمد برقم ١٩٤١٧، وابن ماجه برقم ١٥٠٣ و١٥٩٢، والطحاوي برقم ٧٢٦٥ و٧٢٦٦، =

٢٤٢٤- حدثنا الحارث، ثنا عاصم بن علي، ثنا شعبة، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، قال: قال عمر: يا رسولَ الله، إني يصيبني الجنابةُ من الليل، فكيف أصنع؟ قال: اغسل ذكرك، ثم توضَّأْ، ثم ارقد[1].

= وابن عدي (١/ ٣٤٧)، والحاكم (١/ ٣٨٣)، والبيهقي (٤/ ٤٣) من طرق عن إبراهيم الهجري به مختصرًا ومطولًا. قال الحاكم هاهنا: «إبراهيم بن مسلم الهجري ليس بالمتروك، إلا أن الشيخين لم يحتجا به»، ووافقه الذهبي في قوله «ليس بالمتروك». وقال البوصيري في زوائد ابن ماجه (ص:٢١٩): «هذا إسناد ضعيف لضعف الهجري»، وقال نحوه في ص٢٣٢. وقال ابن عدي في ١/ ٣٤٨: «وإبراهيم الهجري هذا: حدث عنه شعبة والثوري وغيرهما، وأحاديثه عامتها مستقيمة المتن، وإنما أنكروا عليه كثرة روايته عن أبي الأحوص عن عبد الله، وهو عندي ممن يكتب حديثه». وقال ابن حجر في نهاية ترجمته في التهذيب: «القصة المتقدمة عن ابن عيينة تقتضي أن حديثه عنه صحيح لأنه إنما عيب عليه رفعه أحاديث موقوفة، وابن عيينة ذكر أنه ميَّز حديث عبد الله من حديث النبي ﷺ -والله أعلم-». قلت: وهذا الحديث رواه عبد الرزاق والحميدي، عن ابن عيينة، عن الهجري، ورواه ابن عدي من طريق الثوري عن الهجري.

(١) أخرجه الطيالسي (ص: ٥)، وأحمد برقم ٥٠٥٦، وأبو عوانة برقم ٦١٢، والطحاوي برقم ٧٥٢، وابن خزيمة برقم ٢١٤، وابن حبان برقم ١٢١٢ من طريق شعبة بهذا الإسناد. وأخرجه الحميدي برقم ٦٥٧، وأحمد برقم ٥١٩٠ و٥٣١٤، والبخاري برقم ٢٨٦، ومسلم برقم ٣٠٦ (٢٥)، وأبو داود برقم ٢٢١، والنسائي في المجتبى برقم ٢٦٠، وفي الكبرى برقم ٢٥٦ و٩٠٥٦ و٩٠٥٧، والطحاوي برقم ٧٥٣-٧٥٦، وابن حبان برقم ١٢١٣ من طرق عن عبد الله بن دينار به. وأخرجه أحمد برقم ٤٦٦٢، والبخاري برقم ٢٨٣ و٢٨٥، ومسلم برقم ٣٠٦ (٢٣ و٢٤)، والترمذي =

محمد بن بكار:

٢٤٢٥- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن بكار، ثنا ابن أبي الزناد[١]، أُراه عن أبيه، عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: الإمام جُنَّة، يُتَّقَى به، ويُقاتَل مِن ورائه، قال: فإنْ أمَرَ بتقوىٰ وعدل، كان له بذلك أجر؛ وإن أمر بغيره، كان عليه إثمه[٢].

٢٤٢٦- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن بكار، ثنا إسماعيل بن جعفر المدني، أخبرني[٣] عمرو بن أبي عمرو، عن سعيد المَقْبُري، عن أبي هريرة رضي الله

= برقم ١٢٠، والنسائي في المجتبىٰ برقم ٢٥٩، وابن ماجه برقم ٥٨٥ من طريق نافع، عن ابن عمر.

(١) ابن أبي الزناد: عبد الرحمن بن عبد الله بن ذكوان، المدني، مولىٰ قريش، صدوق تغيَّر حفظُه لما قدِم بغداد، وكان فقيهًا، من السابعة/ ولي خراج المدينة فحمد، خت م ٤ (تقريب).

(٢) أخرجه أبو داود برقم ٢٧٥٧ -ومن طريقه البيهقي ٩/ ٢٢٣-، وأبو يعلىٰ برقم ٦٣٢٥ و٦٣٤١ من طرق عن عبد الرحمن بهذا الإسناد بالجزم، واقتصر أبو داود والبيهقي علىٰ قوله عليه الصلاة والسلام: «إنما الإمام جنة يقاتل به». وأخرجه أحمد برقم ١٠٧٧٧، والبخاري برقم ٢٧٩٧، ومسلم برقم ١٨٤١، والنسائي برقم ٤١٩٦ من طرق عن أبي الزناد به.

(٣) في الأصل «أدبن»، ثم كُتب فوقه «أوابن» ووُضع بعده علامة الاستفهام، والتصويب من مسند أحمد. وعمرو بن أبي عمرو، هو: مولىٰ المطلب، المدني، أبو عثمان، ثقة ربما وهم، من الخامسة/ ع (تقريب).

عنه: أنَّ النبي ﷺ قال: بُعِثتُ من خير قرون بني آدم قرنًا فقرنًا، حتىٰ بُعِثتُ مِن القرن الذي كنتُ منه[١].

٢٤٢٧- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن بكار، ثنا أبو معشر[٢]، ثنا صالح بن أبي الأخضر[٣]، عن الزهري، عن السائب بن يزيد، قال: كانت الديةُ علىٰ عهد رسول الله ﷺ من الإبل أربعةَ أسنان: خمس وعشرون[٤] حِقَّة، وخمس وعشرين[٥] جَذَعة، وخمس وعشرين[٥] بنات لبون، وخمس وعشرين[٥] بنات مخاض؛ حتىٰ كان عمر بن الخطاب فمصَّر الأمصارَ، قال: فقال عمر: ليس كلُّ الناس يجدون الإبل، قال: فقوَّموا الإبلَ أوقيةً أوقيةً، فكانت أربعة آلاف

---

(١) أخرجه ابن سعد (١/ ٢٥)، وأحمد برقم ٨٨٥٧، وأبو يعلىٰ برقم ٦٥٥٣، والبيهقي في دلائل النبوة (١/ ١٧٥)، والبغوي في شرح السنة برقم ٣٦١٤ من طرق عن إسماعيل بن جعفر بهذا الإسناد. صحَّحه البغوي. وأخرجه أحمد برقم ٩٣٩٢، والبخاري برقم ٣٣٦٤ من طريق يعقوب بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد القاري، عن عمرو بن عمرو به.

(٢) هو: نَجِيح بن عبد الرحمن السِندي، المدني، مولىٰ بني هاشم، مشهور بكنيته، ضعيف، من السادسة، أسن واختلط/ ٤ (تقريب).

(٣) صالح بن أبي الأخضر اليمامي، مولىٰ هشام بن عبد الملك، نَزَلَ البصرة، ضعيف يعتبر به، من السابعة/ ٤ (تقريب).

(٤) في معجم الطبراني «خمسة وعشرين».

(٥) في البغية والمطالب والمجردة «خمس وعشرون» في جميع المواضع، وفي المعجم: «خمسة وعشرين».

درهم. قال: ثم غلَتِ الإبل، قال: فقال عمر: قوِّموا الإبلَ، فقُوِّمتِ الإبل أوقيةً ونصف[١]، فكانت ستة آلاف درهم، قال: ثم غلَتِ الإبلُ، فقال عمر: قوِّموا الإبلَ، قال: فقُوِّمتِ الإبل أوقيتين أوقيتين[٢]، فكانت ثمانية ألف[٣] درهم. قال: ثم غلَتِ الإبل، فقال عمر: قوِّموا الإبلَ، قال: فقوَّموا الإبلَ أوقيتين ونصف، فكانت عشرة آلاف[٤]. ثم غلَتِ الإبل، فقال عمر: قوِّموا، قال: فقُوِّمتِ الإبلُ ثلاثة أواقي[٥]، فكانت اثنا عشر[٦] ألفًا. قال: فجعل عمر على أهل الورِق اثنا عشر[٦] ألفًا، وعلى أهل الذهب ألف دينار[٧]، وعلى أهل الإبل مائةً من الإبل، وعلى أهل الحُلَل مائتي حُلَّة، قيمةُ كل حُلَّةٍ خمسةَ دنانير، وعلى أهل الضأن ألف ضائنة، وعلى أهل المعز ألف ماعزة، وعلى أهل البقر مائتي بقرة[٨].

---

(١) كذا في الأصل والمعجم، وفي البغية وغيره: «أوقية ونصف وأوقية ونصف» مكررًا.

(٢) كذا في الأصل مكررًا، وفي المعجم والمطالب والمجردة «أوقيتين» مرة واحدة، وقد سقط من البغية من قوله «ثم غلت الإبل» إلى «ثمانية ألف درهم».

(٣) كذا في الأصل والمعجم، وفي المطالب والمجردة: «آلاف».

(٤) من قوله «ثم غلت الإبل» إلى «عشرة آلاف» ساقط من المعجم.

(٥) كذا في الأصل، وفي غيره: «أواق».

(٦) كذا في الأصل والمعجم، وفي ما عداهما «اثني عشر» في الموضعين.

(٧) قوله «وعلى أهل الذهب ألف دينار» ليس في المعجم.

(٨) أورده الهيثمي في البغية برقم ٥٢٦، والحافظ في المطالب برقم ١٨٦٢ معزوًا للحارث. قال الحافظ: «أبو معشر وشيخه ضعيفان». وذكره البوصيري في المجردة =

داود بن رُشَيد:

٢٤٢٨- حدثنا الحارث، ثنا داود بن رشيد، ثنا محمد بن حرب[١]، عن الزُّبَيدي[٢]، ثنا الزهري، عن عروة، عن عائشة، قالت: والله ما سبَّح رسول الله ﷺ سبحةَ الضحى قط، وإني لأسبِّحها، وقالت: إن رسول الله ﷺ كان يترك العملَ وهو يُحِبُّ أن يفعلَه خشيةَ أن يَسْتنَّ به الناس، فيُفرَضَ عليهم، وكان يحب ما خفَّ على الناس من الفرائض[٣].

٢٤٢٩- حدثنا الحارث، ثنا داود، ثنا محمد بن حرب، عن محمد بن زياد[٤]، عن

= برقم ٤٠٥٦ وقال: «رواه الحارث بسند ضعيف لضعف صالح بن أبي الأخضر والراوي عنه». وقال الهيثمي في المجمع (٦/ ٢٩٧): «رواه الطبراني وفيه أبو معشر نَجِيح وصالح بن أبي الأخضر، وكلاهما ضعيف». قلت: أخرجه الطبراني برقم ٦٦٦٤ عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن محمد بن بكار بهذا الإسناد. وأخرجه عبد الرزاق برقم ١٧٢٥٥ عن معمر، عن الزهري، قال: كانت الدية على عهد رسول الله ﷺ مائة بعير، الحديث. مختصرًا ومرسلًا.

(١) هو: الخولاني، الحمصي، الأبرش، ثقة، من التاسعة/ ع (تقريب).

(٢) هو: محمد بن الوليد بن عامر الزُّبَيدي، مصغر، أبو الهذيل، الحمصي، القاضي، ثقة ثبت، من كبار أصحاب الزهري، من السابعة/ خ م د س ق (تقريب).

(٣) أخرجه عبد الرزاق برقم ٤٨٦٧، وأحمد برقم ٢٤٠٥٦ و٢٤٥٥٩ و٢٥٣٥٠ و٢٥٣٦٣ و٢٥٤٥١، وعبد بن حميد برقم ١٤٧٦، والبخاري برقم ١٠٧٦ و١١٢٣، ومسلم برقم ٧١٨، وأبو داود برقم ١٢٩٣ من طرق عن الزهري بهذا الإسناد.

(٤) هو: محمد بن زياد الألهاني، أبو سفيان، الحمصي، ثقة، من الرابعة/ خ ٤ (تقريب).

عبد الله بن قيس[١] قال: سمعتُ عائشة رضي الله عنها تقول: نهى رسول الله ﷺ عن الوِصَال في الصوم[٢].

٢٤٣٠- حدثنا الحارث، ثنا داود، ثنا محمد بن حرب، عن أبي سلمة[٣]، عن يحيى بن جابر، عن المِقْدَامِ بن مَعْدي كَرِب: أنَّ النبي ﷺ قام في الناس، فحمِد الله وأثنى عليه، ثم قال: إنَّ الله عزَّ وجلَّ يوصيكم بالنساء خيرًا، إن الله يوصيكم بالنساء خيرًا، إن الله عز وجلَّ يوصيكم بالنساء خيرًا، فإنَّهن أمهاتكم[٤]، وبناتكم[٥]، وأخواتكم، وعماتكم، وخالاتكم، إن الرجل من أهل الكتابين[٦] ليتزوَّج المرأةَ وما يعلم ما له بها من الخير، فما يرغب واحد منهما عن صاحبه حتى يموتا هرمًا.

---

(١) هو: عبد الله بن أبي قيس، ويقال ابن قيس، ويقال ابن أبي موسى، أبو الأسود النصري، الحمصي، ثقة، مخضرم، من الثانية/ بخ م ٤ (تقريب).

(٢) أخرجه أحمد برقم ٢٤٥٨٦ و٢٦٠٥٧ من طريق بقية بن الوليد، عن محمد بن زياد بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري برقم ١٨٦٣، ومسلم برقم ١١٠٥ من طريق عروة، عن عائشة.

(٣) هو: سليمان بن سليم الكناني الكلبي مولاهم، أبو سلمة الشامي القاضي، كاتب يحيى بن جابر. وقد أخطأ محقق البغية في تعيينه، حيث جعله أبا سلمة بن عبد الرحمن.

(٤) كذا في الأصل، وفي البغية والمجردة: «إن الله يوصيكم بأمهاتكم».

(٥) كذا في الأصل والبغية، وفي المجردة «وآبائكم» وهو عندي تصحيف.

(٦) كذا في الأصل، وفي البغية وغيره «الكنائس» بدل «الكتابين».

قال أبو سلمة: فحدَّثتُ بهذا الحديث العلاءَ بن سفيان الغسَّاني، فقال: لقد بلغني أنَّ من الفواحش التي حرَّم الله مما بطن مما لم يبين ذكرها في القرآن أن يتزوَّج الرجلُ المرأةَ فإذا قدم[١] صحبتها، وطال عهدها، ونفضت ما في بطنها، طلَّقها من غير ريبة[٢].

عبيد الله بن محمد:

٢٤٣١- حدثنا الحارث، ثنا عبيد الله بن محمد بن عائشة[٣]، ثنا حماد[٤]، عن ابن

---

(١) كذا في الأصل، وفي البغية وغيره: «قدمت».

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٠/ ٢٧٤) من طرق عن داود بن رشيد بهذا الإسناد، وفيه: «سليمان بن سليم» بدل «أبو سلمة». وذكره الهيثمي في البغية برقم ٤٩٥، والحافظ في المطالب برقم ١٦٢٣، والبوصيري برقم ٣٨٣٥ معزوًا للمصنف. قال الحافظ: «روى ابن ماجه منه: إنَّ الله يوصيكم بأمهاتكم» من وجه آخر عن المِقْدَام. وقال نحوه الهيثمي والبوصيري، وزاد الهيثمي في المجمع (٤/ ٣٠٢): «رواه الطبراني ورجاله ثقات، إلا أن يحيى بن جابر لم يسمع عن المِقْدَام»، ولكن سكت عنه البوصيري. وأخرج ابن ماجه برقم ٣٦٦١ من طريق خالد بن معدان، عن المقدام رفعه: «إن الله يوصيكم بأمهاتكم (ثلاثًا)، إن الله يوصيكم بآبائكم، إن الله يوصيكم بالأقرب فالأقرب».

(٣) هو: عبيد الله بن محمد ابن عائشة، اسم جده: حفص بن عمر بن موسى بن عبيد الله ابن معمر التيمي، وقيل له: ابن عائشة، والعائشي، والعيشي، نسبةً إلى عائشة بنت طلحة، لأنه من ذريتها، ثقة جواد رمي بالقدر ولم يثبت، من كبار العاشرة/ د ت س (تقريب).

(٤) هو: ابن سلمة.

هلال العنزي[١]، ثني رجل في مسجد دمشق، عن عوف بن مالك الأشجعي: أنَّ رسول الله ﷺ قعَدَ إلىٰ أبي ذرٍّ أو قعَدَ أبو ذرٍّ إليه، في حديث أطاله، قال: وقال رسول الله ﷺ: إنَّ أبخلَ الناسِ مَنْ ذُكرتُ عنده فلم يُصلِّ علي[٢].

٢٤٣٢- حدثنا الحارث، ثنا عبيد الله بن محمد، ثنا حماد، عن هِشام بن عُروة، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: مريم خير نساء عالَمها، وفاطمة خير نساء عالَمها[٣].

---

(١) هو عندي: معبد بن هلال العَنَزي، بصري، ثقة، من الرابعة/ خ م س (تقريب).

(٢) ذكره الهيثمي في البغية برقم ١٠٦٤، والبوصيري في المجردة برقم ٧٠٢٣. قال البوصيري: «رواه إسحاق بن راهويه، والحارث بن أبي أسامة بسند فيه راوٍ لم يُسمَّ، وابن حبان في صحيحه مطولًا وغيرهم». وذكره الحافظ في المطالب برقم ٣٣١٤ وعزاه لإسحاق فقط.

(٣) ذكره الهيثمي في البغية برقم ٩٩٠، والحافظ في المطالب برقم ٣٩٨٢، والبوصيري في المجردة برقم ٧٥٤٩ معزوًا للمصنِّف. قال الحافظ: «هذا مرسل صحيح الإسناد، وقد أخرجه الترمذي من طريق عروة عن عبد الله بن جعفر، عن علي، بلفظ: خير نسائها مريم، وخير نسائها فاطمة. وهذا المرسَل تفسير هذا المتصل». وقال نحوه البوصيري وزاد: «رواه الترمذي وصحَّحه». قلت: وجدته عند الترمذي برقم ٣٨٧٧ من طريق عبدة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن جعفر، قال: سمعت علي بن أبي طالب، يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: خير نسائها خديجة بنت خويلد وخير نسائها مريم بنت عمران. وقال الترمذي: «حسن صحيح». وأخرجه أحمد برقم ٩٣٨ من طريق أبي معاوية ووكيع، وأبو يعلىٰ برقم ٦١٢ من طريق وكيع، عن هشام به.

٢٤٣٣- حدثنا الحارث، ثنا عبيد الله[١] بن محمد، ثنا حماد بن سلمة، عن عطاء بن السائب، عن الشعبي، قال: لما كان يومُ بدر أُتي بعقبةَ بن أبي معيطٍ أسيرًا، فقال رسول الله ﷺ: لأقتُلَنَّك، قال: أتقتلني[٢] من بين قريش؟ قال: نعم، قال: ثم أقبَلَ على أصحابه، قال: فقال: إنَّه أتاني وأنا ساجد، فوطئ على عنقي، فوالله ما رفعها حتى ظننتُ أن عينيَّ ستقعان، وأتى بسلا شاةٍ[٣]، فلفَّه على رأسي[٤]، حتى جاءت فاطمةُ، فأماطتْه عن رأسي، قال: ثم أمر به فقُتل[٥].

٢٤٣٤- حدثنا الحارث، ثنا عبيد الله، ثنا حماد، عن أبي التيَّاح[٦]، عن عبد الله بن أبي الهُذَيْل، عن عمار: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: تقتلك الفئةُ الباغية[٧].

---

(١) في البغية «عبد الله» مكبرًا، تصحيف.

(٢) في البغية وغيره «تقتلني» بدون همزة الاستفهام.

(٣) كذا في الأصل، وفي البغية وغيره «جزور» بدل شاة.

(٤) كذا في الأصل، وفي البغية وغيره «فألقاه علي» بدل «فلفه على رأسي».

(٥) ذكره الهيثمي في البغية برقم ٦٨٥، والحافظ في المطالب برقم ٤٣٠٩، والبوصيري في المجردة برقم ٥١٨٥ معزوًا للمصنِّف، وزاد البوصيري أنه مرسل.

(٦) هو: يزيد بن حُميد الضُّبَعي، بصري، مشهور بكنيته، ثقة ثبت، من الخامسة/ ع (تقريب).

(٧) ذكره الهيثمي في البغية برقم ١٠١٧، والحافظ في المطالب برقم ٤٤٧٩، والبوصيري في المجردة برقم ٨٢٩٠ معزوًا للمصنِّف. قال شيخنا رحمه الله في تعليقه على المطالب (٤/ ٣٠٤): «سكت عليه البوصيري، وإسناده جيد». وأخرجه أبو نعيم في الحلية (٤/ ٣٦١) من طريق المصنِّف بهذا الإسناد. وأخرجه الطيالسي برقم ٦٤٩ عن =

٢٤٣٥- حدثنا الحارث، ثنا عبيد الله بن محمد، ثنا عبد الواحد بن زِيَاد، ثنا عبد الرحمن بن إسحاق، ثنا النعمان بن سعد، عن علي رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: خياركم مَنْ تعلَّم القرآنَ وعلَّمه[(١)].

٢٤٣٦- حدثنا الحارث، ثنا عبيد الله بن محمد، عن ابن المبارك، عن سعيد[(٢)] بن سعيد، عن الزهري، حدثني رجلٌ من بَلِيٍّ، قال: قدمتُ على النبي ﷺ مع أبي،

= شعبة، وأبو نعيم (٤/ ٣٦١) من طريق عبد الوارث بن سعيد، كلاهما عن أبي التياح به. وأخرجه ابن سعد (٣/ ٢٥١) عن عبد الله بن نمير، عن الأجلح، عن عبد الله بن أبي الهذيل بدون واسطة عمار بأتم من هذا. وأخرجه أبو نعيم (٤/ ٣٦١) من طريق شريك، عن الأجلح وأبي سنان، عن عبد الله بن أبي الهُذيل، قال أحدهما: عن عمار، وقال الآخر: إن النبي ﷺ قال لعمار: «تقتلك الفئة الباغية»، ثم قال أبو نعيم: «والأجلحُ أتمهما حديثًا».

(١) أخرجه ابن أبي شيبة برقم ٣٠٦٩٥، والدارمي (٢/ ٤٣٧)، والترمذي برقم ٢٩٠٩، وعبد الله بن أحمد في زوائده على المسند برقم ١٣١٨، والبزار برقم ٦٩٨، والطحاوي في شرح مشكل الآثار برقم ٥١٢٦ و٥١٢٧، والقضاعي في مسند الشهاب برقم ١٢٤١ من طرق عن عبد الواحد بن زياد بهذا الإسناد. قال الترمذي: «لا نعرفه من حديث علي عن النبي ﷺ إلا من حديث عبد الرحمن بن إسحاق». قال الشيخ محمد عوامه في تعليقه على ابن أبي شيبة: «وفي إسناد المصنِّف -ومن ذكر- عبد الرحمن بن إسحاق الواسطي أبو شيبة، وهو ضعيف الحديث، نعم! الحديث يتقوّىٰ بالذي قبله». أي بحديث عثمان بن عفان الذي أخرجه الشيخان، وأبو داد، والترمذي، والنسائي.

(٢) كذا في الأصل والإتحاف، وفي البغية: «سعد»، وما في البغية هو الصواب كما في المصنَّف والأدب المفرد والشعب. وهو سعد بن سعيد بن قيس بن عمرو الأنصاري، أخو يحيىٰ بن سعيد الأنصاري، صدوق سيء الحفظ، من الرابعة/ خت م ٤.

فسارَّه أبي، فقلتُ لأبي: ما قال لك؟ فقال: إذا أردتَ أمرًا، فعليك فيه بالتُّؤدة حتى يُرِيك الله منه المخرج(١).

٢٤٣٧- حدثنا الحارث، ثنا عبيد الله بن محمد، عن إسماعيل بن عمرو البجلي، عن مَنْدَل بن علي، عن جعفر بن محمد، عن أبيه: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال لعلي: كُن غيورًا، فإنَّ الله عز وجل يُحبُّ الغيور؛ وكُن شجاعًا، فإنَّ الله يُحب الشجاع؛ كن سخيًا، فإنَّ الله يحبُّ السخاء، وإن امرُؤٌ سألك حاجةً فاقضها، فإن لم يكن لها أهلًا كنتَ لها أهلًا(٢).

آخر الجزء الثالث والعشرين وأول الرابع والعشرين

* * * *

---

(١) أورده الهيثمي في البغية برقم ٨٦٧، والبوصيري في الإتحاف برقم ٧٠٧٥ و٧٠٧٦ و٧٠٧٧، وفي المجردة برقم ٥٩٦٣ معزوًا لابن أبي شيبة والحارث وأبي يعلى، وقال في المجردة: «رواته ثقات». وأورده الحافظ في المطالب برقم ٢٨١٣ وعزاه لأبي يعلى. وأخرجه البخاري في الأدب المفرد برقم ٨٨٨ من طريق بشر بن محمد، والبيهقي في شعب الإيمان برقم ١١٨٧ من طريق أبي داود الطيالسي، كلاهما عن ابن المبارك بهذا الإسناد. وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنَّف برقم ٢٥٨٢١، والمسند برقم ٩٥٥ عن أبي معاوية، عن سعد بن سعيد به.

(٢) لم أجده في مظانه.

يزيد بن هارون:

٢٤٣٨- حدثنا الحارث، ثنا يزيد بن هارون، أنا المسعودي(١)، عن سِمَاك بن حرب، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، عن أبيه، قال: جمعنا رسول الله ﷺ ونحن أربعون، فكنتُ آخرَ من أتاه، فقال: إنكم مصيبون، ومنصورون، ومفتوح لكم، فمن أدرك ذلك، فليتَّقِ الله، وليأمر بالمعروف، ولينهَ عن المنكر، وليصِلْ رحِمه، ومَنْ كذَب عليَّ متعمِّدًا، فليتبوأ مقعده من النار(٢).

٢٤٣٩- حدثنا الحارث، ثنا يزيد، أنا سفيان بن سعيد، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، قالت: قُبِض رسولُ الله ﷺ وإنَّ درعَه لمرهونةٌ بثلاثين صاعًا من شعير(٣).

٢٤٤٠- حدثنا الحارث، ثنا يزيد، أنا إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه، قال: إنكم تقرءون هذه الآية: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡۚ﴾ [المائدة: ١٠٥] وإني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: إنَّ الناسَ إذا رأوا الظالمَ فلم يأخُذوا على يديه، أوشَكَ أن يعُمَّهم الله بعقاب(٤).

---

(١) هو: عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود.

(٢) هو مكرر رقم ٥٤٧.

(٣) سلف برقم ٥٤٩ و٢٢٧٠.

(٤) هو مكرر رقم ٥٤٨.

رَوْح بن عبادة:

٢٤٤١- حدثنا الحارث، ثنا رَوْح بن عبادة، ثنا ابن جريج، أخبرني[١] عطاء، عن أبي صالح الزيات، أنه سمع أبا هريرة، يقول: قال رسول الله ﷺ: كل عمل ابن آدم له، إلا الصيام، فهو لي، وأنا أجزي به، والذي نفسي بيده، لخُلوف فمِ الصائم أطيبُ عند الله من ريح المِسك[٢].

٢٤٤٢- حدثنا الحارث، ثنا رَوح، ثنا هشام[٣]، عن حفصة بنت سيرين، عن الرَّباب[٤]، عن سلمان بن عامر الضبي، أنه قال: إذا أفطَرَ أحدُكم، فليفطر على تمر، فإن لم يجد فليُفطِر على ماء، فإن الماءَ طَهور.

قال هشام: حدَّثني عاصم الأحول، عن حفصة، عن الرَّبَاب، عن سلمان، عن النبي ﷺ. قال هشام: وكذلك ظننتُ[٥].

٢٤٤٣- حدثنا الحارث، ثنا روح، ثنا هشام، عن أنس بن سيرين، عن عبد الملك بن قتادة بن مِلْحان القيسي، عن أبيه، قال: كان رسول الله ﷺ يأمرنا أن نصومَ

---

(١) في الأصل «أو ابن» بدل «أخبرني»، والتصويب من مسند أحمد والسنن الكبرىٰ. عطاء: هو ابن أبي رباح، وأبو صالح الزيات: هو ذكوان السمان.

(٢) هو مكرر رقم ٥٥٦.

(٣) هو: ابن حسان القُردوسي.

(٤) هي: بنت صُلَيع الضبية، البصرية، مقبولة، من الثالثة/ خت ٤ (تقريب).

(٥) سلف برقم ٥٦٤ و٥٩١، وسبق التعليق عليه.

الليالِيَ البيضَ: ثلاث عشرة، وأربع عشرة، وخمس عشرة، وقال: هي كهيئة الدهر[١].

أبو النضر[٢]:

٢٤٤٤- حدثنا الحارث، ثنا أبو النضر، ثنا شعبة، عن حُصَين بن عبد الرحمن، عن مجاهد، عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: إنَّ لكل عمل شِرةً، ولكل شِرة فترةً، فمن كانت فَترتُه إلى سنتي، فقد أفلح؛ ومن كان إلى غير ذلك، فقد هلك[٣].

---

(١) هو مكرر رقم ٥٦٦.

(٢) هو: هاشم بن القاسم بن مسلم الليثي.

(٣) أورده الهيثمي في البغية برقم ٢٣٦. وأخرجه ابن حبان برقم ١١ من طريق أبي خيثمة زهير بن حرب، عن أبي النضر بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ٦٧٦٤ و٦٩٥٨، والطحاوي في شرح مشكل الآثار برقم ١٢٣٧ من طرق عن شعبة به. وأخرجه أحمد برقم ٦٤٧٧، والطحاوي برقم ١٢٣٦ من طريق هشيم، وابن أبي عاصم في السنة برقم ٥١ من طريق محمد بن فُضَيل، كلاهما عن حُصَين بن عبد الرحمن به، وقرن هشيم بحصين مغيرةَ الضبي، وحديثه أطول وأتم. وحديث المصنِّف: قطعة من حديث طويل، أخرجه النسائي برقم ٢٣٩٠ من طريق عَبْثَر، عن حصين، وبرقم ٢٣٨٨ من طريق هشيم، عن حصين ومغيرة به. والبخاري برقم ٤٧٦٥ من طريق مغيرة، عن مجاهد به، ولكن بدون هذه القطعة. والشِرَّة: الحرص على الشيء والنشاط له. والفترة: ضده. أي: العابد يبالغ في عبادته أول الأمر ويجد في نفسه قوةً على ذلك وشوقًا ورغبةً فيه، وكل مبالغ فلا بد أن تنكسر همَّته، وتفتُر قوته عن ذلك الجد عادةً، فمنهم من يرجع حين الفتور إلى الاعتدال في الأمر، ويترُك الإفراطَ فيه، فهذا مهتد؛ =

٢٤٤٥- حدثنا الحارث، ثنا أبو النضر، ثنا شعبة، عن عَمْرو بن مُرَّة، عن زاذان، قال: قلت لابن عمر: إنَّ لنا لغةً سوىٰ لغتكم، فأخبرني ما نهىٰ رسول الله ﷺ عنه من الأوعية؟ قال: نهىٰ رسول الله ﷺ عن الحنتم وهي الجرة، ونهىٰ عن الدُّبَّاء وهي القرعة، ونهىٰ عن النقير وهي النخلة تُنقَر نقرًا، ونهىٰ عن المزفَّت وهي المُقَيَّر، وأمرنا أن نشرب في الأسقية(١).

٢٤٤٦- حدثنا الحارث، ثنا أبو النضر، ثنا شعبة، عن الحكم، عن أبي وائل: أنَّ الصُّبَيَّ بن معبد التغلبي كان نصرانيًا، فأسلم، فأتىٰ الكوفةَ، قال: أي العمل أفضل؟ فقيل: الجهاد، فقيل له: أحججتَ بعد؟ قال: لا، فقيل له: فاحجج، واعتمر، ثم جاهد. فانطَلَقَ فأهلَّ بهما جميعًا، قال: فرآه زيدُ بن صوحانَ وسلمانُ بن ربيعة، فقالا: هذا أضلُّ من ناقته، أو ما هو بأهدىٰ من جَمَلِه، فانطلق إلىٰ عمر رضي الله عنه، فأخبره بقولهما، فقال: هُدِيتَ لسنة نبيك ﷺ، أو لسنة رسول الله ﷺ(٢).

= ومنهم من يرجع حين الفتور إلىٰ ترك العبادة بالكلية، والاشتغال بضدها، فهذا هالك، والله تعالىٰ أعلم. (نقله محقق مسند أحمد عن السندي).

(١) أخرجه الطيالسي برقم ١٩٣٩، وعبد الرزاق برقم ١٦٩٦٣، وابن أبي شيبة برقم ٢٤٣٤١، وأحمد برقم ٥١٩١، ومسلم برقم ١٩٩٧ (٥٧)، والترمذي برقم ١٨٦٨، والنسائي برقم ٥٦٤٥، وأبو عوانة برقم ٦٤٦٩، والطحاوي برقم ٦٣٧٣ من طرق عن شعبة بهذا الإسناد. قال الترمذي: «حسن صحيح».

(٢) أخرجه الطيالسي (ص: ١٢) وأحمد برقم ٨٣ من طريق شعبة بهذا الإسناد، وفي آخر مسند أحمد: «قال الحكم: فقلت لأبي وائل: حدَّثك الصُبَي؟ قال: نعم». وأخرجه أحمد برقم ٣٧٩ عن عفان، عن شعبة، عن الحكم، عن أبي وائل، عن صُبي. وأخرجه أحمد برقم ١٦٩ و٢٢٧ و٢٥٤ و٢٥٦، وأبو داود برقم ١٧٩٨ و١٧٩٩، والنسائي برقم=

٢٤٤٧- حدثنا الحارث، ثنا أبو النضر، ثنا شعبة، عن الحكم، عن عروة التيمي[١]: أنَّ معاذ بن جبل قال: يا رسولَ الله، أخبرني بعمل يُدخلني الجنة، قال: بخ، لقد سألتَ عظيمًا، وإنه ليسيرٌ علىٰ مَن يسَّره الله عزَّ وجلَّ عليه، تعبد الله لا تُشرك به شيئًا، وتقيمُ الصلاةَ المكتوبةَ، وتُؤتي الزكاةَ المفروضةَ؛ ألا أدلُّك علىٰ رأس الأمر، وعَموده، وذروة سَنامه؟ أما رأس الأمر، فالإسلام؛ من أسلَمَ سلِم؛ وأما عَموده فالصلاة؛ وأما ذروة سَنامه، فالجهاد في سبيل الله؛ أولا أدلُّك علىٰ أبواب الخير؟ الصلاةُ قربانٌ، والصيامُ جُنَّةٌ، والصدقةُ طَهور، وقيام العبد في جوف الليل يُكفِّر الخطيئة، وتلا رسول الله ﷺ: ﴿ تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴾ [سورة السجدة: ١٦] ألا أدلك علىٰ أملَكِ ذلك كله؟ فأقبل ركبٌ أو راكبٌ فأشار إليَّ رسول الله ﷺ: أن اسكت، قال: فلما مضىٰ الركب، قلنا: يا رسول الله، وإنا لنُؤاخَذ بما نتكلم به[٢] بألسنتنا؟

= ٢٧١٩ و٢٧٢٠ و٢٧٢١، وابن ماجه برقم ٢٩٧٠ من طرق عن أبي وائل به. قال الأرنؤوط: «إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الصُّبي بن معبد، فقد روىٰ له أصحاب السنن غير الترمذي، وهو ثقة». (مسند أحمد: ١/ ٢٤٦).

(١) كذا في الأصل، والصواب «التميمي» كما في البغية، وهو: عروة بن النَّزَّال الكوفي، ويقال: النزال بن عروة، ويقال: اسم جده سبرة، تفرَّد بالرواية عنه: الحكم بن عتيبة، وتفرَّد النسائي بإخراج حديثه من بين أصحاب الستة، وذكره ابن حبان في الثقات (راجع التهذيب).

(٢) رواية غُنْدَر عند أحمد واضحة، وهو: «أولا أدلك علىٰ أملك ذلك لك كله؟ قال: فأقبل نفر، قال: فخشيت أن يشغلوا عني رسول الله ﷺ، قال شعبة أو كلمة نحوها، قال: فقلت: يا رسول الله، قولك أولا أدلك علىٰ أملك ذلك لك كله؟ قال: فأشار رسول الله ﷺ بيده إلىٰ لسانه. قال: قلت: يا رسول الله وإنا لنؤاخذ» الحديث.

قال: ثكِلَتْك أمك معاذ! وهل يكُبُّ الناسَ على مناخِرهم في نار جهنم إلا حصائدُ ألسنتهم[١].

٢٤٤٨- حدثنا الحارث، ثنا أبو النضر، ثنا شعبة، عن الحكم، عن ابن أبي ليلى[٢]، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ: أنه نهى عن البَلَحِ والتمر، والزبيب والتمر[٣].

---

(١) أورده الهيثمي في البغية برقم ١٢ واسم الراوي فيه: «عروة بن النَّزَّال أو النَّزَّال بن عروة». وأخرجه ابن أبي شيبة برقم ٣٠٩٥٠، وأحمد برقم ٢٢٠٦٨، والنسائي برقم ٢٢٢٦، والطبري في التفسير (٢١/ ٦٤)، والطبراني (٢٠/ ١٤٨) من طريق غندر، عن شعبة بهذا الإسناد. وفي هذه الرواية: قال الحكم: «سمعت عروة بن النزال»، وتحرَّف النزال في رواية الطبري إلى «الزبير»، واقتصر النسائي على قوله «الصوم جنة». وأخرجه الطيالسي برقم ٥٦٠، وأحمد برقم ٢٢٠٣٢، والطبراني (٢٠/ ١٤٧)، والبيهقي في شعب الإيمان برقم ٣٣٤٩ و٤٢٢٥ من طرق عن شعبة، عن الحكم، عن عروة بن النزال أو النزال بن عروة، عن معاذ بن جبل، في رواية أحمد: «قال: شعبة فقلت له: سمعه من معاذ؟ قال: لم يسمعه منه وقد أدركه». وأخرجه ابن أبي شيبة برقم ٣٠٩٥١، والنسائي في المجتبى برقم ٢٢٢٤ و٢٢٢٥، والطبري (٢١/ ٦٤ و٦٥) من طريق ميمون بن أبي شبيب، وأحمد برقم ٢٢٠١٦، والترمذي برقم ٢٦١٦، وابن ماجه برقم ٣٩٧٣، والنسائي في الكبرى برقم ١١٣٩٤ من طريق أبي وائل شقيق بن سلمة، وأحمد برقم ٢٢١٢٢، وابن ماجه برقم ٧٢ من طريق عبد الرحمن بن غنم، وأحمد برقم ٢٢٠٢٢ من طريق شهر بن حوشب، وبرقم ٢٢٠٤٧ من طريق عطية بن قيس، كلهم عن معاذ بن جبل نحوه مختصرًا ومطولًا. قال الترمذي: «حسن صحيح».

(٢) هو: عبد الرحمن بن أبي ليلى.

(٣) أخرجه أحمد برقم ١٨٨٢١ و١٨٨٢٦، وأبو داود برقم ٣٧٠٥، والنسائي برقم ٥٥٤٧ من طرق عن شعبة بهذا الإسناد. قال السندي في حاشيته على سنن النسائي (٨/ ٢٨٨): «نهى عن البلح والتمر، أي: عن الجمع بين النوعين في الانتباذ لمسارعة الإسكار والاشتداد عند الخلط، فربما يقع بذلك في شرب المسكر، وقد جاء ما يُفيد=

٢٤٤٩ - حدثنا الحارث، ثنا أبو النضر، ثنا شعبة، عن عمرو بن دينار، عن جابر بن زيد، عن ابن عباس، قال: تزوَّج رسول الله ﷺ وهو محرم[(١)].

٢٤٥٠ - حدثنا الحارث، ثنا أبو النضر، ثنا شعبة، عن ابن عطاء[(٢)]، عن عطاء[(٣)]، عن ابن عباس مثله[(٤)].

= أنه إذا أمِن من الإسكار فلا بأس، وبه أخذ كثيرٌ من العلماء، وقال بعضهم: النهي للتنزيه. والله تعالىٰ أعلم».

(١) أخرجه أحمد برقم ٢٩٨٠، والدارمي (١/ ٣٧) عن أبي النضر بهذا الإسناد. وأخرجه الحميدي برقم ٥٠٣، وأحمد برقم ١٩١٩ و٢٠١٤ و٢٤٣٧ و٣١١٦ و٣٤١٣، والبخاري برقم ٤٨٢٤، ومسلم برقم ١٤١٠، والترمذي برقم ٨٤٤، والنسائي برقم ٢٨٣٧ و٢٨٣٨، وابن ماجه برقم ١٩٦٥، والطحاوي برقم ٤١٢٧ من طرق عن عمرو بن دينار به. قال الترمذي: «حسن صحيح».

(٢) ابن عطاء: اسمه يعقوب. ضعيف، من الخامسة/ س (تقريب).

(٣) هو: ابن أبي رباح المكي.

(٤) أخرجه أحمد برقم ٢٩٨١ عن أبي النضر بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري برقم ١٧٤٠، والنسائي برقم ٢٨٤١ و٣٢٧٣ و٣٢٧٤، والطحاوي برقم ٤١٢١، والطبراني برقم ١١٣٠٣ من طرق عن عطاء به. وأخرجه أحمد برقم ٢٣٩٣، والبخاري تعليقًا بصيغة الجزم إثر الحديث ٤٠١١، والطحاوي برقم ٤١٢٠ من طريق أبان بن صالح وعبد الله بن أبي نجيح، عن عطاء ومجاهد، عن ابن عباس. وأخرجه البخاري برقم ٤٠١١، وأبو داود برقم ١٨٤٤، والترمذي برقم ٨٤٢ و٨٤٣، والنسائي برقم ٢٨٤٠، والطحاوي برقم ٤١٢٥ من طريق عكرمة، والنسائي برقم ٢٨٣٩ من طريق مجاهد، والطحاوي برقم ٤١٢٢ و٤١٢٣ من طريق طاوس وسعيد بن جبير، كلهم عن ابن عباس.

الجزء الثالث عشر من أحاديث

الإمام الحارث بن أبي أسامة

٢٤٥١- أخبرنا أبو بكر أحمد بن يوسف بن خلاد، قال: حدثنا الحارث بن أبي أسامة، ثنا أبو النضر، ثنا شعبة، عن الحكم، عن ابن أبي ليلى، عن رجل من أصحاب رسول الله ﷺ، عن النبي ﷺ، قال: لا يُتلقَّى الجَلَب، ولا يبعْ حاضرٌ لباد، ومن اشترى مُصرَّاةً فهو منها بأحد النظرين، إذا هو حلب إنْ ردَّها ردَّ معها صاعًا من تمر، أو صاعًا من طعام[١].

٢٤٥٢- حدثنا الحارث، ثنا أبو النضر، ثنا شعبة، عن الحكم، قال: لما ظهر مطر بن ناجية على ناحية الكوفة، استخلف أبا عبيدة بن عبد الله يصلي بالناس، فكان يطيل القيام إذا رفع رأسَه من الركوع، فأخبرتُ ابنَ أبي ليلى بذلك، فحدَّث عن البراء بن عازب، قال: كان رسول الله ﷺ إذا ركع، وإذا رفع رأسه من الركوع، وبين السجدتين قريبًا من السواء[٢].

---

(١) أخرجه أحمد برقم ١٨٨١٩ و١٨٨٢١، والطحاوي برقم ٥٣٧٩، والبيهقي (٥/ ٣١٩) من طرق عن شعبة بهذا الإسناد. صحَّح إسناده الأرنؤوط في تعليقه على المسند.

(٢) أخرجه أبو نعيم في المستخرج برقم ١٠٤٣ عن أبي بكر بن خلاد، عن المصنِّف بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ١٨٤٦٩ و١٨٥١٤ و١٨٥٢١، والبخاري برقم ٧٥٩ و٧٦٨، ومسلم برقم ٤٧١ (١٩٤)، وأبو داود برقم ٨٥٢، والترمذي برقم ٢٨٠، والنسائي برقم ١١٤٨، وأبو نعيم في المستخرج بالرقم المذكور من طرق عن شعبة به، بالقصة وبدونها. قال الترمذي: «حسن صحيح». وأخرجه أحمد برقم ١٨٦٣٤، والبخاري برقم ٧٨٦ من طريق مسعر، عن الحكم به. وأخرجه أحمد برقم ١٨٥٩٨، ومسلم برقم ٤٧١ (١٩٣)، وأبو داود برقم ٨٥٤، والنسائي برقم ١٣٣٢ من طريق هلال بن أبي حميد، عن ابن أبي ليلى به.

٢٤٥٣- حدثنا الحارث، ثنا أبو النضر، ثنا شعبة، عن الحكم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن الصعب بن جَثَّامة: أنه أهدىٰ إلىٰ النبي ﷺ عَجُزَ حمار[1]، بقُدَيْدٍ، وهو مُحرِم، فردَّه وهو يقطُر دمًا[2].

---

(١) أي: حمار وحش، كما في رواية مسلم.

(٢) أخرجه الطيالسي برقم ٢٦٣٣ -ومن طريقه البيهقي (٥/ ١٩٣)- عن شعبة، وأحمد برقم ٣١٦٨، ومسلم برقم ١١٩٤ (٥٤)، والبزار برقم ٥٠٢٢ من طريق غندر، وأحمد برقم ٢٥٣٥ و٣١٦٨ من طريق بهز، وبرقم ٢٦٣٠ من طريق عفان، وبرقم ٣٢١٨ من طريق وكيع، والنسائي برقم ٢٨٢٣ من طريق سفيان بن حبيب، والطحاوي برقم ٣٧١٨ من طريق أبي عامر ووهب، والطبراني برقم ١٢٣٦٦ من طريق سليمان بن حرب وأبي الوليد الطيالسي، وابن حبان برقم ٣٩٧٠ من طريق يحيىٰ القطان، كلهم عن شعبة، عن الحكم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: أنَّ الصعبَ بن جثامة أهدىٰ إليه ﷺ، فجعلوه من مسند ابن عباس. وأخرجه مسلم برقم ١١٩٤ (٥٤)، والنسائي برقم ٢٨٢٢، والطحاوي برقم ٣٧١٩، والطبراني برقم ١٢٣٦٧، والبيهقي (٥/ ١٩٣) من طريق منصور، عن الحكم به. وأخرجه أحمد برقم ٢٥٣٠ و٢٦٣١ و٣١٣٢ و٣٤١٧، ومسلم برقم ١١٩٤ (٥٣و٥٤)، والنسائي برقم ٢٨٢٣، والطحاوي برقم ٣٧١٧، والطبراني برقم ١٢٣٤٢ من طريق حبيب بن أبي ثابت، والطحاوي برقم ٣٧١٦ من طريق أبي الهذيل، كلاهما عن سعيد بن جبير به. فالظاهر من هذا كله أن رواية سعيد بن جبير إنما هو من مسند ابن عباس، لا من مسند الصعب بن جثامة، ورواية أبي النضر عن شعبة بجعله من مسند الصعب بن جثامة شاذة. نعم! قد رواه عن ابن عباس، عن الصعب بن جثامة، عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود. أخرجه أحمد برقم ١٦٤٢٣، والبخاري برقم ١٧٢٩ و٢٤٣٤،=

٢٤٥٤- حدثنا الحارث، ثنا أبو النضر، ثنا شعبة، عن الحكم، عن مجاهد، عن رافع بن خَدِيج، قال: نهى رسول الله ﷺ عن الحقل.

قلت للحكم: ما الحَقْل؟ قال: الثلث والربع. فلما سمعها إبراهيم كان لا يؤاجر بالثلث والربع[1].

= ومسلم برقم ١١٩٣ (٥٠)، والنسائي برقم ٢٨١٩، والطحاوي برقم ٣٧١٣ من طريق مالك، والبخاري برقم ٢٤٥٦ من طريق شعيب، ومسلم برقم ١١٩٣ (٥١)، والنسائي برقم ٢٨٢٠ من طريق صالح بن كيسان، ومسلم بالرقم المذكور، والترمذي برقم ٨٤٩، وابن ماجه برقم ٣٠٩٠ من طريق الليث بن سعد، وأحمد برقم ١٦٤٢٢، ومسلم برقم ١١٩٣ (٥٢)، وابن ماجه برقم ٣٠٩٠، والطحاوي برقم ٣٧١١ من طريق ابن عيينة، كلهم عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، عن الصعب. في رواية الزهري أنه أهدى إليه حمار وحش، هكذا رواه أصحاب الزهري عنه، إلا ابنَ عيينة، فإنه قال: من لحم حمار وحش، وروايةُ ابن عيينة عند ابن ماجه أيضًا نحو رواية الجماعة عن الزهري. أما رواية سعيد بن جبير، ففي بعضها «رِجل حمار»، وفي الأخرى «عجز حمار»، وفي الثالثة «شق حمار»، ورواية أبي الهذيل عن سعيد يوافق روايةَ الجماعة عن الزهري. قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح. وقد ذهب قوم من أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم إلى هذا الحديث، وكرهوا أكل الصيد للمحرم. وقال الشافعي: إنما وجه هذا الحديث عندنا: إنما رده عليه لما ظن أنه صيد من أجله، وتركه على التنزه. وقد روى بعض أصحاب الزهري، عن الزهري هذا الحديث، وقال: أهدى له لحم حمار وحش، وهو غير محفوظ».

(١) أخرجه الطيالسي برقم ٩٦٥، وأحمد برقم ١٥٨١١ و١٥٨٢٩، والنسائي برقم ٣٨٧٠، والطحاوي برقم ٥٧٧٧، والطبراني برقم ٤٣٦٥ من طرق عن شعبة بهذا الإسناد. وسلف برقم ٢٠٩٩، وسبق تخريجه هناك.

٢٤٥٥- حدثنا الحارث، ثنا أبو النضر، ثنا شعبة، عن الحكم، عن عَمْرو بن شعيب، عن ابن الشريد[١]، عن النبي ﷺ: أنه قال: الجار أحق بِسَقَبِ داره و أرضه[٢].

٢٤٥٦- حدثنا الحارث، ثنا أبو النضر، ثنا شعبة، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة، عن النبي ﷺ، قال: الجار أحق بدار جاره[٣].

---

(١) هو: عَمْرو بن الشريد الثقفي، أبو الوليد، الطائفي، ثقة، من الثالثة/ خ م د تم س ق (تقريب).

(٢) إسناده مرسل. أخرجه النسائي كما في التحفة (٤/ ١٥٢) من طريق ابن جريج، عن عمرو بن شعيب، عن عمرو بن الشريد، عن النبي ﷺ مرسلًا. وأخرجه أحمد برقم ١٩٤٦١ و١٩٤٦٢، والنسائي برقم ٤٧٠٣، وابن ماجه برقم ٢٤٩٦، والطحاوي برقم ٥٨٧٢ من طريق حسين المعلم، عن عمرو بن شعيب، عن عمرو بن الشريد، عن أبيه الشريد بن سُوَيد، عن النبي ﷺ. وأخرجه النسائي كما في التحفة (٤/ ١٥٢) من طريق عبد الله بن معمر، عن إبراهيم بن ميسرة، عن عمرو بن الشريد به. وأخرجه أحمد برقم ٢٣٨٧١ و٢٧١٨٠، والبخاري برقم ٢١٣٩، وأبو داود برقم ٣٥١٦، والنسائي برقم ٤٧٠٢، وابن ماجه برقم ٢٤٩٥ من طرق، عن إبراهيم بن ميسرة، عن عمرو بن الشريد، عن أبي رافع، عنه ﷺ.

(٣) أخرجه علي بن الجعد برقم ١٣٥٣ عن شبابة، وبرقم ١٣٥٤ عن يزيد بن هارون ومحمد بن جعفر المدائني، وأحمد برقم ٢٠١٩٩ عن يزيد بن هارون، وأبو داود برقم ٣٥١٧، وابن الجارود برقم ٦٤٤، والطحاوي برقم ٥٨٦٥، والطبراني برقم ٦٨٠١ من طريق أبي الوليد الطيالسي، وابن عدي في الكامل (٣/ ١٥٦) من طريق الحسن بن صالح، كلهم عن شعبة بهذا الإسناد. إلا أنه وقع في رواية الطحاوي «أنس» مكان «الحسن». قال ابن عدي: «وهذا حديث عزيز عن شعبة، وكان يقال: إنَّه تفرَّد به أبو الوليد، عن شعبة، وهذا الحسن بن صالح قد رواه أيضًا». قلت: وقد تابعهما أبو النضر عند المصنف، ويزيد بن هارون عند علي بن الجعد وأحمد، وشبابةُ ومحمد بن جعفر=

٢٤٥٧- حدثنا الحارث، ثنا أبو النضر، ثنا شعبة، عن الحكم، عن زيد بن وهب، عن البراء بن عازب، عن ثابت بن وديعة الأنصاري، عن النبي ﷺ: أَنَّه أُتي بضَب فقال: أمة مُسِختْ والله أعلم[١].

= عند ابن الجعد. وأخرجه الطيالسي برقم ٩٠٤، وأحمد برقم ٢٠٠٨٨ و٢٠١٢٧ و٢٠١٤٧ و٢٠١٨٣ و٢٠١٩٥ و٢٠١٩٩، والطبراني برقم ٦٨٠٠ و٦٨٠٢ - ٦٨٠٧ من طرق عن قتادة به. قال الترمذي: «حسن صحيح». وأخرجه أحمد برقم ٢٠٢٥١، والطحاوي برقم ٥٨٦٦ من طريق حماد بن سلمة، عن قتادة وحميد، عن الحسن به. وأخرجه الطحاوي برقم ٥٨٦٨ من طريق عيسى بن يونس، عن شعبة، وابن عدي (٣/ ٤٢٠) من طريق خالد بن يحيى، كلاهما (شعبة وخالد) عن يونس بن عبيد، عن الحسن به.

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية (١/ ٣٥٢) عن أبي بكر بن خلاد، عن المصنِّف بهذا الإسناد. وأخرجه ابن سعد (١/ ٣٩٥) عن أبي النضر به. وأخرجه الطيالسي برقم ١٢٢٠ -ومن طريقه الطحاوي في شرح معاني الآثار برقم ٦٢٠٢، وشرح مشكل الآثار برقم ٣٢٨٠- وأحمد برقم ١٧٩٣٢ و٢٤٠٠٩/ ٦٩، والدارمي (٢/ ٩٢)، والنسائي برقم ٤٣٢٢، والطحاوي في شرح معاني الآثار برقم ٦٢٠١ وشرح مشكل الآثار برقم ٣٢٧٩، والطبراني برقم ١٣٦٣ و١٣٦٤، والبيهقي (٩/ ٣٢٥) من طرق عن شعبة بهذا الإسناد. ووقع في رواية الطيالسي «هشام بن الحكم». قال البيهقي: «قال البخاري: حديث ثابت بن وديعة أصح، وفي نفس الحديث نظر». وأخرجه أحمد برقم ١٧٩٢٨ عن محمد بن جعفر، والنسائي برقم ٤٣٢١ من طريق بهز بن أسد، والطبراني برقم ١٣٦٥ من طريق عفان، والطحاوي في شرح معاني الآثار برقم ٦٢٠٣ وفي شرح مشكل الآثار برقم ٣٢٨١ من طريق حميد الصائغ، عن شعبة، عن عدي بن ثابت، عن زيد بن وهب، عن ثابت بن وديعة. وأخرجه أبو داود برقم ٣٧٩٥، والنسائي برقم ٤٣٢٠، والطحاوي برقم ٦١٩٨، والطبراني برقم ١٣٦٦ و١٣٦٧ من طريق حصين، عن زيد بن وهب، عن ثابت بن وديعة. وهو ثابت بن يزيد بن وديعة الأنصاري.



الجزء السابع من المجلد الثاني

من مسند الحارث بن أبي أسامة

٢٤٥٨- حدثنا الحارث، ثنا أبو النضر، ثنا شعبة، عن الحكم، عن أبي وائل، عن عبد الله رضي الله عنه، قال: من وهم في صلاته، فلْيتَحرَّ الصواب، ثم ليسجد سجدتين وهو جالس بعد ما يفرغ[1].

٢٤٥٩- حدثنا الحارث، ثنا أبو النضر، ثنا الليث، عن معاوية بن صالح، عن عبد الله بن قيس[2] قال: سألت عائشة رضي الله عنها: بكم كان يوتر رسول الله ﷺ؟ قالت: كان يوتر بأربع وثلاث، وست وثلاث، وثمان وثلاث، وعشر وثلاث، لم يكن يوتر بأنقص من سبع، ولا بأفضل من ثلاث عشرة. وكان لا يترك ركعتين قبل الفجر[3].

---

(١) أخرجه النسائي في المجتبى برقم ١٢٤٥ من طريق ابن المبارك، وفي الكبرى برقم ٥٨٢ من طريق غندر، كلاهما عن شعبة بهذا الإسناد. وأخرجه النسائي برقم ١٢٤٦ من طريق ابن المبارك أيضًا عن مسعر، عن الحكم به. والحديث عند البخاري برقم ٣٩٢، ومسلم برقم ٥٧٢، وأبي داود برقم ١٠٢٠، والنسائي برقم ١٢٤٠-١٢٤٤، وابن ماجه برقم ١٢١١ و١٢١٢ من طريق إبراهيم، عن علقمة، عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ مرفوعًا.

(٢) عبد الله بن أبي قيس، ويقال ابن قيس، ويقال ابن أبي موسى، أبو الأسود النصري، الحمصي، ثقة، مُخضرِم، من الثانية/ بخ م ٤. كذا في التقريب، وفي التهذيب: الأول أصح.

(٣) سبق برقم ٥٩٣، وسبق هناك تخريجه.

٢٤٦٠- حدثنا الحارث، ثنا أبو النضر، ثنا الليث، عن إبراهيم بن نَشِيط الخولاني، عن كعب بن علقمة، عن أبي الهيثم، عن دُخَين كاتب عقبة، قال: قلت لعقبة بن عامر: إنَّ لنا جيرانًا يشربون الخمرَ، وأنا داعٍ لهم الشُّرَط فيأخذهم. قال: لا تفعل، ولكن عِظْهم وتهدَّدْهم. قال: ففعل، فلم ينتهُوا، فجاء دُخَين، فقال: إني نهيتُهم فلم ينتهُوا، فأنا داعٍ لهم الشُّرَط، فقال عقبة: ويحك لا تفعل! فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: مَن ستَر عورةَ مؤمن فكأنما استحيا موءودةً من قبرها[1].

٢٤٦١- حدثنا الحارث، ثنا أبو النضر، ثنا سليمان بن المغيرة، ثنا حميد بن هلال العدوي، ثنا نصر بن عاصم الليثي، قال: أتيتُ اليَشْكُري[2] في رهط من بني ليث، فقال: مَن القوم؟ قلنا: رهط من بني ليث، فسألْناه وسألَنا، فقلنا: أتيناك نسألك عن حديث حذيفة بن اليمان، قال: أقبلنا مع الأشعري[3] قافلين، وغَلَتِ الدوابُّ بالكوفة، قال: فاستأذنتُ أنا وصاحب لي أبا موسى، فأذِن لنا، فقدِمنا الكوفة باكرًا من النهار، قال: فقلت لصاحبي: إني داخلٌ المسجدَ، فإذا

---

(١) هو مكرر رقم ٥٩٤.

(٢) سبيع بن خالد، ويقال خالد بن سبيع، ويقال خالد بن خالد، اليشكري، البصري، مقبول، من الثانية/ د (تقريب).

(٣) في مسند أحمد وغيره «مع أبي موسى» بدل «الأشعري».

قامتِ السوقُ خرجتُ إليك، قال: فدخلتُ المسجدَ فإذا فيه حلقةٌ كأنما قطعتْ رؤوسُهم، يستمعون إلىٰ حديث رجل، قال: فقمت عليهم، فجاء رجل قام إلىٰ جنبي، قال: قلت: من هذا؟ قال: أبصري أنت؟ قلت: نعم! قال: قد عرفتُ، لو كنتَ كوفيًا لم تسأل عن هذا، هذا حذيفة بن اليمان. قال: فدنوتُ منه، فسمعته يقول: كان الناسُ يسألون رسول الله ﷺ عن الخير، وكنتُ أسأله عن الشر، وعرفتُ أن الخيرَ لن يسبقني، قال: قلت: يا رسول الله، أبعد هذا الخير شر؟ قال: يا حذيفة! تعلَّمْ كتابَ الله، واتبع ما فيه، يا حذيفة! تعلَّمْ كتابَ الله، واتبع ما فيه، قلت: يا رسول الله، هل بعد هذا الخير شر؟ قال: فتنة وشر؛ قال: قلت: هل بعد هذا الشر خير؟ [قال: يا حذيفة! تعلَّمْ كتابَ الله واتبع ما فيه -ثلاث مرار- قال: قلت: يا رسول الله، أبعد هذا الشر خير؟](1) قال: هدنة علىٰ دَخَن، وجماعة علىٰ أقذاء، قال: قلت: يا رسول الله، ما الهدنة علىٰ دخن؟ قال: لا يرجع قلوب أقوام علىٰ الذي كانت عليه، قال: قلت: يا رسول الله، هل بعد هذا الخير شر؟ قال: يا حذيفة! تعلَّمْ كتابَ الله واتبع ما فيه، يا حذيفة! تعلَّمْ كتابَ الله واتبع ما فيه، يا حذيفة! تعلَّمْ كتابَ الله واتبع ما فيه. قال: قلت: يا رسول الله، هل بعد هذا الخير شر؟ قال: فتنة عَمْياءُ صَمَّاءُ، عليها دعاة علىٰ أبواب النار،

---

(١) ما بين الحاجزين استدركته من مسند أحمد وسنن أبي داود.

فإن متَّ يا حذيفة، وأنت عاضٌّ على جِذْلٍ، خيرٌ لك من أن تتبع أحدًا منهم[١].

قال أبو النضر: جِذل: عود يابس.

الواقدي[٢]:

٢٤٦٢- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر الواقدي، ثنا عبد الله بن جعفر الزهري[٣]، عن عبد الله بن أبي سفيان[٤]، عن أبيه[٥]، عن ابن عباس، قال: أسلم غَيْلان بن سلمة وتحته عشر نسوة، فأمره النبي ﷺ أن يختارَ منهن أربعًا، ويفارقَ سائرَهن.

---

(١) هو مكرر رقم ٥٩٥. قوله: «كأنما قطعت رؤوسهم» أي: لا يحركون رؤوسهم. «تعلم كتاب الله» أي: في أيام ذلك الشر خذ بالكتاب تهتد. «هُدْنَة» بضم فسكون: الصلح. «على دَخَن» بفتحتين: الدخان، أي: صلح في الظاهر مع خيانة قلوب وخداعها في الباطن. و«جماعة» أي: اجتماع في الظاهر. «على أقذاء» على فساد في الباطن، شبه الفساد بالأقذاء جمع قذى، وهو ما يقع في الشراب من غبار ووسخ. «لا ترجع قلوب أقوام» وإن اصطلحوا. «عمياء صماء» أي: لا مخلص منها، ولا سبيل إلى تناهيها. «بجِذْلٍ» بكسر الجيم أو فتحها وسكون الذال المعجمة، أي: بأصل الشجرة، أي: «اخرج منهم إلى البوادي». نقل هذه الشروح محقِّق مسند أحمد عن السندي.

(٢) هو: محمد بن عمر بن واقد الأسلمي الواقدي المدني.

(٣) هو: عبد الله بن جعفر بن عبد الرحمن بن المسور بن مخرمة، أبو محمد المدني، المخْرَمي، ليس به بأس، من الثامنة/ خت م ٤ (تقريب).

(٤) عبد الله بن أبي سفيان، مولى ابن أبي أحمد، مدني، مقبول، من الرابعة/ د (تقريب).

(٥) أبو سفيان، مولى ابن أبي أحمد، قيل اسمه وهب، وقيل قُزمان، ثقة، من الثالثة/ ع (تقريب).

قال: وأسلم صفوان بن أمية وعنده ثمانُ نسوة، فأمره رسول الله ﷺ أن يُمسِكَ منهن أربعًا، ويفارقَ سائرهن[١].

٢٤٦٣- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا خارجة[٢] بن عبد الله بن سليمان بن زيد بن ثابت، عن داود بن الحُصَين[٣]، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنه، قال: رأيت رسول الله ﷺ يصلي في كِساءٍ أبيضَ في غداةٍ باردةٍ، يتَّقي بالكساء بَرْدَ الأرض بيديه ورجليه[٤].

٢٤٦٤- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا عبد الحميد بن جعفر، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنه، قال: صلَّيتُ خلف رسول الله ﷺ في كسوف، فما سمعتُ له حرفًا[٥].

---

(١) أورده الهيثمي في البغية برقم ٤٧٧، والحافظ في المطالب برقم ١٧٠٤، والبوصيري في المجردة برقم ٣٨٦٤ معزوًا للمصنِّف. قال البوصيري: «رواه الحارث عن الواقدي وهو ضعيف. لكن له شاهد صحيح من حديث ابن عمر، وآخر من حديث ابن مسعود. رواه الحاكم وعنه البيهقي». وأخرجه الدارقطني برقم ٣٦٤١، والبيهقي (٧/ ١٨٣) من طريق أحمد بن الخليل، عن الواقدي بهذا الإسناد.

(٢) صدوق له أوهام، من السابعة/ ت س (تقريب).

(٣) ثقة إلا في عكرمة ورُمي برأي الخوارج، من السادسة/ ع (تقريب).

(٤) أخرجه البيهقي (٢/ ١٠٨) من طريق أحمد بن عبيد، عن المصنِّف بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ٢٣٢٠ و٢٣٨٥ و٢٧٦٠ من طريق حسين بن عبد الله بن عبيد الله ابن عباس، عن عكرمة به. قال الأرنؤوط: «حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف». (مسند أحمد: ٤/ ١٦٤).

(٥) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٣/ ٣٤٤) عن أبي بكر بن خلاد، عن المصنِّف بهذا =

٢٤٦٥- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا الثوري، عن الأسود بن قيس، عن ثعلبة بن عباد، عن سمرة بن جندب، قال: صليت خلف النبي ﷺ في كسوف فلم أسمع له صوتًا[(١)].

قال أبو عبد الله: يعني في القراءة.

٢٤٦٦- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا إسحاق[(٢)] بن محمد بن أبي حرملة، عن أبيه، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: صدقةُ السِّر تُطفِئ غضبَ الرب عز وجل، وصلةُ الرحم تزيد في العمر، وفعلُ الخيرات يقي مصارع السوء[(٣)].

= الإسناد. وقال: «هذا حديث غريب من حديث عكرمة ويزيد، تفرد به الواقدي عن عبد الحميد». وأخرجه أحمد برقم ٢٦٧٣ و٢٦٧٤ و٣٢٧٨، والطحاوي برقم ١٩٠٨، وأبو يعلى برقم ٢٧٤٥، والبيهقي (٣/ ٣٣٥) من طريق ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب به.

(١) أخرجه ابن أبي شيبة برقم ٨٣٠٧، وأحمد برقم ٢٠١٦٠، والترمذي برقم ٥٦٢، والنسائي برقم ١٤٩٥، وابن ماجه برقم ١٢٦٤، والطحاوي ١٩١١، وابن حبان برقم ٢٨٥١، والحاكم (١/ ٣٣٤)، والبيهقي (٣/ ٣٣٥)، والبغوي في شرح السنة برقم ١١٤٥ من طرق عن الثوري بهذا الإسناد. حسنه البغوي، وقال الترمذي: «حسن صحيح». وقال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»، فتعقَّبه الذهبي وقال: «ثعلبة مجهول وما أخرجا له شيئًا».

(٢) لم أجد ترجمته، وعدَّه المزي في الرواة عن أبيه، وأبوه: محمد بن أبي حرملة، القرشي، المدني، مولى ابن حويطب وقد ينسب إليه، ثقة، من السادسة/ خ م د ت س (تقريب).

(٣) أورده الهيثمي في البغية برقم ٣٠٢. وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان برقم ٣٤٤٢ =

٢٤٦٧- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا عبد الله بن جعفر الزهري، عن ابن الهاد[١]، عن عبد الله بن خَبَّاب، عن أبي سعيد رضي الله عنه، قال: قلنا: يا رسولَ الله، أينام أحدُنا وهو جُنُب؟ قال: نعم إذا توضأ[٢].

٢٤٦٨- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا عبد الرحمن بن الفضل، عن أبيه[٣]، عن أبي غَطَفَان[٤] قال: سمعت ابن عباس يقول: سهم الفرس العربي والأعجمي سواء.

= من طريق أحمد بن الخليل، والقضاعي في مسند الشهاب برقم ١٠١ من طريق محمد بن يحيى بن أبي حاتم الأزدي، كلاهما عن الواقدي بهذا الإسناد. اقتصر القضاعي على قوله «فعل المعروف يقي مصارع السوء». وللحديث شاهد من حديث أبي أمامة عند الطبراني في الكبير برقم ٨٠١٤، وإسناده حسن، ومن حديث أم سلمة عنده في الأوسط برقم ٦٠٨٦، وإسناده ضعيف، وله شواهد أخرى أيضًا. راجع مجمع الزوائد ٣/ ١١٥.

(١) هو: يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد الليثي، أبو عبد الله المدني، ثقة، مكثر، من الخامسة/ ع (تقريب).

(٢) أخرجه أحمد برقم ١١٥٢١ من طريق حيوة بن شريح، وابن ماجه برقم ٥٨٦ من طريق عبد العزيز بن محمد الدَّرَاوَرْدي، كلاهما عن ابن الهاد بهذا الإسناد. قال البوصيري في زوائد ابن ماجه (ص: ١١٢): «إسناده صحيح».

(٣) لعله: الفضل بن الموفق بن أبي المتَّئد الثقفي، أبو الجهم الكوفي، فيه ضعف، من صغار التاسعة/ ق (تقريب). وابنه عبد الرحمن لم أجد ترجمته.

(٤) هو: أبو غَطَفَان، ابن طريف أو ابن مالك، المرِّي، المدني، قيل اسمه سعد، ثقة، من كبار الثالثة/ م د س ق (تقريب).

٢٤٦٩- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا عبد الله بن سليم[١]، قال: سألتُ عكرمة، فقال: هما سواء.

٢٤٧٠- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا خالد[٢] بن إلياس، عن أبان[٣] بن صالح، عن عطاء بن يسار مثله[٤].

٢٤٧١- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا مالك، عن عبد الله بن أبي الأم[٥] قال: سألتُ سعيدَ بن المسيب: أفي البراذين صدقة؟ فقال سعيد: ليس في شيء من الخيل صدقة.

قال مالك: فقد جعل سعيد بن المسيب البِرْذَون من الخيل، قال: قلت[٦]: فهما عندي سواء في السُّهمان.

---

(١) كذا في الأصل، وفي البغية والإتحاف «سليمان»، ولم يتحقق عندي من هو وما هو الصواب.

(٢) هو: خالد بن إلياس، أو إياس، ابن صخر بن أبي الجهم بن حذيفة، أبو الهيثم العدوي، المدني، إمام المسجد النبوي، متروك الحديث، من السابعة/ ت ق (تقريب).

(٣) هو: أبان بن صالح بن عمير بن عبيد القرشي مولاهم، وثَّقه الأئمة، ووهم ابنُ حزم فجهَّله، وابنُ عبد البر فضعَّفه، من الخامسة/ خت ٤ (تقريب).

(٤) الآثار الثلاثة: أوردها الهيثمي في البغية برقم ٦٥٣ و٦٥٤ و٦٥٤أ، والبوصيري في الإتحاف برقم ٥٩٣١ و٥٩٣٢ و٥٩٣٣. وقال البوصيري: «مدار هذه الطرق على محمد بن عمر الواقدي، وهو ضعيف». وأورد الحافظ في المطالب الأول والثالث برقم ١٩٣٨ معزوًا للمصنف.

(٥) كذا في الأصل، وفي البغية: «عبد الله أبي لام» واقتصر في الإتحاف على «عبد الله».

(٦) كذا في الأصل، وفي البغية والإتحاف: «قال مالك»، أي فيهما «مالك» بدل «قلت».

قال أبو عبد الله: وسألت الثوري عن ذلك؟ فقال: هما سواء[1].

٢٤٧٢- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا ابن أبي الزناد[2]، عن أبيه، عن القاسم بن محمد، عن ابن عباس: أنَّ رسولَ الله ﷺ لاعَنَ بينهما على حمل[3].

---

(١) أورده الهيثمي في البغية برقم ٦٥٥، والبوصيري في الإتحاف برقم ٥٩٣٤. قال البوصيري: «هذا إسناد ضعيف لضعف الواقدي. رواه البيهقي في سننه بغير إسناد، فقال: رُوينا عن سعيد بن المسيب أنه سئل عن البراذين هل فيها صدقة؟ فقال: وهل في الخيل من صدقة؟». قلت: وفي المصنَّف لابن أبي شيبة برقم ١٠٢٤٢: «ابن عيينة، عن عبد الله بن دينار، قال: سئل سعيد بن المسيب أفي البراذين صدقة؟ قال: أو في الخيل صدقة»؟ وفيه برقم ١٠٢٤٣ من طريق يحيى بن سعيد، عن عبد الله بن دينار، قال: سألت سعيد بن المسيب الخ. وفي شرح معاني الآثار للطحاوي برقم ٢٩٨٣ من طريق شعبة، عن عبد الله بن دينار، وقال: قلت لسعيد بن المسيب: أعلى البراذين صدقة؟ فقال: أوَ على الخيل صدقة؟.

(٢) هو: عبد الرحمن بن أبي الزناد.

(٣) أخرجه الطحاوي برقم ٤٥٦١ من طريق عبد الله بن وهب، وبرقم ٤٥٦٣ من طريق سعيد بن الحكم بن أبي مريم، كلاهما عن ابن أبي الزناد بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري برقم ٦٤٦٣ و٦٨١١، ومسلم برقم ١٤٩٧ (١٣)، والنسائي برقم ٣٤٦٧، وابن ماجه برقم ٢٥٦٠، والطحاوي برقم ٤٥٦٢ من طرق، عن أبي الزناد به. لم يذكر الشيخان لفظ ابن عباس، وإنما أشارا إلى قصة، ولفظ النسائي: «لاعن رسول الله ﷺ بين العجلاني وامرأته وكانت حبلى». وأخرجه البخاري برقم ٥٠٠٤ و٥٠١٠ و٦٤٦٤، ومسلم برقم ١٤٩٧ (١٢)، والنسائي برقم ٣٤٧٠ من طريق عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، به مطولًا.

٢٤٧٣- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا الضحاك[١] بن عثمان، عن عِمْران[٢] بن أبي أنس، سمع عبد الله بن جعفر رضي الله عنه يقول: لاعَنَ رسول الله ﷺ بين العجلاني وامرأته، وهو عويمر بن الحارث، فلاعن بينهما على حمل[٣].

٢٤٧٤- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر الواقدي، ثنا معمر، عن قتادة، عن أنس رضي الله عنه، قال: رأيت بعض أصحاب رسول الله ﷺ يوقَظ للصلاة، ويُسمَع غطيطُه، فيقوم، فيُصلِّي، ولا يتوضَّأ[٤].

---

(١) هو: الضحاك بن عثمان بن عبد الله بن خالد بن حِزام الأسدي الحِزامي، أبو عثمان المدني، صدوق يهم، من السابعة/ م ٤ (تقريب).

(٢) هو: عمران بن أبي أنس القرشي العامري، المدني، نزل الإسكندرية، ثقة، من الخامسة/ بخ م د ت س (تقريب).

(٣) كذا في الأصل والمطالب والمجردة وسنن البيهقي، وفي البغية وسنن الدارقطني «خمل» بالخاء المعجمة. والحديث: ذكره الهيثمي في البغية برقم ٥٠٦، والحافظ في المطالب برقم ١٦٩٧، والبوصيري في المجردة برقم ٣٩٩٦ معزوًا للمصنِّف. قال البوصيري: «رواه الحارث عن الواقدي وهو ضعيف». وأخرجه الدارقطني برقم ٣٦٦٧ و٣٦٦٨، والبيهقي (٧/ ٣٩٨) من طريقين عن الواقدي بهذا الإسناد.

(٤) أخرجه عبد الرزاق برقم ٤٨٣ عن معمر بهذا الإسناد. وأخرجه الدارقطني برقم ٤٦٨، والبيهقي (١/ ١٢٠) من طريق ابن المبارك، عن معمر به. وأخرجه ابن أبي شيبة برقم ١٣٧٨، وأحمد برقم ١٣٩٤١، ومسلم برقم ٣٧٦ (١٢٥)، وأبو داود برقم ٢٠٠، والترمذي برقم ٧٨، والدارقطني برقم ٤٦٧ و٤٦٩ من طرق عن قتادة به. قال الترمذي: «حسن صحيح»، وصحَّحه الدارقطني أيضًا.

قال أبو عبد الله: إنما هذا عندنا على الجلوس. إذا وضع جنبه، فقد وجب عليه الوضوء[١].

٢٤٧٥- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا أسامة بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر رضي الله عنه، قال: إذا وضع جنبه فليتوضأ[٢].

٢٤٧٦- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا ابن أبي سبرة[٣]، عن عاصم بن عبيد الله[٤]، عن حرملة[٥] مولى زيد، قال: استفتَيتُ زيدَ بن ثابت في

---

(١) أبو عبد الله: هو الواقدي. وقال الترمذي: «وسمعت صالح بن عبد الله، يقول: سألتُ عبد الله بن المبارك عمن نام قاعدًا معتمدًا؟ فقال: لا وضوء عليه». وفي سنني الدارقطني والبيهقي: «قال ابن المبارك: هذا عندنا وهم جلوس».

(٢) أخرجه البيهقي (١/ ١١٩) من طريق أحمد بن الخليل، عن الواقدي بهذا الإسناد. ذكره الهيثمي في البغية برقم ٨٩، والحافظ في المطالب برقم ١٤٨ معزوًا للمصنِّف. وذكره البوصيري في المجردة برقم ٦٧٤ وقال: «رواه الحارث، والبيهقي بسند فيه الواقدي، وفيه انقطاع أيضًا». قلت: أخرجه مالك (بشرح الزرقاني ١/ ٥١) -ومن طريقه عبد الرزاق برقم ٤٨٢، وابن أبي شيبة برقم ١٣٨٤، والبيهقي ١/ ١١٩- عن زيد بن أسلم: أن عمر بن الخطاب قال: إذا نام أحدكم مضطجعًا فليتوضَّأ. قال البيهقي: «هذا مرسل».

(٣) هو: أبو بكر بن عبد الله بن محمد بن أبي سَبْرة بن أبي رُهم بن عبد العزى القرشي العامري، المدني، قيل اسمه عبد الله، وقيل محمد، وقد يُنسَب إلى جده، رمَوه بالوضع، وقال مصعب الزبيري: كان عالمًا، من السابعة/ ق (تقريب).

(٤) عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر بن الخطاب العدوي، المدني، ضعيف، من الرابعة/ عخ ٤ (تقريب).

(٥) حرملة مولى أسامة بن زيد، وهو مولى زيد بن ثابت، ومنهم مَن فرَّق بينهما، صدوق، من الثالثة/ خ (تقريب).

النوم قاعدًا؟ فلم يَرَ به بأسًا، قال: قلت: أرأيتَ إنْ وضعتُ جنبي؟ قال: توضأ.

قال أبو عبد الله: وهذا مجمع عليه[(١)].

٢٤٧٧- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا ابن أبي ذئب[(٢)]، عن عمر[(٣)] بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث، عن الأعرج، قال: رأيت أبا هريرة ينام قاعدًا حتى أسمع غطيطَه، ثم يقوم، فيصلي، ولا يتوضأ[(٤)].

٢٤٧٨- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا مَخْرَمَةُ[(٥)] بن بُكَيْر، عن أبيه[(٦)]، عن

---

(١) ذكره الهيثمي في البغية برقم ٩٠، والبوصيري في المجردة برقم ٦٧٥، وابن حجر في المطالب برقم ١٤٩ معزوًا إلى المصنِّف، إلا أن ابن حجر لم يذكر قول الواقدي.

(٢) هو: محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب القرشي، العامري، أبو الحارث المدني، ثقة فقيه فاضل، من السابعة/ ع (تقريب).

(٣) عمر بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي، المدني، مقبول، من السادسة/ س. (تقريب).

(٤) ذكره الهيثمي في البغية برقم ٩١، والحافظ في المطالب برقم ١٥١، والبوصيري في المجردة برقم ٦٧٧ معزوًا للمصنِّف. قال البوصيري: «حديث أبي هريرة هذا وما قبله رواه الحارث، ومدار طرقه على الواقدي، وهو ضعيف».

(٥) مَخْرَمَة بن بُكَير بن عبد الله بن الأشج، أبو المِسْوَر المدني، صدوق، وروايته عن أبيه وِجَادة من كتابه، قاله أحمد وابن معين وغيرهما، وقال ابنُ المديني: سمع من أبيه قليلًا، من السابعة/ بخ م د س (تقريب).

(٦) بُكَير بن عبد الله بن الأشج، مولى بني مخزوم، أبو عبد الله، أو أبو يوسف، المدني، نزيل مصر، ثقة، من الخامسة/ ع (تقريب).

[أبي][(١)] الأسود، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها، وعن أبيه، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قالا: من نام على كل حال، حتى[(٢)] لا يعقل، فعليه الوضوء[(٣)].

٢٤٧٩- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا عبد الله[(٤)] بن سليمان، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان[(٥)]، عن أبي سعاد الجهني[(٦)]، عن عُقْبة بن عامر، قال: رأيت رسول الله ﷺ يُسلِّم عن يمينه وعن يساره: السلام عليكم ورحمة الله، السلام عليكم ورحمة الله[(٧)].

---

(١) الزيادة من البغية، وهو محمد بن عبد الرحمن بن نوفل الأسدي، يتيم عروة.

(٢) كلمة «حتى» ليست في البغية وغيره.

(٣) ذكره الهيثمي في البغية برقم ٨٨، والحافظ في المطالب برقم ١٥٠، والبوصيري في المجردة برقم ٦٧٦. وكلام البوصيري عليه سبق قبل هذا الحديث برقم ٢٤٧٥.

(٤) هو عندي: عبد الله بن سليمان بن أبي سلمة الأسلمي، القُبائي، صدوق يُخطئ، من السابعة/ بخ س ق (تقريب).

(٥) محمد بن يحيى بن حَبَّان بن منقذ الأنصاري، المدني، ثقة فقيه، من الرابعة/ ع (تقريب).

(٦) قال ابن الأثير في أسد الغابة (٦/ ١٤٥): «أبو سعاد الجهني. قيل إنه عقبة بن عامر الجُهَني، وفيه نظر». وذكر هذا القولَ الحافظُ ابن حجر في الإصابة (٤/ ٨٥) في ترجمة «أبو سعاد رجل من جهينة» وقال قبله في ترجمة «أبو سُعادِ الجُهَني»: «قيل اسمه جابر بن أسامة». وقال في ترجمة جابر بن أسامة الجهني (١/ ٢١١): «يُكنى أبا سعاد، نزل مصر، ومات بها. قاله ابن يونس».

(٧) ذكره الهيثمي في البغية برقم ١٨١، والحافظ في المطالب برقم ٤٨١، والبوصيري في المجردة برقم ١٥٨٧ معزوًا للمصنِّف.

٢٤٨٠- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا أُبي[1] بن عباس بن سهل بن سعد، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ مثله[2].

٢٤٨١- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا أسامة بن زيد، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ مثله[3].

٢٤٨٢- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا مصعب بن ثابت، وعبد الله بن جعفر الزهري، وأبو بكر بن إسماعيل بن محمد[4]، عن عامر بن سعد، عن أبيه، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يسلم عن يمينه وعن يساره، حتى رأينا بياض خده من هاهنا وهاهنا[1].

---

(١) أبي بن العباس بن سهل بن سعد الأنصاري، الساعدي، فيه ضعف، من السابعة، ما له في البخاري غير حديث واحد/ خ ت ق (تقريب).

(٢) أخرجه ابن ماجه برقم ٩١٨ من طريق عبد المهيمن بن عباس بن سهل بن سعد، عن أبيه بهذا الإسناد، ولفظه: «أنَّ رسولَ الله ﷺ سلَّم تسليمة واحدة تلقاء وجهه». قال البوصيري في زوائده عليه (ص:١٥٠): «إسناده ضعيف لضعف عبد المهيمن. قال فيه البخاري: منكر الحديث». وأخرج أحمد برقم ٢٢٨٦٤ من طريق ابن لهيعة، عن محمد بن عبد الله بن مالك، عن سهل بن سعد: «أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يسلم في صلاته عن يمينه وعن يساره، حتى يُرى بياض خديه».

(٣) لم أجده في مظانه.

(٤) كذا في الأصل، والصواب عندي «أبو بكر، عن إسماعيل» أو «أبو بكر بن إسماعيل، عن أبيه إسماعيل بن محمد» كما يتبيَّن من التخريج. وأبو بكر هذا لم أقف على ترجمته في ما عندي من كتب التراجم، ولكن ذكره المزي في تهذيب الكمال في الرواة عن إسماعيل بن محمد.

(١) أخرجه ابن أبي شيبة برقم ٣٠١٣، وأحمد برقم ١٥٦٤، والطحاوي برقم ١٥٤٧ =

٢٤٨٣ - حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا عبد الرحمن بن عبد العزيز[١]، سمع الزهري يقول: رأيتُ قبيصةَ بن ذؤيب إذا سلَّم سلَّم واحدة تجاه القبلة.

قال الزهري: فذكرت ذلك لعبد الله بن مَوْهَب، فقال: سألت قبيصة عن ذلك؟ فقال: رأيت زيد بن ثابت يُسلِّم واحدةً تجاه القبلة[١].

= من طريق محمد بن عمرو، وابن ماجه برقم ٩١٥ من طريق بشر بن السري، والطحاوي برقم ١٥٤٦، وابن خزيمة برقم ٧٢٧، والبيهقي (٢/ ١٧٨) من طريق ابن المبارك، ثلاثتهم عن مصعب بن ثابت، عن إسماعيل بن محمد بن سعد، عن عامر بن سعد، عن أبيه سعد. وأخرجه ابن سعد (١/ ٤١٨)، والدارمي (١/ ٣١٠)، وأبو عوانة برقم ١٦٢٣ من طريق خالد بن مخلد، وأحمد برقم ١٤٨٤، وأبو يعلى برقم ٨٠١، وابن خزيمة برقم ٧٢٦، والدارقطني برقم ١٣٣١، والبيهقي (٢/ ١٧٧-١٧٨) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، وأحمد برقم ١٤٨٤، وأبو يعلى برقم ٨٠١ من طريق أبي سعيد عبد الرحمن بن عبد الله بن عبيد مولى بني هاشم، وعبد بن حميد برقم ١٤٤ من طريق عبد الملك بن عمرو، ومسلم برقم ٥٨٢، والنسائي برقم ١٣١٧، والبزار برقم ١١٠٠، والطحاوي برقم ١٥٤٩، والبيهقي (٢/ ١٧٧-١٧٨) من طريق أبي عامر العَقَدي، والنسائي برقم ١٣١٦، وأبو عوانة برقم ١٦٢١ من طريق إبراهيم بن سعد، وأبو عوانة برقم ١٦٢٢ من طريق منصور بن سلمة، كلهم عن عبد الله بن جعفر، عن إسماعيل بن محمد به.

(١) عبد الرحمن بن عبد العزيز بن عبد الله بن عثمان بن حنيف الأنصاري، الأوسي، أبو محمد المدني، الأُمامي، صدوق يخطئ، من الثامنة/ م (تقريب).

(١) أورده الهيثمي في البغية برقم ١٨٥، والحافظ في المطالب برقم ٤٧٧، والبوصيري في المجردة برقم ١٥٩١ معزوًا للحارث. قال البوصيري: «رواه الحارث عن محمد بن عمر الواقدي، وهو ضعيف».

٢٤٨٤- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا عبد الله[١] بن عمر العمري، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة: أنها كانت تُسلِّم واحدةً تجاهَ القبلة[٢].

---

(١) كذا في الأصل، ولعلَّ الصوابَ «عبيد الله» كما في المصنَّف والسنن الكبرىٰ، وهو عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب.

(٢) أخرجه البيهقي (٢/ ١٧٩) من طريق الدَّرَاوَرْدي عن عبيد الله، عن عبد الرحمن بن القاسم بهذا الإسناد. وأخرجه ابن أبي شيبة برقم ٣٠٤٥، والبيهقي بالرقم المذكور من طريق يحيىٰ بن سعيد، والبيهقي من طريق عبد الوهاب بن عبد المجيد ووهيب، ثلاثتهم عن عبيد الله بن عمر، عن القاسم، عن عائشة، بدون واسطة عبد الرحمن. وأخرج الترمذي برقم ٢٩٦، وابن ماجه برقم ٩١٩، وابن خزيمة برقم ٧٢٩، والطحاوي برقم ١٥٧٦، والطبراني في الأوسط برقم ٦٧٤٦، والدارقطني برقم ١٣٣٧، والبيهقي (١/ ١٧٩) من طريق زهير بن محمد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ كان يُسلِّم تسليمةً واحدةً تلقاء وجهه. قال الترمذي: «وحديث عائشة لا نعرفه مرفوعًا، إلا من هذا الوجه. قال محمد بن إسماعيل: زهير بن محمد، أهل الشام يروون عنه مناكير، ورواية أهل العراق عنه أشبه وأصح. قال محمد: وقال أحمد بن حنبل: كأن زهير بن محمد الذي كان وقع عندهم ليس هو هذا الذي يُروىٰ عنه بالعراق، كأنه رجل آخر، قلبوا اسمه». وقال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن هشام بن عروة إلا زهير بن محمد». وقال البيهقي: «تفرد به زهير بن محمد، وروي من وجه آخر، عن عائشة موقوفًا». وقال الطحاوي: «هذا حديث أصله موقوف علىٰ عائشة رضي الله عنها، هكذا رواه الحفاظ. وزهير بن محمد وإن كان رجلًا ثقةً، فإنَّ روايةَ عمرو بن أبي سلمة عنه ضعيف جدًا. هكذا قال يحيىٰ بن معين فيما حكىٰ لي عنه غير واحد من أصحابنا، لآمنهم علي بن عبد الرحمن بن المغيرة إليَّ، وزعم أن فيها تخليطًا كثيرًا».

٢٤٨٥ - حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا سعيد[١] بن مسلم بن بَانَك، عن أبي مالك الحِمْيَري[٢]، عن عطاء بن يسار: أن رسول الله ﷺ سلَّم عن يمينه تسليمة واحدة[٣].

٢٤٨٦ - حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا داود بن خالد[٤]، وابن أبي سبرة[٥]، وسليمان بن بلال[٦]، وعلي[٧] بن عمر بن عطاء، عن عمر بن عطاء[٨]، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنه أنه كان يُسلِّم واحدةً تجاه القبلة[٩].

---

(١) أبو مصعب، ثقة، من السادسة/ س ق (تقريب).

(٢) قال البخاري في التاريخ (ج٢ ق١ ص: ٢٠٢)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (ج١ ق٢ ص: ٣٩١)، وابن حبان في الثقات (٤/ ٢١٤): «خُمَير أبو مالك الحميري: سمع عبد الله بن عمرو، سمع منه عبد الكريم بن الحارث». فلا أدري أهما اثنان، أم هو واحد.

(٣) أورده الهيثمي في البغية برقم ١٨٢، والحافظ في المطالب برقم ٤٧٥، والبوصيري في المجردة برقم ١٥٨٩ معزوًا إلى المصنِّف. قال البوصيري: «رواه الحارث عن الواقدي، وهو ضعيف».

(٤) هو: داود بن خالد بن دينار المدني، صدوق، من السابعة/ د (تقريب).

(٥) هو: أبو بكر بن عبد الله بن محمد بن أبي سبرة.

(٦) هو: سليمان بن بلال التيمي مولاهم، أبو محمد وأبو أيوب المدني، ثقة، من الثامنة/ ع (تقريب).

(٧) لم أقف على ترجمته.

(٨) عمر بن عطاء بن وَرَاز، حجازي، ضعيف، من السادسة/ د ق (تقريب).

(٩) أورده الهيثمي في البغية برقم ١٨٣، والحافظ في المطالب برقم ٤٧٦، والبوصيري في المجردة برقم ١٥٩٠ معزوًا للمصنِّف. قال البوصيري: «رواه الحارث عن الواقدي، وهو ضعيف».

٢٤٨٧- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا سعيد(١) بن عطاء بن أبي مروان الأسلمي، عن أبيه(٢)، عن جده(٣)، قال: صلَّيتُ خلف عمر، وخلف علي، وخلف أبي ذر رضي الله عنهم، فكلُّهم رأيته يُسلِّم عن يمينه وعن يساره(٤).

٢٤٨٨- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا عيسىٰ بن حفص بن عاصم(٥)، ثنا نافع، عن القاسم بن محمد، عن عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ إذا رأىٰ المطرَ قال: اللهم صيبًا هنيئًا(٦).

---

(١) جاء في التهذيب في ترجمة عطاء بن أبي مروان الأسلمي أنه روىٰ عنه ابنُه سعيد، ولكني لم أقف علىٰ ترجمته.

(٢) عطاء بن أبي مروان الأسلمي، أبو مصعب المدني، نزيل الكوفة، واسم أبيه سعيد، وقيل عبد الرحمن، ثقة، من السادسة/ س (تقريب).

(٣) قال الحافظ في التقريب: له صحبة، وقال في التهذيب: مختلَف في صحبته، واختُلف في اسمه: فقيل سعيد، وقيل مغيث، وقيل عبد الرحمن، وقيل غير ذلك. وفي الإكمال لابن ماكولا (٨/ ١٣٢) أن اسمه: معتب بن عمرو.

(٤) أورده الهيثمي في البغية برقم ١٨٤، والحافظ في المطالب برقم ٤٨٠، والبوصيري في المجردة برقم ١٥٨٨ معزوًا للمصنِّف.

(٥) عيسىٰ بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العدوي، أبو زياد، المدني، لقبه رَباح، ويقال له عيسىٰ بن حفص الأنصاري، لأن أمه كانت أنصارية، ثقة، من السادسة/ خ م د س ق (تقريب).

(٦) أخرجه الطبراني في الدعاء برقم ١٠٠٨ من طريق العباس بن عبد العظيم العنبري، عن الواقدي بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ٢٤٨٧٧ و٢٤٩٧٣، والبخاري برقم ٩٨٥، والنسائي في الكبرىٰ برقم ١٠٧٥٧، من طريق عبيد الله بن عمر، وأحمد برقم =

٢٤٨٩- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا محمد بن نعيم[(١)]، عن أبيه[(٢)]، قال: شهدتُ أبا هريرة يقضي، فجاء الحارثُ بن الحكم، فجلس علىٰ وِسادته التي يَتَّكِئ عليها، فظنَّ أبو هريرة أنه جاء لحاجةٍ غيرِ الحُكْم، قال: فجاء رجل، فجلس بين يدي أبي هريرة، فقال له: ما لك؟ قال: أستأدي[(٣)] علي الحارث، فقال أبو هريرة: قُمْ فاجلِسْ مع خصمك؛ فإنَّها سُنَّةُ أبي القاسم ﷺ[(٤)].

٢٤٩٠- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، قال: ثنا عبد الله[(٥)] بن الحارث بن الفضيل الخَطْمي، عن أبيه[(٦)]، عن عبد الرحمن[(٧)] بن ذؤيب الأسدي، قال:

= ٢٤٥٨٩، والنسائي برقم ١٠٧٥٤، وابن ماجه برقم ٣٨٩٠ من طريق الأوزاعي، كلاهما عن نافع به. وأخرجه عبد الرزاق برقم ١٩٩٩٩ و٢٠٠٠٠، وأحمد برقم ٢٥٣٣٦ من طريقين، عن القاسم به.

(١) محمد بن نُعيم المجمِر المدني، مجهول الحال، من السابعة/ ق (تقريب).

(٢) نُعَيم بن عبد الله المدني، مولىٰ آل عمر، يُعرَف بالمجمر، ثقة، من الثالثة/ ع (تقريب).

(٣) أسْتَأدي: أستغيث وأستنصر عليه، واستأدىٰ واستعدىٰ بمعنىً واحد.

(٤) ذكره الهيثمي في البغية برقم ٤٦٠، والحافظ في المطالب برقم ٢١٣٧، والبوصيري في المجردة برقم ٥٥٨٧ معزوًا للمصنِّف. قال البوصيري: «رواه الحارث عن الواقدي وهو ضعيف».

(٥) ذكره ابن أبي حاتم (٢/ ٢/ ٣٢-٣٣) وحكىٰ عن ابن معين توثيقه.

(٦) الحارث بن فضيل الأنصاري، الخطمي، أبو عبد الله المديني، ثقة، من السادسة/ م د س ق (تقريب).

(٧) هو من بني أسد بن خزيمة، وليس من بني أسد بن عبد العزىٰ رهط الزبير، كما في الأنساب (١/ ٢١٨) في ترجمة ابنه إسماعيل، ولم أقف علىٰ ترجمة عبد الرحمن.

صحِبتُ الزبيرَ بن العوام من المدينة إلىٰ مكة وهو مُحْرِمٌ، كان يأكُل لحمَ صيد البَر، فقلتُ له في ذلك، فقال: صاده حلال، وقد سألْنا رسولَ الله ﷺ عن ذلك فلم يَرَ به بأسًا[1].

عفان[2]:

٢٤٩١- حدثنا الحارث، قال: ثنا عفان، قال: ثنا حماد بن سلمة، ثنا جبلة بن عطية[3]، عن يحيىٰ[4] بن الوليد بن عبادة، عن عبادة بن الصامت: أنَّ رسول الله ﷺ قال: مَن غزا في سبيل الله وهو لا ينوي إلا عقالًا، فله ما نوىٰ[5].

أبو عبد الرحمن[6]:

٢٤٩٢- حدثنا الحارث، ثنا أبو عبد الرحمن، ثنا حيوة وابن لهيعة، قال[7]: ثنا شُرَحْبيل بن شريك: أنه سمع أبا عبد الرحمن الحُبُلي، يحدث عن عبد الله بن

(١) ذكره الهيثمي في البغية برقم ٣٧١، والبوصيري في المجردة برقم ٣١٣٨ معزوًا للمصنِّف، وسكت عليه البوصيري. وأخرجه الخطيب في المتفق والمفترق (ص: ١٤٧٢) في ترجمة عبد الله بن الحارث بن الفضيل، من طريق أبي بكر أحمد بن يوسف بن خلاد، عن المصنِّف بهذا الإسناد.

(٢) هو: عفان بن مسلم بن عبد الله الباهلي.

(٣) جبلة بن عطية الفلسطيني، ثقة، من السادسة/ س (تقريب).

(٤) مقبول، من الرابعة/ س (تقريب).

(٥) تقدَّم برقم ٥٩٩.

(٦) هو: عبد الله بن يزيد المكي، أبو عبد الرحمن المقرئ.

(٧) كذا في الأصل، والقياس «قالا».

عمرو بن العاص، عن رسول الله ﷺ أنه قال: إنَّ الدنيا كلَّها متاع، وخير متاعها المرأة الصالحة[١].

إسحاق بن عيسى:

٢٤٩٣- حدثنا الحارث، ثنا إسحاق بن عيسى، ثنا مالك، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة: أنَّ رجلًا من أسلم قال: ما بِتُّ[٢] هذه الليلة، لدغتني عقرب، قال رسول الله ﷺ: أما إنك لو قلتَ حين أمسيتَ: أعوذ بكلمات الله التامَّات من شر ما خلق، لم يضرَّك[٣].

كثير بن هشام:

٢٤٩٤- حدثنا الحارث، ثنا كثير بن هشام، ثنا جعفر[٤]، ثنا الزهري، [عن حميد بن عبد الرحمن][٥]، عن أم كلثوم بنت عقبة -وكانت تحت عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه - قالت: قال رسول الله ﷺ: ليس الكذاب بالذي يُصلِح بين الناس فينمي خيرًا أو يقول خيرًا[١].

---

(١) تقدَّم برقم ٦٠٧.

(٢) في الموطأ وغيره «ما نمت».

(٣) تقدَّم برقم ٦١٦.

(٤) هو: ابن بُرقان الكِلابي، أبو عبد الله الرَّقي، صدوق يهم في حديث الزهري، من السابعة/ بخ م ٤ (تقريب).

(٥) ما بين الحاجزين ليس في الأصل، واستزدته من الصحيحين وغيرهما، وهو ابن أم كلثوم.

(١) تقدَّم برقم ٦١٧.

داود بن المُحَبَّر:

٢٤٩٥- حدثنا الحارث، ثنا داود بن المُحَبَّر البصري، ثنا عباد -يعني ابن كثير[١]-، عن يزيد الرَّقَاشي، وعن المغيرة[٢] بن حبيب بن قيس، عن أنس بن مالك رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال: الشهداء ثلاثة: رجل خرج بنفسه وماله صابرًا ومحتسبًا، لا يريد أن يَقتُل ولا يُقتَل، فإن مات أو قتل غفرت له ذنوبه كلها، ويجار[٣] من عذاب القبر، ويؤمَن[٤] من الفزع الأكبر، ويُزوَّج من الحور العين، ويُحَلُّ عليه حُلَّة الكرامة، ويوضع على رأسه تاج الخلد.

والثاني رجل خرج بنفسه وماله محتسبًا، يريد أن يَقتُل ولا يُقتَل، فإن مات أو قتل كانت ركبته وركبة[٥] إبراهيم ﷺ خليل الرحمن بين يدي الله عز وجل في مقعد صدق.

والثالث رجل خرج بنفسه وماله محتسبًا، يريد أن يقتل ويقتل، فإن مات أو قتل فإنه يجيء[٦] يوم القيامة شاهرًا سيفه، واضعه على عاتقه، والناس جاثون على الركب، يقول: افسحوا[٧] لنا، فإنا قد بذلنا دماءنا لله عزَّ وجلَّ.

---

(١) كذا في الأصل، وفي البغية: «عباد بن كثير».

(٢) سيأتي تعليقة شيخنا رحمه الله على المغيرة، وفي البغية: «المغيرة بن حميد بن قيس».

(٣) كذا في الأصل، وفي البغية والمطالب والمجردة: «نجا» بدل «يجار».

(٤) كذا في الأصل والبغية، وفي المطالب والمجردة: «أمن».

(٥) كذا في الأصل، وفي الثلاثة: «ركبته بركبة إبراهيم».

(٦) في الثلاثة: «جاء» بدل «فإنه يجيء».

(٧) في الثلاثة: «افرجوا».

فقال رسول الله ﷺ: والذي نفسي بيده! لو قالوا[١] ذلك لإبراهيم أو لنبي من الأنبياء لتنحَّى لهم عن الطريق لما يرى من حقهم، فلا يسأل الله شيئًا إلا أعطاه، ولا يشفع في أحد إلا شُفِّع فيه، ويعطى في الجنة ما أحب، ولا يفضل له[٢] في الجنة منزلة نبي ولا غيره، وله في الفردوس ألف ألف مدينة من فضة، وألف ألف مدينة من ذهب، وألف ألف مدينة من لؤلؤ، وألف ألف مدينة من ياقوت، وألف ألف مدينة من درة[٣]، وألف ألف مدينة من زبرجد، وألف ألف مدينة من نور، يتلألأ نورًا، في كل مدينة من هذه المدائن ألف ألف قصر، في كل قصر ألف ألف بيت، في كل بيت ألف ألف سرير من غير جوهر البيت، طوله[٤] مسيرة ألف عام، وعرضه مسيرة ألف عام، وطوله في السماء مسيرة خمس مائة عام، عليه زوجة قد برز مأكمتها[٥] من حافتي[٦] السرير عشرين ميلًا من كل زاوية، وهي أربع زوايا، وأشفار عينها[٧] كجناح النسر أو كقوادم النسور،

---

(١) في الثلاثة: «قال».

(٢) كذا في الأصل، وفي البغية: «ولا تفضله»، وفي المطالب والمجردة: «ولا يفضله».

(٣) في الثلاثة: «در».

(٤) كذا في الأصل والمجردة، وفي البغية: «في كل بيت ألف ألف سرير من جوهر، البيت طوله»، وفي المطالب: «في كل بيت ألف ألف سرير، كل سرير طوله مسيرة ألف عام».

(٥) كذا في الأصل، وفي الثلاثة «كمها». وكتب شيخنا رحمه الله في هامش الأصل: «المأكمتان: هما لحمتان في أصل الورك».

(٦) في الثلاثة: «جانبي».

(٧) في الثلاثة: «عينيها» بالتثنية.

وحاجباها كالهلال، وعليها ثياب تنبت في رياض جنات عـدن[١]، سـقياها مـن تسنيم، وزهرتها تُخطف الأبصارُ من دونها. قال: وقال الحسن: لو برزت لأهل الدنيا لم يرها نبي[٢] مرسل، ولا ملك مقرب، إلا افتتن[٣] بحسنها[٤]، بـين يـدي كل امرأة منهن مائة ألف جارية بكر خدم سوى خدام[٥] زوجها، وبين يدي كل سرير[٦] كرسي من غير جوهر السرير، طوله مائة ألف ذراع، على كل سرير مائة ألف فراش، غِلَظ كل فراش كما بين السـماء والأرض، ومـا بينهمـا[٧] مسـيرة خمس مائة عام، يدخلون الجنة قبـل الصـديقين والمـؤمنين بخمـس مائـة عـام يفتضّون العذارى، فإذا[٨] دنا من السرير تطامنـت[٩] لـه الفـرش حتـى يركبهـا، فيعلو[١٠] منها حيث شاء[١١]، فيتكئ تكأة واحدة مع الحور العين سـبعين سـنة،

---

(١) في الثلاثة: «نبتت في جنات عدن».

(٢) في البغية: «من نبي».

(٣) في الثلاثة: «فتن».

(٤) في البغية: «بحبها».

(٥) في الثلاثة: «خدم».

(٦) كذا في الأصل والمطالب، وفي البغية وأصل المجردة: «بين كل سرير».

(٧) في الثلاثة: «وما بينهن».

(٨) في الثلاثة: «وإذا».

(٩) في البغية: «تطامت».

(١٠) كذا في الأصل، وفي البغية: «فيحلو».

(١١) كـذا في الأصـل والبغيـة، وفي المطالـب وأصـل المجـردة: «حتـى يركبهـا متفرجًـا حيث شاء».

فيناديه[١] أبهى منها وأجمل: يا عبد الله! أما لنا منك دولة؟ فيلتفت إليها، فيقول: من أنتِ؟ فتقول: أنا من الذين قال الله عز وجل: ﴿وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ﴾ [سورة ق: ٣٥]، ثم يناديه[٢] أبهى منها وأجمل من غرف[٣] أخرى: يا عبد الله! أما لك فينا حاجة؟ فيقول: ما علمت بمكانكِ[٤]، فيقول[٥]: أما علمت أن الله عز وجل قال: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِىَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ [سورة السجدة: ١٧] فيقول: بلى وربي! فقال رسول الله ﷺ: فلعله لا يشغله عنها بعد ذلك أربعين عامًا ما إلا ما هو فيه من النعمة واللذة[٦]، فإذا دخل أهل الجنةِ الجنةَ، ركب شهداء البحر في قراقير[٧] من در في نهر من نور، مجاريفهم[٨] قضبان اللؤلؤ والياقوت والمرجان، فرفعهم[٩] ريح تسمى الزهراء في موج كالجبال، إنما هي نور تلألأ، تلك

---

(١) في الثلاثة: «فتناديه».

(٢) في البغية: «فيناديه»، وفي المطالب: «ثم تناديه»، وفي المجردة: «فتناديه».

(٣) في البغية والمجردة: «غرفة»، وهي ساقطة من المطالب.

(٤) كذا في الأصل، وفي الثلاثة: «مكانك».

(٥) كذا في الأصل، وفي المطالب والمجردة: «فتقول»، وكان ساقطًا من أصل البغية.

(٦) كذا في الأصل، وفي الثلاثة: «فلعله يشتغل عنها بعد ذلك أربعين عامًا، ما يشغله عنها إلا ما هو فيه من النعمة واللذة».

(٧) جمع قُرْقُوْر، وهو: السفينة العظيمة (كتبه شيخنا رحمه الله في هامش الأصل). قلت: مثله في النهاية (مادة: قرقر).

(٨) جمع مجراف، وهو آلة الجرف، والمراد: المقذف، وهو الخشبة التي تضرب في الماء فتدفع المركب إلى الأمام (كتبه شيخنا رحمه الله في هامش الأصل). قلت: وفي البغية والمجردة: «مجاذيفهم»، وفي المطالب: «مجاذيفه».

(٩) كذا في الأصل، وفي الثلاثة: «ترفعهم».

الأمواج[١] أهون في أعينهم وأعلى[٢] عندهم من الشراب البارد في الزجاجة البيضاء عند أهل الدنيا في اليوم الصائف، وزمانهم الذي[٣] كانوا فيه في نحر أصحابهم في الدنيا[٤]، يقدم قراقيهم[٥] من يدي[٦] أصحابهم مسيرة[٧] ألف ألف سنة وخمس مائة[٨] وخمسين ألف سنة، وميمنتهم خلفهم على النصف من قرب أولئك ومن أصحابهم، وميسرتهم مثل ذلك، وساقتهم الذين كانوا خلفهم من ورائهم[٩] في تلك القراقير من در، فبينما هم كذلك يسيرون في ذلك النهر إذ رفعتهم تلك الأمواج إلى كرسي[١٠] بين يدي عرش رب العزة عز وجل، فبينما هم كذلك إذ طلعت عليهم الملائكة يضعفون[١] على خدم أهل الجنة حسنًا

---

(١) في المطالب: «إنما هو نور يتلالأ مثل الأمواج».

(٢) في الثلاثة: «أحلى».

(٣) في الثلاثة: «أيامهم الذين».

(٤) في البغية والمجردة: «كانوا في نحر أصحابهم الذين كانوا في الدنيا»، ولكن في المجردة «بحر» بدل «نحر»، وبعضها ساقط من المطالب.

(٥) كذا في الأصل، وفي الثلاثة: «قراقيرهم».

(٦) في البغية والمطالب: «بين يدي»، وفي المجردة: «من بين يدي».

(٧) كلمة «مسيرة» ليست في الثلاثة.

(٨) في المجردة: «خمس مائة ألف»، وفي البغية والمطالب: «خمس مائة ألف سنة».

(٩) ليس «من ورائهم» في البغية.

(١٠) في البغية: «كراسي» بالجمع، وفي المجردة والمطالب كما في الأصل.

(١) كذا في الأصل، وفي الثلاثة: «يصففون».

وجمالًا وبهاءً ونورًا، كما يضعفون[١] هم علىٰ سائر أهل الجنة بمنازلهم عند الله، قال: فيَهُمُّ أحدهم أن يخر لبعض خدامه[٢] من الملائكة ساجدًا، فيقول: يا ولي الله! إنما أنا خادم، ونحن مائة ألف قهرمان في جنان عدن، ومائة ألف قهرمان في جنات الفردوس، ومائة ألف قهرمان في جنات النعيم، ومائة ألف قهرمان في جنات المأوىٰ، ومائة ألف قهرمان في جنات الخلد، ومائة ألف قهرمان في جنات الجلال، ومائة ألف قهرمان في جنات السلام، كل قهرمان منهم علىٰ مائة ألف مدينة[٣]، في كل مدينة مائة ألف قصر، في كل قصر مائة ألف بيت من ذهب، وفضة، ودر، وياقوت، وزبرجد، ولؤلؤ، ونور، فيها أزواجه وسرره وخدامه، لو أن أدناهم رجلًا[٤] نزل به الثقلان من[٥] الجن والإنس ومثلهم معهم ألف ألف مرة لوسعتهم[٦] أدنىٰ قصر من قصوره ما شاءوا من النُّزُل[٧]، واللباس، والخمر[١]، والفاكهة، والثمار، والطعام، والشراب، كل قصر فيها مستغنىٰ بما فيه من هذه الأشياء علىٰ قدر سعتهم جميعًا، لا يحتاج إلىٰ

---

(١) في البغية والمطالب: «يصفون».

(٢) في الثلاثة: «خدامهم».

(٣) في الثلاثة: «مائة مدينة».

(٤) كلمة «رجلًا» ليست في البغية والمطالب، وهي ثابتة في الأصل والمجردة.

(٥) كلمة «من» ليست في الثلاثة.

(٦) في الثلاثة: «لوسعهم» بصيغة التذكير.

(٧) في المطالب: «المنزل».

(١) في الثلاثة: «الخدم».

القصر الآخر في شيء من ذلك، وإنَّ أدناهم منزلةً لَلَّذي[(١)] يدخل على الله بكرةً وعشيًا، فيأمر له بالكرامة كلها، ثم يستقلُّ ذلك لعبده حتى ينظر في وجهه الجميل العالي[(٢)].

قال: وزعم المغيرة بن قيس[(٣)]: أن قتادة، وسعيد بن المسيب، والضحاك بن مزاحم، وأبا الزبير، عن جابر بن عبد الله؛ والعزمي[(٤)] عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنهم حدثوا بهذا الحديث عن رسول الله ﷺ[(٥)].

٢٤٩٦- حدثنا الحارث، ثنا داود بن المحبر، ثنا عباد بن كثير، عن الجريري، عن أبي المتوكل الناجي، عن أبي سعيد الخدري، قال: حثَّنا رسول الله ﷺ على

---

(١) في الثلاثة: «الذي» بدون حرف الجر.

(٢) في الثلاثة: «لم يستقل حتى ينظر إلى وجهه الجميل تبارك وتعالى».

(٣) كذا في ص، والمذكور في الإسناد المغيرة بن حبيب بن قيس، فلعله نسب هنا إلى جده، ولم أجد في الرواة إلا المغيرة بن حبيب ختن مالك، وآخر المغيرة بن قيس الراوي عن ابن عباس، وكلاهما منكر الحديث. (وجدته بخط شيخنا في هامش الأصل).

(٤) كذا في الأصل، وفي البغية والمجردة: «العزرمي».

(٥) أورده الهيثمي في البغية برقم ٦٣٢، والحافظ في المطالب برقم ١٨٧٤، والبوصيري في المجردة برقم ٥٠٧٨. قال الهيثمي: «هذا الحديث وضعه داود بن المحبر وهو كذاب». وقال الحافظ: «هذا حديث موضوع، ما أجهل من افتراه وأجرأه على ذلك». وقال البوصيري: «رواه الحارث بسند ضعيف، لضعف يزيد الرقاشي وداود المحبر».

الجهاد، وقال: مثل مجاهدي أمتي كمثل جبريل وميكائيل، وهما على رسائل الله وخزائنه[١].

٢٤٩٧- حدثنا الحارث، ثنا داود بن المُحَبَّر، ثنا حماد بن سلمة، عن أبي الزبير، عن جابر: أنَّ معاوية بن أبي سفيان أمر بِكِظَامةٍ -يعني قناةً-، فمرَّت بقتلى أُحُد، فاستُخرجوا من قبورهم رطابًا، تنثني أطرافهم بعد أربعين سنة[٢].

٢٤٩٨- حدثنا الحارث، ثنا داود بن المُحَبَّر، قال: ثنا عباد بن كثير، عن محمد بن عجلان، عن سلمان الفارسي، قال: قال رسول الله ﷺ: من شيَّع غُزاةً في سبيل الله حتى ينزلوا أول منزل، فيبيت معهم، حتى يرتحلوا متوجهين في الجهاد، ويقبل هو حتى يأتي أهله، كان له أجر سبعين حجة مع رسول الله ﷺ سوى ما يشركهم فيما كانوا فيه من خير[٣].

٢٤٩٩- حدثنا الحارث، ثنا داود، قال: ثنا الحسن بن دينار، عن الحسن، عن أبي ذر، عن النبي ﷺ نحوه إلا أنه قال: كأنما حج خمسًا وعشرين حجة مع رسول الله ﷺ[١].

---

(١) هو في البغية برقم ٦٢١، والمطالب برقم ١٨٨٧، والإتحاف برقم ٥٨٦٧ معزوًا للمصنِّف. قال البوصيري: «هذا إسناد ضعيف لضعف داود بن المحبر».

(٢) أخرج ابن عبد البر نحوه في التمهيد (٨/ ١٠٤ طبعة دار الفكر) من طريق ابن عيينة، عن أبي الزبير، عن جابر. وأخرجه عن جابر تعليقًا في الاستذكار (٢/ ٦١٤).

(٣) هو في البغية برقم ٦٢٤، والمطالب برقم ١٩٠١، والإتحاف برقم ٥٩٥٠ معزوًا للمصنِّف. قال البوصيري: «هذا إسناد ضعيف».

(١) هو في البغية برقم ٦٢٥، وفي المطالب برقم ١٩٠٢، والإتحاف برقم ٥٩٥١ معزوًا للمصنِّف. قال البوصيري: «مدار هذا الإسناد وما قبله على داود بن المحبر وهو كذاب».

٢٥٠٠- حدثنا الحارث، ثنا داود، قال: حدثنا أبو قدامة الحارث بن عبيد الأيادي[١]، عن أبي عمران الجوني، قال: كان أبو موسىٰ الأشعري مُصافَّ العدو بأصبهان، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إنَّ الجنةَ تحت ظلال السيوف، قال: فخرج فتىً قد خرق الوضوءُ كُمَّي قباه[٢] حتىٰ صار أمام الصفوف، ثم أقبل علىٰ أبي موسىٰ، فقال: أحق ما تقول يا عبد الله؟ قال: نعم، والله لسمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: إنَّ الجنةَ تحت ظلال السيوف، قال: فأقبل الفتىٰ علىٰ أصحابه، فقال: يا إخوتا عليكم السلام، ثم أخذ سيفَه، فتقدَّمَ، حتىٰ خالط العدو، فما رُئي بعد ذلك[٣].

٢٥٠١- حدثنا الحارث، ثنا داود بن المحبر، ثنا زائدة بن قدامة، عن سليمان الأعمش، عن شِمْرِ بن عَطِيَّة[١]، عن أبي الدرداء، قال: قال النبي ﷺ: من صام

---

(١) صدوق يخطئ، من الثامنة/ خت م د ت (تقريب).

(٢) كذا (قباه) في الأصل، ولم أجده عند غير المصنف، وهو إما تصحيف صوابه «قبائه» أو استعمل «قبا» مقصورًا مكان «قَبَاء» ممدودًا، وهو: ثوب يلبس فوق الثياب أو القميص ويُتَمنْطَق به (المعجم الوسيط، مادة: قبا).

(٣) أخرجه أبو عوانة برقم ٧٣٤٢ من طريق أبي داود الطيالسي، عن الحارث بن عبيد وجعفر بن سليمان الضُّبَعي، عن أبي عمران الجوني، عن أبي بكر بن عبد الله بن قيس الأشعري، عن أبيه، أنه لقي العدو الحديث. وأخرجه أحمد برقم ١٩٥٣٨ و١٩٦٨٠، ومسلم برقم ١٩٠٢، والترمذي برقم ١٦٥٩ من طريق جعفر بن سليمان الضبعي، عن أبي عمران به. قال الترمذي: «هذا حديث صحيح غريب لا نعرفه إلا من حديث جعفر بن سليمان الضُّبَعي».وإسناد المصنف ضعيف من أجل داود.

(١) شِمْر بن عطية الأسدي الكاهلي، صدوق، من السادسة/ مد ت س (تقريب).

يومًا في سبيل الله، جعل الله بينه وبين النار خندقًا، عرضُه كما بين السماء والأرض[(١)].

٢٥٠٢- حدثنا الحارث، ثنا داود، قال: ثنا عباد بن كثير[(٢)]، عن أبي عبد الله الشَّقَري[(٣)]، عن سلمان الفارسي، عن النبي ﷺ، قال: مَن خَدَم اثني عشر في سبيل الله خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه؛ ومن سقَىٰ رجلًا في سبيل الله ورد حوض النبي ﷺ يوم القيامة، وسبعين في شفاعته. قال: فكان أصحاب النبي ﷺ إذا سافروا اشترط أفاضلهم[(١)] الخدمة، فمن أخطأه ذلك، اشترط الأذان،

---

(١) أورده الهيثمي في البغية برقم ٣٤٤، والحافظ في المطالب برقم ٩٢١، والبوصيري في المجردة برقم ٢٦٠٠ معزوًا للمصنِّف. قال البوصيري: «رواه الحارث عن داود بن المحبر وهو ضعيف، ورواه الطبراني في الصغير والأوسط بإسناد لا بأس به». وذكره الهيثمي في المجمع (٣/ ١٩٤) وقال: «رواه الطبراني في الصغير والأوسط، وإسناده حسن». قلت: أخرجه الطبراني في الكبير برقم ٣٥٧٤ من طريق الثوري، عن الأعمش، عن شمر بن عطية، عن شهر بن حوشب، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء، قال: قال النبي ﷺ الحديث. وأخرجه أحمد برقم ٢٧٥٠٣ من طريق خالد بن دريك، عن أبي الدرداء، عنه ﷺ في حديث طويل، ولفظه: «ومن صام يومًا في سبيل الله، باعَدَ الله عنه النارَ مسيرة ألف سنة للراكب المستعجل».

(٢) هو: الثقفي البصري، متروك، قال أحمد: روىٰ أحاديث كذب، من السابعة/ د ق (تقريب).

(٣) هو: سلمة بن تمام الكوفي، صدوق، من الرابعة/ س (تقريب).

(١) كذا في الأصل، وفي البغية «أفضلهم»، وفي المطالب والمجردة: «على أفضلهم».

قال: وقدم قوم من غزوة على النبي ﷺ فرأى فيهم قومًا قد أجهدتهم العبادة، فقال: من كان يخدمهم؟ فقال بعضهم: نحن يا رسول الله، قال: فأنتم أفضل منهم ثلاثًا[1].

عبد العزيز بن أبان:

٢٥٠٣- حدثنا الحارث، ثنا عبد العزيز بن أبان، ثنا شعبة، حدثني عثمان بن المغيرة الثقفي، عن علي بن ربيعة، حدثني أسماء أو ابن أسماء الفزاري، قال: سمعت علي بن أبي طالب رضي الله عنه يقول: كنت إذا سمعت من رسول الله ﷺ شيئًا نفعني الله به، وحدثني أبو بكر وصدق أبو بكر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ما من رجل يُذنِب ذنبًا، فيتوضأ، ثم يصلي ركعتين، ثم يستغفر الله، إلا غفر له، ثم قرأ إحدى هاتين الآيتين: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ﴾ [آل عمران: ١٣٥] أو هذه الآية الأخرى: ﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ١١٠].

قال شعبة: وأكبر ظني أنها الآية الأولى[1].

---

(١) كلمة «ثلاثًا» ليست في البغية وغيره. أورده الهيثمي في البغية برقم ٦٢٧، والحافظ في المطالب برقم ١٩١٣، والبوصيري في الإتحاف برقم ٥٩٥٧ معزوًا للمصنِّف. وسكت عليه البوصيري.

(١) أخرجه الطيالسي برقم ١ -ومن طريقه البيهقي في شعب الإيمان برقم ٧٠٧٧-، وأحمد برقم ٤٧ و٤٨، وأبو يعلى برقم ١٣ و١٤، والطبراني في الدعاء برقم ١٨٤١، والطحاوي في شرح مشكل الآثار برقم ٦٠٤١، من طريق شعبة بهذا الإسناد. =

٢٥٠٤- حدثنا الحارث، ثنا عبد العزيز بن أبان، ثنا مِسْعر، عن عثمان بن المغيرة، عن علي بن ربيعة، عن أسماء بن الحكم الفزاري، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، قال: كنت إذا سمعتُ من رسول الله ﷺ حديثًا نفعني الله به، وإذا حدثني عنه غيره استحلَفتُه، وإذا حلَف صدَّقتُه، فحدَّثني أبو بكر -وصدق أبو بكر رضي الله عنه- أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: ما من عبد يصيب ذنبًا، فيتوضأ، ويصلي ركعتين، ثم يستغفر الله عز وجلَّ، إلا غفر له[(١)].

٢٥٠٥- حدثنا الحارث، ثنا عبد العزيز، حدثنا الثوري، عن محمد بن السائب[(٢)]، عن سلمة بن السائب[(١)]، عن أبي رافع[(٢)]، قال: خرجت فلقيت أبا بكر

= ولم يذكر أحد منهم قول شعبة. وأخرجه الطيالسي برقم ٢، والحميدي برقم ١، وأحمد برقم ٥٦، وأبو داود برقم ١٥٢١، والترمذي برقم ٤٠٦، والنسائي في الكبرى برقم ١٠٢٤٧ و١٠٢٥٠ و١١٠٧٨، وأبو يعلى برقم ١ و١١ و١٥، والطبراني برقم ١٨٤٢ من طرق عن عثمان، عن علي بن ربيعة، عن أسماء بن الحكم، عن علي به.

(١) أخرجه الحميدي برقم ٤، وابن أبي شيبة برقم ٧٧٢٤، وأحمد برقم ٢، وابن ماجه برقم ١٣٩٥، وأبو يعلى برقم ١٢ من طريق مِسْعَر مقرونًا بسفيان الثوري، عن عثمان بهذا الإسناد. صحَّح إسناده الأرنؤوط في تعليقه على المسند.

(٢) محمد بن السائب بن بشر الكلبي، أبو النضر الكوفي، النسابة المفسِّر، متَّهَم بالكذب، ورُمي بالرفض، من السادسة/ ت فق (تقريب).

(١) ذكره ابن أبي حاتم (٢/ ١/ ١٦٣) ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا، وذكره ابن حبان في الثقات ٦/ ٤٠١.

(٢) هو: مولى النبي ﷺ.

رضي الله عنه ومعه خلخالان يبيعهما، فوازنه أبو رافع، فرجحت فضة أبي رافع على فضة أبي بكر رضي الله عنهما ، فقال أبو رافع: أنا أُحلُّها لك، قال أبو بكر: إنْ أحلَلْتَها فإنَّ الله عز وجل لم يُحِلَّها، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: الذهب بالذهب وزنًا بوزن، والفضة بالفضة وزنًا بوزن، الزائد والمستزيد في النار[(١)].

(١) إسناده في البغية برقم ٤٤١ هكذا: حدثنا عبد الوهاب، ثنا محمد بن السائب الكلبي، عن سلمة بن السائب، عن أبي رافع مولى رسول الله ﷺ، وسياقه أيضًا يختلف عن سياق المسند. وأورده الحافظ في المطالب برقم ١٢٩٨ معزوًا لإسحاق، وابن أبي شيبة، والحارث، وأبي يعلى، وقال: «محمد بن السائب، هو: ابن الكلبي، متروك بمرة». وذكره البوصيري في المجردة برقم ٣٣٥١ وقال: «رواه إسحاق بن راهويه بسند ضعيف لضعف محمد بن السائب الكلبي، ورواه من هذا الوجه أبو بكر بن أبي شيبة، وعبد بن حميد، والحارث، وأبو يعلى، والبزار». وقال الهيثمي في المجمع (٤/ ١١٥): «رواه أبو يعلى، والبزار، وفي إسناد البزار حفص بن أبي حفص، قال الذهبي: ليس بالقوي. وفي إسناد أبي يعلى محمد بن السائب الكلبي، نعوذ بالله مما نسب إليه من القبائح». قلت: أخرجه عبد الرزاق برقم ١٤٥٦٩، وابن أبي شيبة في المصنف برقم ٢٢٩٤٦، وعبد بن حميد برقم ٦، وأبو يعلى برقم ٥٥، وإسحاق -كما في إتحاف البوصيري برقم ٣٧٧٠- من طرق، عن الكلبي بهذا الإسناد. وأخرجه البزار -كشف الأستار برقم ١٣١٨- من طريق زهير بن معاوية، عن موسى بن أبي عائشة، عن حفص بن أبي حفص، عن أبي رافع به. قال البزار: «حفص الذي روى عنه موسى، فقد روى عنه السدي وموسى، فارتفعت جهالته، وإنما يعرف هذا الحديث من حديث الكلبي، عن سلمة، عن أبي رافع، عن أبي بكر، فلم نذكره لأجل إجماع أهل العلم بالنقل على ترك حديثه».

٢٥٠٦- حدثنا الحارث، ثنا عبد العزيز بن أبان، ثنا ابن عيينة، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس رضي الله عنه، قال: أقسم أبو بكر رضي الله عنه، فقال رسول الله ﷺ: لا تقسم(١).

٢٥٠٧- حدثنا الحارث، ثنا عبد العزيز بن أبان، ثنا الثوري، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي بكر بن أبي زهير الثقفي(٢)، عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه قال: يا رسول الله، كيف الصلاح بعد هذه الآية: ﴿مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ﴾ [النساء: ١٢٣] ألسنا نجازىٰ بما كان منا من سوء؟ قال رسول الله ﷺ: غفر الله لك يا أبا بكر، ألست تمرَض؟ ألست تهتمُّ؟ أليس يصيبك اللأواء؟ قال: بلىٰ! قال رسول الله ﷺ: فذلك ما نجازىٰ به(٣).

---

(١) أخرجه الحميدي برقم ٥٣٦، وأحمد برقم ١٨٩٤، ومسلم برقم ٢٢٦٩، وأبو داود برقم ٣٢٦٧، وابن ماجه برقم ٣٩١٨، والنسائي في الكبرىٰ برقم ٧٦٤٠ من طرق عن ابن عيينة بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري برقم ٦٥٩٩ و٦٦٣٩، ومسلم بالرقم المذكور، وأبو داود برقم ٣٢٦٨ و٣٢٦٩، وابن ماجه بالرقم المذكور من طرق عن الزهري به.

(٢) روايته عن أبي بكر الصديق مرسلة، كما في التهذيب.

(٣) إسناده مرسل كما تقدَّم. أخرجه الحاكم (٣/ ٧٤)، والبيهقي (٣/ ٣٧٣) من طريق محمد بن كثير، عن سفيان -هو عندي الثوري- بهذا الإسناد. قال الحاكم: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي». وأخرجه أحمد برقم ٦٨ و٦٩، وأبو يعلىٰ برقم ٩٨ و٩٩ و١٠٠ و١٠١، والطبري في التفسير (٥/ ١٨٩)، وابن حبان برقم ٢٩١٠ و٢٩٢٦ من طرق عن إسماعيل به.

٢٥٠٨- حدثنا الحارث، ثنا عبد العزيز بن أبان، [ثنا] يحيى بن زكرياء، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، قال: قام أبو بكر رضي الله عنه فحمِد الله وأثنى عليه، ثم قال: يا أيها الناس إنكم تقرءون هذه الآية ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡ ﴾ [المائدة: ١٠٥] وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إنَّ الناسَ إذا رأوا الظالمَ فلم يأخذوا على يديه، أوشك أن يعُمَّهم الله بعقاب[١].

[خالد بن القاسم]:

٢٥٠٩- حدثنا الحارث، ثنا خالد بن القاسم[٢]، ثنا هشيم[٣]، ثنا يونس[٤]، عن عبد الله بن شقيق العقيلي، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: خير أمتي القرنُ الذي بُعِثتُ فيهم، ثم الذين يلونهم، [ثم الذين يلونهم][٥]

---

(١) أخرجه الحميدي برقم ٣، وأحمد برقم ١ و١٦ و٢٩ و٣٠ و٥٣، وأبو داود برقم ٤٣٣٨، والترمذي برقم ٢١٦٨، وابن ماجه برقم ٤٠٠٥ من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد بهذا الإسناد. صحَّحه الترمذي. وسبق برقم ٥٤٨ و٢٤٤٠.

(٢) ذكره ابن أبي حاتم (١/ ٢/ ٣٤٧) ونقل عن إسحاق بن راهويه وأبي زرعة أنهما قالا فيه: «كذاب»، وقال الذهبي في المغني: «متهم بالوضع».

(٣) هو: ابن بشير الواسطي.

(٤) هو: ابن عبيد.

(٥) ما بين الحاجزين ساقط من الأصل، وزدته من عندي نظرًا إلى سياقه، وكذا في مسند أحمد برواية هشيم.

ثم الله أعلم أذكر الثالث أم لا-، ثـم ينشأ قـوم يحبـون السـمانة، ينـذرون ولا يوفون[١].

٢٥١٠- حدثنا الحارث، ثنا خالد بن القاسم، ثنا هُشَيم، أنا منصور، عن الحسن، عن حِطّان بن عبد الله، عن عبادة بن الصـامت، قـال: قـال رسـول الله ﷺ: خـذوا عني، قد جعل الله لهن سبيلًا، البِكْرُ بِالبِكْرِ جلـد مائـة وتغريـب عـام، والثيب بالثيب جلد مائة والرجم[٢].

٢٥١١- حدثنا الحارث، ثنا خالد بن القاسم، ثنا رِشْـدين بـن سـعد[٣]، حـدثني أبـو هانئ حميد بن هانئ الخولاني[٤]، عن أبي سعيد[٥] الغفاري: أنه سمع أبا هريـرة

---

(١) أخرجه أحمد برقم ٧١٢٣ من طريق هشيم، وبـرقم ٩٣١٨ مـن طريـق شـعبة، ومسـلم برقم ٢٥٣٤ من طريق هشيم وشعبة وأبي عوانة، ثلاثتهم عن أبي بشر جعفـر بـن أبـي وَحْشِيَّة، عـن عبـد الله بـن شـقيق بهـذا الإسـناد. وفي رواياتهم «يشـهدون قبـل أن يستشهدوا» بدل «ينذرون ولا يوفون».

(٢) أخرجه سعيد في التفسير برقم ٥٩٤، وأحمد برقم ٢٢٦٦٦، ومسلم برقم ١٦٩٠ (١٢)، وأبو داود برقم ٤٤١٦، والترمذي برقم ١٤٣٤ من طريـق هشـيم بهـذا الإسـناد. قـال الترمذي: «حسن صحيح». وسلف برقم ٤٦٣ و٦٨٥.

(٣) رِشْدين بن سعد بن مُفلح الـمَهْري أبو الحجاج المصري، ضعيف، رجَّـح أبـو حـاتم عليه ابنَ لهيعة، وقال ابن يونس: كان صالحًا في دينه فأدركتْه غفلةُ الصالحين فخلط في الحديث، من السابعة/ ت ق (تقريب).

(٤) حميد بن هانئ، أبو هانئ الخولاني المصري، لا بأس به، من الخامسة، وهو أكبـر شـيخ لابن وهب/ بخ م ٤ (تقريب).

(٥) في الكنى للبخاري (ص٣٦) أبو سعد، وكـذا في نسـخة لثقـات ابـن حبـان (تعجيـل =

رضي الله عنه يقول بالمدينة: قال أبو القاسم ﷺ لأصحابه: كأنكم قد شبعتم[١] من الخبز والزيت، قال: فهلَّلوا وكبَّروا ساعة، ثم قالوا: متىٰ يا رسول الله؟ قال: إذا فُتِحت الأمصار، ثم قال لهم رسول الله ﷺ: كيف بكم إذا اختلفتْ عليكم الألوانُ، وغدَوتم بثياب ورُحتم بأخرىٰ؟ قالوا: متىٰ بأبينا[٢] أنت يا رسول الله؟ قال: إذا فتحت الأمصار، وفتحت فارس والروم، قالوا: فهم خيرٌ منا[٣] يُدركون الفتوح، قال: بل أنتم خير منهم، وأبناؤكم خير من أبنائهم، وأبناءُ أبنائكم خير من أبناء أبنائهم، لن[٤] يأخذوا بشكر، لن يأخذوا بشكر، لن يأخذوا بشكر[٥].

٢٥١٢- حدثنا الحارث، ثنا خالد بن القاسم، ثنا خالد[٦] وهشيم، عن خالد الحذاء،

= ص:٤٨٨)، وفي الأخرىٰ من الثقات «أبو سعيد» (الثقات ٥/ ٥٧٣). روىٰ عنه أبو هانئ وخلاد بن سليمان الحضرمي، كما في تعجيل المنفعة (ص: ٤٨٩). ووقع في البغية «عن أبي ذر حميد الغفاري»، وهو عندي محرَّف.

(١) في البغية والمجردة والمطالب: «كيف بكم إذا شبعتم».

(٢) كذا في الأصل، وفي البغية: «متىٰ يأتينا»، وفي المجردة والمطالب: «متىٰ ذلك».

(٣) في الثلاثة زيادة «خير منا» بعد «يا رسول الله».

(٤) كذا في الأصل والمطالب، وفي البغية والمجردة «لم» بدل «لن» في المواضع الثلاثة.

(٥) ذكره الهيثمي في البغية برقم ١٠٣٤، والبوصيري في المجردة برقم ٧٨٧٤، والحافظ في المطالب برقم ٤٢٠٦ معزوًا للمصنِّف. قال البوصيري: «رواه الحارث بسند ضعيف لضعف رشدين بن سعد». قلت: أخرج الترمذي نحوه برقم ٢٤٧٦ من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه وحسَّنه.

(٦) لعله خالد بن عبد الله الواسطي، فقد رواه من طريقه عن خالد الحذاء أبو موسىٰ المديني في نزهة الحفاظ، كما في تعليق مسند أحمد (٣٤/ ٣١١).

أنه أخبرهم عن أبي قلابة، عن أبي مليح بن أسامة، عن أبيه، قال: أصابنا مطر ونحن مع رسول الله ﷺ، ونحن بالحديبية لم يبلّ أسفل نعالنا، فنادىٰ منادي رسول الله ﷺ أن الصلاة في الرحال[١].

[الحكم بن موسىٰ]:

٢٥١٣- حدثنا الحارث، ثنا الحكم بن موسىٰ، ثنا عيسىٰ بن يونس، ثنا عبيد الله[٢] بن عبد الرحمن بن موهب، عن نافع بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: الثيِّب أولىٰ بنفسها من وليها، والبِكْرُ تستأمر، وصمَتُها إقرارُها[٣].

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة برقم ٦٢٣٦ عن هُشَيم بهذا الإسناد، وفيه: «عام الحديبية أو حنين». وأخرجه عبد الرزاق برقم ١٩٢٤، وابن أبي شيبة برقم ٦٢٣٨، وأحمد برقم ٢٠٧٠٤ و٢٠٧٠٥ و٢٠٧٠٧، وأبو داود برقم ١٠٥٩، وابن ماجه برقم ٩٣٦ من طرق عن خالد الحذاء به، وفي روايته أنه كان يوم الحديبية بدون شك. وأخرجه ابن أبي شيبة برقم ٦٢٣٩، وأحمد برقم ٢٠٧٠٠ و٢٠٧٠٢ و٢٠٧٠٣، وأبو داود برقم ١٠٥٧، والنسائي برقم ٨٥٤ من طريق قتادة، عن أبي المليح به. وفي روايته «يوم حنين» بدون شك. قال الأرنؤوط: «إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه، فقد روىٰ له أصحاب السنن». (مسند أحمد: ٣٤/ ٣١٠).

(٢) في الأصل «عبد الله»، والصواب ما أثبتناه. وهو عبيد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله بن موهب التيمي القرشي المدني.

(٣) أخرجه الطحاوي برقم ٧١٩٩ من طريق أسد بن موسىٰ، والطبراني برقم ١٠٧٤٧ من طريق مسدد، كلاهما عن عيسىٰ بن يونس بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ٢٤٨١ و٣٣٤٣، والدارمي (٢/ ١٣٨-١٣٩)، والطحاوي برقم ٤١٨٩ و٧١٩٨، =

٢٥١٤- حدثنا الحارث، ثنا الحكم، ثنا عيسى، ثنا أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم الغساني[١]، عن ضمرة بن حبيب[٢] قال: نهى رسول الله ﷺ عن السواك بعود الريحان والرمان، وقال: إنه يحرك عِرْقَ الجذام[٣].

٢٥١٥- حدثنا الحارث، ثنا الحكم، ثنا عيسى، ثنا مجالد بن سعيد الهمداني، عن أبي الوَدّاك جبر بن نوف، عن أبي سعيد الخدري أنه قال: حرمت الخمر وعندنا خمر ليتيم، فأتينا النبي ﷺ وقلنا: إنه لِيتيمٍ يا رسول الله، فقال: أهريقوه[٤].

= والدارقطني برقم ٣٥٤٨ من طرق عن عبيد الله بن عبد الله بن موهب به. وأخرجه أحمد برقم ١٨٨٨، ومسلم برقم ١٤٢١، وأبو داود برقم ٢٠٩٨ و٢٠٩٩ و٢١٠٠، والترمذي برقم ١١٠٨، والنسائي برقم ٣٢٦٠ - ٣٢٦٤، وابن ماجه برقم ١٨٧٠ من طريقين عن نافع بن جبير به.

(١) أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم الغساني الشامي، وقد ينسب إلى جده، قيل اسمه بكير، وقيل عبد السلام، ضعيف، وكان قد سُرق بيته فاختلط، من السابعة/ د ت ق (تقريب).

(٢) ضمرة بن حبيب بن صهيب الزُّبيدي، أبو عتبة الحمصي، ثقة، من الرابعة/ ٤ (تقريب).

(٣) أورده الهيثمي في البغية برقم ١٦٢، والحافظ في المطالب برقم ٣٩٠، والبوصيري في المجردة برقم ١٤٠٣ معزوًا للمصنِّف. وليس في المطالب والمجردة كلمة «الرمان». قال البوصيري: «رواه الحارث مرسلًا بسند ضعيف لضعف أبي بكر بن عبد الله بن أبي مريم الغساني». وأخرجه أبو نعيم في الطب النبوي برقم ٢٩٩ و٣٣٣ عن أبي بكر بن خلاد، عن المصنِّف بهذا الإسناد. وأخرجه ابن أبي شيبة برقم ٢٧٠٧٩ عن عيسى بن يونس به.

(٤) أخرجه الترمذي برقم ١٢٦٣ عن علي بن خشرم، وأبو يعلى برقم ١٢٧٧ من طريق =

٢٥١٦- حدثنا الحارث، ثنا الحكم، ثنا عيسىٰ، ثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن الأصبغ مولىٰ عمرو بن حُرَيث، عن عمرو بن حُرَيث، قال: صلَّيتُ خلف رسول الله ﷺ الفجر، فكأني أسمع قراءته: ﴿فَلَآ أُقۡسِمُ بِٱلۡخُنَّسِ ٱلۡجَوَارِ ٱلۡكُنَّسِ﴾ [التكوير: ١٥-١٦][(١)].

٢٥١٧- حدثنا الحارث، ثنا الحكم، ثنا عيسىٰ، ثنا زكريا بن أبي زائدة، عن عامر الشعبي، ثني عروة بن مُضَرِّس بن أوس بن حارثة بن لأم: أنه حجَّ علىٰ عهد رسول الله ﷺ، فلم يدرك الناس إلا ليلًا وهم بجمع، فأتىٰ عرفات، فأفاض منها، ثم أتىٰ النبي ﷺ وهو بجمع، فقال: يا رسول الله، أعملتُ نفسي، وأنضيتُ راحلتي، فهل لي من حج؟ فقال رسول الله ﷺ: من صلىٰ الغداة معنا بجمع، وقد وقف معنا، حتىٰ نفيض[(٢)]، وقد أفاض من عرفات قبل ذلك ليلًا أو نهارًا، فقد تمَّ حجُّه، وقضىٰ تفَثَه[(٣)].

= عبد الله بن جعفر، كلاهما عن عيسىٰ بن يونس بهذا الإسناد. قال الترمذي: «حسن صحيح»، واقتصر المزي في التحفة (٣/ ٣٣٩) علىٰ نقل تحسينه، ولم ينقل تصحيحه.
وأخرجه ابن أبي شيبة برقم ٢٢٠٣٦ من طريق ابن أبي زائدة، عن مجالد به.

(١) أخرجه أبو داود برقم ٨١٧ عن إبراهيم بن موسىٰ الرازي، عن عيسىٰ بن يونس بهذا الإسناد. وأخرجه ابن ماجه برقم ٨١٧ من طريق عبد الله بن نُمَير، عن إسماعيل به.
وأخرجه مسلم برقم ٥٧٤ (٢٠١) من طريق الوليد بن سريع مولىٰ آل عمرو بن حريث، عن عمرو بن حُرَيث.

(٢) كتبت هذه الكلمة في الأصل «نفيض» و«يفيض» بالنون وبالياء معًا، أي بوضع نقطة فوق الحرف الأول ونقطتين تحته.

(٣) أخرجه الحميدي برقم ٩٠٠ و٩٠١، وأحمد برقم ١٦٢٠٨ و١٦٢٠٩، والترمذي =

٢٥١٨- حدثنا الحارث، ثنا الحكم، ثنا عيسى، ثنا زيد[1] بن عبد الحميد، عن أبيه[2]: أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أتى جاريةً له، فقالت: إني حائض، فكذَّبها، فوقع عليها، فوجدها حائضًا، فأتى النبي ﷺ فذكر له ذلك، فقال: يغفر الله لك أبا حفص! تصدَّقْ بنصف دينار[3].

= برقم ٨٩١، والنسائي برقم ٣٠٣٩ من طرق، عن زكرياء بن أبي زائدة بهذا الإسناد. قال الترمذي: «حسن صحيح». وأخرجه أحمد برقم ١٦٢٠٨ و١٨٣٠١ - ١٨٣٠٤، وأبو داود برقم ١٩٥٠، والترمذي برقم ٨٩١، والنسائي برقم ٣٠٣٩ - ٣٠٤٣، وابن ماجه برقم ٣٠١٦ من طرق عن الشعبي به. وقضى تفثه، أي: أتم مدة إبقاء التفث. أعني الوسخ وغيره مما يناسب المحرم، فحلَّ له أن يُزيل عنه التفث بحلق الرأس وقص الشارب والأظفار وحلق العانة وإزالة الشعث والدرن والوسخ (قاله السندي في حاشيته على النسائي: ٥/ ٢٦٤).

(١) زيد بن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب العدوي، المدني، وقيل هو: زيد بن عبد الكبير بن عبد الحميد، نُسِب لجده، مقبول، من السابعة/ ق (تقريب).

(٢) قال العجلي في الثقات (ص: ٢٨٦): عبد الحميد بن زيد بن الخطاب: مدني، ثقة، وكان أميرًا على الكوفة استعمله عمر بن عبد العزيز. وذكر ابن أبي حاتم في (٣/ ١٣) عبد الحميد بن زيد فقال: «روى عن النبي ﷺ، روى عنه الزهري». ثم ذكر في (٣/ ١٥): «عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب القرشي العدوي، وكان عاملًا لعمر بن عبد العزيز، روى عن القاسم ومسلم بن يسار، روى عنه الزهري والحكم بن عتيبة وزيد بن أبي أنيسة. سمعت أبي يقول ذلك».

(٣) ذكره الهيثمي في البغية برقم ١٠٣، والحافظ في المطالب برقم ٢٢١، والبوصيري في المجردة برقم ٨٣٦ معزوًا للمصنِّف، وسكت عليه البوصيري. قال البيهقي في سننه (١/ ٣١٦): «رواه إسحاق عن عيسى بن يونس، عن زيد بن عبد الحميد، عن أبيه: =

٢٥١٩- حدثنا الحارث، ثنا الحكم، ثنا عيسى، ثنا صفوان بن عمرو[1]، عن عبد الله بن بسر، قال: قال أبي لأمي: لو صنعتِ لرسول الله ﷺ طعامًا، قال: فصنعتْ ثريدة، فقلَّلها، فانطلق أبي، فدعا النبيَّ ﷺ، فوضع يدَه على ذروتها، ثم

= أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كانت له امرأة فذكره. وهو منقطع بين عبد الحميد وعمر». وذكر حديث إسحاق -هو ابن راهويه- البوصيري في المجردة برقم ٨٢٥، وحسَّن إسناده. ولكن لفظه عند البيهقي: «فأمره أن يتصدق بخمسي دينار»، وفي المجردة «بخمس دينار». وأخرجه الدارمي (١/ ٢٥٥) عن محمد بن يوسف، عن الأوزاعي، عن يزيد بن أبي مالك، عن عبد الحميد بن زيد بن الخطاب، قال: كان لعمر بن الخطاب امرأة الحديث. وفيه «بخمس دينار». وذكره أبو داود إثر الحديث ٢٦٦ فقال: «وروى الأوزاعي، عن يزيد بن أبي مالك، عن عبد الحميد بن عبد الرحمن، عن النبي ﷺ قال: «آمره أن يتصدق بخمسي دينار»، وهذا معضل». وأخرجه أبو داود برقم ٢٦٤، والنسائي برقم ٢٨٩ و٣٧٠، وابن ماجه برقم ٦٤٠ من طرق عن شعبة، عن الحكم، عن عبد الحميد بن عبد الرحمن، عن مقسم، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ بلفظ: «يتصدَّق بدينار أو بنصف دينار». وأخرجه أبو داود برقم ٢٦٦، والترمذي برقم ١٣٦، من طريق خصيف بن عبد الرحمن، عن مقسم، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، ولفظه: «يتصدَّق بنصف دينار». وأخرجه أبو داود برقم ٢٦٥ من طريق أبي الحسن الجزري، والترمذي برقم ١٣٧ من طريق عبد الكريم بن مالك الجزري، كلاهما عن مقسم به. ولفظه عند أبي داود: «إذا أصابها في أول الدم فدينار، وإذا أصابها في انقطاع الدم فنصف دينار»، وعند الترمذي: «إذا كان دمًا أحمر فدينار، وإذا كان دمًا أصفر فنصف دينار».

(١) هو: السَّكْسَكي أبو عمرو الحمصي، ثقة، من الخامسة/ بخ م ٤ (تقريب).

قال: بسم الله، فأخذوا من نواحيها، فلما طعِموا دعا لهم، فقال: اللهم اغفر لهم، وارحمهم، وبارك لهم في رزقهم[(١)].

٢٥٢٠- حدثنا الحارث، ثنا الحكم، ثنا عيسى، ثنا الأحوص بن حكيم[(٢)]، عن راشد بن سعد[(٣)]: أنَّ النبي ﷺ نهى أن يكتبَ على قبور المسلمين، أو يُجصَّص، أو يطيَّن[(٤)].

٢٥٢١- حدثنا الحارث، ثنا الحكم، ثنا عيسى بن يونس، عن إبراهيم[(٥)] بن يزيد،

---

(١) أخرجه الدارمي (٢/ ٩٤)، والنسائي في الكبرى برقم ٦٧٦٣، وابن حبان برقم ٥٢٩٩ من طرق عن عيسى بن يونس بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ١٧٦٧٨ عن أبي المغيرة عبد القدوس بن الحجاج الخولاني، عن صفوان بن عمرو به. وأخرجه النسائي برقم ٦٧٦٤، ويعقوب بن سفيان في المعرفة والتاريخ (٢/ ٣٥٢) من طريق بقية بن الوليد، عن صفوان، عن الأزهر بن عبد الله، عن عبد الله بن بُسْر. وأخرجه أحمد برقم ١٧٦٧٣ و١٧٦٧٥، ومسلم برقم ٢٠٤٢، وأبو داود برقم ٣٧٢٩ من طرق عن عبد الله بن بُسْر، باختلاف يسير في القصة.

(٢) الأحوص بن حكيم بن عمير العنسي، الحمصي، ضعيف الحفظ، من الخامسة، وكان عابدًا/ ق (تقريب).

(٣) راشد بن سعد الـمَقْرَئي، الحمصي، ثقة كثير الإرسال، من الثالثة/ بخ ٤ (تقريب).

(٤) أخرجه عبد الرزاق برقم ٦٤٩٧ عن يحيى بن العلاء، عن الأحوص بهذا الإسناد. وفات الهيثمي والحافظ والبوصيري أن يذكروه. وإسناده ضعيف ومرسَل، فيه الأحوص بن حكيم، وهو ضعيف الحفظ؛ وراشد بن سعد من الطبقة الوسطى من التابعين. والحديث: له شاهد قوي من حديث جابر عند النسائي برقم ٢٠٢٧- ٢٠٢٩، والحاكم (١/ ٣٧٠) على شرط مسلم، ومن حديث أم سلمة عند الإمام أحمد برقم ٢٦٥٥٥.

(٥) هو: الخُوزي، أبو إسماعيل المكي، مولى بني أمية، متروك الحديث، من السابعة/ ت ق (تقريب).

عن الوليد[١] بن عبد الله بن أبي مغيث: أنَّ النبي ﷺ قال: إذا رفَعَ أحدُكم يدَه يدعو، فإنَّ الله عز وجل جاعل فيها بركةً ورحمةً، فإذا فَرَغ من دعائه فليمسَحْ بها وجهَه[٢].

٢٥٢٢ - حدثنا الحارث، ثنا الحكم، ثنا عيسى بن يونس، ثنا المُجالِد بن سعيد، عن الشعبي، عن جابر بن عبد الله، قال: قال لنا رسول الله ﷺ: لا تَلِجُوا على المُغِيبات[٣]، فإن الشيطان يجري من أحدكم مجرى الدم. قلنا: ومنك يا رسول الله؟ قال: ومني، ولكنَّ الله عزَّ وجلَّ أعانني عليه، فأسلم[٤].

---

(١) ثقة، من السادسة/ د ق (تقريب).

(٢) ذكره الهندي في الكنز برقم ٣٢٥٤ معزوًا إلى الإبانة لأبي نصر عبد الله بن سعيد بن حاتم السجزي. وأخرج نحوه أبو داود برقم ١٤٨٥، والحاكم (١/ ٥٣٦) من حديث محمد بن كعب القرظي، عن ابن عباس. قال أبو داود: «روي هذا الحديث من غير وجه عن محمد بن كعب كلها واهية، وهذا الطريق أمثلها وهو ضعيف أيضًا». وأخرج أبو داود برقم ١٤٩٢ من حديث السائب بن يزيد، عن أبيه، والحاكم (١/ ٥٣٦) من حديث ابن عمر: أنَّ النبي ﷺ كان إذا دعا فرفع يديه، مسَحَ وجهَه بيديه. هذا لفظ حديث أبي السائب. ولفظ ابن عمر: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا مدَّ يدَيه في الدعاء لم يرُدَّهما حتى يمسَحَ بهما وجهَه.

(٣) واحده مُغِيبة، وهي: المرأة التي يكون زوجُها غائبًا. قاله الترمذي (٣/ ٤٧٥).

(٤) أخرجه أحمد برقم ١٤٣٢٤ عن الحكم بن موسى بهذا الإسناد. وأخرجه الترمذي برقم ١١٧٢ عن نصر بن علي، والطحاوي في شرح مشكل الآثار برقم ١١٠ من طريق محمد بن سعيد بن الأصبهاني، كلاهما عن عيسى بن يونس به. قال الترمذي: «هذا حديث غريب من هذا الوجه. وقد تكلم بعضهم في مجالد بن سعيد من قبل حفظه». وأخرجه الدارمي (٢/ ٣٢٠) من طريق أبي أسامة، عن مجالد به. قال الترمذي:=

[داود بن عمرو]:

٢٥٢٣ - حدثنا الحارث، ثنا داود بن عمرو، ثنا محمد بن يزيد الواسطي[1]، عن محمد[2]، عن عطاء، عن جابر بن عبد الله، قال: كنا مع رسول الله ﷺ في مسير أو سرية، فأصابنا غيم، فتحرَّينا، فاختلفنا في القبلة، فصلَّى كُلُّ واحد منا على حدة، فجعل كل واحد منا يخطُّ بين يديه[3]، لنعلم[4] أمكِنَتَنا، فلما أصبحنا نظرنا، فإذا نحن قد صلَّينا لغير القبلة، فذكرنا ذلك للنبي ﷺ، فلم يأمرنا بإعادة، وقال: قد أجيزتْ[5] صلاتكم[6].

= «قال سفيان بن عيينة في تفسير قول النبي ﷺ: «ولكن الله أعانني عليه فأسلم»، يعني: أسلم أنا منه، قال سفيان: والشيطان لا يُسلِم».

(١) هو: الكَلَاعي، مولى خولان، أبو سعيد أو أبو يزيد أو أبو إسحاق الواسطي، أصله شامي، ثقة ثبت عابد، من كبار التاسعة/ د ت س (تقريب).

(٢) هو: محمد بن سالم الهمْداني، أبو سهل الكوفي، ضعيف، من السادسة/ ت (تقريب).

(٣) كذا في الأصل، وفي البغية والمطالب والمجردة: «فصلى كل واحد منا لخط بين يديه».

(٤) كذا في الأصل، وفي الثلاثة: «لتُعلَم».

(٥) كذا في الأصل، وفي الثلاثة وسنني الدارقطني والبيهقي: «أجزأت».

(٦) أورده الهيثمي في البغية برقم ١٣٦، والحافظ في المطالب برقم ٣١٩، معزوًا إلى المصنِّف. وأورده البوصيري في المجردة برقم ١٢٨٠ وعزاه للحارث والبيهقي، وحكى عن البيهقي أنه قال: «لا نعلم لهذا الحديث إسنادًا صحيحًا قويًا». قلت: أخرجه الدارقطني برقم ١٠٥١، والبيهقي (٢/ ١٠) من طريق داود بن عمرو بهذا الإسناد. قال الدارقطني: «كذا قال: عن محمد بن سالم، وقال غيره: عن محمد بن يزيد، عن محمد بن عبيد الله العرزمي، عن عطاء. وهما ضعيفان». وقال البيهقي: «تفرد به محمد بن سالم ومحمد بن عبيد الله العرزمي، عن عطاء، وهما ضعيفان». ثم =

٢٥٢٤- حدثنا الحارث، ثنا داود بن عمرو، ثنا صالح بن عمر[١]، عن يزيد بن أبي زياد[٢]، عن مقسم، عن ابن عباس: أن النبي ﷺ كُفِّن في حُلَّة حمراءَ نجرانيةٍ وكان يلبسها، وقميص[٣].

= ذكر رواية الدارقطني وقوله بإسناده، ثم أخرجه من طريق موسى بن مروان الرقي، عن محمد بن يزيد الواسطي، عن محمد بن عبيد الله، عن عطاء بن أبي رباح، عن جابر. فذكره بمعناه. وأخرج نحوه الدارقطني برقم ١٠٥٠ من طريق أحمد بن عبيد الله بن الحسن العنبري، قال: وجدت في كتاب أبي: ثنا عبد الملك العرزمي، عن عطاء بن أبي رباح، عن جابر. وفيه: «فلما قفلنا من سفرنا سألْنا النبيَّ ﷺ عن ذلك؟ فسكت، وأنزل الله عز وجل: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ ۚ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا۟ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١١٥].

(١) صالح بن عمر الواسطي، نزيل حلوان، ثقة، من الثامنة/ بخ م (تقريب).

(٢) يزيد بن أبي زياد الهاشمي مولاهم، الكوفي، ضعيف كبِرَ فتغيَّر وصار يتلقَّن وكان شيعيًا، من الخامسة/ خت م ٤ (تقريب).

(٣) أخرجه الطبراني برقم ١٢١٤٥ من طريق سعيد بن سليمان، عن صالح بن عمر بهذا الإسناد. وأخرج ابن أبي شيبة برقم ١١١٥٦، وأحمد برقم ١٩٤٢، وأبو داود برقم ٣١٥٣، وابن ماجه برقم ١٤٧١، والطبراني برقم ١٢١٤٦، وأبو يعلى برقم ٢٦٥٥، والبيهقي (٣/ ٤٠٠)، وابن عبد البر في التمهيد (٢/ ١٦٣) من طريقين عن يزيد بن أبي زياد به. قال ابن عبد البر: «هذا الحديث يدور على يزيد بن أبي زياد، وليس عندهم ممن يحتج به فيما خولف فيه، أو انفرد به. ومنهم من لا يحتج به في شيء لضعفه». وأخرج عبد الرزاق برقم ٦١٦٦، وابن سعد (٢/ ٢٨٥)، وأحمد برقم ٢٢٨٤ و٢٨٦١، والبيهقي (٣/ ٤٠٠) من طريق الحكم بن عتيبة، عن مقسم به، ولفظه: «كُفِّن النبي ﷺ في بردين أبيضين، وبرد أحمر». ويعارضه ما جاء في البخاري برقم ١٢٠٥، =

[أبو عبيد القاسم بن سلَّام]:

٢٥٢٥- حدثنا الحارث، ثنا أبو عبيد[(١)]، حدثنيه محمد بن عمر[(٢)]، عن عبد الله بن عامر الأسلمي[(٣)]، عن الوليد بن عبد الرحمن[(٤)]، عن جُبَير بن نُفَير، عن معاذ بن جبل، عن النبي ﷺ، قال: استعيذوا بالله من طَمَعٍ يُهدي إلىٰ طَبَعٍ[(٥)].

= ومسلم برقم ٩٤١ من حديث عائشة: أنَّ رسولَ الله ﷺ كُفِّن في ثلاثة أثواب يمانية، بيض سَحولية من كرسف، ليس فيهن قميص ولا عمامة.

(١) هو: القاسم بن سلام، الإمام المشهور، ثقة فاضل، مصنف، من العاشرة/ خت د ت (تقريب).

(٢) هو الواقدي. وتصحَّف في البغية والإتحاف «عمر» إلىٰ «عمير».

(٣) ضعيف، من السابعة/ ق (تقريب).

(٤) هو: الجُرَشي، الحِمصي، الزجاج، ثقة، من الرابعة/ عخ م ٤ (تقريب).

(٥) أورده الهيثمي في البغية برقم ١٠٥٨، والبوصيري في المجردة برقم ٧٠٥٣. عزاه البوصيري إلىٰ عبد بن حميد، وابن أبي شيبة، والحارث، وأبي يعلىٰ، وأحمد بن حنبل، والبزار وقال: «مدار أسانيدهم علىٰ عبد الله بن عامر الأسلمي، وهو ضعيف». قلت: أخرجه البغوي في شرح السنة برقم ١٣٦٣ من طريق أبي الحسن علي بن عبد العزيز المكي، عن أبي عبيد بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ٢٢٠٢١، وعبد بن حميد برقم ١١٥، وأبو نعيم في الحلية (٥/ ١٣٦) من طريق محمد بن بشر، وأحمد برقم ٢٢١٢٨، والحاكم (١/ ٥٣٣)، وأبو نعيم (٥/ ١٣٦) من طريق عثمان بن عمر، والطبراني في الكبير (٢٠/ ٩٣) وفي الدعاء برقم ١٣٨٧ من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، والبزار -كشف الأستار ٣٢٠٨- من طريق عبد الله بن الحارث المخزومي، كلهم عن عبد الله بن عامر به. قال الحاكم: «هذا حديث مستقيم الإسناد، ولم يخرجاه»، =

٢٥٢٦- حدثنا الحارث، ثنا أبو عبيد، ثنا أبو معاوية[١]، عن عبد الرحمن بن إسحاق[٢]، عن الشعبي يرفعه إلىٰ النبي ﷺ: أنه مر علىٰ أصحاب الدِّرَكْلَة[٣]، فقال: خذوا يا بني أرفدة! حتىٰ يعلم اليهود والنصارىٰ أن في ديننا فسحة. قال: فبيناهم كذلك إذ جاء عمر رضي الله عنه فلما رآهم[٤] ابْذَعَرُّوْا[٥].

= ووافقه الذهبي. وعزاه الهيثمي في المجمع (١٠/ ١٤٤) إلىٰ الطبراني وأحمد والبزار وقال: «فيه عبد الله بن عامر الأسلمي، وهو ضعيف». قال أبو عبيد: الطَّبَع الدنس، والعيب، وكل شَين في دين ودنيا، فهو طَبَع، يقال منه: رجل طَبِع، يقال: أصله من الوسخ والدنس يصيبان السيف (شرح السنة للبغوي: ٥/ ١٦٤). وفي القاموس (مادة: طبع): الطَّبَع: الدنَس، والوسخ الشديد من الصدأ، والشين والعيب.

(١) هو: محمد بن خازم الضرير الكوفي، عمي وهو صغير، ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش، وقد يهم في حديث غيره، من كبار التاسعة، وقد رمي بالإرجاء/ ع (تقريب).

(٢) عبد الرحمن بن إسحاق بن الحارث الواسطي، أبو شيبة، ويقال كوفي، ضعيف، من السابعة/ د ت (تقريب).

(٣) الدِّرَكْلَة: قال ابن الأثير (النهاية: دَرْكَلَ): «هذا الحرف يُروَىٰ بكسر الدال وفتح الراء وسكون الكاف، ويروىٰ بكسر الدال وسكون الراء وكسر الكاف وفتحها، ويروىٰ بالقاف عوض الكاف، وهي ضرب من لُعَب الصبيان، قال ابن دريد: أحسبها حبشية. وقيل: هو الرقص».

(٤) كذا في الأصل والمجردة، وفي المطالب «رأوه»، وفي غريب الحديث أيضًا «رأوه».

(٥) ابذعروا: تفرَّقوا وفرُّوا. قاموس [ص: ٤٤٤] (هامش الأصل). والحديث: أورده الهيثمي في البغية برقم ٨٦٦، والحافظ في المطالب برقم ٢٧٩٣، والبوصيري في =

٢٥٢٧- حدثنا الحارث، ثنا أبو عبيد القاسم بن سلام، ثنا الفزاري[(١)]، عن عون[(٢)]، عن شهر بن حوشب[(٣)]، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال: من أشراط الساعة أن يُرىٰ رعاءُ الشاة رؤوسَ الناس، وأن يُرىٰ العراة الجوَّع يتبارَون في البنيان، وأن تلد الأمة ربها وربتها[(٤)].

[سليمان بن حرب]:

٢٥٢٨- حدثنا الحارث، ثنا سليمان بن حرب، ثنا شعبة، ثنا عاصم بن عبيد الله[(٥)]،

= المجردة برقم ٦٢٩٨ معزوًا للمصنِّف. قال البوصيري: «رواه الحارث مرسلًا». وهو في غريب الحديث لأبي عبيد (٢/ ٢٢٠) ضمن كلمة «بذعر».

(١) هو: مروان بن معاوية بن الحارث بن أسماء الفزاري، أبو عبد الله الكوفي، نزيل مكة ودمشق، ثقة حافظ وكان يدلس أسماء الشيوخ، من الثامنة/ ع (تقريب).

(٢) كذا في الأصل، والصواب «عوف» كما في مسند أحمد والدارقطني والحلية. وهو عوف ابن أبي جميلة الأعرابي العبدي، البصري، ثقة رمي بالقدر وبالتشيع، من السادسة/ ع.

(٣) صدوق كثير الإرسال والأوهام، من الثالثة/ بخ م ٤ (تقريب).

(٤) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٦/ ٦٤) عن أبي بكر بن خلاد، عن الحارث، عن هَوْذة بن خليفة، عن عوف الأعرابي بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ٩١٢٨ عن هوذة، والدارقطني برقم ٣٥٩٧ من طريق عبد الله بن حمران، كلاهما عن عوف به. وهو قطعة من حديث طويل أخرجه البخاري برقم ٥٠، ومسلم برقم ٩ و١٠ من طريق أبي زرعة، عن أبي هريرة رضي الله عنه. وذكره أبو عبيد في غريب الحديث في مادة «ربب» (٢/ ٢٢٤).

(٥) عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر بن الخطاب العدوي، المدني، ضعيف، من الرابعة/ عخ ٤ (تقريب).

عن سالم، عن أبيه، عن عمر: أنه استأذن النبي ﷺ في العمرة، فأذِن له، وقال: لا تَنْسَنا يا أُخَيَّ من دعائك. فقال لي كلمة ما يسرُّني أنَّ لي بها الدنيا.

قال شعبة: ثم لقيت عاصمًا بعدُ بالمدينة، فحدَّثنيه، فقال: أشركنا في دعائك[1].

٢٥٢٩- حدثنا الحارث، ثنا سليمان بن حرب، ثنا شعبة، عن يزيد بن خُمَير[2]، قال: سمعت عبد الله بن بُسْر، قال: جاء النبي ﷺ ينزل على أبي، فأتاه بطعام وسويق وحيس، فأكل، فأتاه بشراب، فشرِب، فناول مَن عن يمينه، وكان إذا أكل التمر ألقى النوَى على ظهر إصبعيه، وأرانا سليمانُ السبَّابة والوسطى، فلما ركب النبي ﷺ، قام أبي، فأخذ بلجامه، فقال: يا رسول الله، ادع الله لنا، قال: اللهم بارك لهم فيما رزقتَهم، واغفر لهم، وارحمهم[3].

[عاصم بن علي]:

٢٥٣٠- حدثنا الحارث، ثنا عاصم بن علي، ثنا شعبة، عن أبي التياح[4]، وقتادة،

---

(١) هو مكرر رقم ٢٠١١.

(٢) في الأصل «حمير» بالحاء المهملة، والصواب «خمير» بالخاء المعجمة.

(٣) هو مكرر رقم ٢٥١٥. أخرجه ابن أبي شيبة برقم ٣٠٤٩٧ عن سليمان بن حرب بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ١٧٦٨٣ و١٧٦٨٤ و١٧٦٩٥، ومسلم برقم ٢٠٤٢، وأبو داود برقم ٣٧٢٩ من طرق عن شعبة به.

(٤) هو: يزيد بن حُميد الضُّبَعي، بصري، مشهور بكنيته، ثقة ثبت، من الخامسة/ ع (تقريب).

وحمزة الضبي[(١)]، سمعوا أنس بن مالك، عن النبي ﷺ، قال: بُعِثتُ أنا والساعة هكذا، وأشار بإصبعيه: السبابة والوسطىٰ.

وكان قتادة يقول: كفضل إحداهما علىٰ الأخرىٰ[(٢)].

٢٥٣١ - حدثنا الحارث، ثنا عاصم بن علي، ثنا قيس بن الربيع، عن شعبة، عن خالد الحذاء، عن عبد الله بن شقيق، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: كان رسول الله ﷺ إذا فاتته الأربع ركعات قبل الظهر، صلاها بعد الظهر، بعد الركعتين اللتين بعد الظهر[(٣)].

---

(١) هو: حمزة بن عمرو العائذي، أبو عمر الضبي، البصري، صدوق، من الرابعة/ م د س (تقريب).

(٢) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان برقم ١٠٢٦٣ من طريق أحمد بن مُلاعِب، عن عاصم بن علي بهذا الإسناد، إلا أنه لم يذكر حمزة الضبي. وأخرجه أحمد برقم ١٣٣١٩ و١٣٩٥٠ عن هاشم بن القاسم، وابن حبان برقم ٦٦٤٠ من طريق عصام بن يزيد، كلاهما عن شعبة به، بذكر الرواة الثلاثة، عن أنس. وأخرجه البخاري برقم ٦١٣٩ من طريق وهب بن جرير، ومسلم برقم ٢٩٥١ (١٣٤) من طريق خالد بن الحارث، كلاهما عن شعبة، عن قتادة وأبي التياح، عن أنس. وأخرجه مسلم بالرقم المذكور عن ابن أبي عدي، عن شعبة، عن حمزة وأبي التياح، عن أنس. وأخرجه أحمد برقم ١٢٢٤٥، ومسلم برقم ٢٩٥١ (١٣٣)، والترمذي برقم ٢٢١٤ من طرق عن شعبة، عن قتادة وحده، عن أنس. قال الترمذي: «حسن صحيح». وأخرجه أحمد برقم ١٢٣٣٤، ومسلم برقم ٢٩٥١ (١٣٤) من طريق غندر، عن شعبة، عن أبي التياح وحده، عن أنس. وأخرجه مسلم برقم ٢٩٥١ (١٣٥) من طريق معبد بن هلال، عن أنس.

(٣) أخرجه تمام في فوائده برقم ٥٩ و٦٩٤ من طرق عن عاصم بن علي بهذا الإسناد. =

٢٥٣٢ - حدثنا الحارث، ثنا عاصم، ثنا شعبة، عن الحكم، قال: سمعت سيفًا[١] يحدث عن رُشيد الهَجري[٢]، عن أبيه[٣]، عن عبد الله بن عمرو، قال: قيل له: حدِّثنا ما سمعتَ من رسول الله ﷺ، فقال عبد الله بن عمرو: سمعت رسول الله ﷺ يقول: المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده[٤].

= وأخرجه ابن ماجه برقم ١١٥٨ من طريق موسى بن داود الكوفي، عن قيس بن الربيع به. وقال: «لم يحدث به إلا قيس عن شعبة». وأخرجه الترمذي برقم ٤٢٦ من طريق عبد الله بن المبارك، عن خالد الحذَّاء به. وقال: «هذا حديث حسن غريب، إنما نعرفه من حديث ابن المبارك من هذا الوجه. وقد رواه قيس بن الربيع عن شعبة، عن خالد الحذاء نحو هذا. ولا نعلم أحدًا رواه عن شعبة غير قيس بن الربيع. وقد رُوي عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن النبي ﷺ نحوُ هذا». وصحَّحه أحمد محمد شاكر في تعليقه على الترمذي.

(١) وثَّقه ابن حبان وهو مجهول (تعجيل المنفعة: ١٧٤)

(٢) رشيد الهَجَري كوفي، روى عن أبيه، روى عنه سيف بياع السابري، قال الدوري عن ابن معين: ليس يساوي حديثه شيئًا، وقال البخاري: يتكلمون فيه، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال الجوزجاني: كذاب، وقال ابن حبان: كان يؤمن بالرجعة (تعجيل ص: ١٣٠).

(٣) لم أجد ترجمته.

(٤) أخرجه القضاعي في مسند الشهاب برقم ١٦٧ من طريق علي بن عبد العزيز، عن عاصم بن علي بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ٦٨٣٥ و٦٨٣٦، والبخاري في التاريخ (٢/ ١/ ٣٠٥) و (٢/ ٢/ ١٧٢) من طرق عن شعبة به. وسلف برقم ١ و٢١٧٧.

٢٥٣٣- حدثنا الحارث، ثنا عاصم، ثنا شعبة، قال: الحكم أخبرني، قال: سمعت ذكوان يحدث عن مولى لعمرو بن العاص: أن عمرًا أرسله إلى علي بن أبي طالب ﷺ يستأذنه في الدخول على أسماء بنت عُمَيس، فأذن له، فدخل عليها، وكلَّمها، ثم خرج، فقال له المولى: إرسالك إياي إلى علي وحاجتك إلى أسماء؟ فقال: إنَّ النبي ﷺ نهى أن يُدخلَ على النساء إلا بإذن أزواجهن[١].

٢٥٣٤- حدثنا الحارث، ثنا عاصم، ثنا شعبة، عن يزيد بن خُمَير، قال: سمعت حبيب بن عبيد، يحدث عن جُبَير بن نُفَير، عن ابن السِّمْط[٢]: أنه خرج مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى ذي الحليفة، فصلَّى ركعتين، قال: فسألته عن ذلك؟ فقال: إنما أصنع كما رأيت النبي ﷺ[٣].

٢٥٣٥- حدثنا الحارث، ثنا عاصم، ثنا شعبة، عن معاوية بن قرة، قال: سمعتُ أبي[٤] يحدِّث عن النبي ﷺ، قال: لا يزال ناس[٥] من أمتي منصورين[٦]، لا يضرُّهم من خذلهم، حتى تقوم الساعة[٧].

---

(١) أخرجه أحمد برقم ١٧٧٦٧ و١٧٨٠٥، والترمذي برقم ٢٧٧٩ من طرق عن شعبة بهذا الإسناد. قال الترمذي: «حسن صحيح».

(٢) هو: شرحبيل بن السِّمْط.

(٣) أخرجه علي بن الجعد برقم ١٧٠٣، وابن أبي شيبة برقم ٨٢٢٧، وأحمد برقم ١٩٨ و٢٠٧، ومسلم برقم ٦٩٢، والنسائي برقم ١٤٣٧ من طريق شعبة بهذا الإسناد.

(٤) هو: قرة بن إياس المزني.

(٥) في الأصل «الناس» بإدخال «ال»، وصوابه كما أثبتناه.

(٦) في الأصل «منصورون»، والصواب ما أثبتناه.

(٧) أخرجه الطبراني في الكبير (١٩/ ٢٧) من طريق عاصم بن علي بهذا الإسناد. =

٢٥٣٦- حدثنا الحارث، ثنا عاصم بن علي، ثنا شعبة، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: لا وُضوءَ إلا من حدث، أو صوت، أو ريح(١).

٢٥٣٧- حدثنا الحارث، ثنا عاصم، ثنا شعبة، قال يزيد بن خُمَير: سمعت عبد الرحمن بن جُبَير بن نُفَير، عن أبيه، يحدث عن أبي الدرداء، -وكان من أصحاب أبي الدرداء-: أن النبي ﷺ رأىٰ امرأةً مُجِحًّا(٢) علىٰ باب فسطاطه(٣)، فقال: لعله قد ألَمَّ بها(٤)، قالوا: نعم يا رسول الله، قال: لقد هممتُ أن ألعنه لعنة يدخل معه في قبره، فكيف يرثه وهو لا يستحل(٥) له؟ وكيف يستخدمه وهو لا يحل له(٦).

= وأخرجه الطيالسي برقم ١٠٧٦ -ومن طريقه الترمذي برقم ٢١٩٢-، وسعيد بن منصور برقم ٢٣٧٥، وعلي بن الجعد برقم ١٠٧٦، وأحمد برقم ١٥٥٩٦ و٢٠٣٦٧، وابن ماجه برقم ٦، وابن حبان برقم ٦٨٣٤، والطبراني بالرقم المذكور من طرق عن شعبة به. قال الترمذي: «حسن صحيح».

(١) أخرجه أحمد برقم ٩٣١٣ و٩٦١٤، والترمذي برقم ٧٤، وابن ماجه برقم ٥١٥ من طرق عن شعبة بهذا الإسناد. قال الترمذي: «حسن صحيح».

(٢) قال النووي (شرح مسلم: ١/ ٤٦٥): المجح بميم مضمومة ثم جيم مكسورة ثم حاء مهملة، وهي: الحامل التي قربت ولادتها.

(٣) كذا في الأصل، والصواب «فسطاط» بدون الإضافة إلىٰ الضمير. كما في صحيح مسلم وغيره.

(٤) ألَمَّ بها: من الإلمام، أي جَامَعَها. (فتح الودود: ٣/ ٤٦١).

(٥) كذا في الأصل، وفي صحيح مسلم وغيره: «لا يحل».

(٦) أخرجه أحمد برقم ٢١٧٠٣ و٢٧٥١٩، والدارمي (٢/ ٢٢٧)، ومسلم برقم ١٤٤١، =

٢٥٣٨- حدثنا الحارث، ثنا عاصم، ثنا شعبة، عن عبد الله بن المختار، قال: سمعت موسى بن أنس، يحدِّث عن أنس بن مالك: أن النبي ﷺ أمَّ أنسًا وامرأةً منهم، فجعل أنسًا عن يمينه، والمرأة أسفل[1] من ذلك[2].

٢٥٣٩- حدثنا الحارث، ثنا عاصم بن علي، ثنا شعبة، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، قال: هذه وهذه سواء. يعني: الإبهام والخنصر ديتهما سواء[3].

= وأبو داود برقم ٢١٥٦ من طرق عن شعبة بهذا الإسناد. قال السندي في فتح الودود (٣/ ٤٦١-٤٦٢): «أي: كيف يجعل ما في بطنها وارثًا له؛ أي: ربما تأتي بولد في مدةٍ يشتبه أنَّ الولد له، أو للزوج السابق، وحينئذٍ لا يحِلُّ التوريث؛ لاحتمال أنْ لا يكونَ منه، فكيف يُورَث؟ ولا الاستخدام؛ لاحتمال أنَّه منه، والحاصل أنَّه إذا اشتبهَ الأمرُ فلا يحلُّ له أن يدعوَه ابنًا له، ولا عبدًا».

(١) يعني: خلفه.

(٢) أخرجه علي بن الجعد برقم ١٥٠٣، وابن أبي شيبة برقم ٤٩٨٤، وأحمد برقم ١٣٠١٩ و١٣٧٠٧ و١٣٧٤٤، ومسلم برقم ٦٦٠ (٢٦٩)، وأبو داود برقم ٦٠٩، والنسائي برقم ٨٠٣ و٨٠٥، وابن ماجه برقم ٩٧٥ من طريق شعبة بهذا الإسناد.

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم ١١٨٢٤ عن عمر بن حفص السدوسي، عن عاصم بن علي بهذا الإسناد. وأخرجه علي بن الجعد برقم ٩٥٧، وابن أبي شيبة برقم ٢٧٥٣٣، وأحمد برقم ١٩٩٩ و٣١٥٠ و٣٢٢٠، والبخاري برقم ٦٥٠٠، وأبو داود برقم ٤٥٥٨، والترمذي برقم ١٣٩٢، والنسائي برقم ٤٨٤٧ و٤٨٤٨، وابن ماجه برقم ٢٦٥٢ من طريق شعبة به. قال الترمذي: «حسن صحيح».

[سعيد بن سليمان]:

٢٥٤٠ - حدثنا الحارث، ثنا سعيد بن سليمان(١)، ثنا خالد بن عبد الله(٢)، عن بيان(٣)، عن وَبَرَةَ(٤) قال: رأىٰ عمر رضي الله عنه تميم الداري يصلي بعد العصر، فضربه بالدِّرَّة، فقال تميم: يا عمر تضربني علىٰ صلاة صلَّيتُها مع رسول الله ﷺ؟ قال عمر: يا تميم! ليس كل الناس يعلم ما تعلم(٥).

---

(١) سعيد بن سليمان الضبي، أبو عثمان الواسطي، نزيل بغداد البزاز، لقبه سعدويه، ثقة حافظ، من كبار العاشرة/ ع (تقريب).

(٢) هو: خالد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن يزيد الطحَّان الواسطي المزني مولاهم، ثقة ثبت، من الثامنة/ ع (تقريب).

(٣) هو: بيان بن بشر الأحمسي، أبو بشر الكوفي، ثقة ثبت، من الخامسة/ ع (تقريب).

(٤) هو: وَبَرة بن عبد الرحمن الـمُسْلي، أبو خزيمة أو أبو العباس، الكوفي، ثقة، من الرابعة/ خ م د س (تقريب).

(٥) أورده الهيثمي في البغية برقم ٢١٤، والحافظ في المطالب برقم ٣٠١ معزوًا للمصنِّف. وذكره البوصيري في المجردة برقم ١٩٥٣ وقال: «رواه الحارث وأبو يعلىٰ بسند رجاله ثقات». وأخرج أحمد برقم ١٦٩٤٣ عن حماد بن أسامة، عن هشام، عن أبيه، قال: «خرج عمر علىٰ الناس يضربهم علىٰ السجدتين بعد العصر، حتىٰ مرَّ بتميم الداري، فقال: لا أدعهما، صلَّيتهما مع من هو خير منك رسول الله ﷺ، فقال عمر: إنَّ الناس لو كانوا كهيئتك لم أبال». قال الهيثمي في المجمع (٢/ ٢٢٢): «رواه أحمد، وعروة لم يسمع من عمر، وقد رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح في الكبير والأوسط». قلت: وبرة أيضًا لم يسمع من عمر.

٢٥٤١ - حدثنا الحارث، ثنا سعيد بن سليمان، ثنا خالد بن عبد الله، عن بيان، عن وبرة، عن سعيد بن جبير، قال: خرج إلينا ابن عمر، فرجونا أن يُحدِّثنا حديثًا حسنًا، وبادَرَنا إليه رجل، فقال: أبا عبد الرحمن! ما تقول في القتال في الفتنة؟ قال: قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ [البقرة: ١٩٣]، فقال ابن عمر: هل تدري ما الفتنة ثكلتك أمك؟! إنما كان رسول الله ﷺ يقاتل المشركين، وكان الدخول في دينهم فتنة، وليس بقتالكم على الملك(١).

٢٥٤٢ - حدثنا الحارث، ثنا سعيد بن سليمان، ثنا خالد، عن خالد الحَذَّاء، عن عطاء، عن حكيم بن حزام، قال: كنت أشتري الطعام فأبيعه، فقال لي رسول الله ﷺ: إذا اشتريتَ طعامًا، فلا تبعه، حتى تقبضه(٢).

---

(١) أخرجه سعيد بن منصور في التفسير برقم ٢٨٤، وأحمد برقم ٥٦٩٠، والبخاري برقم ٦٦٨٢، والنسائي في الكبرى برقم ١١٠٢٦ من طرق عن خالد بن عبد الله بهذا الإسناد.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة برقم ٢١٧٤٣، والنسائي برقم ٤٦٠٣، والطحاوي في شرح معاني الآثار برقم ٥٥١٣، وابن حبان برقم ٤٩٨٥، والطبراني برقم ٣١١٠ من طريق عبد العزيز بن رُفيع، عن عطاء، عن حزام بن حكيم بن حزام، عن أبيه، قال: اشتريت طعامًا الحديث. بواسطة حزام بين عطاء وحكيم. وأخرجه أحمد برقم ١٥٣١١، وأبو داود برقم ٣٥٠٣، والترمذي برقم ١٢٣٢ و١٢٣٣، والنسائي برقم ٤٦١٣ من طريق يوسف بن ماهك، عن حكيم بن حزام. وحسَّنه الترمذي. قال العراقي في طرح التثريب في شرح التقريب (٦/ ١١٤): «رواه النسائي باختلاف في إسناده ومتنه، وصحَّحه ابن حزم، وقال ابن عبد البر: هذا الإسناد، وإن كان فيه مقال، ففيه لهذا المذهب استظهار».

٢٥٤٣- حدثنا الحارث، ثنا سعيد، ثنا خالد، عن إسماعيل بن سُمَيع[١]، عن أبي رزين[٢]: أنَّ رجلًا أتى النبيَّ ﷺ فقال: سمعتُ الله يقول ﴿ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِ﴾ [البقرة: ٢٢٩]، قال: أين الثالثة؟ قال: ﴿فَإِمۡسَاكُۢ بِمَعۡرُوفٍ أَوۡ تَسۡرِيحُۢ بِإِحۡسَٰنٖ﴾[٣].

---

(١) إسماعيل بن سُمَيع الحنفي أبو محمد الكوفي، بياع السابَري، صدوق تُكلِّم فيه لبدعة الخوارج، من الرابعة/ م د س (تقريب).

(٢) هو: مسعود بن مالك أبو رزين الأسدي، الكوفي، ثقة فاضل، من الثانية/ بخ م ٤ (تقريب).

(٣) أورده الهيثمي في البغية برقم ٥٠٤، والحافظ في المطالب برقم ١٦٧١ معزوًا إلى المصنِّف. وذكره البوصيري في المجردة برقم ٣٩٧٢، وقال: «رواه الحارث والبيهقي مرسلًا، وقال: هذا المرسل رواه جماعة من الثقات عن إسماعيل، وهو الصواب». وأخرجه سعيد بن منصور برقم ١٤٥٦ -ومن طريقه البيهقي ٧/ ٢٤٠- عن خالد بن عبد الله بهذا الإسناد. وأخرجه عبد الرزاق برقم ١١٠٩١، وسعيد برقم ١٤٥٧، وابن أبي شيبة برقم ١٩٥٦١، وأبو داود في المراسيل (باب النظر عند التزويج)، والبيهقي (٧/ ٢٤٠) من طرق عن إسماعيل به. وأخرجه الدارقطني برقم ٣٨٤٤، والبيهقي من طريق عبد الواحد بن زياد، عن إسماعيل، عن أنس بن مالك. قال الدارقطني: «كذا قال عن أنس والصواب: عن إسماعيل بن سميع، عن أبي رزين مرسل عن النبي ﷺ». وقال البيهقي: «والصواب: عن إسماعيل بن سميع، عن أبي رزين، عن النبي ﷺ مرسلًا، كذلك رواه جماعة من الثقات عن إسماعيل». ثم قال: «وروي عن قتادة عن أنس رضي الله عنه وليس بشيء».

٢٥٤٤ - حدثنا الحارث، ثنا سعيد بن سليمان، ثنا سليمان[١]، ثنا وهيب، ثنا إسحاق بن سويد العدوي[٢]، عن رجل من أهل الكوفة يقال له صلة[٣]: أنَّ شابًا تعبَّد على عهد النبي ﷺ، فانطلق أبوه إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، إنَّ ابني قد أجهد نفسَه في العبادة، فقال: مره فليربَع[٤] على نفسه، فإنَّ تلك شرَّة العبادة، ولكل عابد فترة، ولكل فترة شرة[٥].

٢٥٤٥ - حدثنا الحارث، ثنا سعيد بن سليمان، ثنا عباد[٦]، عن يحيى[٧]، قال: سمعتُ عبد الرحمن بن أُذَيْنَة العدوي يحدث: أنَّ عائشة أرادتْ أن تشتري

---

(١) ليس في البغية.

(٢) إسحاق بن سُوَيْد بن هبيرة العدوي البصري، صدوق تُكُلِّم فيه للنصب، من الثالثة/ خ م د س (تقريب).

(٣) لعله صِلَة بن زُفَر، ولكنه في البغية وغيره: «جبلة».

(٤) كذا في الأصل والبغية والمجردة، وفي المطالب: «فليرفق».

(٥) ذكره الهيثمي في البغية برقم ٢٣٤، والحافظ في المطالب برقم ٥٤٢، والبوصيري في المجردة برقم ٢٠٠٠ معزوًا إلى المصنف. ذكره ابن حجر إلى قوله «فليرفق على نفسه». وسكت عليه البوصيري. فليَربَع: معناه فليكُفَّ وليرفُق كما في اللسان (٨/ ١١٠). وقد تقدم برقم ٢٤٤٢ من حديث عبد الله بن عمرو، وسيأتي برقم ٢٥٦٩ من حديث عبد الرحمن بن أبي عمرة.

(٦) هو: ابن العوام بن عمر الكلابي مولاهم، أبو سهل الواسطي، ثقة، من الثامنة/ ع (تقريب).

(٧) هو: ابن أبي إسحاق الحضرمي مولاهم، البصري النحوي، صدوق ربما أخطأ، من الخامسة/ ع (تقريب).

بريرةَ، فأبى مواليها إلا أن تكون الولاء لهم، فسألتْ عائشةُ النبيَّ ﷺ؟ فقال: اشتريها، فأعتقيها، فإنَّ الولاءَ لمن أعتق.

قال: وخيَّرها رسولُ الله ﷺ من زوجها.

قال يحيى: ونسيتُ الثالثة. فاشترتْها، فأعتقتْها[١].

٢٥٤٦- حدثنا الحارث، ثنا سعيد بن سليمان، ثنا عباد، عن يحيى، ثنا أنس بن مالك، قال: حججتُ مع رسول الله ﷺ فسمِعتُه يقول: لبيك بحجة وعمرة معًا[٢].

٢٥٤٧- حدثنا الحارث، ثنا سعيد، ثنا عباد، عن يحيى: أنَّ أنس بن مالك حدَّثهم، قال: أقبلنا مع رسول الله ﷺ من مكة[٣] إلى المدينة أنا وأبو طلحة

---

(١) أخرج ابن ماجه برقم ٢٠٧٨ عن إسماعيل بن توبة، عن عباد بن العوام، عن يحيى بن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن أُذَيْنة، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ خيَّر بريرة. وأصل الحديث: أخرجه أحمد برقم ٢٤٨٣٩، والبخاري برقم ٤٨٠٩، ومسلم برقم ١٥٠٤، وأبو داود برقم ٢٢٣٤، والنسائي برقم ٣٤٥٠ من طرق عن عائشة.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة برقم ١٤٥٠٤، ومسلم برقم ١٢٥١(٢١٥) من طريق ابن علية، وأحمد برقم ١١٩٥٨، ومسلم برقم ١٢٥١(٢١٤)، وأبو داود برقم ١٧٩٥، والنسائي برقم ٢٧٢٩ من طريق هشيم، وأحمد برقم ١٢٩٤٦، وابن ماجه برقم ٢٩٦٨ من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى، وابن الأعرابي في المعجم برقم ١١٠٦، وأبو نعيم في الحلية (٧/ ٣٦٧) من طريق داود الطائي، كلهم عن يحيى بن أبي إسحاق بهذا الإسناد. قرن هشيم بيحيى عبد العزيز بن صهيب وحميدًا، وقرن ابن علية عند مسلم حميدًا.

(٣) في رواية: «من عسفان»، وفي الأخرى: «من خيبر».

مكتنفًا[١] رسول الله ﷺ وصفية رديفته، فعثرتْ ناقةُ رسول الله ﷺ، فصرعتْ صفيةَ، فأتاه أبو طلحة فقال: يا رسولَ الله، جعلني الله فداك، أصابك شيء؟ قال: لم أُصَبْ، عليك بالمرأة. فألقىٰ أبو طلحة ثوبَه علىٰ وجهه، ثم أتىٰ بها[٢]، فألقتْ ثوبَها[٣] عليها، ثم أصلَح لهما راحلتهما، ثم ركب رسول الله ﷺ حين[٤] أشرف علىٰ المدينة أو قال علىٰ الحَرَّة، قال: آئبون، تائبون، عابدون، لربنا حامدون، قال: فما زال يقولها، حتىٰ دخل المدينة[٥].

[أبو عبيد القاسم بن سلام]:

٢٥٤٨- حدثنا الحارث، ثنا أبو عبيد، قال: ثنا ابن مهدي، عن سفيان، عن أبي هاشم عن[٦] القاسم بن كثير الخارفي، [عن قيس الخارفي][٧]: أنه سمع عليًّا رضي الله

---

(١) الكلمة مشتبهة في ص (وجدته بخط شيخنا رحمه الله). قلت: ليست الكلمة في رواية الصحيحين ومسند أحمد، ففي صحيح مسلم والمسند: «أقبلنا مع النبي صلىٰ الله عليه وسلم، أنا وأبو طلحة، وصفية رديفته علىٰ ناقته». فلعل الكلمة مقحمة خطأ في الأصل.

(٢) كذا في الأصل، ولم أجده في غير المسند.

(٣) في رواية «ثوبه».

(٤) كذا في الأصل، وفي رواية لمسند أحمد: «فلما أشرفنا علىٰ المدينة».

(٥) أخرجه أحمد برقم ١٢٩٤٧ و١٢٩٦٩، والبخاري برقم ٢٩١٩ و٢٩٢٠ و٥٦٢٣ و٥٨٣١، ومسلم برقم ١٣٤٥، والنسائي في عمل اليوم والليلة برقم ٥٥٥ من طرق عن يحيىٰ بن إسحاق بهذا الإسناد مختصرًا ومطولًا.

(٦) كذا في الأصل «عن أبي هاشم عن القاسم بن كثير»، والصواب حذف «عن» من بين هاشم والقاسم، فإنَّ أبا هاشم هو كنية القاسم.

(٧) ما بين الحاجزين ساقط من الأصل، واستدركته من غريب الحديث، والطبقات، والمسند.

عنه يقول: سبق رسول الله ﷺ، وصلَّى أبو بكر، وثلَّث عمر، وخَبَطَتْنا فتنة، فما شاء الله[١].

٢٥٤٩- حدثنا الحارث، ثنا أبو عبيد القاسم بن سلام، ثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها، عن النبي ﷺ قال: إن أفضلَ ما أكل الرجل من كسبه، وإنَّ ولده من كسبه[٢].

---

(١) أخرجه أبو عبيد في غريب الحديث ٣/ ٤٥٨. وأخرجه أحمد برقم ١٠٢٠ عن عبد الرحمن بن مهدي بهذا الإسناد. وأخرجه ابن سعد (٦/ ١٣٠)، وأحمد برقم ١١٠٧ و١٢٥٩، والحاكم (٣/ ٦٧) من طرق عن سفيان به. قال الحاكم: «صحيح الإسناد، ولم يخرجاه» ووافقه الذهبي. وأخرجه نُعَيم بن حماد في الفتن برقم ١٨٥ من طريق الليث بن أبي سُلَيم، عن القاسم به.

(٢) أخرجه القضاعي في مسند الشهاب برقم ١٠١٢ و١٠١٣ من طريق علي بن عبد العزيز، عن أبي عبيد بهذا الإسناد. وأخرجه ابن أبي شيبة برقم ٢٣١٤١ و٣٧٣٦٥، وأحمد برقم ٢٤١٤٨، وابن ماجه برقم ٢١٣٧، وابن حبان برقم ٤٢٦١، والبيهقي (٧/ ٤٨٠) من طريق أبي معاوية به. وأخرجه أحمد برقم ٢٤١٤٨ و٢٥٨٤٥، والنسائي برقم ٤٤٥١ و٤٤٥٢، وابن حبان برقم ٤٢٦٠، والطبراني في الأوسط برقم ٤٤٨٦، والبغوي برقم ٢٣٩٨ من طرق عن الأعمش به. قال البيهقي: «قال عبد الله -أي ابن المبارك-: سألت أصحاب سفيان عن هذا الحديث فلم يحفظوا، قال عبد الله: وهذا من حديثه عن عُمارة بن عُمَير ليس فيه الأسود». ثم قال البيهقي في هذا الإسناد: «وهو بهذا الإسناد غير محفوظ».

٢٥٥٠- حدثنا الحارث، ثنا أبو عبيد، قال: ثنا ابن أبي زائدة[١]، عن الأعمش، عن عُمارة بن عُمَير، عن عمته، عن عائشة رضي الله عنها، عن النبي ﷺ مثل ذلك[٢].

آخر الجزء الرابع والعشرين، وأول الخامس وعشرين بأجزاء الحارث

* * * *

---

(١) هو: يحيى بن زكريا بن أبي زائدة.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة برقم ٢٣١٤٥، وأحمد برقم ٢٥٢٩٦، والترمذي برقم ١٣٥٨، وابن ماجه برقم ٢٢٩٠ من طريق ابن أبي زائدة بهذا الإسناد. قال الترمذي: «حسن صحيح». وأخرجه أحمد برقم ٢٤٠٣٢، وأبو داود برقم ٣٥٢٨، والنسائي برقم ٤٤٤٩، والحاكم (٢/ ٤٦)، والبيهقي (٧/ ٤٧٩) من طريق منصور، وأحمد برقم ٢٤١٣٥ و٢٥٨٤٦، والنسائي برقم ٤٤٥٠ من طريق الأعمش، كلاهما عن إبراهيم، عن عُمارة بن عُمَير به. قال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي. وسلف برقم ٢٣٤٢ و٢٣٤٣.

[يزيد بن هارون]:

٢٥٥١- حدثنا الحارث، ثنا يزيد بن هارون، أنا محمد بن إسحاق، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: إنَّ لله تسعةً[١] وتسعين اسمًا، مائة غير واحدة، من أحصاها كلها دخل الجنة.

قال يزيد: لا أعلمه إلا أنه قال: إنه وتر يحب الوتر[٢].

٢٥٥٢- حدثنا الحارث، ثنا يزيد بن هارون، ثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن أبي مسعود الأنصاري، قال: أشار رسول الله ﷺ نحو اليمن، فقال: الإيمان هاهنا، ألا وإن القَسْوةَ وغِلَظَ القلوب في الفدَّادين أصحاب الإبل، حيث يطلع قرن الشيطان في ربيعة ومضر[٣].

٢٥٥٣- حدثنا الحارث، ثنا يزيد، ثنا يحيى بن سعيد[٤]، قال: سمِعتُ أنس بن مالك يقول: دخل أعرابيٌّ المسجدَ، ورسول الله ﷺ فيه، فأتى النبيَّ ﷺ، فقضى

---

(١) كذا في مسند أحمد وهو القياس، وفي الأصل «تسعًا».

(٢) هو مكرر رقم ١٢٨٦.

(٣) أخرجه أحمد برقم ١٧٠٦٦، وأبو عوانة برقم ١٢٦، والطحاوي في شرح مشكل الآثار برقم ٨٠٣ من طريق يزيد بن هارون بهذا الإسناد. وأخرجه الحميدي برقم ٤٥٨، وابن أبي شيبة برقم ٣٣١٠٠، وأحمد برقم ٢٢٣٤٣، والبخاري برقم ٣١٢٦ و٣٣٠٧ و٤١٢٦ و٤٩٩٧، ومسلم برقم ٥١ من طرق عن إسماعيل به.

(٤) هو: الأنصاري.

حاجتَه، فلما قام، بال في ناحية المسجد، فصاح به الناس، فكفَّفهم رسول الله ﷺ، حتى فرغ من بوله، ثم دعا بدلو من ماء، فصبَّه على بول الأعرابي[١].

٢٥٥٤- حدثنا الحارث، ثنا يزيد، أنا أبو نعامة العدوي، عن حميد بن هلال، عن بُشير بن كعب، عن عِمْران بن حُصَين، قال: قال رسول الله ﷺ: الحياء خير كله. قال: فقلت: إن منه ضعفًا، وإن منه عجزًا. فقال: أُحدِّثُك عن رسول الله ﷺ وتُجيبني[٢] بالمعاريض؟ لا أُحدِّثك بحديثٍ ما عرفتك. فقال: يا أبا نُجيد! إنه طيِّب الهواء[٣]، وإنه وإنه، فلم يزالوا به، حتى سكن وحدَّث[٤].

[رَوْح بن عبادة]:

٢٥٥٥- حدثنا الحارث، ثنا رَوْح بن عبادة، ثنا ابن جريج، قال: قال سليمان بن موسى: ثنا مالك بن يُخامر: أنَّ معاذ بن جبل حدثهم: أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: مَن قاتل في سبيل الله مِن رجل مسلم فواق ناقة، فقد وجبت له الجنة؛

---

(١) أخرجه أبو عوانة برقم ٤٣٢ عن أبي علي الزعفراني وأبي داود الحراني، كلاهما عن يزيد بن هارون بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ١٢٠٨٢ و١٢١٣٢ و١٢٧٠٩، والبخاري برقم ٢١٨ و٢١٩، ومسلم برقم ٢٨٤ (٩٩)، والترمذي برقم ١٤٨، والنسائي برقم ٥٤ و٥٥ من طرق عن يحيى بن سعيد به. وأخرجه أحمد برقم ١٢٩٨٤، والبخاري برقم ٢١٦، ومسلم برقم ٢٨٥ من طريق إسحاق بن أبي طلحة، عن أنس.

(٢) كذا في الأصل، وفي مسند أحمد: «تجيئني»، وفي شعب الإيمان: «تجيء».

(٣) كذا في الأصل، وفي مسند أحمد: «الهوى» بدل «الهواء».

(٤) هو مكرر رقم ١٢٨٩.

ومن سأل الله القتلَ من عند نفسه صادقًا، ثم مات أو قُتِل، فله أجر شهيدين[١]؛ ومن جُرِح جرحًا في سبيل الله، أو نُكِب نكبةً، فإنما يجيء[٢] يومَ القيامة كأغزر ما كانت، لونها كالزعفران، وريحها كالمسك؛ ومن جُرح في سبيل الله، فعليه طابَع الشهداء[٣].

٢٥٥٦- حدثنا الحارث، ثنا رَوْح، حدثنا ابن أبي الحلال العتكي[٤] قال: سمعتُ أنس بن مالك يقول: رأيت رسول الله ﷺ يأكل، بين يديه مَرَقَةٌ فيها دُبَّاء، فجعل يتبعه، يأكله[٥].

٢٥٥٧- حدثنا الحارث، ثنا روح، ثنا هشام بن أبي عبد الله، عن بُدَيل، عن عبد الله بن عُبيد بن عُمَير الليثي، عن امرأة منهم يقال لها أم كلثوم، عن عائشة رضي الله عنها: أنَّ رسول الله ﷺ كان يأكل في ستة من أصحابه، فجاء أعرابي جائع فأكله بلقمتين، فقال النبي ﷺ: أمَا إنه لو ذكر الله لكفاكم، فإذا أكل أحدكم فليذكر اسم الله، فإن نسي أن يسمِّي في أوله فليقل: بسم الله أوله وآخره[٦].

---

(١) كذا في الأصل، وفي المستدرك والشعب: «شهيد»، وفي مسند أحمد: «الشهداء»، وفي سنن الترمذي: «الشهادة».

(٢) في مسند أحمد والترمذي: «فإنها تجيء».

(٣) مكرر رقم ١٢٩١.

(٤) ابن أبي الحلال، هو: زُرَارَة بن ربيعة بن زرارة الأزدي العَتَكي البصري، ترجم له ابن حجر في التعجيل.

(٥) مكرر رقم ١٢٩٢.

(٦) مكرر رقم ١٢٩٣.

٢٥٥٨- حدثنا الحارث، ثنا رَوْح، ثنا ابن جريج، أخبرني عطاء، قال: سمعتُ جابر بن عبد الله يقول: قال رسول الله ﷺ: مَن أكل من هذه البقلة فلا يَغْشَنا في مساجدنا.

قال ابن جريج: قال لي عطاء في حديث آخر: الثوم والبصل والكراث، فلا يغشنا في مساجدنا، فإن الملائكة تتأذىٰ مما يتأذىٰ به المسلم[١].

٢٥٥٩- حدثنا الحارث، ثنا أبو النضر، ثنا شعبة، أخبرني حبيب بن أبي ثابت، قال: سمعت أبا العباس[٢] رجلًا من أهل مكة -وكان شاعرًا، وكان لا يُتَّهم علىٰ الحديث- قال: سمعتُ عبد الله بن عمرو، قال: قال لي رسول الله ﷺ: يا عبد الله بن عمرو! إنك لتصوم الدهر، وتقوم الليل، فإنك إذا فعلتَ ذلك هجمتْ له العين، ونفِهت له النفس، أو نقهت، لا صام من صام الأبد، صومُ ثلاثة أيام من كل شهر صوم الدهر، وأكبر علمي أنه قال: كلّه، قال: إني أطيق أكثرَ من ذلك، قال: فصم صوم داود، كان يصوم يومًا، ويُفطِر يومًا، وكان لا يفِرُّ إذا لاقىٰ[٣].

---

(١) مكرر رقم ١٨٩٤ و١٨٩٥.

(٢) اسمه: السائب بن فروخ.

(٣) أخرجه الطيالسي برقم ٢٢٥٥، وعلي بن الجعد برقم ٥٤٣، وأحمد برقم ٦٧٦٦، والبخاري برقم ١٨٧٨، ومسلم برقم ١١٥٩ (١٨٧)، والنسائي برقم ٢٣٩٨ و٢٣٩٩، والطحاوي في شرح معاني الآثار برقم ٣٢٧٨، والبيهقي (٤/ ٢٩٩) من طريق شعبة بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري برقم ٣٢٣٧، والنسائي برقم ٢٣٩٧، =

[أبو النضر][1]:

٢٥٦٠- حدثنا الحارث، ثنا أبو النضر، ثنا شعبة بن الحجاج، عن عدي بن ثابت وعطاء بن السائب، عن سعيد بن جُبَير، عن ابن عباس، أحدهما عن النبي ﷺ، أو كلاهما عن النبي ﷺ، قال: لما قال فرعون: لا إله إلا الله، أتاه جبريل عليه السلام فحشا فاه بالتراب خشية أن تُدركه رحمة الرب عزَّ وجلَّ[2].

= والترمذي برقم ٧٧٠، وابن ماجه برقم ١٧٠٦، والطحاوي برقم ٣٢٧٧ من طرق عن حبيب بن أبي ثابت به. قال الترمذي: «حسن صحيح». وأخرجه البخاري برقم ١٠٧٩، ومسلم برقم ١١٥٩(١٨٨) من طريق عمرو بن دينار، عن أبي العباس به. وله طرق أخرىٰ في الصحيحين عن عبد الله بن عمرو.

(١) هو: هاشم بن القاسم بن مسلم الليثي.

(٢) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان برقم ٩٣٩٢ من طريق الحسن بن مكرم، عن أبي النضر بهذا الإسناد. وأخرجه الطيالسي برقم ٢٦١٨ -ومن طريقه البيهقي برقم ٩٣٩٣- عن شعبة، وأحمد برقم ٢١٤٤، والطبري (١١/ ١١٢) من طريق محمد بن جعفر، والترمذي برقم ٣١٠٨ من طريق خالد بن الحارث، عن شعبة به. رواية الطيالسي مرفوعة بدون شك، وفي رواية غندر وخالد: «ذكر أحدهما النبي ﷺ»، وليس في روايتهما «أو كلاهما». قال الترمذي: «حسن صحيح غريب من هذا الوجه». وأخرجه الحاكم (٢/ ٣٤٠) والبيهقي برقم ٩٣٩١ من طريق النضر بن شميل، عن شعبة، عن عدي بن ثابت وحده، عن سعيد بن جبير به مرفوعًا. قال الحاكم: «هذا حديث صحيح علىٰ شرط الشيخين ولم يخرجاه، إلا أن أكثر أصحاب شعبة أوقفوه علىٰ ابن عباس»، ووافقه الذهبي. وأخرجه أحمد برقم ٢٨٢٠، والترمذي برقم ٣١٠٧ من طريق يوسف بن مهران، عن ابن عباس مرفوعًا، وحسَّنه الترمذي.

٢٥٦١ - حدثنا الحارث، ثنا أبو النضر، ثنا شعبة، عن الحكم، عن مِقْسَم، عن ابن عباس رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ احتجم بالقَاحَة[١]، وهو صائم[٢].

٢٥٦٢ - حدثنا الحارث، ثنا أبو النضر، ثنا شعبة، عن الحكم، قال: قلت لمِقْسَم: أُوتر بثلاث، ثم يؤذِّن المؤذنُ، ثم أخرج إلى الصلاة. فقال: لا يصلُح إلا بخمس أو سبع.

قال الحكم: فأخبرتُ بذلك مجاهدًا، ويحيى بن الجزار، فقالا لي: سلْه عمن هذا؟ فقال: عن الثقة، عن عائشة وميمونة، عن النبي ﷺ[٣].

---

(١) قوله بالقاحة: هو موضع بين مكة والمدينة، من قاحة الدار: وسطها مثل ساحتها وباحتها (مجمع). وجدته بخط شيخنا رحمه الله، وهو في مادة «قوح» من مجمع البحار.

(٢) أخرجه أحمد برقم ٢١٨٦ عن أبي النضر بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ٢٥٣٦ و٢٥٩٤ و٣٢١١، وابن الجارود في المنتقى برقم ٣٨٨، والنسائي في الكبرى برقم ٣٢٢٤ و٣٢٢٦ و٣٢٢٧ من طرق عن شعبة به. قال النسائي إثر الحديث ٣٢٢٧: «والحكم لم يسمعه من مِقْسَم». وأخرجه أبو داود برقم ٢٣٧٣، والترمذي برقم ٧٧٧، والنسائي في الكبرى برقم ٣٢٢٥ و٣٢٢٨، وابن ماجه برقم ١٦٨٢ من طريق يزيد بن أبي زياد، عن مقسم به. قال النسائي: «يزيد بن أبي زياد لا يحتج بحديثه». وأخرجه البخاري برقم ١٨٣٦ و١٨٣٧، وأبو داود برقم ٢٣٧٢، والترمذي برقم ٧٧٥ من طريق عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنه.

(٣) أخرجه أبو يعلى برقم ٧١٠٧ عن زهير، عن أبي النضر بهذا الإسناد. وفيه: «القاسم» مكان «المقسم». وأخرجه الطيالسي برقم ١٧٣٢، وأحمد برقم ٢٥٦١٦ و٢٦٨٤٨، والطبراني (٢٣/ ٤٤١) من طريق شعبة به. وأخرجه عبد الرزاق برقم ٤٦٥٦ =

٢٥٦٣- حدثنا الحارث، ثنا أبو النضر، ثنا شعبة، عن الحكم، عن مجاهد، قال: جاء مجاشع بن مسعود السلمي بأخيه مجالد إلى النبي ﷺ يوم فتح مكة، فقال: يبايعك على الهجرة، فقال النبي ﷺ: لا هجرة بعد اليوم، وإذا استُنفِرتم فانفِروا[١].

٢٥٦٤- حدثنا الحارث، ثنا أبو النضر، ثنا شعبة، عن الحكم، عن مجاهد، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: نُصِرتُ بالصَّبا، وأُهلِكتْ عادٌ بالدَّبور[٢].

٢٥٦٥- حدثنا الحارث، ثنا أبو النضر، ثنا شعبة، عن الحكم، عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبي بن كعب أنَّه قال: إنَّ النبي ﷺ كان على

= عن عبد الله، عمن سمعه عن الحكم به. وأورده الهيثمي في البغية برقم ٢٢٩. وذكره الحافظ في المطالب برقم ٥٧٤ و٥٧٥ معزوًا لإسحاق. وذكره البوصيري في المجردة برقم ٢٠٤٣ و٢٠٤٤ معزوًا لابن أبي شيبة والمصنِّف، ثم قال: «ورواه أحمد بن حنبل ومسلم والنسائي والترمذي من حديث عائشة رضي الله عنها».

(١) أخرجه أحمد برقم ٢٨٠٢ و٢٩١٣ و٤٠٥٤ و٤٠٥٥، ومسلم برقم ١٨٦٣ من طريق أبي عثمان النهدي، عن مجاشع بن مسعود، ولكن لم أجد لفظ «وإذا استنفرتم فانفروا» في حديث مجاشع، بل وجدته في حديث ابن عباس من طريق منصور، عن مجاهد، عن طاوس، عن ابن عباس، في الصحيحين وغيرهما.

(٢) أخرجه أبو نعيم في المستخرج برقم ٢٠٢٦، والحلية (٣/ ٣٠١) عن أبي بكر بن خلاد، عن المصنِّف بهذا الإسناد. وقال في الحلية: «هذا حديث صحيح ثابت متفق عليه». وأخرجه أحمد برقم ٢٩٨٢ عن أبي النضر به. وأخرجه الطيالسي برقم ٢٦٤١، وأحمد برقم ٢٠١٣ و٣١٧١ و٣٣٣٨، والبخاري برقم ٩٨٨ و٣٠٣٣ و٣١٦٥ و٣٨٧٩، ومسلم برقم ٩٠٠، والنسائي في الكبرى برقم ١١٦١٧ من طرق عن شعبة به.

أضاة[١] بني غفار، فأتاه جبرئيل عليه السلام، فقال: إنَّ الله عزَّ وجلَّ وتبارَكَ وتعالَىٰ يأمرك أن تقرأ القرآن أنت وأمتك علىٰ حرف. فقال النبي ﷺ: أسأل الله تعالىٰ معافاته ومغفرته، إنَّ أمتي لم تُطِقْ ذلك. قال: فرجع، ثم أتاه الثانية، فقال: إن الله تعالىٰ يأمرك أن تقرأه علىٰ حرفين أنت وأمتك. قال: أسأل الله تعالىٰ معافاته ومغفرته، إن أمتي لم تُطِقْ ذلك. فجاءه جبرئيل عليه السلام، حتىٰ إذا كان في الرابعة قال: إن الله عزَّ وجلَّ يأمرك أن تقرأ القرآنَ أنت وأمتك علىٰ سبعة أحرُف، فأيُّما حرف قرأوا عليه فقد أصابوا[٢].

٢٥٦٦- حدثنا الحارث، ثنا أبو النضر، ثنا شعبة، عن الحكم، عن إبراهيم، [عن الأسود][٣]، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: كان النبي ﷺ إذا أجنب، فأراد أن يأكل أو ينام، توضأ[٤].

---

(١) أَضَاة بوزن حَصَاة: الغدير وجمعها أضىً وآضاء، كأكم وآكام (مجمع) وجدته بخط شيخنا رحمه الله في هامش الأصل، وهو في ١/ ٨١ من مجمع البحار.

(٢) أخرجه الطيالسي برقم ٥٥٨، وأحمد برقم ٢١١٧٢، ومسلم برقم ٨٢١، وأبو داود برقم ١٤٧٨، والنسائي برقم ٩٣٩، وأبو عوانة برقم ٣١٠٧، والطحاوي في شرح مشكل الآثار برقم ٣١١٧، والشاشي برقم ١٣٨٢ و١٣٨٣، والبيهقي (٢/ ٣٨٤) من طرق عن شعبة بهذا الإسناد.

(٣) ما بين الحاجزين ساقط من الإسناد، فقد رواه غير واحد من أصحاب شعبة عنه عن الحكم، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

(٤) أخرجه أحمد برقم ٢٤٩٤٩ و٢٥٥٨٤ و٢٥٥٩٧، والدارمي (٢/ ١٠٨)، ومسلم برقم ٣٠٥ (٢٢)، وأبو داود برقم ٢٢٤، والنسائي برقم ٢٥٥، وابن ماجه برقم ٥٩١، =

٢٥٦٧- حدثنا الحارث، ثنا أبو النضر، ثنا شعبة، عن الحكم، عن إبراهيم، عن الأسود: أنَّ عائشة رضي الله عنها أرادت أن تشتري بريرةَ للعتق، فأراد مواليها أن يشترطوا ولائها، فذكرت للنبي ﷺ، فقال: اشتريها، فإنما الولاء لمن أعتق. قال: وخُيِّرتْ بريرةُ من زوجها.

قال الحكم عن إبراهيم: كان زوجُها حُرًّا.

قال: فأتى النبيَّ ﷺ بلحم، فقالت عائشة: هذا ما تُصُدِّق على بريرة، فقال النبي ﷺ: هو لها صدقة ولنا هدية[1].

٢٥٦٨- حدثنا الحارث، ثنا أبو النضر، ثنا شعبة، عن الحكم، عن إبراهيم، عن الأسود، قال: سألت عائشة رضي الله عنها: ما كان النبي ﷺ يصنع في أهله؟

= وأبو عوانة برقم ٦١٤، والطحاوي في شرح معاني الآثار برقم ٧٣٨، والبيهقي (١/ ٢٠٢ و٢٠٣) من طرق عن شعبة، عن الحكم، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة. وأخرجه البخاري برقم ٢٨٢ و٢٨٤، ومسلم برقم ٣٠٥ (٢١) من طريقين عن عائشة.

(١) أخرجه أحمد برقم ٢٥٤٢٦ و٢٥٥٨٥، والبخاري برقم ١٤٢٢ و٤٩٨٠ و٦٣٣٩ و٦٣٧٠، ومسلم برقم ١٠٧٥ (١٧١)، والنسائي برقم ٢٦١٤ و٣٤٥٠ من طرق عن شعبة بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري برقم ٢٣٩٩ و٦٣٧٣، والترمذي برقم ١٢٥٦، والنسائي برقم ٢٤٤٩ من طريق منصور، عن إبراهيم به. قال الترمذي: «حسن صحيح».

قالت: كان يكون في مِهنة أهله، فإذا حضرتِ الصلاةُ خرج إلى الصلاة. فربما قالت: بأمر[١]. يعني[٢] بالمهنة في خدمة أهله ﷺ[٣].

٢٥٦٩- حدثنا الحارث، ثنا أبو النضر، ثنا شعبة، عن الحكم، [عن ابن أبي رافع][٤]، عن أبي رافع: أنَّ النبي ﷺ استعمَلَ رجلًا من بني مخزوم على الصدقة، فقال لأبي رافع: اصحَبني كيما تصيبه[٥] معي، فقال: لا، حتى آتيَ النبي ﷺ فأسأله، فانطلق إليه، فقال له النبي ﷺ: إنَّ الصدقةَ لا تحلُّ لنا، وإن مولى القوم من أنفسهم[٦].

---

(١) كذا في الأصل، وفي الطبقات: «قام».

(٢) كذا في الأصل، وفي الطبقات: «تعني».

(٣) أخرجه ابن سعد (١/ ٣٦٦) عن هشام بن القاسم الكلابي، عن شعبة بهذا الإسناد. فأخشى أن يكون اسم هاشم تحرَّف فيه إلى هشام. سلف برقم ٢٣٤٩ وشيخ الحارث هناك يحيى بن أبي بكير.

(٤) ما بين الحاجزين ليس في الأصل، واستزدته مما بين أيدينا من المراجع.

(٥) كذا في الأصل، والقياس «تصيبها».

(٦) أخرجه الطيالسي برقم ٩٧٢، وابن أبي شيبة برقم ١٠٨١٠، وأحمد برقم ٢٣٨٧٢، وأبو داود برقم ١٦٥٠، والترمذي برقم ٦٥٧، والنسائي برقم ٢٦١٢، وابن خزيمة برقم ٢٣٤٤، والطحاوي في شرح معاني الآثار برقم ٢٨٩٩، والحاكم (١/ ٤٠٤)، والبيهقي (٧/ ٣٢)، والبغوي برقم ١٦٠٧ من طرق عن شعبة، عن الحكم، عن ابن أبي رافع، عن أبي رافع. قال الترمذي: «حسن صحيح». وقال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.

٢٥٧٠- حدثنا الحارث، ثنا أبو النضر، ثنا شعبة، عن الحكم، عن [أبي][(١)] بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، قال: دخل أبي على عائشة رضي الله عنها فقال لها: أكان النبي ﷺ يصبح جنبًا، ثم يصوم ذلك اليوم؟ قالت: كان يُصبحُ جُنُبًا، ثم يغتسل، ثم يخرج ورأسه يقطر، ثم يصوم ذلك اليوم. قال: فأخبرتُ مروان بن الحكم بذلك، فقال: انطلق إلى أبي هريرة رضي الله عنه فأخبره. قال: قلت: إنه لي صديق وأخ، قال: فعزم عليه، ففعل. فقال أبو هريرة: عائشة أعلم برسول الله ﷺ[(٢)].

٢٥٧١- حدثنا الحارث، ثنا أبو النضر، ثنا شعبة، عن الحكم، عن إبراهيم: أنَّ علقمة وشريح بن أرطاة اختلفا في القبلة للصائم، فأتَيا عائشة، فقال أحدهما لصاحبه: سلْها عن القبلة للصائم، فقال: لا أرفث عند أم المؤمنين، فقالت عائشة رضي الله عنها: كان النبي ﷺ يُقبِّل وهو صائم، ويباشر وهو صائم، وكان أملَكَكم لإربه[(٣)].

---

(١) ما بين الحاجزين ليس في الأصل، والصواب إثباته.

(٢) أخرجه الطيالسي برقم ١٥٠٣، وأحمد برقم ٢٤٦٨١، والنسائي في الكبرىٰ برقم ٣٠٠٠ و٣٠٠١، والطحاوي في شرح المعاني برقم ٣٣٧٦ من طرق عن شعبة، عن الحكم، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث، عن أبيه أنه قال: دخلت على عائشة الحديث. وأخرج البخاري برقم ١٨٢٥ و١٨٣٠، ومسلم برقم ١١٠٩، وأبو داود برقم ٢٣٨٨، والترمذي برقم ٧٧٩ من طرق عن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن عائشة وأم سلمة. قال الترمذي: «حسن صحيح».

(٣) أخرجه الطيالسي برقم ١٣٩٩، وأحمد برقم ٢٤٩٥٠، والنسائي في الكبرىٰ برقم ٣٠٨٩ و٣٠٩٢، والبيهقي (٤/ ٢٢٩-٢٣٠) من طريق شعبة بهذا الإسناد. وأخرجه النسائي في الكبرىٰ برقم ٣٠٨٧ و٣٠٩١، والبيهقي (٤/ ٢٢٩-٢٣٠) من طريق ابن أبي=

٢٥٧٢ - حدثنا الحارث، ثنا أبو النضر، ثنا شعبة، عن الحكم، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: أراد النبي ﷺ أن ينفر، فرأىٰ صفيةَ علىٰ باب خبائها كئيبةً -وإما قال: حزينةً، أو جمعهما-، وحاضت، فقال لها النبي ﷺ: عَقْرَىٰ حَلْقَىٰ[١] -كلمة تقولها قريش- إنكِ لحابستنا. قال: أما أفضتِ يوم النحر؟ قالت: نعم، قال: فانفري إذًا. يعني بالإفاضة الطواف[٢].

٢٥٧٣ - حدثنا الحارث، ثنا أبو النضر، ثنا شعبة، عن إبراهيم، عن عبد الرحمن بن يزيد: أنه حجَّ مع عبد الله، فجعل يرمي الجمرة الكبرىٰ سبع حصيات، وجعل البيت عن يساره، ومِنًىٰ عن يمينه، وقال: هذا مقام الذي أُنزِلتْ عليه سورة البقرة[١].

= عدي، عن شعبة به، ولكنه قال: عن علقمة وشريح بن أرطاة. وأخرجه مسلم برقم ١١٠٦ (٦٥)، وأبو داود برقم ٢٣٨٢، والترمذي برقم ٧٢٩ من طريق الأعمش، ومسلم برقم ١١٠٦ (٦٦و٦٧) من طريق منصور، كلاهما عن إبراهيم، عن علقمة -وهو ابن قيس النخعي- عن عائشة، وقرن الأعمشُ بعلقمة الأسودَ. قال الترمذي: «حسن صحيح».

(١) قوله عَقْرَىٰ، أي: عقرها الله وأصابها بعقر في جسدها. وقوله حَلْقَىٰ، أي: أصابها الله بوجع في حلقها خاصة، وظاهره الدعاء عليها، وليس بحقيقة، بل تكلَّم عادة علىٰ التلطف. مجمع (كذا في هامش الأصل). قلت: هو في مادة «عقر» من مجمع البحار.

(٢) أخرجه أحمد برقم ٢٥٤٢٨، والدارمي (٢/ ٦٨)، والبخاري برقم ٥٠١٩ و٥٨٠٥، ومسلم (٢/ ٩٦٥)، والطحاوي في شرح معاني الآثار برقم ٣٩٧١ من طرق عن شعبة بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري برقم ١٦٧٣ و١٦٨٢، ومسلم (٢/ ٨٧٧ و٨٧٨ و٩٦٥) من طريق منصور والأعمش، عن إبراهيم به.

(١) أخرجه أبو نعيم في المستخرج برقم ٢٩٩٣ عن أبي بكر بن خلاد، عن المصنِّف =

٢٥٧٤- حدثنا الحارث، ثنا أبو النضر، ثنا شعبة، عن الحكم، عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي عمرة، قال: قال رسول الله ﷺ: لكل عمل شِرَّة[١]، ثم يعود الشرة إلىٰ فترة، فمن كانت فترتُه إلىٰ سنتي، فقد أفلح؛ ومن كانت فترتُه إلىٰ غير ذلك، فقد هلك[٢].

[الواقدي][٣]:

٢٥٧٥- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر الواقدي، ثنا عمر بن إسحاق[١]، سمع

= بهذا الإسناد. وأخرجه ابن أبي شيبة في المسند برقم ٣٦٠ وفي المصنَّف برقم ١٥٦٢٤، وأحمد برقم ٣٩٤١ و٤١٥٠، والبخاري برقم ١٦٦١ و١٦٦٢، ومسلم برقم ١٢٩٦ (٣٠٧ و٣٠٨)، وأبو داود برقم ١٩٧٤، والنسائي برقم ٣٠٧١ من طرق عن شعبة به. وأخرجه أحمد برقم ٣٥٤٨، والبخاري برقم ١٦٦٠ و١٦٦٣، ومسلم برقم ١٢٩٦ (٣٠٥ و٣٠٦)، والنسائي برقم ٣٠٧١ و٣٠٧٢ و٣٠٧٣ من طرق عن إبراهيم به. وأخرجه مسلم برقم ١٢٩٦ (٣٠٩)، والترمذي برقم ٩٠١، والنسائي برقم ٣٠٧٠، وابن ماجه برقم ٣٠٣٠ من طريقين عن عبد الرحمن. قال الترمذي: «حسن صحيح».

(١) قوله: لكل عمل شرة، الشِّرَّة: النشاط والرغبة، يعني: العامل يبالغ في عمله أول مرة، وكل مبالغ مفتر، فإن كان فترته انتقل إلىٰ سنة من سننه ﷺ فقد أفلح؛ وإلا فقد هلك (كذا في هامش الأصل).

(٢) ذكره الهيثمي في البغية برقم ٢٣٥، والبوصيري في المجردة برقم ٢٠٠١ معزوًا إلىٰ المصنِّف. قال البوصيري: «رواه الحارث مرسلًا». وسبق برقم ٢٤٤٢ و٢٥٤٠ من غير حديث عبد الرحمن بن أبي عمرة.

(٣) هو: محمد بن عمر بن واقد الأسلمي الواقدي المدني.

(١) عمر بن إسحاق بن يسار المخرمي مولاهم، أبو حفص، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال الدارقطني: ليس بالقوي، وذكره ابن خلفون في الثقات، وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل: سألت أبي عنه فسكت. ليراجع تعجيل المنفعة ص:٢٩٦.

عمر بن الحكم[(١)] يقول: سمِعتُ أبا سعيد الخدري يقول: ما رأيت رسولَ الله ﷺ صلَّىٰ الضحىٰ قط.

قال عمر بن الحكم: فذكرت ذلك لسعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، فقال: إنَّ رسول الله ﷺ يتركُ العمل يكره أن يراه الناس، فيعملُ به خاليًا، وإني لأصليها. سعد يقول ذلك[(٢)].

٢٥٧٦- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا إسحاق بن حازم[(٣)]، عن أبي الأسود، عن نافع بن جُبَير بن مُطْعِم، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: لا تقام الحدود في المساجد[(٤)].

---

(١) صدوق، من الثالثة/ خت م د س ق (تقريب).

(٢) ذكره الهيثمي في البغية برقم ٢٢١، والبوصيري في المجردة برقم ٢٠٦٩ معزوًا للمصنِّف. قال البوصيري: «رواه الحارث عن الواقدي، وهو ضعيف».

(٣) إسحاق بن حازم، وقيل ابن أبي حازم، البزاز، المدني، صدوق تكلم فيه للقدر، من السابعة/ ق (تقريب).

(٤) ذكره الهيثمي في البغية برقم ١٣٤، والبوصيري في المجردة برقم ١١٤٠. قال البوصيري: «رواه إسحاق، وفي سنده محمد بن إسحاق وقد عنعنه، ورواه الحارث عن الواقدي، وهو ضعيف». وأخرجه أبو نعيم في المعرفة برقم ١٤٦٠ عن أبي بكر بن خلاد، عن المصنف بهذا الإسناد. وأخرجه البزار -كشف الأستار برقم ١٥٦٥-، والطبراني برقم ١٥٩٠ من طريق الواقدي به. قال البزار: «هذا أحسن إسناد يُروىٰ في ذلك، ولا نعلمه بإسناد متصل من وجه صحيح، وقد تكلَّم بعض أهل العلم في محمد بن عمر، وضعَّفوا حديثه». وقال الهيثمي في المجمع (٦/ ٢٨٢): «رواه =

٢٥٧٧ - حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا معمر ومحمد وعبد الرحمن بنو[١] عبد العزيز وأبو سعيد الجُمَحي[٢] وغيرهم، عن الزهري، عن محمد بن جُبَير بن مُطْعِم، عن أبيه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا يدخل الجنة قاطع[٣].

= البزار وفيه الواقدي، وهو ضعيف لتدليسه، وقد صرَّح بالسماع، وقد صرَّح بالتحديث». وأخرج عبد الرزاق برقم ١٧٠٩ من طريق عمرو بن دينار، عن نافع بن جبير بن مطعم نحوه مرسلًا.

(١) كذا في الأصل، فإن كان صوابًا فلم أجد ترجمة معمر ومحمد ابني عبد العزيز، وأخشى أن يكونَ وقع فيه تصحيف، صوابه «بن»، ومعمر هو ابن راشد، ومحمد هو ابن إسحاق. وعبد العزيز أبو عبد الرحمن هو: ابن عبد الله بن عثمان بن حنيف الأنصاري.

(٢) هو: عبد الله بن عبد الرحمن القُرشي الجُمحي، قال ابن معين: لا أعرفه. ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ج٢ ق٢ ص٩٨.

(٣) أخرجه عبد الرزاق برقم ٢٠٢٣٨ -ومن طريقه أحمد برقم ١٦٧٧٢، ومسلم برقم ٢٥٥٦ (١٩)، والطبراني برقم ١٥٠٩ - عن معمر، والبخاري برقم ٥٦٣٨، والطبراني برقم ١٥١٠ من طريق عقيل، والحميدي برقم ٥٥٧، وأحمد برقم ١٦٧٣٢، ومسلم برقم ٢٥٥٦(١٨)، وأبو داود برقم ١٦٩٦، والترمذي برقم ١٩٠٩، والطبراني برقم ١٥١١ من طريق سفيان، ومسلم برقم ٢٥٥٦ (١٩)، والطبراني برقم ١٥١٨ من طريق مالك، والطبراني برقم ١٥١٥ من طريق ابن إسحاق، وبرقم ١٥١٢ و١٥١٣ و١٥١٤ و١٥١٥ و١٥١٦ و١٥١٧ و١٥١٩ من طرق، عن الزهري بهذا الإسناد.

٢٥٧٨- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا عمر[١] بن إسحاق مولىٰ آل مخرمة، ثنا نافع بن جبير، عن أبيه: أن رسول الله ﷺ قال: كلُّ عرفة موقف، وكل جمع موقف، وكل مِنَىٰ مَنْحَرٌ[٢].

٢٥٧٩- حدثنا الحارث، ثنا الواقدي، ثنا معاوية بن صالح، عن العلاء بن الحارث، عن مكحول، عن زياد بن جارية، عن حبيب بن مسلمة: أن رسول الله ﷺ كان يُنَفِّل في الغزو الرُّبعَ بعد الخُمس في البدأة، ويُنَفِّل في القفل الثُّلُثَ بعد الخُمس[١].

---

(١) ترجمه البخاري في التاريخ (ج٣ ق٢ ص ١٤١)، وابن حبان في الثقات (٧/ ١٦٧) ومشاهير علماء الأمصار(ص: ١٣٣). وقال الذهبي في تاريخ الإسلام (٤/ ١٥٨): «ما علمت به بأسًا». وترجمه ابن حجر في التعجيل (ص: ٢٩٦) ونقل عن الدارقطني أنه قال: «ليس بالقوي».

(٢) أورده الهيثمي في البغية برقم ٣٨٣، والبوصيري في المجردة برقم ٣٠٦٢. قال البوصيري: «رواه الحارث عن الواقدي وهو ضعيف». وأخرجه أبو نعيم في المعرفة برقم ١٤٦٢ عن أبي بكر بن خلاد، عن المصنف بهذا الإسناد. وأخرجه الطبراني برقم ١٥٨٣ من طريق سويد بن عبد العزيز، عن سعيد بن عبد العزيز، عن سليمان بن موسىٰ، عن نافع بن جبير، عن أبيه جبير بن مطعم. وأخرجه الطبراني أيضًا برقم ١٦٧٥١ عن أبي المغيرة عبد القدوس بن الحجاج الخولاني، عن سعيد بن عبد العزيز التنوخي، عن سليمان بن موسىٰ، عن جبير بن مطعم. وأخرجه البزار -كشف الأستار برقم ١١٢٦-، والبيهقي (٩/ ٢٩٥-٢٩٦) من طريق عبد الملك بن عبد العزيز أبي نصر التمار، عن سعيد بن عبد العزيز، عن سليمان بن موسىٰ، عن عبد الرحمن بن أبي حسين، عن جبير بن مطعم.

(١) أخرجه أبو نعيم في المعرفة برقم ٢١٥٥ عن أبي بكر بن خلاد، عن المصنِّف بهذا =

قال الواقدي: ومعنىٰ هذا الحديث عندنا: أَنَّهم إذا خرجوا، خرجوا وهم نِشاط، فجعل لهم رُبعَ ما أصابوا بعد الخُمس يُخرجه من الربع؛ فإذا قفَلوا قفلوا وهم يُحِبُّون الرجوعَ إلىٰ أهليهم، فزادهم في النفل، فجعل لهم الثلث بعد الخمس. فهذا وجه هذا الحديث.

٢٥٨٠- حدثنا الحارث، ثنا الواقدي، ثنا الوليد بن كثير، عن موسىٰ[١] بن نعيم مولىٰ زيد بن ثابت، عن أمه[٢]، عن زيد بن ثابت: أن رسول الله ﷺ كان يتخصَّر[٣]

= الإسناد. وأخرجه أحمد برقم ١٧٤٦٥، وأبو داود برقم ٢٧٤٩، والطحاوي في شرح معاني الآثار برقم ٥١٠٠، والطبراني في الكبير برقم ٣٥٢٥، وفي الأوسط برقم ٣٢٥٦، والبيهقي (٦/ ٣١٤) من طرق عن معاوية بن صالح به. وأخرجه الطبراني في الكبير برقم ٣٥٢٤ من طريق الهيثم بن حميد، عن العلاء بن الحارث وأبي وهب، كلاهما عن مكحول به. وأخرجه عبد الرزاق برقم ٩٣٣٣، وأحمد برقم ١٧٤٦٢ و١٧٤٦٣ و١٧٤٦٤ و١٧٤٦٦ و١٧٤٦٨، وأبو داود برقم ٢٧٤٨ و٢٧٥٠، وابن ماجه برقم ٢٨٥١، والطبراني في الكبير برقم ٣٥١٨ و٣٥١٩ و٣٥٢١ و٣٥٢٢ و٣٥٢٣ و٣٥٢٦-٣٥٣١، وأبو نعيم برقم ٢١٥٦-٢١٦٤، والطحاوي برقم ٥٠٩٨ و٥٠٩٩، والبيهقي (٦/ ٣١٤) من طرق عن مكحول به. وأخرجه أحمد برقم ١٧٤٦٧ و١٧٤٦٩، والطحاوي برقم ٥٠٩٧، والطبراني برقم ٣٥٣٢، وأبو نعيم برقم ٢١٦٥ من طريقين عن زياد بن جارية به. قال الأرنؤوط: «إسناده صحيح، رجاله ثقات». (مسند أحمد: ٢٩/ ١٠).

(١) لم أقف علىٰ ترجمته.

(٢) كذا في الأصل، وفي البغية والإتحاف والمطالب (المسندة) «أبيه».

(٣) أي: يتَّخذه مِخْصَرة، وهي بمنزلة العصا (وجدته بخط شيخنا رحمه الله في هامش الأصل).

بعُرجـون[١] ابـن طـاب[٢]، وكـان زيـد يتخصَّـر بـه في داره وفي ذهابـه إلى أمواله[٣].

٢٥٨١- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنـا سـعيد بـن مسـلم، عـن عـامر بـن عبد الله بن الزبير، عن عوف بن الحارث، عن عائشـة رضي الله عنهـا، قالـت: قال رسـول الله ﷺ: يـا عائشـة! إيـاكِ ومحقَّـراتِ الـذنوب، فـإنَّ لهـا مـن الله عز وجل طالبًا[٤].

---

(١) قال شيخنا رحمه الله في تعليقه على المطالـب: «العُرْجُـون: أصـل العِـذْق الـذي يَعْـوَجُّ ويُقطعَ منه الشَّمَارِيخُ فيَبقَى على النخل يابسًا».

(٢) قال شيخنا رحمه الله: نَوعٌ من أنواع تَمْرِ المدينةِ منسوبٌ إلى ابن طَابٍ: رجلٍ من أهلهـا. (النهاية: طاب).

(٣) ذكره الهيثمي في البغية برقم ٨٨٤، والحافظ في المطالب برقم ٢٦١١، والبوصـيري في الإتحاف برقم ٥٧٣٢، والمجردة برقم ٦٢٩٩ معزوًا للمصنِّف. قال البوصيري: «هذا إسناد ضعيف لضعف محمد بن عمر الواقدي».

(٤) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٣/ ١٦٨) عن أبي بكر بن خلاد، عن المصنِّف بهذا الإسـناد. وأخرجه أحمد برقم ٢٤٤١٥ و٢٥١٧٧، والدارمي بـرقم (٢/ ٣٠٣)، وابـن ماجـه بـرقم ٤٢٤٣، والطحاوي في شرح مشكل الآثار برقم ٤٠٠٥ و٤٠٠٦ و٤٠٠٧، والطبـراني في الأوسط برقم ٢٣٧٧ و٣٧٧٦، والبيهقي في شعب الإيمان بـرقم ٧٢٦١ مـن طـرق عـن سعيد بن مسلم به. قال البوصـيري في زوائـد ابـن ماجـه: «هـذا إسـناد صـحيح رجالـه ثقات». وأخرجه الطحاوي في شرح المشكل برقم ٤٠٠٤ مـن طريـق عبـد الـرحمن بـن مهدي به، إلا أنه قـال: «عـن فـلان بـن الحـارث» بـدل «عـوف بـن الحـارث». وأورده الهيثمي في البغية برقم ١٠٧٤ وتحرَّف فيه «عوف» إلى «عبد الرحمن».

٢٥٨٢- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا معاذ بن محمد، عن محمد بن يحيىٰ بن حبان، عن عمه واسع بن حَبَّان، عن أبي سعيد الخدري: أن رسول الله ﷺ كان يحِبُّ إبانةَ النكاح.

قال أبو عبد الله: يعني: يُظهر[١].

٢٥٨٣- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا عبد الملك[٢] بن الربيع[٣] بن سبرة[٤] الجُهني، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ، قال: يُجزئ السهمُ من السترة.

قال أبو عبد الله: يعني: في الصلاة[٥].

---

(١) كذا في الأصل، وفي الثلاثة «إظهاره» بدل «يُظهر». والحديث: ذكره الهيثمي في البغية برقم ٤٨٩، والحافظ في المطالب برقم ١٦٣٢، والبوصيري في المجردة برقم ٣٧٧١ معزوًا للمصنِّف. قال البوصيري: «رواه الحارث عن الواقدي، وهو ضعيف».

(٢) وثَّقه العجلي، من السابعة/ م د ت ق (تقريب).

(٣) ثقة، من الثالثة/ م ٤ (تقريب).

(٤) سبرة بن معبد، أو ابن عَوْسَجة، أو ابن ثَرِيَّة، الجهني، والد الربيع، له صحبة، وأول مشاهده الخندق، وكان ينزل ذا المروة ومات بها في خلافة معاوية/ خت م ٤ (تقريب).

(٥) أخرجه أبو نعيم في المعرفة برقم ٣٥٨٦ من طريق المصنِّف بهذا الإسناد. وأخرجه ابن أبي شيبة برقم ٢٨٣٤، وأحمد برقم ١٥٣٤٠ و١٥٣٤٢، والطبراني برقم ٦٥٣٩ - ٦٥٤١ و٦٥٤٢، وأبو نعيم برقم ٣٥٨٧، والحاكم (١/ ٢٥٢)، والبيهقي (٢/ ٢٧٠) من طرق عن عبد الملك به. وأورده الهيثمي في البغية برقم ١٦٧، والبوصيري في المجردة برقم ١٢٧٦. ضعَّف البوصيري إسناده، ووثَّق إسناد أحمد وإسنادًا آخر للحارث أيضًا.

٢٥٨٤- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا إبراهيم بن يزيد المكي، عن محمد بن عباد بن جعفر، سمع ابن عمر يقول: سئل رسول الله ﷺ عن السبيل إلىٰ الحج؟ فقال: زاد وراحلة[١].

٢٥٨٥- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا موسىٰ[٢] بن محمد بن إبراهيم بن الحارث، عن إسماعيل[٣] بن أبي حكيم، عن عمر بن عبد العزيز: أنه حضره في يوم فطر، فقسم بين أصحابه ثم أ[٤] قبل أن يغدو إلىٰ العيد، فقال: كلوا قبل أن تغدوا إلىٰ العيد، قال: فقلت لعمر: في هذا شيء يؤثر؟ فقال: نعم! عمر بن عبد العزيز يقول: حدثنا إبراهيم[٥] بن عبد الله بن قارظ، عن أبي سعيد الخدري: أن النبي ﷺ كان يأكل قبل أن يغدو، أو قال: أمر الناس أن يأكلوا قبل أن يغدوا[٦].

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة برقم ١٥٩٤٦، والترمذي برقم ٨١٣ و٢٩٩٨، وابن ماجه برقم ٢٨٩٦، والبيهقي (٤/ ٣٢٧)، والبغوي برقم ١٨٤٧ من طرق عن إبراهيم بن يزيد بهذا الإسناد. حسنه الترمذي في الموضع الأول، وقال في الموضع الثاني: «هذا حديث لا نعرفه من حديث ابن عمر، إلا من حديث إبراهيم بن يزيد الخُوزي المكي، وقد تكلم بعض أهل الحديث في إبراهيم بن يزيد من قبل حفظه».

(٢) منكر الحديث، من السادسة/ ت ق (تقريب).

(٣) ثقة، من السادسة/ م د س ق (تقريب).

(٤) كذا في الأصل، والصواب «تمرا» مكان «ثم أ» (بخط شيخنا رحمه الله في هامش الأصل).

(٥) صدوق، من الثالثة/ بخ م د س ق (تقريب).

(٦) أخرجه الباغندي في مسند عمر بن عبد العزيز برقم ٢٤، والطبراني في الأوسط =

٢٥٨٦- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا ابن أبي طُوَالَة[١]، عن عبد الله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم، عن عَمْرو بن سُلَيم، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: لما عرج بي إلىٰ السماء، لم أمر علىٰ ملأ من الملائكة إلا قالوا: عليك يا محمد بالحجامة[٢].

= برقم ٤٥٠٢ من طريق الواقدي بهذا الإسناد. وقال الطبراني: «لا يروىٰ هذا الحديث عن عمر بن عبد العزيز إلا بهذا الإسناد، تفرد به الواقدي». وذكره الهيثمي في البغية برقم ٢٠٨، والحافظ في المطالب برقم ٦٧٣، وعزاه للمصنف، ولكن الحافظ لم يذكر اللفظ المرفوع. وذكره البوصيري في المجردة برقم ١٨٤١، ولفظه مختلف من لفظ الأصل، وقال: «رواه الحارث عن الواقدي، وهو ضعيف، وأبو يعلىٰ واللفظ له، وأحمد بن حنبل، وفي سنديهما: عبد الله بن محمد بن عقيل». قلت: أخرجه ابن أبي شيبة برقم ٥٥٧٢، وأحمد برقم ١١٢٢٦، والبزار -كشف الأستار برقم ٦٥٢- من طريق عبد الله بن محمد بن عقيل، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد. وذكره الهيثمي في المجمع (٢/ ١٩٩) وقال: «رواه أبو يعلىٰ وأحمد، والبزار والطبراني في الأوسط، وفي إسناد الطبراني: الواقدي، وفيه كلام كثير، وفيما قبله عبد الله بن محمد بن عقيل، وفيه كلام، وقد وُثِّق».

(١) لم أقف علىٰ ترجمته.

(٢) أورده الهيثمي في البغية برقم ٥٥٠، والحافظ في المطالب برقم ٢٤٧٢، والبوصيري في الإتحاف برقم ٥٣١٨، والمجردة برقم ٤٦١٦ معزوًا للمصنف. قال البوصيري في الإتحاف: «هذا إسناد ضعيف، لضعف محمد بن عمر الواقدي، وله شاهد من حديث ابن عمر، رواه البزار في مسنده، ورواه الترمذي والحاكم من حديث ابن عباس، والترمذي من حديث ابن مسعود، وابن ماجه من حديث أنس».

٢٥٨٧- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا محمد بن عبد الله، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ احتجم وهو صائم[١].

٢٥٨٨- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا الوليد بن كثير، عن الأعرج، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ كان يأتي قُبَاءَ ماشيًا وراكبًا[٢].

٢٥٨٩- حدثنا الحارث، ثنا محمد، ثنا عمرو[٣] بن عثمان بن هانئ، عن وهب بن كيسان، عن جابر بن عبد الله قال: لما خرج رسول الله ﷺ من البيت، صلىٰ ركعتين في قِبَل البيت إلىٰ الشقه الثانية التي بين موضع المنبر والحجر[٤].

٢٥٩٠- حدثنا الحارث ثنا محمد بن عمر، ثنا الضحاك بن عثمان، عن زيد بن أسلم، عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري، عن أبيه قال: نهىٰ رسول الله ﷺ

---

(١) ذكره الهيثمي في البغية برقم ٣٢٧، والبوصيري في المجردة برقم ٢٧٤٦. قال البوصيري: «رواه الحارث عن محمد بن عمر الواقدي، وهو ضعيف، لكن له شاهد من حديث ابن عباس، رواه الترمذي وصححه».

(٢) ذكره الهيثمي في البغية برقم ٤٠١، والحافظ في المطالب برقم ١٢٥٦، والبوصيري في المجردة برقم ٣٢٢٨ معزوًا للمصنف. قال البوصيري: «رواه الحارث عن الواقدي وهو ضعيف».

(٣) هو: المدني، مولىٰ عثمان، ويقال: عثمان بن عمرو بن هانئ، قلبه بعضهم، مستور، من السابعة/ د ق (تقريب).

(٤) أخرج الطحاوي برقم ٢٢٥٥ من طريق مغيرة بن مسلم، عن أبي الزبير، عن جابر قال: دخل النبي ﷺ البيت يوم الفتح، فصلىٰ فيه ركعتين.

أن ينظر الرجل إلى عورة الرجل، والمرأةُ إلى عورة المرأة، ولا يفضي الرجلان في ثوب واحد، ولا المرأتان في ثوب واحد[١].

٢٥٩١- حدثنا الحارث، ثنا محمد بن عمر، ثنا سعيد بن مسلم[٢]، سمع المقبري، يخبر عن أبي هريرة، قال: نهى رسول الله ﷺ عن الصلاة بنصف النهار، إلا يوم الجمعة[٣].

---

(١) أخرجه أحمد برقم ١١٦٠١، ومسلم برقم ٣٣٨، وأبوداود برقم ٤٠١٨، والترمذي برقم ٢٧٩٣، وابن ماجه برقم٦٦١ من طريقين عن الضحاك بن عثمان بهذا الإسناد. قال الترمذي: «حسن غريب صحيح».

(٢) عندي هو: سعيد بن مسلم بن بَانَك بموحدة ونون مفتوحة، المدني، أبو مصعب، ثقة، من السادسة، س ق. (تقريب).

(٣) أخرجه الشافعي في مسنده (ص: ٦٣)، وابن عبد البر في التمهيد (٤/ ١٩) تعليقًا من طريق إسحاق بن عبد الله، عن سعيد المقبري.

فهرس الموضوعات